

التَّوْبِيرُ

شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ

المجلد الثاني

العلامة محمد بن إسماعيل أمير الصنعائي

(ت: ١١٨٢ هـ)

قدّم له كل من

سماعة الوالد الشامي

صلاح بن محمد اللحيان

رئيس مجلس القضاء الأعلى (سابقاً)

وعضو هيئة كبار العلماء

وفضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيان

رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (سابقاً)

دراسة وتحقيق

د. محمد السحان محمد بن إبراهيم

الأستاذ المشارك بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّوْبِيرُ
شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ
المجلد الثاني

ح
محمد إسحاق محمد إبراهيم ١٤٣٢ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصنعاني، محمد إسماعيل
التتوير شرح الجامع الصغير. / محمد إسماعيل الصنعاني ؛ محمد
إسحاق إبراهيم، - الرياض، ١٤٣٢ هـ
١١ مج

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٦٧٠٢-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٢)

١- الحديث - جوامع الفنون أ. إبراهيم، محمد إسحاق (محقق)

ب- العنوان ديوي ٢٣٢.٦ ١٤٣٢ / ٥٨٠

رقم الإيداع: ١٤٣٢ / ٥٨٠

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٦٧٠٢-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٢)

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى: ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

يطلب الكتاب من المحقق على عنوان:

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب: ٦٠٦٩١ - الرمز: ١١٥٥٥

فاكس: ٠٠٩٦٦١ - ٤٤٥٠٠١٢

البريد الإلكتروني: aal_ibrahim@yahoo.com

أو

مكتبة دار السلام، الرياض

هاتف: ٠٠٩٦٦١ - ٤٠٣٣٩٦٢

٥٣٢- «إذا تنخم أحدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته، لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه (حم ع) وابن خزيمة (هب) والضياء عن سعد (صح)».

(إذا تنخم أحدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته) بدفنها أو حكها في ثوبه أو نعله وبالجمل لا يبقى لها أثر يُرى (لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه) وهو منهي عن أذيته وفيه أن يتجنب كل ما يؤذي وإن لم يقصد أذاه، وفيه جواز التنخم في المسجد إلا أنه قد ثبت عند مسلم: «البصاق في المسجد خطيئة»، ويأتي عند الشيخين^(١): «البزاق خطيئة وكفارتها دفنها»، وعند مسلم^(٢): «رأيت أعمال أمتي فوجدت في مساوئ أعمالها النخامة تكون في المسجد لا تدفن» فيكون حديث الكتاب أمراً لفاعل هذه المعصية أن يغيبها فلا يكون فيه دليل على الجواز بل يكون كالإخبار بأن من أتى المعاصي فليستتر، والتعليل بأذية المؤمن لا ينافي كونها غير جائزة في المسجد لجواز تعدد العلل للحكم الواحد والاقتصار على بعضها في محل وعلى الآخر في غيره وإلا فالمراد لثلاث يؤذي مؤمناً ولثلاث يبقئها في المسجد (حم ع وابن خزيمة^(٣) هب والضياء عن سعد) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله موثقون.

٥٣٣- «إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه إلا الصلاة، لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً (طب ك هب) عن ابن عمر (صح)».

(١) أخرجه البخاري (٤١٥) ومسلم (٥٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٥٥٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٩/١) وأبو يعلى (٨٠٨) وابن خزيمة (١٣١١) والبيهقي في الشعب (١١٧٩) والضياء في المختارة (١٩٦/٣) رقم (٩٩١) والبخاري (١١٢٧) وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٥١٢/١) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٩) والسلسلة الصحيحة (١٢٦٥).

(إذا توضعاً أحدكم فأحسن) الوضوء بضم واوه لأن المراد الفعل، وإحسانه هو إسباغه وهو إتمامه وإكماله (ثم خرج إلى المسجد لا ينزعه) لا يخرج به ويهمه (إلا الصلاة) ففيه إخلاص الحركة لأجلها إلا أنها تكون تبعاً لغيرها (فلم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة) قدم القدم اليسرى لأن أثرها وهو المحو أقدم لأنه تخلية وأثر اليمنى تخلية والأول أقدم من الثاني ونسب المحو إلى نفس القدم مجاز لأنها سبب المحو كما نسب الكتب في قوله (وتكتب له اليمنى حسنه حتى يدخل المسجد) وجعل الأشرف وهو إثبات الخير للأشرف وهي اليمنى ومحو الشر لليسرى (ولو يعلم الناس ما في العتمة) هي صلاة العشاء والعتمة، ظلمة الليل اطلقت على الصلاة كما أطلق (الصبح) وهو اسم للصباح على صلاة الفجر أي لو يعلمون ما فيهما من الأجر (لأتوهما) إلى المساجد على كل من الأحوال (ولو) كان الإتيان (حُبواً) بضم المهملة والموحدة مصدر حبا الرجل حبواً كسمو مشا على يديه وبطنه وحبى الصبي حبواً كسهو مشى على إسته وأشرف بصدده أفاده القاموس^(١) والمراد هنا الأول، إن قلت قد ورد في مسلم^(٢) النهي عن تسمية صلاة العشاء بالعتمة وقال: لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء فإنه في كتاب الله العشاء وهم يعتمدون بحلاب الإبل، وفي معناه أحاديث أخر.

قلت: في النهاية^(٣) أنه نهاهم عن الاقتداء بالعرب في تسمية العشاء عتمة واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وقيل: المراد لا يغلبنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلاتكم و[لكن] صلوا إذا حان وقتها. انتهى.

قلت: ولا يخفى أن الوجه الآخر لا يطابق حديث أبي هريرة عند ابن ماجه وفيه: إنما تقولون عتمة لإعتامهم بالإبل فإنه ظاهر في النهي عن التسمية فأولى

(١) القاموس المحيط (ص ١٦٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٦٤٤).

(٣) النهاية (٣/ ١٨٠).

أن يقال في حديث الكتاب أنه أراد بقوله ما في العتمة ما في هذا الوقت لأجل الصلاة وهي صلاة العشاء فإطلاقه العتمة على الوقت نفسه لا على الصلاة والنهي إنما هو عن تسمية الصلاة كما أشرنا إليه، وإنما حث على نفس الوقت لأنه أبلغ من الحث على الواقع فيه، لأنه ما عظم الزمان إلا لعظمة ما يقع فيه، نظير ما ذكره الأئمة في قوله عذاب يوم عظيم حيث جعل صفة العظم لليوم لا للعذاب لأنه أبلغ من جعله صفة للعذاب لأنه إذا وصف الزمان بالعظم لعظمة ما يقع فيه دل على إنما عظم لأجله لا يكتبه كنه عظمته وذهب مالك وغيره إلى أنه لا كراهة في تسمية العشاء عتمة، فإنه لما روي هذا الحديث يعني حديث الكتاب قال عبد الرزاق فقلت لمالك: أما تكره أن تقول العتمة قال: هكذا قال الذي حدثني كما في رواية أحمد ذكره ابن تيمية في المنتقى^(١) وبوّب على جواز تسميتها بذلك مستنداً بما ذكر (طب^(٢) ك هب عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وصحّحه الحاكم، وأقرّه الذهبي وقال الهيثمي: رجاله موثقون.

٥٣٤- «إذا توضأ أحدكم في بيته، ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع، فلا يقل هكذا، وشبك بين أصابعه (ك) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا توضأ أحدكم في بيته) كأنه خرج على العادة والأغلب وإلا فلو توضأ في المسجد كهذه الأزمنة لكان له الأجر المذكور ويحتمل اختصاص ما ذكر لمن توضأ في منزله (ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع) من صلاته (فلا يقل هكذا) وهذا آخر الحديث وقوله (وشبك بين أصابعه) من كلام الراوي بيّناً بما أراه من الهيئة التي نهى عنها والمراد به إدخال الأصابع بعضها في بعض

(١) المنتقى (١/٢٢٣) رقم (٤٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٣٥٥) (١٣٣٢٨) والحاكم في المستدرک (١/٢١٧) والبيهقي في الشعب (٢٨٨٤) وقول الهيثمي في المجمع (٢/٢٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤١) والسلسلة الصحيحة (١٢٩٦).

وهو المراد من قوله في الحديث الآتي بين يديه، فهذا نهى عن تشبيك الأصابع في المسجد لقوله ثم أتى المسجد كأنه في صلاة إلا أنه أفاد الحديث الثاني أنه لا يشبك بينهما في طريقه وفيه بالأولى والعلة واحدة وهي كونه في صلاة، فالمراد بقوله ثم أتى المسجد ثم أراد إتيانه كما دل له الحديث الثاني، والحكمة في النهي عنه لمتنظر الصلاة أنه يحدث النوم وهو من مظان الحدث، وقيل: أنه صورته تشبه صورة الاختلاف فكره ذلك لمن هو في حكم الصلاة حتى لا يقع في النهي وهو قوله ﷺ: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم»^(١) قاله للمصلين (ك عن أبي هريرة^(٢)) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرطهما، وأقره الذهبي.

٥٣٥ - «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد، فلا

يشبكن بين يديه، فإنه في صلاة (حم د ت) عن كعب بن عجرة» (صح).

(إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن

بين يديه فإنه في صلاة) وقد عورضت أحاديث النهي بما عند البخاري^(٣) من

حديث أبي موسى أنه ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان» وشبَّك بين أصابعه

وبما في البخاري^(٤) من حديث ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ محتبياً بفناء

الكعبة بيديه زاد البيهقي، وشبَّك بين أصابعه، وما عند الشيخين^(٥) من حديثه

أيضاً أنه ﷺ صلى إحدى صلاتي العشاء فقام إلى خشبة معروضة في المسجد

فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على يده اليسرى وشبك بين أصابعه.

(١) أخرجه أبو داود (٦٦٤)، وقال الشيخ الألباني: صحيح، والطبراني في المعجم الكبير (٧/ رقم ٧٣٢).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٠٦/١)، وكذلك ابن خزيمة (٤٣٩). وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٤٤٥) والسلسلة الصحيحة (٢١٩٤).

(٣) البخاري (٤٨١) ومسلم (٢٥٨٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٧٢) والبيهقي (٢٣٥/٣).

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣).

والجواب ما قاله ابن منير^(١) أنه ليس بين الأحاديث تعارض إذ النهي عن فعله على وجه العبث. وقال الإسماعيلي: أن النهي مقيد بما إذا كان في صلاة أو قاصداً إليها أو منتظراً لها فإنه في حكم المصلي، ورخص فيه في الصلاة ابن عمر وسالم ابنه وكانا يشبكان أصابعهما في الصلاة، وقال ابن بطال: إن حديث النهي غير مساوي لهذه الأحاديث في الصحة، وقال الأكثر: حديث النهي مخصوص بحال الصلاة وهو قول مالك روي عنه أنه قال: أنتم تنكرون تشبيك الأصابع في المسجد ما به بأس وإنما يكره في الصلاة، وقال مغلطاي: التحقيق أنه ليس بين حديث النهي عن التشبيك في الصلاة وبين تشبيكه ﷺ بين أصابعه معارضة؛ لأن النهي إنما ورد فعله في الصلاة أو في المضي إليها، وفعله ﷺ ليس في الصلاة ولا في المضي إليها فلا معارضة، إذاً وبقي كل حديث على حاله.

قلت: وهذا هو الحق وأما ما روي عن ابن عمر فمشكل إلا أن يدعي أنه ما بلغه النهي أو بأنه تأوله في غير الصلاة، وهو في غاية من البعد وكأنهما كانا يشبكان عند وضع الكفين على الصدر إذ لا يجتمع الكفان في غيره (حم د ت عن كعب بن^(٢) عجرة) رمز المصنف لصحته.

٥٣٦ - «إذا توضع أحدهم فلا يغسل أسفل رجله بيده اليمنى (عد) عن أبي هريرة، وهو مما بيض له الديلمي (ض)».

(إذا توضع أحدهم فلا يغسل أسفل رجله بيده اليمنى) وذلك لأن أسفل الرجلين مظنة الأوساخ وقد شرفت اليمنى عن ذلك، ولذا نهى عن الاستجمار بها وإن صح فالنهي للتزويه (عد عن أبي هريرة وهو مما بيض له الديلمي^(٣))

(١) المتوارى لابن المنير الإسكندراني (ص ٩٠) وانظر فتح الباري (١/٥٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٤٤٢) وأبو داود (٥٦٢٩) والترمذي (٣٨٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٤٢) والإرواء (٣٧٩).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٢٥٤) والديلمي (١٢٢١)، وسليمان بن أرقم قال الحافظ:

ورمز المصنف لضعفه قال الشارح: لأن فيه سليمان بن أرقم متروكٌ.

٥٣٧- «إذا توضع فابدأوا بميامنكم (ه) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا توضع فابدأوا بميامنكم) عوض من الأعضاء أيمن من اليدين والرجلين وبكل جانب أيمن من الأعضاء في غسله ومسحه إلا أنه ما رُوي عنه عليه السلام فعل ذلك في الوجه والرأس وإن كان القول كافيًا في ذلك وهو هذا الحديث وقد أفاد البيان لإجمال آية الوضوء في الأيدي والأرجل (ه) عن (١) أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه قال الشارح: وليس كذلك فقد رواه عنه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والبيهقي وغيرهم، قال ابن دقيق العيد (٢): وهو خليف بأن يصحح، وصحَّحه ابن خزيمة، وارتضاه ابن حجر، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه: صحيحٌ.

٥٣٨- «إذا توضع فانتضح (ه) عن أبي هريرة (ح)».

(إذا توضع فانتضح) بالضاد المعجمة والحاء المهملة أو المعجمة فمعناها متقارب كما قدمناه، والمراد هنا أن يأخذ قليلاً من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينتفي عنه الوسواس، وتقدم في حديث: أتاني جبريل الأمر بذلك أيضًا (ه) عن (٣) أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وقال مغلطاي في شرح

ضعيف، انظر: التقريب (٢٥٣٢). وفتح الباري (٢/٢٤٧). قال المناوي (١/٣٢٢)، والحسن عن أبي هريرة وهو لم يصح سماعه منه وأبو إبراهيم محمد بن القاسم الكوفي كذبه أحمد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١) وفي السلسلة الضعيفة (١٥٢٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢) وكذلك أخرجه ابن حبان (١٠٩٠) وأحمد (٢/٣٥٤) وأبو داود (٤١٤١) (١٧٨)، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٨٨) قال ابن دقيق العيد: هو حقيق بأن يصحح.

(٢) انظر كلام ابن دقيق العيد في الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (١/٥٢٨)، وفيه فوائد كثيرة وروايات مختلفة حول البداء باليمنى.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٦٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣).

ابن ماجه: إن الترمذي^(١) سأل البخاري عنه فقال: حسن بن علي الهاشمي أحد رواته منكر الحديث. وقال ابن حبان^(٢): هذا حديث باطل، وقال العقيلي^(٣): لا يتابع عليه الهاشمي، وقال عبد الحق: سنده ضعيف، ثم قال مغلطاي: له إسناد عن غير ابن ماجه صالح فلعل رمز المصنف لحسنه لذلك.

٥٣٩- «إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكن في ثوب حبرة (د) والضياء عن جابر (صح)».

(إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً) أي كان موسراً (فليكن في ثوب حبره) بالمهملة فموحدة فراء بزنة عنبه وهو برد يمانى وكان في أكفانه ﷺ ويقرأ هذا اللفظ بالإضافة والتوصيف^(٤) (د والضياء عن جابر^(٥)) رمز المصنف لصحته إلا أنه تعقب بأن فيه إسماعيل بن عبد الكريم الأنصاري لا يصح الحديث لأجله.

٥٤٠- «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل مالك (ق ن) عن ابن عمر (صح)».

إذا جاء أحدكم الجمعة) أي صلاتها المعروفة (فليغتسل) والأمر للوجوب إلا أنه ادّعى الأكثرون أنها قامت أدلة تصرفه عنه إلى الندب (مالك ق ن عن ابن عمر)^(٦).

(١) سنن الترمذي (٧١ / ١).

(٢) المجروحين (٢٣٤ / ١).

(٣) الضعفاء (٢٣٤ / ١).

(٤) قال النووي: الحبرة بكسر الحاء وفتح الباء وهي ثياب من كتان أو قطن محبرة أي مزينة، والتجبير التزيين والتحسين، والحبرة مفرد والجمع حبر وحبرات كعنبه وعنب وعنات ويقال: ثوب حبير على الوصف.

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٥٠) وكذلك البيهقي (٤٠٣ / ٣)، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٠٨ / ٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٥) وأحكام الجنائز (٦٣). وإسماعيل بن عبد الكريم قال الحافظ: صدوق. ولم يذكر المزي ولا الحافظ بأنه الأنصاري بل ذكروا بأنه الصنعاني انظر: تهذيب الكمال (١٣٨ / ٣)، والتقريب (٤٦٤).

(٦) أخرجه مالك (١٠٢ / ١) رقم (٢٣١) والبخاري (٨٧٧) ومسلم (٨٤٤) والنسائي (٩٣ / ٣).

٥٤١- «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين، وليتجاوز فيهما (حم ق دن ه) عن جابر» (صح).

(إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب) أي إذا دخل المسجد والإمام في حال الخطبة (فليصل ركعتين وليتجاوز فيهما) أي يخففهما قراءة وركوعاً وسجوداً وهما تحيتا المسجد وكأنه أطلق عن التقييد به لأن غالب إقامة الجمعة فيه فلو أقيمت في الفلاة فلا يسن للآتي كذلك وذلك، هذا والأمر ظاهر في وجوب التحية ولاسيما وقد أمر بها في هذه الحالة التي نهى فيها عن الكلام والأدلة على وجوبها كثيرة (حم ق دن ه عن جابر)^(١).

٥٤٢- «إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه فإنها هي كرامة أكرمه الله بها (تخ (صح) هب) عن مصعب بن شيبة (ح)».

(إذا جاء أحدكم) أي مكان (فأوسع له أخوه فإنها هي) أي التوسعة الدال عليها ذكر أوسع (كرامة أكرمه الله بها) فيحمد الله الذي ألقى في قلب أخيه إكرامه ويقبل ذلك الإكرام (تخ هب عن مصعب بن شيبة^(٢)) رمز المصنف على الأول بالصحة وعلى الثاني بالحسن، ومصعب بضم الميم وسكون المهملة وفتح الثانية قال الذهبي كابن الأثير: أنه مختلف في صحبته وفي سند الحديث عبد الملك بن عمير أورده الذهبي في الضعفاء، قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: مختلط لكنه اعتضد بغيره.

٥٤٣- «إذا جاء الموت لطالب العلم، وهو على هذه الحالة، مات وهو

(١) أخرجه أحمد (٣/٣١٧) والبخاري (١١٧٠) ومسلم (٥٦٤) وأبو داود (١١١٦) والنسائي (٣/١٠٣) وابن ماجه (١١١٤).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/٣٥٢) والبيهقي في الشعب (٨٧٧٥) وفي إسناده عبد الملك بن عمير: انظر المغني في الضعفاء (٣٨٣٣). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٣) والسلسلة الصحيحة (١٣٢١).

شاهد البزار عن أبي ذر، وأبي هريرة (ض)». .

(إذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أي حالة الطلب المدلول عليها بالسياق بعد تنزيل المعلوم منزلة المحسوس (مات وهو شهيد) في أجره ومنزلته؛ لأنه مجاهد لنفسه على إتعاها في الطلب بما هو أشرف مطلوب عند الله (البزار عن أبي ذر وأبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٥٤٤ - «إذا جاءكم الزائر فأكرموا الخرائطي في مكارم الأخلاق (فر) عن أنس (ض)».

(إذا جاءكم الزائر) لكم من مؤمن وغيره (فأكرموا) بما هو أهله وكل على حسبه من الزائر والمزور والإكرام بحسب العرف والأمر للإرشاد (الخرائطي في مكارم الأخلاق فر عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٥٤٥ - «إذا جاءكم الأكفاء فأنكحوهن، ولا تربصوا بهن الحدثان (فر) عن ابن عمر».

(إذا جاءكم الأكفاء) جمع كفوء وتقدم أنه من يرضى خلقه ودينه (فأنكحوهن ولا تربصوا بهن) التربص الانتظار (الحدثان) بكسر الحاء المهملة وسكون الدال المهملة ثم مثلثة آخره نون بعد الألف أي نوائب الدهر أفاده القاموس^(٣) (فر عن ابن عمر^(٤)) وفيه معلى بن هلال قال الذهبي: يضع الحديث.

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/ ٨٤ رقم ١٣٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٢٤): فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي وهو متروك والخطيب في تاريخ بغداد (٩/ ٢٤٧)، وضعفه المنذري (١/ ٥٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥) والسلسلة الضعيفة (٢١٢٦) ضعيف جدا.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٣٥١) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٢٦) وكذلك القضاعي في مسند الشهاب (٧٦٣) وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٤٢) قال أبي: هذا حديث منكر، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨) والسلسلة الضعيفة (١٢٠٥) ضعيف جدا.

(٣) القاموس المحيط (ص: ٢١٤).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الكنز (٤٤٦٩٣) والمداوي (١/ ٣٣٩) رقم (٥٤٧)، وفي

٥٤٦- «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها؛ فإن سبقها فلا يعجلها (ع) عن أنس (ض)».

(إذا جامع أحدكم أهله) يطلق على الزوجة وعلى أعم من ذلك، والقرينة هي الدالة على المراد والزوجة هي المراد هنا لقرينة الأهل وتدخل الأمة قياساً إذا صح أنها لا تسمى أهلاً (فليصدقها) في الشرح أنه بفتح المثناة وضم الدال المهملة من الصدق والود والنصح فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل. انتهى.

قلت: وليس هو من الصدق الذي هو ضد الكذب بل من الصدق بمعنى الشدة قال في القاموس^(١): والصدق بالكسر الشدة (فإن سبقها) أي بالإنزال (فلا يعجلها) لا يحملها على أن تعجل فلا تقضي شهوتها بل يتأنى بها حتى تقضي وطرها وهو إرشاد إلى حسن العشرة وإدامة الوداد (ع عن أنس^(٢)) رمز المصنف لضعفه لأن فيه راوياً مجهولاً.

٥٤٧- «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها (عب ع) عن أنس» (ض).

(إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها) هو تفسير للحديث الأول وبيان لمعنى سبقها فيه (فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها) بالإنزال عب ع عن أنس، رمز المصنف لضعفه^(٣).

٥٤٨- «إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنحى حتى تقضي حاجتها كما يجب أن

إسناده يعلى بن هلال قال الذهبي: يضع الحديث، انظر: المغني (٦٣٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧) والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٢) موضوع.

(١) القاموس المحيط (ص ١١٦٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٢٠٠، ٤٢٧٠) وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (١٩/٤) هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٢٠١) وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٤) رواه أبو يعلى وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠) والإرواء (٢٠١٠).

يقضي حاجته (عد) عن طلق (ض)». .

(إذا جامع أحدكم امرأته) تطلق على الزوجة دون الأمة فيحتمل أن مفهومها مراد وأنه يقيد مطلق ما قبله، ووجهه أن الأمة لا حق لها في الوطاء، ولذا قالوا يجوز العزل عنها وإن لم ترض بخلاف الزوجة فلا يجوز إلا برضاها على قول من يرى ذلك (فلا يتنحى) أي ينزل عنها وهو تفسير لقوله فلا يعجلها (حتى تقضي حاجتها كما يجب أن يقضي حاجته) وفيه مأخذ للقول بأن لها حقاً في الوطاء وهو الحق وبأنه لا يعزل عنها فهو يؤكد أحاديث النهي عن العزل (عد عن طلق) رمز المصنف لضعفه^(١).

٥٤٩- «إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها؛ فإن ذلك يورث العمى بقي بن مخلد (عد) عن ابن عباس (ض) قال ابن الصلاح: جيد الإسناد».

(إذا جامع أحدكم زوجته) فيه أنه يستعمل مع التاء وإن كان الأفصح حذفها فيقال زوج، وقوله (أو جاريتها) يدل على عدم دخولها في مسمى الزوجة (فلا ينظر إلى فرجها) لا حال الجماع إن تصور ذلك ولا قبله ولا بعده وإنما ذكر الجماع لأنه حال كشف العورة إلا أنه يأتي حديث: «إن الله جعلها لك لباساً وجعلك لها لباساً وأهلي يرون عورتى وأنا أرى منهم ذلك». فيحتمل أن النهي مقيد بحال الجماع وتلك الرؤية في غيره (فإن ذلك يورث العمى) فالنهي لفائدة طيبة (بقي) بالموحدة مفتوحة ففاف ساكنة فمثناة تحتية مشددة بزنة تقي فاعله (بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بزنة مَقْعَد، وبقي هو الإمام أبو عبد الرحمن القرطبي الحافظ صاحب المسند الكبير والتفسير، قال فيه

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/١٥٠) في ترجمة محمد بن جابر أبو عبد الله اليمامي وفيه قال يحيى: ليس بشيء. قال المناوي (١/٣٢٦) فيه عباد بن كثير وهو الرملي ضعيف أو متروك، وقال الحافظ: ضعيف، التقريب (٣١٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩) والإرواء (٢٠١٠).

ابن حزم: ما صنّف تفسير مثله أصلاً مولده في رمضان سنة (٢٠١) وسمع من عوالم وطوف الشرق والغرب وشيوخه مائتان وثمانون ونيف، منهم ابن أبي شيبه كان عالماً مجتهداً إماماً قدوة لا يقلد أحداً بغير حجة صالحاً عابداً أوهاً^(١) مَشَاءَ عديم النظير في زمانه قال أبو يزيد الفَرَضِي ملاً الأندلس حديثاً وعن بقي قال: لقد غرست للمسلمين بالأندلس غرساً لا يقلع إلا بخروج الدجال، وكان مجاب الدعوة قيل كان يختم القرآن كل ليلة في ثلاث عشرة ركعة وسرد الصوم وحضر سبعين غزوة وكان متواضعاً ملازماً حضور الجنائز مات سنة ست وسبعين (عد عن ابن عباس^(٢)) رمز المصنف لضعفه (قال ابن الصلاح) بالمهملات هو شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن المفتي صلاح الدين الكردي صاحب كتاب علوم الحديث ولد سنة ٥٧٧ وسمع من جماعة وتفقه ودرس بالمدرسة الصلاحية ببيت المقدس ثم درس بدمشق ثم ولي مشيخة دار الحديث الأشرافية وأفتى وصنف وتخرج به الأصحاب وكان من أعلام الدين مات سنة ٦٤٣^(٣) (جيد الإسناد) أي هذا الحديث، وأراد المصنف بنقل كلامه دفع قول ابن الجوزي أنه موضوع.

٥٥٠- «إذا جامع أحدكم فلا ينظر إلى الفرج؛ فإنه يورث العمى، ولا يكثر الكلام؛ فإنه يورث الخرس الأزدي في الضعفاء والخليلي في مشيخته (فر) عن أبي هريرة».

(١) انظر: تاريخ دمشق (٣٥٤/١٠) وسير أعلام النبلاء (٢٨٥/١٣)، وتذكرة الحفاظ (٦٢٩/٢)، والوفاء بالوفيات (١٨٢/١٠).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧٥/٢) في ترجمة بقية بن الوليد وكذلك الذهبي في الميزان (٤٧/٢). وانظر المجروحين لابن حبان (٢٠٢/١) والعلل لابن حاتم (٢٩٥/٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٤٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢) والسلسلة الضعيفة (١٩٥).

(٣) انظر سير الأعلام (١٤٠/٢٣) مرآة الجنان (١٠٩/٤)، وانظر: النظر في أحكام النظر بحاسة البصر رقم (٢٠١)، وآداب الزفاف للشيخ الألباني (ص: ٣٥).

(إذا جامع أحدكم) أي زوجته أو أمته (فلا ينظر إلى الفرج) قبل الجماع أو بعده إذ النظر إليه حال الجماع لا يتصور مع المباشرة إلا بأن ينزع ثم يرجع والخطاب للرجل ولعل المرأة مثله في فرجه فإن ذلك (يورث العمى) للناظر أو للولد (ولا يكثر الكلام) أي حال الجماع وفيه لا بأس بالقليل منه (فإن ذلك يورث الخرس) أي في المكثر من الكلام أو في الولد. (الأزدي) بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر الدال المهملة فياء النسبة إلى أزد قبيلة وهو الحافظ أبو الشيخ محمد بن الحسين الموصلية نزيل بغداد حدث عن أبي يعلى الموصلية وابن جرير وغيرهم وعنه أبو نعيم الحافظ وجماعة، قال الخطيب: كان حافظاً، صنف في علوم الحديث وسألت عنه البرقاني فضغفه، وكان أهل الموصل يوهنونه ولا يعدونه شيئاً، قال الذهبي: قلت: له مصنف كبير في الضعفاء وهو قوي النفس في الجرح وهى جماعة بلا مستند طائل^(١). انتهى.

قلت: وهذا الكتاب الذي أراداه المصنف بقوله (في الضعفاء، والخليلي) بالخاء المعجمة بعد اللام مثناة تحتية هو القاضي الحافظ أبو يعلى الخليلي، ابن عبد الله بن أحمد القزويني مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدثين»، كان ثقة حافظاً عارفاً بكثير من علل الحديث كبير المقدار قال الذهبي: ومن نظر في كتابه عرف جلالته (في مشيخته فر عن أبي هريرة^(٢)) وضعفه ابن حجر.

٥٥١ - «إذا جعلت إصبعك في أذنيك سمعت خرير الكوثر (قط) عن

(١) انظر: تاريخ بغداد (٢/٢٤٣) وتذكرة الحفاظ (٣/٩٦٧).

(٢) أخرجه الأزدي كما في الموضوعات (١٢٧٩) كما في الكنز (٤٤٨٤١) والرافعي في التدوين (٢/١٨١) من طريق الخليلي في ترجمة أحمد بن سهل بن السري وقال الخليلي: لم يروه عن مسعر إلا محمد بن عبد الرحمن - القشيري - وهو شامي يأتي بمناكير عن مسعر وغيره. وأورده السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢/١٧٠).

وضغفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣) والسلسلة الضعيفة (١٩٦).

عائشة (صح)».

(إذا جعلت أصبعيك في أذنك) عني بهما سبابتي اليدين والمراد الأنملة فهو نظير: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٩] (سمعت خريراً) بالخاء المعجمة وراء بعدها مثناة تحتية بعدها راء أي صوت (الكوثر) هو في الأصل الخير الكثير وأريد به هنا الحوض الذي وعد الله به رسوله في الآخرة وظاهر العبارة أن الكوثر اسم للماء نفسه، ويحتمل أنه اسم للحوض على حذف مضاف والمراد به سمع مثل صوت خريره (قط عن عائشة^(١)) رمز المصنف لصحته فيما رأيناه مقابلاً على خطه وقال الشارح: من زعم أنه رمز لصحته أو حسنه فقد وهم وقد بين السخاوي وغيره أن فيه رفعاً وانقطاعاً، لكن يعضده ما رواه الدارقطني عن عائشة أيضاً «أن الله أعطاني نهرًا في الجنة لا يدخل أحد أصبعيه في أذنيه إلا سمع خريره...» الحديث.

٥٥٢- «إذا جلستم فاخلعوا نعالكم تستريح أقدامكم البزار عن أنس (ض)».

(إذا جلستم فاخلعوا نعالكم) انزعوها من أرجلكم، وتقدم: «اخلعوا نعالكم عند الطعام» فإنها سنة وهنا أعم من حال الأكل وغيره (تستريح أقدامكم) بيان لوجه الأمر فهو للإرشاد والمراد بالنعل المتعارف فلا يدخل الخف في الأمر (البزار عن أنس^(٢)) رمز المصنف لضعفه؛ لأنَّ فيه موسى بن محمد التيمي وهو ضعيف.

(١) عزاه في كشف الخفاء (١١١/١) إلى الدارقطني، قال المناوي (٣٢٧/١) رواه الدارقطني عن عائشة وبين السخاوي وغيره، أن فيه وقفاً وانقطاعاً لكن يعضده ما رواه الدارقطني أيضاً عن عائشة: «إن الله أعطاني نهرًا في الجنة لا يدخل أحد أصبعيه سمع خريره...» وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٦٧/٣) رقم (٢٩٦٠) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٥): فيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف، انظر: الضعفاء الصغير (٣٤٧) والسلسلة الضعيفة (٢٥٤١)، وقال: ضعيف جداً، وانظر كذلك ضعيف الجامع (٤٥٧).

٥٥٣- «إذا جلست في صلاتك فلا تترك الصلاة علي، فإنها زكاة الصلاة (قط) عن بريدة (ض)».

(إذا جلست في صلاتك) يحتمل بين السجودين أو حال التشهدين أو في كل ذلك إلا أنها دلت الأدلة على أن المراد به جلوس التشهد والجمهور على أنه خاص بالأخير بأدلة عرفت في محل بسطها (فلا تترك الصلاة علي) أي باللفظ الذي علمهم ﷺ كيفيته الثابت في الصحيحين وغيرهما فإنه لا يجزئ سواه عند البعض أو لأنه الأفضل اتفاقاً، فإن الجمهور يقولون تجزئ الصلاة عليه في الصلاة بأي لفظ والأفضل ما علمه ﷺ أمته (فإنها زكاة الصلاة) أي التي تنمو بها الصلاة ويزيد أجرها وقد يستدل به على وجوبها فيها للنهي فإن الأصل فيه التحريم وإذا حرم تركها وجب فعلها ولتشبيهها بالزكاة وهي واجبة، وفي المسألة خلاف طويل بين العلماء والأحوط فعلها (قط عن بريدة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٥٥٤- «إذا جهرتم الميت فأوتروا (حب ك) عن جابر» (صح).

(إذا جهرتم الميت) أي بخرتم أكفانه أو بدنه أو هما (فأوتروا) أي جهره ثلاثاً لحديث أحمد والبخاري: «إذا جهرتم الميت فجهره ثلاثاً»^(٢)، وفيه مشروعية تجمير الميت بأي شيء من الأطياب لإطلاقه هنا (حب ك عن جابر^(٣)) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٥٥٥- «إذا جُهلَ على أحدكم وهو صائم فليقل "أعوذ بالله منك إني صائم" ابن السني عن أبي هريرة (صح)».

(١) أخرجه الدارقطني (١/٣٥٥) وفي إسناده عمرو بن شمر قال البخاري: منكر الحديث. انظر: الميزان (٥/٣٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٥) والسلسلة الضعيفة (٢٥٤٠).
(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٣١) لفظه: إذا أجمرت الميت فأجهره ثلاثاً، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٧٨).

(٣) أخرجه ابن حبان (٣٠٣١) والحاكم (١/٣٥٥)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨١) وفي أحكام الجنائز (٦٤).

(إذا جهل) بالبناء للمفعول أي وقع عليه جهل (على أحدكم) فعل معه فعل الجاهلين من الشتم ونحوه (وهو صائم) جملة حالية من المفعول (فليقل أعود بالله منك) ألتجىء إليه من شرك أيها الجاهل يقوله في نفسه لئلا يهيج عليه شره (إني صائم) يقوله أيضًا في نفسه وقيل: يجهر به ليكف عنه شره (ابن السني عن أبي هريرة^(١)) رمز المصنف لصحته وأصله في الصحيح.

٥٥٦- «إذا حاك في نفسك شيء فدعه (حم حب ك) عن أبي أمامة» (صح).

(إذا حاك في نفسك شيء) بالحاء المهملة يقال حاك هذا الأمر في نفسي إذا لم ينشرح الصدر له، ووقع فيه منه ريبة وشك، وفي معناه أحاديث واسعة (فدعه) فإنه تعالى قد فطر العباد على عدم سكون قلوبهم إلى ما فيه إثم ونحوه وإن ذلك علامة ما لا يرضاه الله منه، كما أنه إذا انشرح صدره وسكن إلى أمر دل على أنه يرضاه وهذا في القرآن بمعناه كثير، ويأتي أنه يقدمه على فتوى من أفتاه وهذا من الواعظ الذي يجعله الله تعالى في قلب عبده، ويحتمل أنه يختص بالمؤمن لأن الكافر قد طبع على قلبه بل قد يرى قلبه مطمئنًا إلى الكفر والمعاصي، يدل له ما سلف من حديث: «إذا أراد الله بعبد خيرًا جعل له واعظًا من نفسه». (حم حب ك^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح وقول ابن معين: إن فيه انقطاعًا قد أجيب عنه بأنه في بعض طرقه.

٥٥٧- «إذا حج الرجل بمال من غير حله فقال: "لبيك اللهم لبيك" قال الله:

"لا لبيك ولا سعديك، هذا مردود عليك" (عد فر) عن عمر (صح).

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٣٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٥/٥) وابن حبان (١٧٦) والحاكم (٩٩/٤) وقال: صحيح، وقال المنذري (٣٥٢/٢): إسناده صحيح، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٥/١): إسناده جيد على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤) والسلسلة الصحيحة (٥٥٠).

(إذا حج رجل بمال من غير حلّه) ذكر الرجل والحج على الأغلب وإلا فالمرأة والعمرة مثل الرجل والحج (فقال: لبيك اللهم لبيك) عند الإحرام فإنها من أذكاره (قال الله: لا لبيك ولا سعديك) لا يليك ولا يسعدك إلى قبول الحج والعمرة (هذا مردود عليك) أي غير مقبول منك ولا ثواب لك عليه وفي هذا دليل على أنه لا يجزئ الحج بمال من غير حله، فإن صح في إجماع فلا بدّ من تأويل الحديث بإرادة الإثابة الكاملة وأحسن من قال^(١):

إذا حججت بمال أصله سُحِتَ فما حججت ولكن حجّجت العيرُ
ما يقبل الله إلا كل صالحه ما كُلُّ من حجّ بيت الله مبرور
(عد فر عن عمر^(٢)) رمز المصنف لصحته قال الشارح: إسناده ضعيفٌ لكن له شواهد.

٥٥٨ - «إذا حج الرجل عن والديه تقبل منه ومنهما، واستبشر به أرواحهما في السماء (قط) عن زيد بن أرقم (ض)».

(إذا حج الرجل عن والديه) أو عن أحدهما بإيصالهما أو من دونه سواء قد حجا أو لا (قبل منه) أثيب عليه (ومنهما) وصلهما أجره (واستبشر به أرواحهما في السماء) فيه دليل لحوق أعمال الأولاد للأباء من القرب حجًا كان أو غيره لعدم الفارق، وفيه أن أرواح الموتى في السماء وأنها تعرف ما يفعله لها الأحياء (قط عن زيد بن^(٣) أرقم) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه خالد الأحمر وأبو سعد

(١) البيت ينسب إلى مروان بن محمد (١١٢-٢٠٠هـ).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠٦/٣) وفي إسناده دجين بن ثابت والديلمي في الفردوس (١١٦٦)، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٦/٢) رقم (٩٣٠): هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ وقال: قال ابن مهدي: لا يعتد بدجين، وقال يحيى: ليس حديثه بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠) والسلسلة الضعيفة (١٤٣٣).

(٣) أخرجه الدارقطني (٢٥٩/٢) وفي إسناده أبو سعد البقال - سعيد بن المرزبان - قال ابن معين: لا يكتب حديثه وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، انظر: المغني في الضعفاء (٢٤٥٣) وكذلك فيه

البقال فيهما مقال.

٥٥٩- «إذا حُرْم أحدكم الزوجة والولد فعليه بالجهاد (طب) عن محمد بن

حاطب» (ض).

(إذا حُرْم) بالبناء للمفعول (أحدكم الزوجة والولد) إذا لم يرزقه الله ذلك وفاته أجر التكسب على الأهل والأولاد (فعليه بالجهاد) ففي أجره ما يغنيه عن ذلك ويحتمل أن المراد أنه إذا لم يرزق الزوجة لافتقاره وقلة ذات يده فعليه بالجهاد فإنه من مفاتيح أبواب الرزق، وإذا رزق الزوجة رزق الولد (طب^(١)) عن محمد بن حاطب) رمز المصنف لضعفه.

٥٦٠- «إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهي أمانة (حم د ت) والضياء

عن جابر (صح) (ع) عن أنس».

(إذا حدث الرجل) أو المرأة (ثم التفت) متحرزاً ممن يقرب من السماع لكلامه (فهي) أي المقالة التي حدث بها (أمانة) فلا يجوز إفشاؤها فإن التفاته قرينة على إرادته أن لا يطلع عليها أحد وفيه العمل بالقرائن (حم د ت) والضياء عن جابر^(٢)) رمز المصنف لصحته، وقال المنذري بعد عزوه لأبي داود: فيه عبد الرحمن بن عطاء المدني (ع عن أنس) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه جبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات.

خالد الأحمر وهو ثقة مشهور وقال ابن معين: صدوق ليس حجة، انظر المغني (٢٥٧٢).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١) والسلسلة الضعيفة (١٤٣٤).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٢/١٩) رقم (٥٤٣) قال الهيثمي (٢٧٨/٥): وفي إسناده

موسى بن محمد بن حاطب ولم أعرفه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٦٨) والترمذي (١٩٥٩) وقال: هذا حديث حسن وأحمد (٣/٣٥٢) والضياء

في المختارة كما في الكنز (٢٥٤٢٨) من رواية جابر، وأخرجه أبو يعلى (٤١٥٨) من رواية أنس

وقول الهيثمي في المجموع (٩٨/٨).

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦) والسلسلة الصحيحة (١٠٩٠).

٥٦١- «إذا حسدتم فلا تبغوا، وإذا ظننتم فلا تحققوا، وإذا تطيرتم فامضوا، وعلى الله فتوكلوا (عد) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا حسدتم) الحسد هو تمنى زوال النعمة التي يراها على غيره وصيرورتها إليه أي إذا وجدتم هذا الأمر في أنفسكم (فلا تبغوا) لا تعدوا على من حسدتم وتحاولوا زوال نعمته بل يجب على من وجد ذلك من نفسه أن يدافع نفسه ويذكرها قبح ما وجدت، وفيه أن وقوع الحسد وخطوره على البال لا إثم فيه إنما الإثم إذا بغى (وإذا ظننتم) أي وقع لكم ظن بأحد فإن أوائل الظنون خواطر لا يمكن دفعها فلا تكليف بها كما قاله الخطابي^(١): إنما يكلف بما أفاده قوله (فلا تحققوا) بأن ترتبوا عليه ما يرتب على العلم، فإن بعض الظن إثم وهذا في الظن به شرًا، وأما ظن الخير فهو من أحسن الظن بالناس مأمور به لا ينهى عنه قال الخطابي وغيره: ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالبًا بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون وكذا ما يقع في القلب بغير دليل وقال القرطبي^(٢): المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلًا بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها (وإذا تطيرتم) تشاءتم من أمر أخذ اللفظ من الطير وذلك أنه كان في الجاهلية، إذا أراد أحدًا أمرًا أثار طائرًا أو ضبيًا أو نحوهما فإن جاء عن اليمين ويسمونه السانح بالسين المهملة وبعد ألفه نون وآخره حاء مهملة مضى بحاجته وإن جاء عن اليسار، ويسمونه البارح تطير به وقعد عن حاجته فنفاه الشارع وأخبرهم أنه إذا وقع ذلك في خاطر النفساني فلا يردهم عما يريدونه وقال (فامضوا) لحاجتكم ولا يردنكم عنها ما تجدونه وسيأتي أحاديث عدة في الثلاثة المذكورة كحديث: «ثلاث لا يسلم منها أحد الحسد والطيرة والظن...»، الحديث، وقد كان بعض الجاهلية لا يرى رأي

(١) غريب الحديث للخطابي (١/٨٤).

(٢) فتح الباري (١٠/٤٨١).

المتطيرين^(١) كما قال:

ولقد غدوت وكننت لا أغدوا وعلى واق وحاتم
فإذا الأشائم كالأيامن والأيامن كالأشائم
(وعلى الله) لا غيره (فتوكلوا) فإنه من توكل عليه فهو حسبه فالحديث أفاد
هذه العلة الثلاث الواردة على الخواطر وأفاد دواءها (عد عن أبي هريرة^(٢))
رمز المصنف لضعفه قال عبد الحق: إسناده غير قوي.

قلت: له شواهد عدة ستأتي ترفعه عن الضعف وترقيه إلى درجة الحسن.

٥٦٢- «إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح، وقولوا
خيرًا فإن الملائكة تؤمن على ما يقول أهل البيت (حم ه ك) عن شداد بن أوس»
(صح).

(إذا حضرتم موتاكم) حال نزول الموت بهم (فأغمضوا البصر) أي بصر
الميت ويبن حكمة ذلك بقوله (فإن البصر يتبع الروح) يبقى شاخصًا نحو جهته
فيتشوه وجه الميت أو أنه يتبعه في أنه يموت بموته فأغمضوه فإنه كالتكفين له
(وقولوا خيرًا) وذلك في الاسترجاع والحمد والدعاء للميت بالمغفرة والرحمة
(فإن الملائكة تؤمن على دعاء أهل الميت) فيكون مجابًا فلا تدعوا بشر فيجاب
فيه (حم ه ك عن شداد بن أوس)^(٣) رمز المصنف لصحته وقال ابن حجر: فيه

(١) نسبه ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٧/٩) إلى المرقش الأكبر وهو عوف بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس من بني بكر بن وائل (٢-٧٢ ق.ه).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣١٤/٤) في ترجمة عبد الرحمن بن سعد بن عمار قال ابن القطان (الوهم والإيهام) (٤٨٩/٣) رقم (١٢٥٨)، فيه عبد الرحمن بن سعد مدني ضعفه ابن معين وعبد الله المقبري متروك، وقال المناوي (١/٣٣٠) قال عبد الحق: إسناده غير قوي.
وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٥) والسلسلة الضعيفة (٢٤٩٣) ضعيف جدا. ثم تراجع وصححه في الصحيحة (٣٩٤٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٥٥) وقال البوصيري: هذا إسناده حسن، وأحمد (١٢٥/٤) والحاكم

قزعة بن سويد.

وروى الشطر الثاني منه الجماعة جميعاً إلا البخاري عن أم سلمة بلفظ: «إذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»^(١).

٥٦٣- «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد (حم ق دن ه عن عمرو بن العاصم ق ٤) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا حكم الحاكم) إذا أراد الحكم (فاجتهد) تحرى الصواب بقدر ما عنده (فأصاب) وافق حكمه الحق الذي يريد الله (فله أجران) أجر الاجتهاد وأجر الإصابة (وإذا حكم) أي أراد الحكم لقوله (فاجتهد) فإن الاجتهاد قبل الحكم (فأخطأ فله أجر واحد) هو أجر الاجتهاد وتتبع الحق وبذل الوسع والخطأ مغفوع عنه بعد ذلك، وفيه دليل على العفو عن الخطأ وعلى أن الحق مع واحد وعلى بطلان قولهم: كل مجتهد مصيب أي من الإصابة لمراد الله، وأن حكمه تعالى تابع لمراد المجتهد (حم ق دن ه عن عمرو بن العاصم ق ٤ عن (٢) أبي هريرة).

٥٦٤- «إذا حكمتم فاعدلوا، وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، فإن الله محسن يجب المحسنين (طس) عن أنس (ض)».

(إذا حكمتم فاعدلوا) أي وليتم الأحكام فتحروا العدل فيها وهو التوسط في

(١/ ٣٢٥) وقال: حديث صحيح الإسناد وقال الحافظ في التلخيص الحبير (٢/ ١٠٥) فيه قزعة بن سعيد وأورده ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢١٦) في ترجمة قزعة، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢) والسلسلة الصحيحة (١٠٩٢).

(١) أخرجه مسلم (٩١٩)، وأبو داود (٣١١٥)، والترمذي (٩٧٧)، والنسائي (٤/ ٤)، وابن ماجه (١٤٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) وأبو داود (٣٥٧٤) وابن ماجه (٢٣١٤) والنسائي في السنن الكبرى (٥٩١٨) عن عمرو بن العاصم وأخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) وأبو داود (٣٥٧٤) والترمذي (١٣٢٦) والنسائي (٢٢٣/ ٨) وابن ماجه (٢٣١٤) وأحمد (٤/ ٢٠٤) عن أبي هريرة.

الأمر أي لا تميلوا إلى الجور ولا تغلوا في الحق بل احكموا بالأمر الأوسط وهو ما شرعه الله من غير زيادة ولا نقصان عنه (وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة) كما جاء مصرحاً به غير مائلين ولا معذيين لخلق الله، وفي الأمر بالإحسان للقتلة إرشاد إلى أن الإحسان في غيرها بالأولى لأنه إذا أمر به فيه وهو إساءة ظاهراً فكيف بغيره وهو من التنبية بالأعلى على الأدنى وهو كثير سنة وكتاباً (فإن الله محسن يحب المحسنين) هو تعديل للطرفين فإن العدل إحسان إلى المقضي إليه وإلى النفس^(١) ويأتي إن من إحسان القتل تحديد الشفرة (طس عن أنس)^(٢) رمز المصنف لضعفه وفي الشرح: رجاله ثقات.

٥٦٥- «إذا حَلَمَ أحدكم فلا يُحدث الناس بتلعب الشيطانِ في المنام (م ه)

عن جابر» (صح).

(إذا حلم أحدكم) بفتح اللام وهو ما يراه النائم في منامه من خير أو شر إلا أنه غلب على ما يراه من الشر وغلبت الرؤيا على ما يراه من الخير ويدل له حديث أبي قتادة^(٣) عند الشيخين وغيرهما: «الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان»، وقد تستعمل كل واحد منهما موضع الآخر (فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان) به (في المنام) نهى عن الإخبار بما يراه من المكروه وإعلام أنه من الشيطان ويأتي بيان ما يدفع به الرؤيا المكروهة (م ه عن جابر بن عبد الله)^(٤).

٥٦٦- «إذا حم أحدكم فليس عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر (ن ع

ك) والضياء عن أنس» (صح).

(١) ورد في الهامش وحب الله لعباده إجزاء مثوبته لهم والرضى عنهم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٣٥). وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٥) وحسنه الألباني

في صحيح الجامع (٤٩٤) وفي السلسلة الصحيحة (٤٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١).

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) وابن ماجه (٣٩١٣).

(إذا حمّ أحدكم) أصابته الحمى (فليشئ) بشئ معجمة وقيل مهملة (عليه الماء البارد ثلاث ليالي من السحر) قد ثبت في الصحيحين: «أن الحمى من فيح^(١) جهنم» فحديث الكتاب فيه تعيين الوقت وكيفية استعمال الماء وكمية الزمان وقد استشكل هذا جماعة وقالوا: إن الماء مما ينافي علاج الحمى، وقد أشبع الرد عليهم ابن القيم^(٢) في زاد المعاد بما حاصله أنه خطابه ﷺ قد يكون عامًا لأهل الأرض وقد يكون خاصًا ببعضهم، فهذا الحديث من الخاص بأهل الحجاز وما والاها ممن أكثر حماهم من الحمى اليومية العرضية الحادثة عن حرارة الشمس وهذه ينفعها الماء شربًا واغتسالًا، فيجوز أن يكون مراد الحديث؛ لأنها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح فيكفي في زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها وتخمد لهيبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة أو انتظار نضج، ويجوز أن يراد جميع الجهات وقد ذكر ذلك الأطباء. انتهى. وقيل: المراد به ماء زمزم (ن ع ك والضياء عن أنس^(٣)) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي وسكت عليه عبد الحق.

٥٦٧- «إذا خاف الله العبد أخاف الله منه كل شيء، وإذا لم يخف العبد الله

أخافه الله من كل شيء (عق) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا خاف الله العبد أخاف منه كل شيء) إذا خاف بطش ربه وعقابه وسطوته

ألقى الله المهابة في كل شيء له من آدمي وغيره، وهذه مجازاة من جنس الفعل

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٤) ومسلم (٢٢٠٩).

(٢) زاد المعاد (٢٣/٤).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧٦١٢) وأبو يعلى (٣٧٩٤) والحاكم (٢٠٠/٤) وكذلك

المقدسي في المختارة (٢٠٤٣) وسكت عليه عبد الحق (٣٦٣/٢) في الأحكام الوسطى (٢/٨)

وقال أبو حاتم في العلل (٣٣٧/٢) من طريق حماد بن سلمة عن حميد عن أنس وقال: الصواب إنما

هو حميد عن الحسن عن النبي ﷺ وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧) والسلسلة

الصحيحة (١٣١٠).

وهي كثيرة كتابًا وسنة ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] والمراد إذا أفرد الله بالخيفة ولم يخف سواه كما يقضي به تقديم المفعول ومعونة المقام (وإن لم يخف الله العبد أخافه من كل شيء) لأنه أضعاف مخافة أفدر القادرين عليه فجازاه بإخافته من كل شيء وخوف العبد من ربه من لازمه اجتناب ما نهى عنه والإتيان بما أمر به (عق عن أبي هريرة^(١)) رمز المصنف لضعفه وقيل: إنه موضوع.

٥٦٨- «إذا ختم العبد القرآن صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك (فر) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (ض)».

(إذا ختم العبد القرآن) أي انتهى إلى آخره مبتدئًا من أوله (صلى عليه) دعاه واستغفر له (عند ختمه ستون ألف ملك) ويحتمل أنهم يحضرون عند ختمه أو أنهم يدعون له وإن لم يحضروا عند ختمه (فر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٢)) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه شيان بن فروخ قال الذهبي: في ذيل الضعفاء ثقة يرى القدر.

٥٦٩- «إذا ختم أحدكم فليقل: "اللهم أنس وحشتي في قبري (فر) عن أبي أمامة (ض)».

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/٢٧٤) في ترجمة عمرو بن زياد الثوباني وقال: قال أبو زرعة: كذاب، وكذا قال أبو حاتم كما في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٢٦) وقال الدارقطني وغيره: يضع الحديث (المعنى ٤٦٥٨) وساق له الذهبي في الميزان (٥/٣١٤) عدة أحاديث من وضعه، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧) والسلسلة الضعيفة (٢٥٤٦) موضوع.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الفوائد المجموعة (٢/٩٦٥) وفي إسناده عبد الله بن سمعان وهو كذاب، ينظر: الكامل (٤/١٢٥) والتقريب (٣٣٢٦)، والحسين بن علي بن زكريا: أحد المشهورين بالوضع، انظر المجروحين (١/٢٤١) والميزان (٢/٢٥٧) واللسان (٢/٢٢٩) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩) والسلسلة الضعيفة (٢٥٥٠) موضوع، وانظر كلام الذهبي في شيان بن فروخ في المعنى في الضعفاء (٢٨٠٥).

(إذا ختم أحدكم القرآن فليقل عقب ختمه اللهم آنس وحشتي) غربتي ووحدي كما جاء في حديث العرياض بن سارية عند الطبراني وغيره مرفوعاً: «من ختم القرآن فله دعوة مستجابة»^(١) وفي الشعب مرفوعاً: «ومع كل ختمة دعوة مستجابة»^(٢) وغيره في معناه مما سرده المصنف في الإتيان^(٣) (في قبوري) فإن القرآن نور يؤنس به الوحشة في الدنيا والآخرة، وللخاتم دعوة مقبولة وأحق ما يدعو به ما ينفعه بعد الموت ويأتي حديث: «من ختم القرآن أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي ومن ختمه آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح قيل إنهم هؤلاء أو غيرهم» (فر عن أبي أمامة^(٤)) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه ليث بن محمد قال النسائي: متروك، وسالم الخياط قال يحيى: ليس بشيء.

٥٧٠- «إذا خرج أحدكم إلى سفر فليودع إخوانه، فإن الله جاعل له في دعائهم البركة ابن عساكر (فر) عن زيد بن أرقم (ض)».

(إذا خرج أحدكم إلى سفر) أي سفر (فليودع إخوانه) تقدم: «إذا أراد أحدكم سفرًا فليسلم على إخوانه...» الحديث. (فإن الله جاعل له في دعائهم البركة) وتقدم فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيرًا ففيه سنة الوداع للمسافر

(١) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٧٢/٧) وعزاه للعرياض بن سارية وقال: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٠٨٦) من رواية أنس وقال: في إسناده ضعف.

(٣) انظر: الإتيان للسيوطي (١/٢٩٤-٢٩٥).

(٤) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (الفوائد المجموعة ٢/٩٦٥) وفي إسناده ليث بن محمد قال النسائي: متروك انظر: اللسان (١٥٧٥) وسالم الخياط قال يحيى: ليس بشيء انظر: الكامل (٣/٣٤٤) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨) والسلسلة الضعيفة (٢٥٤٨) موضوع.

وفي إسناده أيضًا: أحمد بن عبد الله بن خالد وهو الجويباري أحد المشهورين بوضع الحديث. انظر ميزان الاعتدال (١/٢٤٥).

ويأتي كيفية الدعاء له منهم وما يقوله عند وداعهم (ابن عساكر فر عن زيد^(١) بن أرقم) رمز المصنف لضعفه لأن فيه نافع بن الحارث قال البخاري: لا يصح حديثه.

٥٧١ - «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم (د) والضياء عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد (صح)».

(إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا) يجعلوا (أحدهم) أميراً عليهم يمثلون له وتجب طاعته عليهم ويجب عليه حياطتهم ونصحهم والإثنان كالثلاثة ويحتمل أنه خاص بالثلاثة وأما ما فوقها فبالأولى إلا أنه اقتصر على الثلاثة لأنه غالب الرفقة وقد كان السلف يفعلون ذلك ويقولون هذا أمير أمره رسول الله ﷺ حكى أن عبد الله المروزي صحبه أبو علي الرباطي فقال له أبو علي على أن تكون أنت أميراً أو أنا قال بل أنت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس أبي علي رفيقه وفي يده كساء يمنع المطر عنه وكلما قال له الله الله لا تفعل يقول: ألم تقل إن الإمارة مسلمة فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير، وهكذا فليكن نصح الأمير للرعية^(٢) (د^(٣)) والضياء عن

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٢/٥٧)، والديلمي في الفردوس (١١٨١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٠) والسلسلة الضعيفة (١٦٢٣) موضوع. أما نافع فهو نافع بن الحارث أبو داود قال الحافظ: ويقال له نافع: متروك وقد كذبه ابن معين، وقال البخاري في تاريخه: قاص يتكلمون فيه. انظر: التاريخ الكبير (١١٤/٨). والتقريب (٧١٨١) وفي إسناده أيضاً: أيوب بن خوط قال البخاري: تركه ابن المبارك وغيره. وقال يحيى: لا يكتب حديثه. وقال النسائي والدارقطني وجماعة: متروك. وقال الأزدي: كذاب. انظر ميزان الاعتدال (٤٥٥/١).

(٢) أورده الغزالي في «الإحياء» (٢٥٢/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٩) عن أبي هريرة وأبو يعلى (١٠٥٤) وأبو داود (٢٦٠٨) عن أبي سعيد. وحسنه النووي في رياض الصالحين (٩٦٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٢٢).

أبي هريرة وأبي سعيد) رمز المصنف لصحته وقال النووي: بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن ورواه أبو يعلى والبيهقي.

٥٧٢- «إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل: "الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني، وأمسك علي ما ينفعني" (ش قط) عن طاوس مرسلًا».

(إذا خرج أحدكم من الخلاء) بعد تأذيه (فليقل الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني) من الغائط والبول وظاهر الفاء أنه يقول ذلك عقب الخروج قبل التطهر ولا يؤخره حتى يتوضأ (وأمسك علي ما ينفعني) فإنه بقدرته تعالى جعل الطبيعة دافعة لما فيه الأذى مما وصل إلى الجوف ممسكة ما فيه النفع فأى نعمة أجل من هذه، فلذا ندب له الحمد لله على هاتين النعمتين (ش قط عن طاوس مرسلًا^(١)) قال الولي العراقي: هذا الحديث وغيره من أحاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلاء لا يخلو من ضعف ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة الآتي في الكاف. انتهى.

قلت: أراد بحديث عائشة حديث: «كان إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك» يأتي.

٥٧٣- «إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة (ن) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا خرجت المرأة) إذا أرادت الخروج عبر بالمسبب عن السبب (إلى

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٥/٦) رقم (٢٩٩٠٨) والدارقطني (٥٧/١) عن طاوس مرسلًا، وكذا أخرجه البيهقي في السنن (١١١/١) هكذا رواه بن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة ورواه أحمد بن الحسن المضري وهو كذاب متروك عن أبي عاصم عن زمعة ورواه سفيان بن عيينة عن سلمة عن طاوس عن بن عباس عن النبي ﷺ ولا يصح وصله ولا رفعه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧١) وقال في السلسلة الضعيفة (٥٦٥٩): منكر؛ لإرساله ولضعف زمعة بن صالح كما في التقريب (٢٠٣٥).

المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة) لثلاث تفتن برائحتها من تمر بهم، وفيه الأمر بسد ذرائع الحرام، وظاهره الوجوب ويجب عليها أن لا تمس طيباً إن خرجت إلى غير المسجد كخروجها إلى بيت الجيران إذا كانت تمر بالناس وتزاحمهم قياساً على المسجد والعلة العلة، ويحتمل أنه خاص بالخروج إلى المسجد لأنه محل تطهير القلوب وبرائحة الطيب تفتن القلوب ولأنها تستقر معهم في الصفوف بخلاف مرورها في الطرقات إلا أنه يؤيد الأول حديث: «إذا استعطرت المرأة...»، تقدم، وتشبيهه بغسل الجنابة إما في الإيجاب أو في الكيفية (ن عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لصحته.

٥٧٤- «إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعناك مخرج السوء، وإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين تمنعناك مدخل السوء البزار (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا خرجت من منزلك) إلى أي محل ويحتمل اختصاصه بالخروج للسفر ونحوه (فصل ركعتين) فيه (فإنهما تمنعناك مخرج السوء) بفتح الميم مصدر ميمي أي خروج السوء ومثله مدخل أي تدفعان عنك ما يسوءك (وإذا دخلت إلى منزلك) في أي ساعة غير أوقات الكراهة عند من يقول بأنه لا يصلى فيها شيء ولو ذوات الأسباب ومثله ساعة الخروج (فصل ركعتين) كأن المراد خارج المنزل لقوله (فإنهما تمنعناك مدخل السوء) ويحتمل أنهما يفعلان في المنزل عند ابتداء الدخول إليه (البزار هب عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف

(١) أخرجه النسائي (١٥٣/٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣) وفي السلسلة الصحيحة (١٠٣١).

(٢) أخرجه البزار كما كشف الأستار (٣٥٧/١) رقم (٧٤٦) في المجمع (٢/٢٨٤) وقال: رجاله موثقون، والبيهقي في الشعب (٣٠٧٨) وقال المناوي (١/٣٣٤) قال ابن حجر: حديث حسن، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٥) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٢٣).

لضعفه وقال الشارح: إسناده حسن.

٥٧٥- «إذا خرجتم من بيوتكم بالليل فأغلقوا أبوابها (طب) عن وحشي (صح).

(إذا خرجتم من بيوتكم بالليل فأغلقوا أبوابها) لتمنع الشياطين فإنه لا يؤذن لهم أن يفتحوا باباً مغلقاً وتمنع شياطين الإنس عن السرقة ونحوها (طب^(١)) عن وحشي) هو ابن حرب قاتل حمزة، رمز المصنف لصحته وقال الشارح: رجاله ثقات.

٥٧٦- «إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته، وإن كانت لا تعلم (حم طب) عن أبي حميد الساعدي (ح)». (إذا خطب أحدكم المرأة) أراد أن يخطبها (فلا جناح عليه) لا إثم ولا حرج (أن ينظر إليها) إلى وجهها وكفيها وقيل: بل إلى أي محل من بدنها ما عدا الفرج (إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته) إياها أي لا لغير ذلك فلا يحل له رؤيتها (وإن كانت لا تعلم) أنه ينظر إليها (حم طب عن أبي حميد الساعدي) رمز المصنف لحسنه وقال الشارح: هو أعلى من ذلك^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٧/٢٢) (٣٦٤) وقال الهيثمي في المعجم (١١٢/٨): رجاله ثقات، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥) وقال في السلسلة الضعيفة (٦٣٥١) منكراً؛ لأن في إسناده: وحشي بن بن حرب بن وحشي مستور كما قال الحافظ في التقريب (٧٣٩٩) وقال الذهبي في الكاشف (٦٠٤٣) لين.

(٢) أخرجه أحمد (٤٢٤/٥) وكذلك الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤/٣) والبخاري في الكشف (١٥٩/٢) رقم (١٤١٨). والطبراني في الكبير كما في المعجم (٢٧٦/٤) وفي الأوسط (٩١١)، قال الهيثمي في المعجم (٢٧٦/٤) رواه أحمد إلا أن زهيراً شك فقال عن أبي حميد، أو أبي حميدة. والبخاري من غير شك. والطبراني في الأوسط والكبير ورجال أحمد رجال الصحيح، وقال الحافظ في الإصابة (٩٥/٧) أبو حميد أو أبو حميدة على الشك، ذكره البلاذري في الصحابة وأخرج حديثه الإمام أحمد في مسنده في تضاعف حديث أبي حميد الساعدي واستدركه ابن فتحون والظاهر أنه غير الساعدي إذ لو كان هو لم يشك زهير بن معاوية فيه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧)

٥٧٧- «إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها، كما يسأل عن جمالها، فإن الشعر أحد الجمالين (فر) عن علي» (ض).

(إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها) عن صفته من سقوطه أو جعودته وطول وقصر وسواد وخلافه (فإن الشعر أحد الجمالين) فيسأل عنه (كما يسأل عن جمالها) ليزيد رغبة فيها أو يرجع عنها وفيه أنه لا بأس بالسؤال عن الأجنبية وعن صفاتها لإرادة خطبتها لا غير (فر عن علي^(١)) رمز المصنف لضعفه وأورده المصنف في الموضوعات وقال: فيه إسحاق بن بشر الكاهلي كذاب. قلت: فالعجب من إيراده في كتابه هذا بعد تصريحه في الخطبة أنه جرّده مما تفرد به كذاب أو وضاع.

٥٧٨- «إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها أنه يخضب (فر) عن عائشة (ض)».

(إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب) شبيهه (بالسواد) فيه دليل على جواز الخضاب به، ويحتمل عدم الجواز، بل إعلام بأنه إذا فعل هذا الذي نهي فلا يضيف إليه التديس أو أنه أريد إذا خضب به لعذر الجهاد ونحوه (فليعلمها) يعلم المرأة أنه يخضب لئلا تظنه سواد الشباب وفيه النهي عن التديس (فر عن عائشة) رمز المصنف لضعفه لضعف عيسى بن ميمون أحد رجاله^(٢).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧) وفي السلسلة الصحيحة (٩٧).

(١) أخرجه الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد (٥٦٢٠) وذكره السيوطي في اللآلي (١٨٧٠) في إسناده إسحاق بن بشر الكاهلي كذبه موسى بن هارون وأبو زرعة وقال الفلاس وغيره متروك وقال الدارقطني هو في عداد من يضع من الحديث. انظر لسان الميزان (١/٣٥٥).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧) وفي السلسلة الضعيفة (١٦١١): موضوع.

(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (١١٧٣) وإسناده فيه عيسى بن ميمون قال البيهقي وقال الذهبي تركوه، وقال الحافظ في التقریب (٥٣٣٥): ضعيف، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨) والسلسلة الضعيفة (٢٥٥٣) موضوع.

٥٧٩- «إذا خفيت الخطيئة لا تضر إلا صاحبها، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا خفيت الخطيئة) إذا ارتكبت في خفية (لا تضر عقوبتها) في الدنيا والآخرة (إلا صاحبها وإذا ظهرت ولم تغير) بالإنكار باليد أو اللسان أو القلب (ضرت) عقوبتها (العامة) وتعدت إليهم لإثمهم بعدم تغييرها (طس) عن أبي هريرة^(١) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: فيه ضعيف.

٥٨٠- «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي وليقل: "اللهم افتح لي أبواب رحمتك" وإذا خرج فليسلم على النبي، وليقل: "اللهم أسألك من فضلك" (د) عن أبي حميد، أو أبي أسيد (ه) عن أبي حميد (ح)».

(إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي) اللام للعهد أي محمد وفي المسجد للجنس وقد بين كيفية السلام في حديث فاطمة الزهراء قالت^(٢): كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «بسم الله والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»، وإذا خرج قال كذلك وأبدل مكان رحمتك «فضلك»، أخرجه ابن ماجه (وليقول: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي وليقل: اللهم إني أسألك من فضلك) وقد عرف ما بين اللفظين من الزيادة والنقص (د عن أبي حميد) الساعدي (أو أبي أسيد)

في إسناده عيسى بن ميمون قال عبد الرحمن بن مهدي: استعديت عليه، وقلت: ما هذه الأحاديث التي تروي عن القاسم عن عائشة؟! فقال: لا أعوذ. وقال البخاري: منكر، وقال ابن حبان: يروي أحاديث كلها موضوعات، انظر ميزان الاعتدال (٣٩٢/٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧٧٠) وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا مروان بن سالم تفرد به أبو همام.

قلت: أورده الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٧) وقال: وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠) والسلسلة الضعيفة (١٦١٢) موضوع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٧١) وكذلك الترمذي (٣١٤).

رمز^(١) المصنف لحسنه (هـ) عن أبي حميد) إلا أن لفظه عند ابن ماجه غير هذا اللفظ الذي عند أبي داود.

٥٨١- «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين (حم ق ٤) عن أبي قتادة (هـ) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) عام لكل وقت إلا أن أوقات الكراهة أتى لفظ حديثها: «نهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب» وكذلك في وقت الزوال، وحاصله: أنه قد تعارض عمومان وفيه بحث أو دعناه رسالتنا اليواقيت في المواقيت، وقوله فلا يجلس يفيد أنه إذا دخل والناس في صلاة فانضم إليهم سقطت عنه التحية وإذا جلس سقطت أيضًا عنه وقد بحثنا في حواشي ضوء النهار بما يقتضي وجوب هاتين الركعتين (حم ق ٤) عن أبي قتادة هـ عن أبي هريرة^(٢).

٥٨٢- «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل، ولا يسأل عنه، وإن سقاه من شرابه فليشرب، ولا يسأل عنه (طس ك هب) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه) حلال هو أم حرام أو من أين حصل له لأن ذلك يوحشه وهو مأمور بإحسان الظن بأهل الإسلام ومثله قوله (وإن سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه) فيه إباحة ما في أيدي أهل الإسلام حتى يعلم خلاف ذلك (طس ك هب) عن أبي هريرة^(٣) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: بعد عزوه لأحمد

(١) أخرجه مسلم (٧١٣) وأبو داود (٤٦٥) وابن ماجه (٧٧٢) عن أبي حميد أو أبي أسيد.

(٢) أخرجه أحمد (٣١١/٥) والبخاري (٤٤٤) ومسلم (٧١٤) وأبو داود (٤٦٧) والترمذي (٣١٦)

والنسائي (٥٣/٢) وابن ماجه (١٠١٣) عن أبي قتادة، وابن ماجه (١٠١٢) عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٩/٢) والطبراني في الأوسط (٢٤٤٠) (ورد في الأصل: طص ويبدو الصحيح

والطبراني فيه مسلم بن خالد الزنجي تفرد به، والجمهور ضعفوه وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٨٣- «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأراد أن يفطر فليفطر إلا أن يكون صومه رمضان، أو قضاء رمضان، أو نذرًا (طب) عن ابن عمر (ح)».

(إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأراد) المدخول عليه (أن يفطر) الداخل عليه (فليفطر) إسعادًا لأخيه وتأنيسًا له، وفيه أنه أفضل من الصوم؛ لأنه لا يؤمر أن يعدل إلى المفضول عن الأفضل (إلا أن يكون صومه) ذلك (رمضان أو قضاء رمضان أو نذرًا) فإنه لا يفطر إلا إذا كان متنفلاً ويحتمل أن المراد: فأراد الداخل أن يفطر المدخول عليه جاز له ذلك وندب له (طب عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه^(١).

٥٨٤- «إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له فليجلس؛ فإنها هي كرامة من الله أكرمه بها أخوه المسلم فإن لم يوسع له فلينظر أووسعها مكانا فليجلس فيه الحرث عن أبي شيبة الخدري» (ح).

(إذا دخل أحدكم) أي أحدٍ كان من شريف أو وضع (على القوم) أي مجلس من بيت أو مسجد (فأوسع له) بالبناء للمجهول (فليجلس) في المحل الذي وسع له وهو أمر إرشاد (فإنها هي) أي التوسعة (كرامة من الله أكرمه بها

(طس)، والحاكم (١٢٦/٤) والبيهقي في الشعب (٥٨٠١) وقول الهيثمي في المجمع (١٨٠/٨) وانظر: علل الدارقطني (٣٩١/١٠) وقال عبد الجبار بن العلاء: بهذا الإسناد رواية وقفه غيرهما عن ابن عيينة والموقوف أصوب، وقال عبد الحق كما في فيض القدير (٣٣٧/١) أسنده جمع وأوقفه آخرون والوقف أصح والله أعلم.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٨) والسلسلة الصحيحة (٦٢٧).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٧٩/١٢) رقم (١٣٤٠٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٣) وفي إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦٠).

أخوه المسلم) فيه أن المراد بالقوم المسلمين وأنه لا ترد كرامة الله ممن يكرم فليستكرم (فإن لم يوسع له فليُنظر أوسعها) المجالس أو البقعة (مكأنًا فليجلس فيه) ولا يتخير ولا يطلب صدر المجلس فإن ذلك من سوء الأدب ومن الكبر، واعتقاد استحقاق الرفعة وهذا ما بلي به كثير من أهل العلم والرئاسة (الحارث) بن أبي أسامة تقدم (عن أبي شيبة الخدري^(١)) هو أخو أبي سعيد، والمصنف رمز لحسنه، وقال الشارح: إسناده جيد.

٥٨٥- «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين، وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين؛ فإن الله جاعل له من ركعته في بيته خيرًا (هق عدهب) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين) إلا المسجد الحرام فإن تحيته الطواف به، فإنه ﷺ لما دخل إليه في كل أوقات قدومه حاجًا ومعمّرًا ما بدأ إلا بالطواف وتقدم قريبًا (وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين) تقدم أنهما يمنعان مدخل السوء وهنا علله بقوله: (فإن الله جاعل له من ركعته في بيته خيرًا) ولا مانع من اجتماع الأمرين (عق عدهب عن أبي هريرة^(٢)) رمز المصنف لضعفه ولكن له شواهد مر بعضها.

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في بغية الحارث (١٩٩- زوائد الهيثمي) وأورده الحافظ في الإصابة (١٠٩/٦) في ترجمة مسلم بن شيبة وعزاه للخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢٧٣)، وله شاهد من رواية ابن عمر قال الذهبي: رواه الدارقطني في غرائب مالك عن محمد بن علي بن الحسن النقاش عنه وقال لم يروه غير هذا الشيخ - أحمد بن جعفر بن محمد - عن مجاهد بن موسى ولعله شبه عليه وهذا غير محفوظ بهذا الإسناد وقيل لي: إن الشيخ لم يكن به بأس انظر الميزان (٢٩/٨) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٧) والسلسلة الصحيحة (١٣٢١).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٧٢/١) وقال: في حديثه وهم وغلط، وابن عدي في الكامل (٢٥١/١) وقال: وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر، والبيهقي في الشعب (٣٠٧٩) وقال: أنكره البخاري وابن الجوزي في الموضوعات (١٤٩٥)، وأورده ابن حجر في اللسان (١٢٤/١) في ترجمة إبراهيم بن يزيد بن قديد وقال: له عن الأوزاعي مناكير.

٥٨٦- «إذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده (عد) عن أبي أمامة (ض)».

(إذا دخل أحدكم على أخيه فهو) أي المدخول عليه (أمير عليه حتى يخرج من عنده) على الداخل تجب عليه طاعته وإقامة الصلاة في منزله حق له ولا يخرج إلا بإذنه (عد عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٥٨٧- «إذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه، وإذا خرج، خرج بمغفرة ذنوبهم (فر) عن أنس (ض)».

(إذا دخل الضيف) يقال على الواحد والاثنين والجماعة (دخل برزقه) وذلك ببركة طعام من دخل عليه والإخلاف عليه

(وإذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) إكرامًا منه تعالى لما أكرموا عبده وهذه فضيلة عظيمة ينالها المضيف وأجاد من قال:

لم لا أحب الضيف أو أرتاح من طرب إليه
والضيف يأكل رزقه عندي ويحمدي عليه^(٢)

قلت: ولو قال ويغفر لي عليه أتم بمعنى الحديث وأتى بما هو أشرف من حمد عليه (فر^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وله شاهد عند أبي الشيخ عن

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣) والسلسلة الضعيفة (١٤٢٤).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٣٦/٢) في ترجمة جعفر بن الزبير الشامي وقال: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه والضعف على حديثه بين.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣) والسلسلة الضعيفة (١٤٤٤).

(٢) أورده ابن خلكان في وفيات الأعيان (٧/٢٤٢) إلى قول أبي الحسن جعفر بن إبراهيم بن الحاج اللورقي.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الكنز (٢٥٨٣٦) وعزاه السخاوي في الجواهر المجموعة (ص ٣١٣ رقم ٧٣٣) للديلمي وقال المناوي (١/٣٣٩) قال السخاوي: سنده ضعيف؛ لأن في إسناده الحسن البصري كان يرسل كثيرًا ويدلس وقد عنعن. انظر التقريب (١٢٢٧). وفيه أيضا

أبي قرصافة مرفوعًا.

٥٨٨- «إذا دخل عليكم السائل بغير إذن فلا تطعموه ابن النجار عن عائشة، وهو مما بيض له الديلمي».

(إذا دخل عليكم السائل بغير إذن) من صاحب المنزل (فلا تطعموه) عقوبة له بدخوله له بغير إذن ومخالفته أداب الكتاب العزيز قال الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] وكذلك غير الإطعام من قضى حاجته ونحوها (ابن النجار عن عائشة وهو مما بيض له الديلمي^(١)) في مسند الفردوس لعدم وجدانه لسنده.

٥٨٩- «إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئًا (م ن ه) عن أم سلمة» (صح).

(إذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة والقرينة قوله (وأراد أحدكم أن يضحى) يذبح ضحية (فلا يمس من شعره) بالحلق أو القصر (ولا بشره) بالافتصاد والاحتجام ونحوها لعموم النكرة وهي قوله (شيئًا) في سياق النفي وهو ظاهر في التحريم لأنه الأصل في النهي وعليه ابن حزم فإنه جزم بتحريمه (م ن ه عن أم سلمة^(٢)).

٥٩٠- «إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين (حم ق) عن أبي هريرة» (صح).

معروف بن حسان قال ابن عدي منكر الحديث . انظر ميزان الاعتدال (٦/٤٦٧). وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦) والسلسلة الضعيفة (٢٥٤٧).

(١) أخرجه ابن النجار كما في الكنز (٢١٦٥٢) والديلمي في الفردوس (١٢٥٩) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٧) والنسائي (٧/٢١٢) وابن ماجه (٣١٤٩) وقول ابن حزم في المحلى (٣٥٥/٧-٣٥٦).

(إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة) وذلك لكثرة الأعمال الصالحة فيه كأنها تزين وتوهب لأهل الطاعة، والمراد من فتحها سعة رحمة الله (وغلقت أبواب جهنم) لكثرة عفو الله عن العصاة (وتسلسلت الشياطين) جعلت في سلسلة وهي دابر من حديد يحيط بالعنق وذلك ليقل شرهم وإغوائهم للعباد ولا يلزم منه أنه لا يوجد عاص بل المراد أنه يقل شرهم ويتوفر الناس على الطاعات وهذا أمر معلوم فإن كثيرًا من العصاة يقبل على الطاعة في شهر رمضان أو المراد أنه تعالى يتجاوز عن العصاة فلا يضرهم إغواء الشياطين لهم إذ بعفوه لهم ما كأنهم أغوؤهم ويحتمل أن السلسلة مجاز وأن المراد منعهم عن إغوائهم حتى كأنهم مسلسلين وفيه فضيلة رمضان (حم ق عن أبي هريرة)^(١).

٥٩١- «إذا دخلت على المريض فنفسوا له في الأجل؛ فإن ذلك لا يرد شيئاً،

وهو يطيب بنفس المريض (ت ه) عن أبي سعيد» (ض).

(إذا دخلت على المريض فنفسوا له في الأجل) وسعوا له فيه بأن يقال أنت إلى خير وعافية وقد مرض جماعة من هذا المرض ومن الله عليهم بالعافية وهو إرشاد إلى إدخال السرور عليه وإلى نوع من العلاج شريف وذلك أن المريض إذا قويت نفسه وطمعت في العافية قويت طبيعته وانبعثت حرارته الغريزية وتساعد على دفع العلة أو تقليلها الذي هو غاية نفع الطبيب ولإدخال السرور على المريض وتفريج نفسه ونشط خاطره تأثير عجيب في شفاء علة أو تخفيفها فإن الأرواح تقوى بذلك وتساعد الطبيعة على دفع الألم أو تخفيفه وقد شاهد الناس جماعة من المرضى تنتعش قواهم بعبادة من يحبونه ويعظمونه وتسرههم رؤيته ويلتذون بخطابه وهو أحد فوائد عبادة المريض، وقد أشار إليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم (فإن ذلك لا يرد شيئاً) أي من القدر (وهو يطيب نفس

(١) أخرجه البخاري (١٨٩٨) ومسلم (١٠٧٩)، وأحمد (٢/٢١٨).

المريض) وذلك من مقتضيات العيادة (ت ٥ عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه^(١).

٥٩٢- «إذا دخلتم بيتا فسلموا على أهله، فإذا خرجتم فأودعوا أهله بسلام (هب) عن أبي قتادة مرسلًا».

(إذا دخلتم بيتًا فسلموا على أهله) إذا كانوا فيه وهو مأخوذ من الآية: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] فإن لم يكن فيها أحد سلم على نفسه للآية (فإذا خرجتم فأودعوا أهله بسلام) فيه سنية السلام عند الخروج من عند القوم وفيه أحاديث أخرى (هب عن أبي قتادة مرسلًا^(٢)) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إسناده جيد.

٥٩٣- «إذا دخلت على مريض فمره يدعو لك، فإن دعاه كدعاء الملائكة (ه) عن عمر (ض)».

(إذا دخلت على مريض فمره) أي أطلب منه (يدعوا لك) هذا إذا كان عنده نشاط وقدرة على ذلك وإلا فإن الثقل على المريض منهي عنه (فإن دعاؤه كدعاء الملائكة) مقبول لأنهم معصومون ولأنهم لا يدعون إلا لمن أذن لهم بالدعاء له ولا يؤذن لهم إلا بدعاء مجاب (ه عن عمر) رمز المصنف لضعفه^(٣).

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٨٧) وقال: حديث غريب وقال في العلل (٣١٨/١) سألت محمداً: يعني الإمام البخاري عن هذا الحديث فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث وأبوه صحيح الحديث. وابن ماجه (١٤٣٨)، وقال ابن حجر في الفتح (١٠/١٢١) في سنده لين.

قلت: في إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم وهو منكر الحديث قاله الحافظ في التقريب (٧٠٠٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧) والسلسلة الضعيفة (١٠٠٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٨٤٥) مرسلًا وكذلك عبد الرزاق وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٤١) وقال البوصيري (٢/٢١): هذا إسناده رجاله ثقات إلا أنه منقطع، وقال المنذري: (١٦٦/٤) رواه ثقات مشهورون إلا أن ميمون بن مهران لم يسمع من عمر، قال العلائي في المراسيل والمزي في التهذيب: إن رواية ميمون بن مهران عن عمر مرسله، وقال ابن

٥٩٤- «إذا دخلت مسجدا فصل مع الناس وإن كنت قد صليت (ص) عن

محجن الديلي (ح)».

(إذا دخلت مسجداً) أي وأهله يصلون (فصل مع الناس) أي صلاة كانت فإنه ينضم إليهم (وإن كنت قد صليت منفرداً)^(١) أو في جماعة إلا أن لفظ رواية محجن هذه عند أحمد^(٢) قال: أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد فحضرت الصلاة فصلى ولم أصل فقال لي: «أصليت؟» قلت: يا رسول الله إني صليت في الرحل ثم أتيتك قال: «فإذا جئت فصل معهم واجعلها نافلة». انتهى. والظاهر أن صلاته في الرحل فرادى وقد يقال عدم الاستفصال ينزل منزلة العموم في المقال فيفيد التعميم لما صلاه فرادى أو جماعة، وفيه دليل أن الأولى هي الفريضة وأما حديث يزيد بن عامر عند الدارقطني وليجعل التي في بيته نافلة فقد قال الدارقطني^(٣): إنها رواية شاذة مخالفة لما عليه الحفاظ، وأما من قال إن كانت الأولى جماعة فهي الفريضة وإن كانت فرادى فالثانية الفريضة فليس عليه دليل ناهض.

واعلم أنه قد عورض الحديث بحديث ابن عمر أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لا تصلوا صلاة في يوم مرتين»^(٤) وعمل به ابن عمر فكان لا يصلي مع القوم إن كان قد صلى ووجه الجمع بينهما أن المراد لا تعدونهما فريضتين،

الجوزي في العلل (٢/ ٨٦٨) رقم (٤٥٥): لا يصح. وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٢٢): إسناده منقطع.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧) وفي السلسلة الضعيفة (١٠٠٤).

(١) في المطبوعة بدون منفرداً.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٣٨).

(٣) أخرجه الدارقطني (١/ ٤١٤) وانظر: نصب الرأية (٢/ ١٥٠) والتلخيص الحبير (٢/ ٣٠).

(٤) أخرجه النسائي (٢/ ١١٤)، وابن حبان (٢٣٩٦)، وابن خزيمة (١٦٤١) والدارقطني (١/ ٤١٥)

وأحمد (٢/ ١٩).

ولذا قال: واجعلها نافلة، ويدل له حديث أبي سعيد عند أبي داود وأحمد والترمذي^(١) أن رجلاً دخل وقد صلى رسول الله ﷺ بأصحابه فقال: «من يتصدق على ذا ويصلي معه؟»، فقام رجل من القوم فصلى معه، فإنه نص في ذلك لأن هذا المصلي من القوم كان قد صلى الفرض فإنه رجل من القوم الذين قد صلوا معه ﷺ وإلا لما قال: من يتصدق، فقد صلى في يومه صلاتين فعلم أن النهي عنه صلاة الفريضة بنية كونها فريضة في يوم مرتين (ص عن محجن^(٢)) بكسر الميم بعدها حاء مهملة ثم جيم مكسورة ثم نون (الدليي) بكسر الدال المهملة نسبة إلى ديل اسم قبيلة وهو محجن بن أبي محجن رمز المصنف لحسنه، وقال الذهبي: إنه من رواية بسر بن محجن وبسر لا يكاد يعرف.

٥٩٥ - «إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة، ولا يقل "اللهم إن شئت فأعطني"

فإن الله لا مستكره له (حم ق ن) عن أنس» (صح).

(إذا دعا أحدكم) أي ربه سبحانه بدعاء (فليعزم المسألة) أي يطلب طلباً جازماً لا يشك فيه ويعزم قلبه على القطع بما يريد حصوله وبين ذلك بقوله (ولا يقل اللهم إن شئت فأعطني) فيقيد الطلب بالمشيئة فإنه تعالى لا يعطيه إلا ما يشاء وهذا مثال وفي حديث أبي هريرة عند البخاري^(٣): «اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت» والكل أمثلة (فإن الله لا مستكره له) بزنة مستخرج أي ليس أحد يكرهه بل هو الفعال لما يريد، قال ابن عبد البر: لا يجوز لأحد أن

(١) أخرجه أبو داود (٥٧٤) ولم أجده عند الترمذي وأحمد (٥/٣) وابن حبان (٢٣٩٧) والدارمي

(١٣٦٨) وصححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٤٢/٢).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، ومالك في الموطأ (١/١٣٢) والدارقطني (١/٤١٥)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٥٢٧) والسلسلة الصحيحة (١٣٣٧). قال الحافظ ابن حجر في

التقريب (٦٦٨): بسر بن محجن الدليي: صدوق، وقال في لسان الميزان: (٧/١٨٣) وانظر:

ميزان الاعتدال (١١٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٣٩) وكذلك مسلم (٣٦٧٩).

يقول اللهم اغفر لي إن شئت وغير ذلك من أمور الدين والدنيا لأنه كلام مستحيل لا وجه له لأنه لا يفعل إلا ما يشاء. وهذا حمل للنهي على التحريم قال الحافظ ابن حجر^(١): وهو الظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه قال ابن حجر: وهو أولى ويؤيده ما سيأتي في حديث الاستخارة قال ابن بطال: في الحديث أنه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الإجابة ولا يقنط من الإجابة فإنه يدعو كريماً (حم ق ن عن أنس)^(٢).

٥٩٦- «إذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه (عد) عن أبي هريرة، وهو مما بيض له الديلمي (ض)».

(إذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه) سواء دعا لنفسه أو لغيره فإنه إذا أمن أمنت معه الملائكة ودعاهم مجاب ومعنى آمين استجب وتقدم أن آمين خاتم رب العالمين على لسان عباده (عد عن أبي هريرة وبيض له الديلمي)^(٣) ورمز المصنف لضعفه وذكر تبييض الديلمي له تضعيف السند.

٥٩٧- «إذا دعا الغائب لغائب قال له الملك: "ولك مثل ذلك" (عد) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا دعا الغائب لغائب قال له الملك) يحتمل أنه الموكل به أو غيره (ولك مثل ذلك) يقول مخبراً عن الله أنه جعل له من الخير مثل ما دعا أو قال الملك سائلاً منه أن يجعل له مثل دعائه، ويأتي في دعوة الغائب لغائب عدة من الأحاديث وفيه أنه ينبغي أن يدعو الإنسان لأخيه الغائب ويؤثره على دعائه لنفسه لأجل يدعو له الملك وهو مجاب الدعوة مأمور بها ولا يؤمر إلا بما

(١) فتح الباري (١١/١٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٠) والبخاري (٦٣٣٨) ومسلم (٣٦٧٨).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٢٥٠) وفي إسناده حلقة بن عمرو الحضرمي أورده ابن عدي في الكامل (٤/١٠٧) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠) وفي السلسلة الضعيفة (١٨٠٤).

يجاب (عد عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٥٩٨ - «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته، وإن كانت على التنور (ت ن) عن طلق بن علي (ح)».

(إذا دعا الرجل زوجته) أو أمته بالأولى (لحاجته) وهو البضاع (فلتأته) على أي حال (وإن كانت على التنور) أي في أشغل أحوالها وتقدم الحديث في إذا أراد أحدكم من زوجته حاجته فليأتها وإن كانت على تنور، فهو مأمور أن لا يدافع نفسه بل يقضي حاجته منها عند حصولها وهي مأمورة ألا تمنع نفسها عنه بحال من الأحوال (ت ن عن طلق بن علي^(٢)) رمز المصنف لصحته وقال في الكبير: حسن صحيح.

٥٩٩ - «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلتجب، وإن كانت على ظهر قتب البزار عن زيد بن أرقم (صح)».

(إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه) أي لبضاعها أو نحوه (فلتجب) والأمر للوجوب (وإن كانت على ظهر قتب) بالقاف فمثناة فوقية فموحدة بزنة حمل وهو للبعير كالأكاف لغيره والحديث كالأول حث لها على مساعدة زوجها إذا دعاها (البزار عن زيد بن أرقم^(٣)) رمز المصنف لصحته وفي الكبير: وضح.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤٢٨/٢) في ترجمة حبان بن علي أبو علي العنزي وقال: وله أحاديث صالحة وعامة حديثه إفرادات وغرائب وهو ممن يحتمل حديثه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٦٠) والنسائي في الكبرى (٨٩٧١) وأخرجه ابن حبان (٤١٦٥) وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤) والصحيحة (١٢٠٢).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٨٠/٢) رقم (١٤٧٢)، الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٥) (٥٠٨٤)، (٢٠٨/٥) (٥١١٧) وقال الهيثمي (٣١٢/٤): رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن ثعلبة بن سواد وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣) والسلسلة الصحيحة (١٢٠٣).

٦٠٠ - «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح (حم ق د) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت) امتنعت عن إسعاده (فبات غضبان عليها) هذا يقيد ما مضى من حديث: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها»^(١)، (لعنتها الملائكة) بالإغضاب له، والملائكة يحتمل أنهم الموكلون بها أو غيرهم أو هم وغيرهم وفيه أن هجر المرأة لزوجها وإغضابه كبيرة (حتى تصبح) كان مقتضى المعصية حتى يرضى عنها زوجها وكأنه قيد بالإصباح لأنه في الغالب يذهب غضب الزوج عنده (حم ق د عن أبي هريرة)^(٢).

٦٠١ - «إذا دعا العبد بدعوة فلم يستجب له كتبت له حسنة (خط) عن هلال بن يساف مرسلًا».

(إذا دعا العبد) أي المسلم فإنه الذي يكتب له الحسنات (فلم يستجب له) لم يظهر له إجابتها (كتبت له) الدعوة (حسنة) لأن الدعاء عبادة فإن لم يجب فقد أئيب وإن أجيب فقد أئيب إلا أنه يحتمل أن إثابة الداعي إجابته إن أجيب ولذا جعل كتب الحسنة عوضًا عن الإجابة فكأنه ليس له إلا أحد الأمرين الإجابة أو الإثابة، وقد ثبت في أحاديث أخر أنه إذا لم يجب ادخر له في الآخرة أو عوض بخير مما دعا هو يصدق على كتب الحسنة (خط عن هلال بن يساف) بفتح التحتية المثناة آخره فاء روى عن جماعة من الصحابة وثقه ابن معين^(٣) (مرسلًا)^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٨) ومسلم (١٤٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٩/٢) والبخاري (٥١٩٣) ومسلم (١٤٣٦) وأبو داود (٢١٤١).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في التقریب (٧٣٥٢): ثقة.

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٠٥/١٢).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١) والسلسلة الضعيفة (٢٥٩٧) إسناده ضعيف مرسل هلال بن يساف وعمرو بن أيوب؛ ساق له الخطيب هذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وأشار الذهبي إلى جهالته بقوله: "ما روى عنه سوى عباس بهذا". انظر ميزان الاعتدال (٢٩٩/٥).

٦٠٢- «إذا دعوت الله فادع الله ببطن كفيك، ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك (ه) عن ابن عباس (ح)».

(إذا دعوت الله) عام لطلب الخير ولدفع الضر (فادع الله ببطن كفيك) إلا أنه يأتي أنه يكون في الاستعاذة بظهر الكف وأنه السنة (ولا تدع بظهورهما) أي لا تبسطهما على الظهر لأن المعتاد هو مدّ الكف وبسطها عند السؤال للعباد فأولى عند سؤال رب العباد (فإذا فرغت فامسح بهما وجهك) ولم يذكر رفع اليدين وسيأتي من حديث ابن عباس المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك (ه) عن ابن عباس^(١) رمز المصنف لحسنه وفي الشرح: فيه صالح بن حسان متروك، وقال ابن حبان: يروي الموضوع لكن له شاهد. انتهى.
قلت: كأن المصنف حسنه لشاهده.

٦٠٣- «إذا دعوت لأحد من اليهود والنصارى فقولوا: "أكثر الله مالك وولدك" (عد) وابن عساكر عن ابن عمر (ض)».

(إذا دعوت لأحد من اليهود والنصارى) فيه جواز الدعاء لهم لكن لا مطلقاً بل بنحو قوله (فقولوا: أكثر الله مالك وولدك) وذلك أنه دعاء يعود نفعه على أهل الإسلام؛ لأنه يتوفر ما يأخذونه منهم ولأنه دعاء عليهم بالفتنة ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٥٥] وقد دعا رسول الله ﷺ لخدمته أنس بكثرة المال والولد فلا يقال: إن ذلك خاص بمن ذكر (عد وابن عساكر عن ابن عمر^(٢)) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد الله بن جعفر بن نجیح متفق

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٨١) وقال البوصيري (١٤١/١): هذا إسناد ضعيف، وفي إسناده صالح بن حسان متروك قال الحافظ في التقریب (٢٨٤٩). وانظر: المجروحين (٣٦٨/١) وكذلك ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٤٠)، وقال: لا يصلح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٧٨/٤)، وابن عساكر (٢٠٨/٥٥) وفي إسناده عبد الله بن جعفر بن

على ضعفه كما في الميزان وغيره.

٦٠٤- «إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب (م ه) عن ابن عمر» (صح).

(إذا دعى أحدكم) في تغيير الصيغة إعلام بإجابة عموم من دعا من مؤمن وفاسق (إلى وليمة عرس) بضم المهملة والراء هو طعام الوليمة والوليمة طعام العرس أو كل طعام صنع لدعوة أفاده القاموس^(١). قوله: عرس، بدل من الوليمة بدل بعض أو كل وتخصيصها هنا يدل أن إجابة الدعوة مقيدة بها ويحتمل أن وجه التخصيص لوجوبه كما أشرنا إليه، قيل وإلى وجوب الإجابة ذهب الشافعية فلا مرية في قوله (فليجب) أنه للوجوب وللوعيد في ترك الإجابة كما في حديث أبي هريرة: «من دُعي ولم يجب فقد عصى الله ورسوله» متفق عليه وفي معناه أحاديث ذكرها الحافظ في التلخيص (م ه عن ابن عمر^(٢)).

٦٠٥- «إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان

صائماً فليصل (حم م د ت ه) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا دعى أحدكم إلى طعام) هذا أعم من الوليمة ويحتمل أنه مقيد بما سلف (فليجب فإن كان مفطراً فليأكل) ندباً لما فيه من تأنيس من دعه أو أنه للإباحة وفي حديث مسلم: «إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب فإن شاء أكل وإن شاء ترك»^(٣) ويأتي معناه قريباً (وإن كان صائماً فليصل) أي يدعو وقد عين هذا الدعاء الطبراني الآتي فليدع بالبركة، فالصوم ليس عذراً عن الإجابة، وأما في حديث

نجيح: انظر المجروحين (١٤/٢) ت (٥٣٩). والميزان (٧٤/٤). وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٩٣) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٥٩).

(١) القاموس المحيط (ص ٧١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٧٣) ومسلم (١٤٢٩) وابن ماجه (١٩١٤). وانظر: تلخيص الحبير

(٣/١٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٣٠).

مسلم من قوله: فليقل إني صائم فالمراد بقوله عذراً عن الأكل لا عن الإجابة ويحتمل أن يقول ذلك عذراً عن الإجابة إلا أنه يؤيد الأول ما في حديث أبي أيوب الآتي فليجب وإن كان صائماً. وقد صحَّحه المصنف (حم د ت هـ عن أبي هريرة^(١)).

٦٠٦- «إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل "إني صائم" (م د ت هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم) أي بعد الإجابة كما سلف (م د ت هـ عن أبي هريرة^(٢)).

٦٠٧- «إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليجب، وإن كان صائماً (ابن منيع عن أبي أيوب (صح)».

(إذا دعي أحدكم) أي إلى طعام (فليجب وإن كان صائماً) ليدعو لهم فينالوا بركة الدعوة وينال أجر الإجابة فإنها من حقوق المسلم على المسلم (ابن منيع عن أبي أيوب) رمز المصنف لصحته^(٣).

٦٠٨- «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان صائماً فليدع بالبركة (طب) عن ابن مسعود (صح)».

(إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطراً أكل وإن كان صائماً فليدع بالبركة) كما سلف (طب عن ابن مسعود^(٤)) رمز المصنف لصحته وقال

(١) أخرجه أحمد (٥٠٧/٢) ومسلم (١١٥٠)، وأبو داود (٢٤٦٠) والترمذي (٧٨٠) وابن ماجه (١٧٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (١١٥٠، ١٤٣١) وأبو داود (٢٤٦١) وابن ماجه (١٧٥٠) والترمذي (٧٨١).

(٣) أخرجه ابن منيع كما في المطالب العالية (٧٧٧/٢٠) رقم (٢٤٢٣) وإتحاف الخيرة المهرة للبوصري (٣٢٠/٧) رقم (٦٩٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٢) والإرواء (١٩٥٣).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣١/١٠) برقم (١٠٥٦٣١) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد

الهيثمي: رجاله ثقات.

٦٠٩ - «إذا دعيت أحدكم إلى طعام فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء لم يطعم

(م د) عن جابر» (صح).

(إذا دعيت أحدكم إلى طعام فليجب فإن شاء) بعد الإجابة (طعم) أكل من الطعام (وإن شاء لم يطعم) فإن الذي عليه الإجابة للأكل وسواء كان صائماً أم مفطراً (م د عن جابر)^(١).

٦١٠ - «إذا دعيت أحدكم فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن (خذ ذهب) عن

أبي هريرة (ح)».

(إذا دعيت أحدكم) إلى منزل غيره لطعام أو غيره (فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن) أي مجيئه مع الرسول إذن له بالدخول فلا يحتاج إلى استئذان (خذ ذهب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه^(٢).

٦١١ - «إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا (م) عن ابن عمر» (صح).

(إذا دعيتم إلى كراع) بالراء والعين المهملة بزنة غراب وهو ما دون الركبة من الساق والمراد به أخف الطعام وأقله وكراع هرشي موضع بين مكة والمدينة ويحتمل أنه المراد والأول أظهر (فأجيبوا) ولا تستحقروا ما دعيتم إليه (م عن ابن عمر)^(٣).

٦١٢ - «إذا ذبح أحدكم فليجهز (ه) عد ذهب) عن ابن عمر (ح)».

(إذا ذبح أحدكم) حيواناً ولو آدمياً استحق الذبح (فليجهز) ليسرع بقطع ما

(١/٤/٥٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨) والإرواء (١١٥٣).

(١) أخرجه مسلم (١٤٣٠) وأبو داود (٣٧٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٧٥) وأبو داود (٥١٩٠) والبيهقي في الشعب (٨٨٣١) وفي

السنن (٣٤٠/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣) والإرواء (١٩٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٩).

يريح الذبيحة بسرعة الموت ولا يعذبها (٥ عد هب عن بن عمر) رمز المصنف لحسنه^(١).

٦١٣- «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا (طب) عن ابن مسعود وعن ثوبان (عد) عن عمر (ح)».

(إذا ذكر أصحابي) أي ذكر ما شجر بينهم من الاختلافات (فأمسكوا) عن الخوض في ذلك فإنه ينشأ عنه ما لا يحمد من الخوض (وإذا ذكرت النجوم) أي ذكرت أحكامها وما يدل عليه من السعادة والنحاسة (فأمسكوا) عن الخوض في ذلك؛ لأنه شيء كاذب (وإذا ذكر القدر) سلف تحقيقه (فأمسكوا) لما تقدم من أن الخوض فيه لشرار الأمة ولأن الخوض في هذه الثلاثة الأشياء يفتح باب الشر والجدال والعصية وربما أثار الخوض فيها شكوكاً وشبهات يمرض القلوب التي لم يكمل فيها اليقين فالسلامة في الإعراض عن الخوض في ذلك كما قيل^(٢):

إن السَّلامة من سلمى وجارتها أن لا تحرم على حال بواديهما
(طب عن ابن مسعود وعن ثوبان) رمز المصنف لحسنه (عد عن عمر^(٣)).

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٧٢) قال البوصيري (٢٣٣/٣) ضعيف، وابن عدي في الكامل (١٤٨/٤) والبيهقي في الشعب (١١٠٧٤) وكذلك أحمد (١٠٨/٢) والبيهقي في السنن (٢٨٠/٩) وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف. قال الزيلعي في نصب الراية (١٨٨/٤) وكذلك رواه الدارقطني في سننه والطبراني في معجمه وابن عدي وأعله بابن لهيعة، ذكره عبد الحق في أحكامه وقال: الصحيح في هذا عن الزهري مرسلًا والذي أسنده لا يحتج به أ هـ. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤).

(٢) الأبيات منسوبة إلى حمدون بن الحجاج السلمي (١١٧٤-١٢٣٢هـ).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٨/١٠) رقم (١٠٤٤٨). عن ابن مسعود وقال الهيثمي (٢٠٢/٧) فيه مسهر بن عبد الملك وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦١٤ - «إذا ذكرتم بالله فانتهوا البزار عن أبي سعيد المقبري مرسلًا».

(إذا ذكرتم) بالبناء للمجهول أي ذكركم الغير (بالله) بعظمته وعقابه وخوفكم به عند إقدامكم على ما لا يرضاه (فانتهوا) عما أردتم حياء من الله تعالى وخوفًا منه ولا تكونوا كالذي إذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فتجمعوا بين قبيحين إتيان القبيح وعدم التذكر بالله إذا ذكرتم (البزار عن أبي سعيد المقبري مرسلًا^(١)) وقد رواه البزار مرفوعًا إلا أن أبا سعيد لم يجزم برفعه بل قال أحسبه رفعه. انتهى.

قال الهيثمي: وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ضعيف.

٦١٥ - «إذا ذلت العرب ذل الإسلام (ع) عن جابر (ض)».

(إذا ذلت العرب ذل الإسلام^(٢)) لأن بهم قام الإسلام وبسيوفهم فتحت ممالك اليمن والشام فإذا ذلوا ذل الإسلام.

(ع عن جابر) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: إنه قال العراقي: إنه صحيح قال: وفيه ما فيه.

٦١٦ - «إذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها، وليخبر بها، وإذا رأى الرؤيا القبيحة فلا يفسرها، ولا يخبر بها (ت) عن أبي هريرة (ح)».

وابن عدي في الكامل (٢٤/٧) عنه. وعن ثوبان وكذلك الطبراني في المعجم الكبير (٩٦/٢) رقم (١٤٢٧) قال الهيثمي (٢٠٢/٧) فيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف، وابن عدي في الكامل (١٦٢/٦) عن ابن عمر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥) وفي السلسلة الصحيحة (٣٤).

(١) أخرجه البزار كما في المجموع (٢٢٦/١٠) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/١٠). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦) والسلسلة الصحيحة (١٣١٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٨٨١) (٢٠٩٦) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٤٠/٢)، وفي إسناده محمد بن الخطاب البصري قال الأزدي منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لا أعرفه، انظر: الميزان (١٣٤/٦) وقال ابن أبي حاتم في رقم (٢٦٤٢): سألت أبي عن حديث - ذكره - فسمعت أبي يقول: هذا حديث باطل، ليس له أصل. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥) والسلسلة الضعيفة (١٦٣).

(إذا رأى أحدكم) في منامه . (الرؤيا الحسنة) التي يظهر له حسنها وإلا فإن من المرأى ما لا يعرف معناه إلا بالتعبير . (فليفسرها) يطلب تفسيرها إن لم يعلمه (وليخبر بها) سيأتي تقييد الإخبار بأنه يخبر من يحب فإنه يأتي من حديث أبي قتادة ولا يخبر بها إلا من يحب . (وإذا رأى الرؤيا القبيحة) أي التي يظن قبحها وإلا فرب رؤيا يظن حسنها تكون قبيحة في التعبير والعكس إلا أن الحديث خرج مخرج الغالب وأنه لا يخفى ذلك على الرائي . (فلا يفسرها ولا يخبر بها) إن قلت: قد ثبت أنه ﷺ رأى قبل وقعة أحد تلك الرؤيا وفيها أنه رأى بقراً يذبح وثلمة في سيفه ثم أولها بذبح جماعة من أصحابه وإصابة أحد قرابته^(١)، فكان كما قال، وأخبر بها أصحابه [١٧٦ / ١] فهذه رؤيا قبيحة قد فسرها وأخبر بها .

قلت: رؤياه ﷺ وحي، وليست من قبيل الأحلام البشرية بل هي نوع من الوحي وإخبار بما قضاه الله تعالى والإخبار إخبار بما لا بد من وقوعه والفائدة التي في طي الإخبار بالرؤيا المكروهة وعدم الإخبار بها إنما هو لدفع شرها وهذه الفائدة لم تبق في رؤياه ﷺ وكذلك إخباره أنه رأى ﷺ سوارين من ذهب فأهمه شأنهما فنفخهما^(٢) أخبر بها وفسرها بالكذابين الأسود العنسي مسيلمة ومن هذا القبيل على أن رؤياه التي أخبر بها في قصة أحد اشتملت على بشرى هي أنه أدخل يده درعاً حصينة وكذلك الرواية الأخرى اشتملت على البشرى على أنه نفخهما (ت عن أبي هريرة^(٣)) رمز المصنف لحسنه وقال الشارح: حقه

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧١ / ١) والحاكم (١٤١ / ٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤١ / ٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢١)، (٤٣٧٥)، (٧٠٣٧)، ومسلم (٢٢٧٤).

(٣) لم أقف عليه عند الترمذي من رواية أبي هريرة وهي عنده من رواية أبي سعيد الخدري (٣٤٥٣) ورواية ابن ماجه (٣٩١٠) بلفظ: إذا رأى أحدكم رؤياً يكرها فليتحول وليتقل عن يساره ثلاثاً وليسأل الله من خيرها وليتعوذ من شرها وذكره ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٨ / ١) وعزاه في كتر العمال (٤١٣٩٢) إلى النسائي، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨) والسلسلة الصحيحة (١٣٤٠).

الرمز بالصحة ورواه ابن ماجه بهذا اللفظ.

٦١٧- «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرها فليصق عن يساره ثلاثاً وليستعد بالله من الشيطان ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه (م د ه) عن جابر» (صح).
 (إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرها فليصق عن يساره ثلاثاً) وفي رواية فلينفث وهذا في حال نومه وذلك لأن الرؤيا القبيحة يفرع لها الإنسان غالباً كما يرشد إليه قوله (ثلاثاً) تحقيراً للشيطان وإهانة له؛ لأنه لا يحضر الرؤيا المكروهة ولذا قال. (وليستعد بالله من الشيطان ثلاثاً) بلفظ أعوذ بالله وما يفيد معناه.

(وليتحول عن جنبه الذي كان عليه) تفاوتاً بأن الله يحول ما رآه من الأمر المكروه فأفاد الحديث أن لدفع الرؤيا المكروهة ثلاثة أنواع وفي حديث أبي قتادة الآتي الأولان فيحتمل أن يقيد بالثالث ويزاد فيه وهو التحول ويحتمل أنه منخير وفي حديث أبي هريرة الآتي زيادة «وليقم فيصل ركعتين» فينبغي الجمع بين هذه الأفعال كلها (م د ه عن جابر)^(١).

٦١٨- «^(٣)إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة، فإن العين حق (ع طب ك) عن عامر بن ربيعة (صح)».

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٢) وأبو داود (٥٠٢٢) وابن ماجه (٣٩٠٨).

(٢) «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرها فليتحول، وليتفل عن يساره ثلاثاً، وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ بالله من شرها (م) عن أبي هريرة (ح)». سقط هذا الحديث من الأصل. أخرجه ابن ماجه (٣٩١٠) وقال البوصيري (١٥٦/٤): إسناده ضعيف لضعف العمري وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي قتادة وفي مسلم وغيره من حديث جابر. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤) والسلسلة الصحيحة (١٣١١).

(٣) «إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنما هي من الله، فليحمد الله عليها، وليحدث بها، وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان، فليستعد بالله، ولا يذكرها لأحد، فإنها لا تضره (حم خ ت) عن أبي سعيد». سقط هذا الحديث من الأصل أخرجه أحمد (٨/٣) والبخاري (٧٠٤٥) والترمذي (٣٤٥٣).

(إذا رأى أحدكم من نفسه أو أهله أو ماله أو من أخيه ما يعجبه) ما يستحسنه ويرضاه (فليدع له بالبركة) وذلك؛ لأن الإعجاب قد تتولد عنه العين فيجب عليه دفع ضررها بأن يقول بارك الله لي أو لك في نفسك وأهلك ومالك فإن العين حق سيأتي الكلام عليها من حرف العين وفيه: أن الإنسان قد يعين نفسه أو أهله أو ماله وأن الدعاء بالبركة يدفع ضررها (ع طب ك عن عامر بن ربيعة) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(١).

٦١٩- «إذا رأى أحدكم مبتلى فقال "الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني عليك، وعلى كثير من عباده تفضيلاً" كان شكر تلك النعمة (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا رأى أحدكم مبتلى) بأي بلية في البدن أو الدنيا أو الدين (فقال) عقب رؤيته يقوله في نفسه أو بحيث لا يسمعه كما يأتي لئلا يكون شامتاً به (الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني عليك) بالسلامة من الابتلاء (وعلى كثير من عباده تفضيلاً) ودعوى الطيبى أنه فيمن ابتلى بمعصية وأنه يسمعه ذلك ليزجره عنها خلاف الظاهر (كان) قوله هذا (شكر تلك النعمة) أي نعمة العافية من الابتلاء والسلامة (هب عن أبي هريرة^(٢)) رمز المصنف لضعفه لأن فيه سهيل بن أبي غير [صالح] قوي.

٦٢٠- «إذا رأى أحدكم امرأة حسناء فأعجبهت فليات أهله، فإن البضع واحد، ومعها مثل الذي معها (خط) عن عمر» (ض).

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧١٩٥) والطبراني في المعجم الكبير (٨١/٦) رقم (٥٥٧٩) والحاكم في مستدركه (٢١٥/٤) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٤٤٣) والطبراني في الصغير (٦٧٥)، وفي إسناده سهيل بن أبي صالح قال ابن معين: غير قوي. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٥).

(إذا رأى أحدكم امرأة حسناء فأعجبته فليأت أهله) لدفع ما هيجه الاستحسان وهذا دواء من له أهل فمن لا أهل له فليصبر (فإن البضع) بضم الموحدة وسكون المعجمة آخره المهملة الجماع أو الفرج (واحد) أي اللذة متحدة أو نوع البضع واحد (ومعها) أي أهله وأثبت الضمير لأنه أريد به الزوجة (مثل الذي معها) أي التي استحسناها فهذا إرشاد إلى دفع الشهوة التي تبيح عن الاستحسان (خط عن عمر^(١)) رمز المصنف لضعفه وقد أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي بالفاظ متقاربة.

٦٢١ - «إذا رأى أحدكم بأخيه بلاءً فليحمد الله، ولا يسمعه ذلك ابن النجار عن جابر» (ض).

(إذا رأى أحدكم بأخيه بلاءً فليحمد الله) على سلامة نفسه من البلاء. (ولا يسمعه ذلك) [١٧٨/١] لما سلف والتقيد بأخيه لإخراج ما لو رأى بكافر بلاء فإنه يحمد الله أيضًا لكن أخرج مخرج الغالب وهل يسمع الكافر الحمد الظاهر أنه يسمعه ما لم يخف هيجان شره (ابن النجار عن جابر) رمز المصنف^(٢) لضعفه.

٦٢٢ - «إذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم، وخفت أماناتهم، وكانوا هكذا، وشبك بين أنامله، فالزم بيتك، وأملك عليك لسانك، وخذ ما تعرف،

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٦/٨) عن عمر وفي إسناده الحسين بن أحمد يعرف بابن القادسي قال الخطيب: كان يملئ العجائب من الأحاديث الموضوعية في الطعن على السلف. وأخرجه مسلم (١٤٠٣) وأبو داود (٢١٥١) والترمذي (١١٥٨) من رواية جابر بلفظ: إذا رأى أحدكم امرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه.

(٢) أخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٣/٣٤٧) عن جابر وفي إسناده يوسف بن محمد بن المنكدر وهو متروك الحديث قاله النسائي.

انظر: الميزان (٧/٣٠٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧) وفي السلسلة الضعيفة (٤٥٢٥).

ودع ما تنكر، وعليك بخاصة أمر نفسك، ودع عنك أمر العامة (ك) عن ابن عمرو«(صح).

(إذا رأيت الناس قد مرجت) بفتح الميم وكسر الراء ثم جيم هو الاضطراب والقلق والاختلاط أي فسدت (عهودهم) فلم يبق لهم عهد يوثق به (وخفت أماناتهم) بالمعجمة والفاء أي قلت من قولهم خف القوم إذا قلوا (وكانوا هكذا وشبك أنامله) مشتبكين متشابهين لما أشار إليه ﷺ من دخول الأصابع بعضها في بعض أي اختلط بعضهم في بعض حتى لا يتميز الخبيث من الطيب (فالزم بيتك) تسلم من شر لقائهم (وأمسك عليك لسانك) عن الخوض بها مما يخوضون (وخذ ما تعرف من الخير، ودع ما تنكر) وظاهره سقوط إنكار المنكر ويؤيده قوله (وعليك بخاصة أمر نفسك) ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]. (ودع عنك أمر العامة) وفيه دليل أنه لا يجب عليه الإنكار مع ذلك لعدم نفعه أو لما يخاف من شر العامة (ك) عن ابن عمر^(١) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٢٣- «إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له "إنك ظالم" فقد تودع منهم

(حم طب ك هب) عن ابن عمرو (طس) عن جابر (صح)».

(إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول إنك ظالم فقد تودع منهم) في النهاية^(٢):

أي أسلموا إلى ما استحقوه من النكير عليهم وتركوا ما استحبهوا من المعاصي حتى يكثروا فيها فيستوجبوا العقوبة وهو من المجاز لأن المعنى بإصلاح حال

(١) أخرجه الحاكم (٢٨/٤) عن ابن عمر وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال

المنذري: (٢٩٨/٣) رواه أبو داود، والنسائي بإسناد حسن، وقد صححه الألباني في صحيح

الجامع (٥٦٣) وفي السلسلة الصحيحة (٢٠٥).

(٢) النهاية (١٦٥/٥).

الرجل إذا يئس من صلاحه تركه واستراح من معاناة النصب معه، ويجوز أن يكون من قولهم: تودّعت الشيء أي صنته في ميدع أي قد صاروا بحيث يتحفظ منهم وَيَتَصَوَّنُ كما يُتَوَقَّى من شرار الناس. انتهى وفي حواشيها قال الصاغاني: فقد تودع منهم أي استريح منهم وخذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون، وفيه دليل أنه لا يترك الإنكار مهابة للظالم بل تنكر عليه وإن هيبة شره دليل خذلان الله لهم (حم طب ك هب عن ابن عمرو^(١)) رمز المصنف لصحته وأقره الذهبي وقال الهيثمي: أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح (طس عن جابر).

٦٢٤ - «إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم أنه لص (فر) عن

أبي هريرة (ض)».

(إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة) قيد بها؛ لأنه قد يخالطه مخالطة قليلة لخير يجره لغيره أو شر يدفعه عنه أو عن غيره بخلاف كثرة المخالطة فما هي إلا لما في يديه ولذا قال (فاعلم أنه لص) واللص: السارق وقد طفحت الآثار بالنهي للعلماء عن مخالطة السلاطين، وألف المصنف في ذلك رسالة فإذا خالطهم كثيرًا فإنه كاللص في الإثم يتحيل لأخذه ما في أيديهم وأيدي الناس بواسطتهم وهل يكون هذا الإخبار منه ﷺ عن كونه لصًا جرحًا في عدالته ولا تقبل روايته ولا فتواه يحتمل ذلك. (فر عن أبي هريرة^(٢)) رمز

(١) أخرجه أحمد (١٩٠/٢) والطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٢٦٢/٧) والحاكم (٩٦/٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي: صحيح. والبيهقي في الشعب (٤٥٤٦) والطبراني في المعجم الأوسط (٧٨٢٥) والبخاري (٢٣٧٥)، وقال الترمذي في العلل (ص٣٨٢): سألت محمدًا عن هذا الحديث، قلت له: أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو قال: قد روى عنه ولا أعرف له سماعًا منه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١) والسلسلة الضعيفة (١٢٦٤).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٠٧٧) وأورده القاري في المصنوع (ص١٩) وهو من قول سفيان الثوري قال المناوي (٣٥٤/١): إسناده جيد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠) وفي

المصنف لضعفه وقال الشارح: إسناده جيد.

٦٢٥ - «إذا رأيت الله تعالى يعطي العبد من الدنيا ما يحب، وهو مقيم على معاصيه، فإنما ذلك منه استدراج (حم طب هب) عن عقبة بن عامر (ح)».

(إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا ما يحبه وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك) أي الإعطاء (استدراج) مأخوذ من الدرجة يعني الاستصعاد والاستنزال درجة بعد درجة والمراد أخذه على التدرج درجة بعد درجة أي قليلاً قليلاً وذلك لأن العبد معتقد بإدراك نعم الله عليه أنه لكرامته على الله ورضاه عنه فلا يزال في غيه مطلقاً وسنه في ضلاله حتى يأتيه حمامه فإن قيل: في هذا الاستدراج منه تعالى لعبده إيهاً رضاه عنه وهو سبب إصراره على القبيح أجيب عنه بأن المكلف إذا كان عالمًا بقبح القبيح أو متمكناً من العلم به ثم رأى نعم الله عليه تتوالى وهو مقيم على عصيانه كان ترادفها كالمنبه له على الحذر [١٧٩/١] فلا قبح حينئذ وفي كلام نهج البلاغة: ابن آدم إذا رأيت ربك يتابع عليك نعمه وأنت تعصيه فاحذره (حم طب هب عن عقبة بن عامر^(١)) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: تبع [المصنف] العراقي، وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه الوليد بن العباس المصري وهو ضعيف وفي الحديث زيادة قال عقبة: ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا﴾ الآية. [الأنعام: ٤٤].

السلسلة الضعيفة (٢٥٢٦)، وقال: بيض له الحافظ. ومن دون فضيل بن عياض لم أجد من ترجمهما؛ وشيخه ساقط من الأصل، ففي مكانه بياض..

(١) أخرجه أحمد (١٤٥/٤) والطبراني في المعجم الكبير (٣٣٠/١٧) رقم (٩١٣) وفي الأوسط (٩٢٧٢) والبيهقي في الشعب (٤٥٤٠) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٧) وقال المناوي (٣٥٥/١) قال العراقي: إسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١) وفي السلسلة الصحيحة (٤١٤).

٦٢٦- «إذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه: الحياء، والأمانة، والصدق، وإذا لم ترها فلا ترجمه (عد فر) عن ابن عباس (ض)».

(إذا رأيت من أخيك في الدين ثلاث خصال) يتصف بها (فارجه) من الرجوى أي أرج له الخير والفوز وحسن الحال في الدارين وبينها بقوله: (الحياء) تقدم الكلام عليه في أول حرف (والأمانة) في الأموال والأقوال والأفعال في حق الله، وحق العباد. (والصدق) وذلك؛ لأن هذه أمهات الخير من أحرزها أحرز كل خير (وإذا لم ترها) كلها (فلا ترجمه) لأنه إذا فاته مفاتيح الخير فلا يرجى له دخول بابه (عد فر عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(١).

٦٢٧- «إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك، وإذا أردت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته عُسّر عليك، فاعلم أنك على حال حسنة: وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عُسّر عليك، وإذا طلبت من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك، فأنت على حال قبيحة، ابن المبارك في الزهد عن سعيد بن أبي سعيد مرسلًا (هب) عن عمر بن الخطاب» (ح).

(إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة) الذي يقربك إلى الفوز فيها (وابتغيته) هو تفسير لطلبت (يسر لك) سهل وسيق إليك (وإذا رأيت كلما طلبت من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك فاعلم أنك) عند الله. (على حال حسنة) فإنه جمال الدنيا ويسر لك الأخرى فأعطاك ما يحب تعالى ومنعك ما يبغض وهذا هو التيسير لليسرى فالحديث مشتق من الآية. (وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عُسّر عليك) وعاقبك عنه الأشغال (وإذا

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/١٤٨) وفي إسناده رشدين بن كريب وقال: لرشدين بن كريب أحاديثه مقاربه ولم أر منها حديثاً منكراً جداً وهو على ضعفه يكتب حديثه وقال المناوي (١/٣٥٥) قال العلائي: فيه عبد الرحمن بن صغراء وثقه أبو زرعة وطعن فيه غيره وشيخه رشدين بن كريب ضعيف، انظر الميزان (٣/٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦).

طلبت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته يسّر لك فاعلم أنك) عند الله (على حال قبيحه) وأنه تعالى غير راض عنك هذا هو التيسير للعسرى وهو مشتق من قوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ الآية. [الليل: ٨] والحديث إيقاظ للعبد أنه ينظر لماذا يسر فينسه (ابن المبارك في الزهد عن سعيد بن أبي سعيد مرسلًا)^(١) أرسل عن أبي هريرة وغيره قال أحمد: لا بأس به ورمز المصنف لحسنه (هب عن عمر بن الخطاب) تصريحه باسم أبيه خلاف عادته سكت عليه المصنف وقال مخرجه البيهقي: هكذا جاء منقطعاً.

٦٢٨- «إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: "لا أربح الله تجارتك" وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا: "لا رد الله عليك ضالتك" (ت ك) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع) يشتري (في المسجد فقولوا) وجوباً لظاهر الأمر وهو فرض كفاية. (لا أربح الله تجارتك) عقوبة له على ذلك وظاهره أنه يشافه بهذا وجعل هذا الدعاء نيابة عن الإنكار عليه؛ لأنه إنكار وزيادة وإذا كان هذا فيمن يشتغل في المسجد بالتجارة التي هي مكسب حلال فكيف بمن يتخذ منزلاً لأحاديثه الباطلة (وإذا رأيتم من ينشد) من نشد ينشد كقبل يقبل أي يطلب (فيه ضالة) هي ضالة الحيوان قال الشارح: وهو أي شيء ضاع. قلت: وفي النهاية^(٢): الضالة الضائعة من كل ما يقتني من الحيوان، يقال: ضل الشيء إذا ضاع. انتهى.

قلت: ويحتمل أنه خاص هنا بضالة الحيوان كما يرشد إليه ما في بعض طرقه

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٨٨) عن سعيد بن أبي سعيد. والبيهقي في الشعب (١٠٤٥٤) عن عمر بن الخطاب وقال: هكذا جاء منقطعاً، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٥٢٧).

(٢) النهاية (٩٨/٣).

أنه قاله ﷺ لما سمع من يقول في المسجد من رأى لي الجمل الفلاني وإن كان العام لا يقصر على سببه (فقولوا: لا رد الله عليك) أي ضالتك عقوبة على ما فعل ولقد تساهل الناس في هذا حتى أنه يتفق في الحرم أشرف مساجد الدنيا أن يبسط أهل الكتب البائعون لها في الحرم في أيام الحج وبيع هنالك ويشترى فيصير سوقاً لذلك من غير نكير من أحد، والمنكرات في المسجد الحرام كبيرة جداً فإننا لله وإنا إليه راجعون [١٨٠ / ١] (ت ك عن أبي هريرة^(١)) رمز المصنف لصحته قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٦٢٩ - «إذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا (حم ت) عن أبي (صح)».

(إذا رأيتم الرجل يتعزى) بالعين المهملة فراء مشددة هو الانتماء والانساب إلى القوم يقال عزيت الشيء وعزوته إذا أسندته إلى أحد (بعزاء الجاهلية) يدعو بدعواهم والعزوة اسم لدعوى المستغيث كأن يقول يا فلان يا للأنصار يا للمهاجرين كما في النهاية^(٢) (فأعضوه) بالعين المهملة والضاد المعجمة أي اشتموه صريحاً من العضية يقال بينهم عضه قبيحة من العضية والبهت قاله في النهاية^(٣) الهن بفتح الهاء الفرغ ولا تكنوا (بهن أبيه) وقد بين ﷺ كيفية الإعضاض في حديث آخر بقوله: عض إير أبيك أي قولوا له أعضض إير أبيك (ولا تكنوا) عن الأير بهن تنكيلاً وتأديباً، ووجه النهي أنه بذلك يبين حمية الجاهلية ويهيج النفوس إلى الشر والعصية فيقع من الشر ما لا يتدارك وقد

(١) أخرجه الترمذي (١٣٢١) والحاكم في المستدرک (٥٦/٢) وقال الترمذي: حسن غريب، وابن

حبان (١٦٥٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٣) وفي الإرواء (١٢٩٥).

(٢) النهاية (٣/٢٣٣).

(٣) النهاية (٣/٢٣٣).

تكرر النهي منه ﷺ عن هذا وأبى الناس سيما سكان البادية إلا خلافه ولا تزال هذه الدعوى بينهم واعلم أن في ذكر إير أبيه والخطاب به بأن يعرض به نكتة شريفة هي الإشارة إلى أن ليس لك أصل تنتمي إليه وتهتف به إلا هذا الذي هو مخرجك وليس لك فيه شيء من النصرة ولا من إجابة نداءك إلا أن نسده به فاك حتى لا تنطق بما يكرهه الله ورسوله وفيه كسر قسورة معينة ورد لجماع عصبية (حم ت^(١) عن أبي) وهو ابن كعب حيث أطلق، رمز المصنف لصحته، ورواه عنه الطبراني قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦٣٠ - «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان (حم ت ه) وابن خزيمة (حب ك ن هق) عن أبي سعيد (صح)».

(إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد) للطاعات ويكون قلبه معلقاً بها منذ يخرج إلى أن يعود إليها شديد الحب بها والملازمة للجماعة وليس معناه دوام القعود فيها (فاشهدوا له بالإيمان) فإن ذلك من أقوى قرائن إيمانه ويأتي في حديث السبعة الذين يظلمهم الله بظله يوم القيامة، أن أحدهم رجل قلبه معلق بالمساجد، وفي الحديث دليل على العمل بالقرائن والشهادة بها وأنه يكفي مثل هذا في التزكية ويؤخذ منه أن من لا يعتاد المساجد لا يشهد له بحقيقة الإيمان (حم ت ه) وابن خزيمة حب ك هق عق عن أبي سعيد^(٢) رمز المصنف لصحته على رمز أحمد ثم على رمز ابن حبان وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه دراج وهو كثير المناكير وقال مغلطاي في شرح

(١) أخرجه أحمد (٣١/٥) ولم أجده عند الترمذي، وهذا الحديث قد تفرد به أحمد وأما النسائي فقد أخرجه في السنن الكبرى (٨٨٦٥) وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٨/١) رقم (٥٣٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣): ورجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧).
(٢) أخرجه أحمد (٦٨/٣) والترمذي (٣٠٩٣) وابن ماجه (٨٠٢) وابن خزيمة (١٥٠٢) وابن حبان (١٧٢١) والبيهقي (٦٦/٣) وابن عدي في الكامل (١١٤/٣) وإسناده ضعيف لأن فيه دراج وهو كثير المناكير، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩).

ابن ماجه: إنه حديث ضعيف وبقية الحديث عند الترمذي والحاكم فإن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨].

٦٣١- «إذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدًا في الدنيا، وَقَلَّةَ مَنْطِقٍ؛ فاقربوا منه، فإنه يُلقَى الحكمة (ه حل هب) عن أبي خلاد (حل هب) عن أبي هريرة (ض)». .

(إذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدًا في الدنيا) تكرر ذكر الزهد مرارًا وقد أطال أرباب الرقائق الكلام في الزهد وأقسامه ودرجاته ومن أطولهم في ذلك نفسًا الغزالي في الإحياء وحقيقة الزهد عند الأكثر عدم اشتغال القلب بالدنيا ولا ينافي الغنى هذا المعنى، ويأتي تفسيره منصوصًا في حرف الزاي بأن لا يكون بما في يديك أو ثقتك منك بما في يد الله وأن يكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها بقيت لك. (وقلة المنطق فاقربوا منه فإنه يلقي الحكمة) تقدم تفسيرها عن النهاية: أنها معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم واعلم أنه لما كان القلب إناء يشتغل بما ملي به كان خلوه عن الاشتغال بالدنيا وعن فضول الحديث سببًا بأن يملأ الله تعالى بالحكمة فيلقئها من لسانه فإنها مغرفة جناه وفيه إيابة لفضيلة الزهد وقلة الكلام إرشاد إلى تعلم الحكمة والدنو من أهلها. (حل^(١) هب عن أبي خلاد) بالخاء المعجمة وتشديد اللام آخره مهملة [٨١/١] صحابي يروي عنه أبو قرة (حل هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه هشام بن عمار قال الذهبي عن أبي حاتم: ثقة تغير عن الحكم بن هشام لا يحتج به، وقال العراقي: في حديث أبي هريرة حديث ضعيف.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٠١) والطبراني في الكبير (٣٩٢/٢٢) (٩٧٥) والبيهقي في الشعب (١٠٥٢٩) وأبو نعيم في الحلية (٤٠٥/١٠)، وأبو حاتم في المراسيل (٩٤٤) عن أبي خلاد وأخرجه أبو نعيم (٣١٧/٧) والبيهقي في الشعب (٤٩٨٥) عن أبي هريرة وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/١٠) وقال: فيه أحمد بن طاهر بن حرملة وهو كذاب، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨) والضعيفة (١٩٢٣).

٦٣٢- «إذا رأيتم الرجل يقتل صبيرا؛ فلا تحضروا مكانه، فلعله يقتل ظلما فتنزل السخطة فتصيبكم ابن سعد (طب) عن خرشة (ح)».

(إذا رأيتم الرجل يقتل صبورا) نصب على المصدر أي يقتل قتل صبر فحذف وأقيم مقام المصدر من صبره يصبره حبسه وصبر الإنسان وغيره على القتل أن يحبس ويرمى حتى يموت قاله القاموس وفي النهاية^(١): هو أن يحبس من ذوات الأرواح شيء حتى يموت (فلا تحضروا مكانه) هو مكان قتله (فإنه لعله يقتل ظلما) فتجوز قتله ظلما يوجب عدم حضور قتله (فتنزل السخطة) من الله تعالى بسبب قتله ظلما (فتصيبكم) فإنها تشمل من حضر ولو كارها على ظاهره وفيه النهي عن حضور مواقف المعاصي لما يخاف من عقوبة الدنيا قبل عقوبة الآخرة. (ابن سعد طب عن خرشة^(٢)) بضم الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها سين معجمة فنون فتاء التأنيث وهو بن الحر بضم الحاء المهملة رمز المصنف لحسنه.

٦٣٣- «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا "لعنة الله على شركم" (ت) عن ابن عمر (ض)».

(إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا: لعنة الله على شركم) هو من الكلام المنصف نظير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] واسم التفضيل مسلوب على الزيادة كما في قوله:

فخير كما لشركما فداء

والحديث من أعلام النبوة ولذا جيئ فيه بإذا لإفادتها تحقق وقوعه.

(١) النهاية (٨/٣) والقاموس (ص ٥٤١).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/٥٠١)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٢١٨) رقم (٤١٨١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٨٤) رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وأشار إليه ابن عبد البر في الاستيعاب (١/١٣٢)، وانظر الإصابة (٢/٢٧٣)، وذكر هذا الحديث، وورد في الأصل خرشة ويبدو أنه خطأ بل هو خرشة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠) والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٥).

فإن قلت: لمن الخطاب بقوله رأيتهم فإن الكل أصحاب.

قلت: قال الكرمانى على حديث: «لا تسبوا أصحابي» الخطاب لغيرهم من المسلمين المعروفين في العقل وكذا يقول هنا في رأيتهم وقال ابن السبكي: المراد بأصحابي من أسلم قبل الفتح ويرشد إليه قوله: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً» مع قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلٌ﴾ [الحديد: ١٠] انتهى. (ت عن ابن عمر^(١)) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني: فيه سيف ابن عمرو متروك.

٦٣٤ - «إذا رأيتهم الجنازة فقوموا لها حتى تُخَلَّفَكُمْ أو توضع (حم ق ٤) عن

عامر بن ربيعة» (صح).

(إذا رأيتهم الجنازة) في النهاية^(٢) بالكسر الميت بسريره وقيل: بالكسر السرير وبالفتح الميت وقوله (فقوموا لها) قال النووي^(٣): هذا منسوخ عند الجمهور، ثم اختار عدم النسخ وأنه يستحب وقيل: إنه في حق من شيعها ورده حديث الشيخين: إذا رأى أحدكم الجنازة فإن لم يكن ماشياً معها فليقم حتى تخلفه (حتى تخلفكم) بضم المثناة الفوقية وكسر اللام المشددة حتى تصيروا وراءها أو توضع (حم ق ٤) عن عامر بن ربيعة^(٤).

٦٣٥ - «إذا رأيتهم آية فاسجدوا (د ت) عن ابن عباس (ح)».

(إذا رأيتهم آية) هي العلامة والمراد علامة حادثة من الحوادث وفسرت هنا

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٦٦) وقال: هذا حديث منكر لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه والنضر مجهول وسيف مجهول وكذلك الطبراني في الأوسط (١٩١/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣).

(٢) النهاية (٣٠٦/١).

(٣) المنهاج شرح مسلم (٣٧/٧).

(٤) أخرجه أحمد (٤٤٦/٣) والبخاري (١٣٠٧) ومسلم (٩٥٨) وأبو داود (٣١٧٢) والترمذي

(٣٠٤٢) والنسائي (٤٤/٤) وابن ماجه (١٥٤٢).

بالكسوف (فاسجدوا) وفسروا السجود بصلاته، والحديث أعم من ذلك وأخبر بعض الصحابة وهو ابن عباس بوفاة بعض أمهات المؤمنين فسجد فقيل له في ذلك فقال: أليس قد قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم آية فاسجدوا، فأخذه عامًا (د) عن ابن عباس^(١) رمز المصنف لحسنه وقال في الكبير: حسنٌ غريبٌ.

٦٣٦- «إذا رأيتم الأمر لا تستطيعون تغييره فاصبروا؛ حتى يكون الله هو الذي يغيره (عدهب) عن أبي أمامة (ض)».

(إذا رأيتم الأمر) أي المنكر بدليل قوله (لا تستطيعون تغييره) لأنه المأمور بتغييره في حديث ابن مسعود: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...» الحديث. والمراد هنا عدم استطاعة في تغيير المنكر وأنه يسقط الأمر بتغييره عند فقدها، وهل يجوز تغيير باليد أو بها وباللسان لا بالقلب فإنه مستطاع للتغيير به وفيه دليل على شرط الاستطاعة مع عدمها ظاهر قوله (فاصبروا حتى يكون الله هو الذي يغيره) أنه لا يفعل بل يصبر وقد بحثنا فيه في رسالة بحثاً مستقلاً (عدهب) عن أبي أمامة^(٢) رمز المصنف لضعفه [١٨٢ / ١].

٦٣٧- «إذا رأيتم الحريق فكبروا، فإن التكبير يطفئه ابن السني (عد) وابن عساكر عن ابن عمرو (ض)».

(إذا رأيتم الحريق فكبروا) أي قولوا الله أكبر (فإن التكبير يطفئه) وذلك لأنها لما كانت النار مادة الشيطان ومنها خلق وبها أفتخر وقد ثبت أنه إذا سمع الأذان أدبر فكذلك مادته وأصله يقهر سلطانه التكبير وذكر كبرياء الله تعالى كما أن

(١) أخرجه أبو داود (١١٩٧) والترمذي (٣٨٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٤ / ٨) رقم (٧٦٨٥) وقال الهيثمي (٢٧٥ / ٧): فيه عفير بن معدان وهو ضعيف. والبيهقي في الشعب (٩٨٠٢) وابن عدي في الكامل (٣٨١ / ٥) في ترجمة عفير بن معدان وقال: عامة رواياته غير محفوظة، وكذلك الذهبي في الميزان (١٠٤ / ٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣).

الغيلان ينفي شرها التكبير كما مضى قريباً قال ابن القيم^(١): لما كان الشيطان مادته النار التي خلق منها وكان فيها من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان إعانة عليه وتنفيذ له، وكانت النار يطلب بطبعها العلو والفساد وهذان أمران هما هدى الشيطان وإيهما يدعو وبهما يهلك ابن آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الأرض والفساد وكبرياء الرب يجمع الشيطان وفعله فلهذا كان تكبير الله عز وجل له أثر في إطفاء الحريق ثم هل المراد من التكبير الأذان أو مجرد ذكر الله تعالى بصفات الكبرياء فيه احتمال الآخر الأقرب وهذا من الأدوية المجربة وقد شاهد الناس له في ذلك تأثيراً عجيباً قال في المواهب اللدنية: ولقد جربت ذلك بطيبة سنة خمس وتسعين وثمان مائة فوجدت له تأثيراً عجيباً لم أجده لغيره. (ابن السني عد وابن عساكر عن ابن عمرو^(٢)) ورمز المصنف لضعفه لأنه من رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وابن لهيعة حاله معروف قال الشارح بعد هذا: لكن له شواهد وساق منها^(٣).

٦٣٨- «إذا رأيتم العبد ألم الله به الفقر والمرض؛ فإن الله يريد أن يصابه (فر)

عن علي» (ض).

(إذا رأيتم العبد ألم الله به) أي أنزل به والتصق به (الفقر والمرض فإن الله

يريد) بامتحانه بالأمرين (أن يصابه) من صافاه اتخذه صفيًا أي يجعله صفوه له

(١) زاد المعاد (٤/٢١٢).

(٢) أخرجه ابن السني (٢٩٥) وابن عدي في الكامل (٤/١٥١) وابن عساكر (٣٢/١٥١)، وأورده

الذهبي في «الميزان» (٤/١٧٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤) والسلسلة (٢٦٠٣).

(٣) سقط هذا الحديث من الأصل: «إذا رأيتم الحريق فكبروا؛ فإنه يطفى النار (عد) عن ابن عباس

(خ)» أخرجه ابن عدي (٥/١١٢) في ترجمة عمرو بن جميع وقال: رواياته عن من روى ليس

بمحافظة وعامتها مناكير وكان يتهم بوضعها. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥)

والسلسلة الضعيفة (٢٦٠٣).

مختارًا عنده (فر عن علي) رمز المصنف لضعفه^(١).

٦٣٩ - «إذا رأيتم اللاتي ألقين على رؤوسهن مثل أسنمة البعير، فأعلموهن أنه لا تقبل هن صلاة (طب) عن أبي شقرة» (ض).

(إذا رأيتم اللاتي ألقين على رؤوسهن مثل أسنمة البعر) بضم الموحدة وفتح العين المهملة جمع بعير قال في النهاية^(٢) هن اللاتي يتعممن بالمقانع على رؤوسهن يكبرنها بها وهي من شعار المغنيات (فأعلموهن أنه) أي الشأن العظيم (لا يقبل هن صلاة) هو كنفى قبول صلاة العبد الآبق وتقدم البحث فيه (طب عن أبي شقرة)^(٣) بفتح الشين المعجمة وسكون القاف رمز المصنف لضعفه.

٦٤٠ - «إذا رأيتم عموداً أحمر من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فإنها سنة جوع (طب) عن عبادة بن الصامت (ض)».

(إذا رأيتم عموداً أحمر) العمود بالمهملة أوله وآخره الخشبة التي يقوم عليها البيت قاله في النهاية^(٤) والمراد هنا ما يشبه العمود في هيئته سواء كانت الرؤية ليلاً أو نهاراً (من قبل المشرق) من جهته وناحيته (في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم) المقبلة (فإنها سنة جوع) وفيه جواز إدخار الطعام وأنه لا ينافي الثقة بالله وجواز الاستدلال بالعلامات على الخصب والشدة وجواز الإخبار

(١) أخرجه الديلمي في «الفردوس» (١٠١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٠٦).

(٢) النهاية (٤٠٩/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٧٠/٢٢) رقم (٩٢٨) وقال: ابن عبد البر في الاستيعاب

(٤/١٦٨٩) أبو شقرة روى عنه مخلد بن عقبة، فيه نظر. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١١)

والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٦) موضوع. في إسناده موسى بن إبراهيم المروزي قال الذهبي: كذبه

يحيى، وقال الدارقطني وغيره: متروك. انظر ميزان الاعتدال (٥٣٥/٦).

(٤) النهاية (٢٩٦/٣).

بذلك ولكنه إنما يوثق بالأخبار الصادقة والمنامات الصالحة لا بأخبار الكهان والمنجمين (طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لضعفه^(١).

٦٤١ - «إذا رأيت المداحين فاحثوا في وجوههم التراب (حم خدم دت) عن المقداد بن الأسود، (طب هب) عن ابن عمر، (طب) عن ابن عمرو، الحاكم في الكنى عن أنس (صح)».

(إذا رأيت المداحين) جمع مداح المبالغ في مدح الناس بالباطل وتقدم تحقيق ذلك في: احثوا في وجوه المداحين التراب. (فاحثوا في وجوههم التراب) تقدم في أفواههم وتقدم تحقيقه (حم خدم دت) عن المقداد بن الأسود طب هب عن ابن عمر طب عن ابن عمرو والحاكم في الكنى عن أنس^(٢) قال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح.

٦٤٢ - «إذا رأيت هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحى؛ فليمسك عن شعره وأظفاره (م) عن أم سلمة» (صح).

(إذا رأيت هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحى) فيه مأخذ أن الضحية ليست بواجبة (فليمسك عن شعره) تقدم بلفظ بشره (وأظفاره) فلا يأخذ شيئاً

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٧٠ / ٢٢) رقم (٩٢٨) بلفظ «أسنة البقر»، قال الهيثمي في المجموع (١٣٧ / ٥): فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (١٦٨٩ / ٤) أبو شقرة روى عنه مخلد بن عقبة فيه نظر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥ / ٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٩) ومسلم (٣٠٠٢)، وأبو داود (٤٨٠٤) والترمذي (٢٣٩٣) عن المقداد بن الأسود وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٤ / ١٢) رقم (١٣٥٨٩) والبيهقي في الشعب (٤٨٦٥) والطبراني كما في مجمع الزوائد (١١٨ / ٨) قال الهيثمي: أحد إسناده حسن عن ابن عمرو وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجموع (١١٨ / ٨) عن ابن عمرو وأخرجه الحاكم في الكنى (٣٨٣ / ٢) رقم (٩١٩) والطبراني في الأوسط (٣٩٧٧) قال الهيثمي (١١٧ / ٨): فيه أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة، ولم أعرفه وهو حسن الإسناد لو سلم من هذا.

منهما ندبًا لا وجوبًا وقد قدمنا قريباً القول بوجوبه وأدلته عن ابن حزم. (م عن أم سلمة^(١) طب عن ابن عمر).

٦٤٣- «إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها؛ فإن فيها خليفة الله المهدي (حم ك) عن ثوبان (صح)».

(إذا رأيتم الرايات) جمع راية وهي العلم يعقده الأمير للجيش (السود قد جاءت من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة. (خراسان) من جهته وهم بضم الخاء المعجمة إقليم معروف (فأتوها) خطاب للمسلمين. (فإن فيها) [١٨٣/١] أي في الجيش التي فيه تلك الرايات. (خليفة الله المهدي) قد ثبت ثبوتًا لا مرية فيه خروج المهدي وتواتر ذلك.

وفي حديث أم سلمة عند أبي داود «أنه يبايع بين الركن والمقام» في حديث^(٢) طويل. وأنه يلبث سبع سنين وقيل تسع فقوله من خراسان يحتمل أنه بعض جنوده أو أنه يبايع هنالك بيعة خفية ويبايع بيعة ظاهرة في مكة أو أنه يخرج من خراسان قبل أن يبايع، وقد ألف العلماء في خروج المهدي وصفاته كتبًا ومن جملة من ألف في ذلك المصنف رحمه الله. (حم ك عن ثوبان^(٣)) رمز المصنف لصحته وفيه علي بن زيد بن جدعان نقل في الميزان عن أحمد وغيره تضعيفه وقال الذهبي: أراه حديثًا منكرًا، وأورده ابن الجوزي في الموضوع قال ابن حجر: ولم يصب فليس فيه متهم بالكذب.

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٧)، والطبراني في الكبير (٢٣/٩٢٥) ورقم (٥٥٧) عن أم سلمة أيضاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٨٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٧٧) والحاكم في المستدرک (٤/٥٠٢) وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، انظر ميزان الاعتدال (٥/١٥٦)، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٨٥٣) عن ابن مسعود. وقول الحافظ ابن حجر في القول المسدد (ص٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦).

٦٤٤ - «إذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة فذلك من غش للإسلام في قلبه (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس (ض)).»

(إذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة) عطف تفسيري وأخص على أعم وتقدم في: احذروا بلفظ من علة ولا سهر، فيراد بالعلة هنا السهر ويحتمل الأعم. (فذلك) الإصفرار (من غش الإسلام في قلبه) تقدم فيه الكلام هنالك (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس) وهو مما بيّض له الديلمي ورمز المصنف لضعفه^(١).

٦٤٥ - «إذا رجع قلب المؤمن في سبيل الله تحات خطاياه كما يتحات عذق النخلة (طب حل) عن سلمان (ح).»

(إذا رجع) بالجيم والفاء. (قلب المؤمن) من الرجف وهو الحركة والاضطراب (في سبيل الله) السبيل الطريق يذكر ويؤنث والتأنيث أغلب عليه وهو عام يقع على كل عمل صالح يسلك به طريق التقرب إلى الله تعالى من الفرائض والنوافل وأنواع القربات، وإذا أطلق فهو في الغالب واقع على الجهاد حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه أفاده في النهاية^(٢) فهو هنا يحتمل أن يراد به الجهاد والمراد حركة القلب عند ملاقات العدو والتحام الحرب ويشهد له قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ...﴾ الآية. [التوبة: ١٢٠] وهذا الأقرب ويحتمل أن يراد به مطلق الطاعة وحركة القلب من خشية

(١) أخرجه الديلمي: في الفردوس (١٠١٣) وأبو نعيم في الطب وابن السني كما في الكنز (٨٤٦) قال المناوي (٣٦٤/١): قال ابن حجر: لا أصل له. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧) والسلسلة الضعيفة (٦٥٧٦) موضوع. في إسناده السري بن إسماعيل قال يحيى استبان لي كذبه في مجلس واحد وقال النسائي متروك وقال غيره ليس بشيء وقال أحمد ترك الناس حديثه. انظر ميزان الاعتدال (١٧٣/٣) وفيه أيضا رجل لم يسم.

(٢) النهاية (٢/٣٣٩).

الله وخوفه (تحأت خطاياها) تساقط (كما يتحات عذق النخلة) بالعين المهمة والذال المعجمة وبالفتح لعينه النخلة وبكسرهما العرجون بما فيه من الشماريخ والمراد هذا وهذا من شبيه المعقول بالمحسوس (طب حل عن سلمان^(١)) رمز المصنف لحسنه وقد أعله الهيثمي بأن فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف، قال الذهبي: عمرو متروك وقد تفرد به عن عبد العزيز بن مسلم وفيه جهالة.

٦٤٦- «إذا رددت على السائل ثلاثاً فلم يذهب فلا بأس أن تزبره (قط) في الأفراد عن ابن عباس (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا رددت على السائل) الطالب للصدقة (ثلاثاً فلم يذهب) أي ردّاً جميلاً (فلا بأس) لا حرج ولا إثم وهو اسم لا حذف خبره (أن تزبره) بفتح المثناة الفوقية وسكون الزاي وضم الموحدة فراء من زبره يزبره كقبله يقبله أي ينهره ويغلظ له القول في الرد والحديث مقيد قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ١٠] بأن المراد في الثلاث لا فيما بعدها. (قط في الأفراد عن ابن عباس (طس عن أبي هريرة^(٢)) رمز المصنف لضعفه.

٦٤٧- «إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذه، فإن الله تعالى يحمل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٥/٦) رقم (٦٠٨٦) وفي الأوسط (٨٣٤٥) وقول الهيثمي في المجمع (٢٧٦/٥). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨) والسلسلة الضعيفة (٢٦١٢) موضوع. في إسناده عمرو بن الحصين: قال أبو حاتم ذاهب الحديث وقال أبو زرعة واه وقال الدارقطني متروك وقال ابن عدي حدث عن الثقات بغير حديث منكر. وقال الحافظ: متروك. انظر ميزان الاعتدال (٣٠٦/٥) والتقريب (٥٠١٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في الأفراد، كما في أطراف ابن طاهر (٢٦١/٣) رقم (٢٥٩٩) وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٠٤٣) وقال: قال الدارقطني: تفرد به الوليد بن الفضل العمري وقال: قال ابن حبان: يروى في المناكير. والطبراني في الأوسط (٤٨٣٣) وقال الهيثمي في المجمع: (٩٩/٣): فيه ضرار بن سرد وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠) والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٧).

على القوي والضعيف (قط) في الأفراد عن عمرو بن العاص (ض)». «إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذه) بالذال المعجمة مشددة جمع ملذ اسم لموضع اللذة قال في النهاية^(١): «أي يجريها في السهولة لا في الحزونة. انتهى. وسيأتي: «إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذها»، فيذكر الضمير على إرادة ما تركب (فإن الله يحمل على القوي والضعيف) تعليل لذلك فيحمل على القوي في السهول والحزونة إذ هما لذته مثلان، لقوته ويحمل [١٨٤/١] على الضعيف في السهولة إذ هي لذته وفيه الأمر بالرفق بالدابة، وقيل: المراد اعتمد على الله وسير الدابة سيرًا وسطًا في سهولة ولا تغتر بقوتها فتركب العسف في تسييرها فإنه لا قوة لمخلوق إلا بالله ولا تنظر إلى ضعفها فترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل والمعين (قط في الأفراد عن عمرو بن^(٢) العاص) رمز المصنف لضعفه.

٦٤٨ - «إذا ركبتم هذه البهائم العجم فانجوا عليها، فإذا كانت سنة فانجوا، وعليكم بالدلجة فإنما يطويها الله (طب) عن عبد الله بن مغفل (ض)». «إذا ركبتم هذه البهائم العجم) جمع أعجم أو عجمًا وفي الإتيان بهذه الصيغة تريقًا وإشفاقًا عليها وتذكيرًا لهم بأنها لا تنطق ولا تخبر بما يضرها فيتعين الإشفاق عليها. (فانجوا عليها) بالجيم أسرعوا يقال نجا ينجو نجا إذا أسرع. (فإذا كانت سنة) أي شدة فإن السنة صارت علمًا للشدة. (فانجو عليها وعليكم بالدلجة) بضم الدال المهملة وفتحها وهي سير الليل يقال أدلج بالتخفيف إذا سار من أول الليل ودلج بالتشديد إذا سار من آخره والاسم منهما الدلجة

(١) النهاية (٤/٢٤٧).

(٢) أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في الكنز (٢٤٩٥٢) وأروده الخطابي في غريب الحديث (٦٠٦/١) وفي إسناده جعفر بن محمد بن نوح وهو مجهول كما في اللسان (١٢٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣)، وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٣٠).

بالضم والفتح ومنهم من يجعل الإدلاج الليل كله وكأنه المراد من هذا الحديث لقوله في الحديث الآخر فانه الأرض تطوى بالليل. (فإنما يطويها) أي السبيل المدلول عليها بالسياق. (الله) وأنشدوا لعلي عليه السلام (١):

اصبر على السير في الإدلاج والسحر وفي الرواح على الحاجات والبكر
وليس طيه تعالى خاصًا بالليل بل هو يطويها في الليل والنهار إلا أنه في الليل
أقوى وأظهر لأثره وفي دعاء السفر: اللهم اطوي لنا البعد. (طب عن عبد الله بن
مغفل^(٢)) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: رجاله ثقات.

٦٤٩ - «إذا ركبت هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل، ولا تكونوا
عليها شياطين (قط) في الأفراد عن أبي هريرة (ض)».

(إذا ركبت هذه الدواب فأعطوها حقها من المنازل) أي من منازل
المسافرين المعتادين نزولها ولا تطووا بها المراحل مطابقين لها طاردين لها
طرْدًا واحدًا (ولا تكونوا عليها) على الدواب (كالشياطين) أي كالشياطين الذين
نزعت الرحمة والرفق من قلوبهم فلا يأتي منهم إلا كل شر أو حظها من المنازل
التي يعتاد الناس النزول عن ظهور الدواب رفقًا بها لصعوبة المحل أو من
الأميرين معًا (قط) في الأفراد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه قال الدارقطني
مخرجه فيه خارجه بن مصعب أحد رواة ضعيف وقال الذهبي: وإياه^(٣).

٦٥٠ - «إذا زار أحدكم أخاه فجلس عنده فلا يقوم من حتى يستأذنه (فر) عن
ابن عمر (ض)».

(١) أورده البيهقي في الشعب (١٠٠٩٣) وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٥٢٩/٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير في المجمع (٢١٣/٣)، والدارقطني في جزء أبي الطاهر (٤٨).

وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦) والصحبة (٦٨١).

(٣) أخرجه الدارقطني في أطراف ابن طاهر في الغرائب والأفراد (٥٢٠٢)، قال: تفرد به خارجه بن مصعب.

انظر: الميزان (٤٠٢/٢). وضعفه الألباني في ضعيف الطامع (٥٢٤) والسلسلة الضعيفة (٢٥٢٩).

(إذا زار أحدكم أخاه) في الله للإكرام له ونحوه (فجلس عنده فلا يقوم) من محله (حتى يستأذنه) في القيام عنه لأنه قد يحب بقاءه فلا يخالفه ولأن صاحب المنزل الأمير كما يأتي، أن له الحق في الصلاة، والنهي للتنزيه (فر عن ابن عمر^(١)) رمز المصنف لضعفه.

٦٥١- «إذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيئاً يقيه من التراب، وقاه الله عذاب النار (طب) عن سلمان (ض)».

(إذا زار أحدكم أخاه فألقى) المزور (له) للزائر (شيئاً) عليه (يقيه من التراب) كائناً ما كان (وقاه الله عذاب النار) دعاء له بذلك لإكرامه أخاه أو إخبار أنه تعالى كافأه بذلك جزاء وفاقاً، وفيه الحث على إكرام الزائر (طب) عن سلمان^(٢)) رمز المصنف لضعفه.

٦٥٢- «إذا زار أحدكم قومًا فلا يصل بهم، وليصل بهم رجل منهم (حم) ٣ عن مالك بن الحويرث (ح)».

(إذا زار أحدكم قومًا) ظاهره أنه لو زار واحدًا لم يجز فيه قوله (فلا يصل بهم) أي لا يكون إمامًا لهم وظاهره ولو كان أقرأهم لكتاب الله فيخص به حديث: «وأحقهم بالإمامة أقرأهم لكتاب الله»^(٣)، ويأتي الكلام عليه، وكذلك ظاهره ولو أذنوا له إلا أنه ذهب أكثر أهل العلم إلى أنه لا بأس بإمامته لهم إذا أذنوا

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٢٠٠) وأبو نعيم في طبقات المحدثين (١٥٢).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٣) والسلسلة الصحيحة (١٨٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧١/٦) رقم (٦١٨٨)، وقال المناوي (٣٦٦/١): فيه سويد بن عبد العزيز، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨) ضعيف جدًا. في إسناده سويد بن عبد العزيز الدمشقي قال البخاري: في حديثه نظر لا يحتمل وقال أحمد متروك الحديث وقال غيره ضعيف. انظر المغني في الضعفاء (٢٧٠٨).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري.

لحديث ابن مسعود «إلا بإذنه»^(١) أي إذن رب المنزل (وليصل بهم رجل منهم) من القوم المزورين والأحق بها منهم صاحب المنزل (حم ٣)^(٢) عن مالك بن الحويرث) مصغّر حارث وهو الليثي أبو سليمان له خمسة عشر حديثاً اتفقا على حديثين منها رمز المصنف لحسنه [١٥٨/١]، وقال الترمذي: إنه حسن صحيح.

٦٥٣- «إذا زخرتم مساجدكم، وحليتم مصاحفكم، فالدمار عليكم الحكيم عن أبي الدرداء (ض)».

(إذا زخرتم) بالخاء المعجمة من الزخرف بالضم وهو الذهب أي إذا جعلتم الذهب تزييناً به (مساجدكم وحليتم) من الحلية (مصاحفكم) بالذهب والفضة أي كتبتم القرآن بذلك أو رششتم الورق بها أو جلدتها (فالدمار عليكم) بفتح الدال المهملة الهلاك وذلك أنه من علامات التوسع في الدنيا والاشتغال بها ومن العلو المنهي عنه، وهذان الأمران قد وقعا من أيام ملوك الجور، ثم صار المنكر معروفاً (الحكيم عن أبي الدرداء)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

٦٥٤- «﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تعدل نصف القرآن، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تعدل ربع القرآن، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن (ت ك هب) عن ابن عباس (صح)».

﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ أي السورة المعروفة بهذا الاسم (تعدل) من العدل بفتح

(١) أخرجه مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري..

(٢) أخرجه أخرجه أحمد (٤٣٦/٣) وأبو داود (٥٩٦) والترمذي (٣٥٦) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٨٠/٢). وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٤).

(٣) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (٢٥٦/٣) وابن المبارك في الزهد (٧٩٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٨٣/١) وسعيد بن منصور (١٦٥) وإسناده ضعيف وقد حسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٥) ويراجع سنن سعيد بن منصور تحت رقم (١٦٥).

المهملة وكسرها المثل أي تماثل (نصف القرآن) قيل في وجهه لأنها تشتمل على أحكام الآخرة وقيل بل في ثواب تلاوتها ووجه الحكمة مجهول لنا ولا بد منه في نفس الأمر لما تقرر من حكمة الله تعالى وتكلف وجه آية لهذه التخصيصات تكلف ما لا دليل عليه، وفيه دلالة على أن هذه الجمل من نحو ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ و(قل) ونحوه قد صارت أسماء للسور المذكورة لأنه من المعلوم أنه ليس المراد هذه الألفاظ بخصوصها لها هذا الحكم وأنها تعدل في معناها و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تعدل ربع القرآن) ووجهه ما سلف و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن)، وحديث: «أيعجز أحدكم أن يقرأ القرآن في ليلة قيل: ومن يطيق ذلك؟...»^(١) الحديث يدل على أن المراد بالعدل في ثواب التلاوة وقيل: لأن علوم القرآن ثلاثة: علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الإسلام وهي مشتملة على الأول (ت ك هب عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لصحته لأن الحاكم قال: صحيح، وتعقبه الذهبي في التلخيص.

٦٥٥ - «إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، فكان على رأسه كالظلة، فإذا أقلع رجع إليه (دك) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا زنى العبد خرج منه الإيمان فكان على رأسه كالظلة) الظلة: ما يظل الإنسان كالسحابة، والإيمان نور في قلب المؤمن يزيده طاعته حتى يصير أبيض لا يضره فتنة ما دامت السماوات والأرض كما في حديث حذيفة عند مسلم^(٣)

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢٧) عن أبي سعيد الخدري بألفاظ متقاربة، ومسلم (٨١١) عن أبي الدرداء بلفظ مقارب..

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٩٤) والحاكم (٥٦٦/١) والبيهقي في الشعب (٢٥١٤) وقال الحاكم: صحيح، وتعقبه الذهبي بقوله: بل يمان ضعفوه. وقال المناوي: وهذا حديث منكر، وتصحيح الحاكم مردود. انظر: التيسير شرح الجامع الصغير رقم (٦٥٩). وضعفه الحافظ ابن حجر في الفتاح (٦٢/٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٤).

وغيره، ولما كان الزنا من أقبح الفواحش خرج الإيمان من القلب ولم يبق فيه إذ لا تجتمع ظلمة المعصية ونور الإيمان والخروج محمول على حقيقته كما في حديث عكرمة عن ابن عباس.

قلت: كيف ينزع منه الإيمان قال: هكذا وشبك بين أصابعه ثم أخرجها فإن تاب عاد الله عليه هكذا وشبك بين أصابعه رواه البخاري^(١) إذا الخروج باعتبار عالم المثال كما رأيت في بعض المجاميع عمن قارف هذه المعصية أنه رأى قبل إتيانه لها أنه ترك فانوسًا منيرًا إنارة عجيبة كان معه ففارقه فكان منه بعد ذلك ما كان ثم تاب (فإذا أُلِّق) بالتوبة الصادقة (رجع) ذلك النور (إليه) إن قلت فهل يصير كافرًا لما ثبت من حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢)؟

قلت: أخرج الطبراني في الصغير أن عليًّا عليه السلام قال في خطبة: «لا يزني الزاني وهو مؤمن...» الحديث فقام إليه رجل فقال: من زنا فقد كفر؟ فقال علي عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن يهم أحاديث الرخص، «لا يزني الزاني وهو مؤمن» أن ذلك الزنا حلال فإن من آمن به أنه حلال فقد كفر.. الحديث، قال المصنف: في الكبير^(٣) بعد أن سرد: وفيه إسماعيل بن يحيى هو متروك متهم. انتهى.
(دك عن أبي هريرة)^(٤) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٥٦ - «إذا سأل أحدكم الرزق فليسأل الحلال (عد) عن أبي سعيد».

(١) أخرجه البخاري (٦٨٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٤٣)، ومسلم (٥٧).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٩٠٦)، وقال البيهقي في مجمع الزوائد (١٠١/١) قال: فيه إسماعيل بن يحيى التيمي كذاب لا تحل الرواية عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٩٠) والحاكم (٢٢/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦) والسلسلة الصحيحة (٥٠٩).

(إذا سأل أحدكم الرزق من الله تعالى فليسأل الحلال) فيه مأخذ أن الحرام سمي رزقاً وليس المراد أنه يقيد سؤال بذلك لأن الله تعالى لا يعطيه [١٨٦/١] إلا الحلال فإنه قد منعه من الحرام ونهاه عنه فكيف يعطيه إياه بل المراد أن لا يسأل الحرام فيكون عاصياً بنفس السؤال معتدياً في الطلب ويحتمل أنه يقيده بذلك إظهاراً للرعية فيما تحبه وقد ورد التقييد به في بعض الأدعية فيدل الآخر (عد عن أبي سعيد) سكت عليه المصنف وإسناده ضعيف^{(١)(٢)}.

٦٥٧- «إذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس، فإنه سر الجنة (طب) عن

العرباض» (ح).

(إذا سألتم الله) الجنة (فاسألوه الفردوس) منها (فإنه سر الجنة) بضم السين المهملة خيارها وأوسطها ومثل هذا سأله الغرفات الدرجات العلا من الجنة وفيه أنه يحسن من العبد أن يسأل من الله تعالى أشرف الأشياء لأنه الكريم الذي لا يبخل (طب عن العرباض)^(٣) بكسر العين المهملة وسكون الراء فموحدة آخره ضاد معجمة (ابن سارية) بالسين المهملة بعد الألف راء فمشناه تحتية وهو صحابي جليل والحديث رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: ورجاله موثقون.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١١٦/٤-١١٧) في ترجمة طريف بن شهاب، وقال: روى عنه الثقات وإنما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأما أسانيده فهي مستقيمة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٥) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦٢) في إسناده طريف بن شهاب أبو سفيان ضعيف كما في التقريب (٣٠١٣).

(٢) سقط هذا الحديث من الأصل «إذا سأل أحدكم ربه مسألة فتعرف الإجابة فليقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ومن أبطأ عنه ذلك فليقل: الحمد لله على كل حال» البيهقي في الدعوات عن أبي هريرة (ض) «أخرجه البيهقي في الدعوات (٢/٨٥) رقم (٣٢٤) قال المناوي (١/٣٦٨) قال العراقي: إسناده ضعيف.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٧) والسلسلة الضعيفة (١٣٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/٢٥٤) رقم (٦٣٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠/١٧١): وقال ورجاله وثقوا، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٢).

٦٥٨- «إذا سألتم الله تعالى فاسألوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها (د) عن مالك بن يسار السكوني (ه ط ب ك) عن ابن عباس، (صح) وزاد "وامسحوا بها وجوهكم"».

(إذا سألتم الله) أي مطلوب (فاسألوه ببطون أكفكم) ابسطوها عند طلب الحاجات إليه (ولا تسألوه بظهورها) وتقدم في: «إذا دعوت الله» وفيه زيادة (د) عن مالك بن يسار^(١) بفتح المثناة التحتية فسين مهملة آخره راء (السكوني) بفتح السين المهملة آخره نون بعدها ياء النسبة، قال ابن الأثير: اختلف في صحبته وفي المنار: أنه لا يعرف له غير هذا الحديث كما قاله ابن السكن إلا أنه ثقة^(٢) ورمز المصنف لصحته (ه ط ب ك) عن ابن عباس وزاد: «وامسحوا بها» أي الأكف (وجوهكم) أي عند الفراغ من الدعاء^(٣). ولم يرمز المصنف على هذه الرواية الأخرى، وقال الشارح: أنه رمز والحاكم صححه ورده الذهبي.

٦٥٩- «إذا سأل أحدكم ربه مسألة فتعرف الإجابة فليقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ومن أبطأ عنه ذلك فليقل: الحمد لله على كل حال» (ض).

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨٦) عن مالك بن يسار وأخرجه ابن ماجه (٣٨٦٦) والحاكم (٥٣٦/١) والطبراني في المعجم الكبير (٣١٩/١٠) رقم (١٠٧٧٩) والبيهقي في السنن (٢١٢/٢) من رواية ابن عباس وزاد: «وامسحوا بها وجوهكم.. وقد قال ابن أبي حاتم في العلل (٣٥١/٢): سألت أبي فقال: هذا حديث منكر. وقال الحافظ ابن حجر في "تليخيص الحبير" (٣٥١/٢)، قال أبو داود: روي من طرق كلها واهية وهذا أمثلها وهو ضعيف وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٣) والسلسلة الصحيحة (٥٩٥). وانظر: البدر المنير (٦٣٨/٣).

(٢) انظر: أسد الغابة (١/٩٧٠)، والإصابة (٥/٧٥٩).

(٣) قال البيهقي في السنن (٢١٢/١): لست أحفظ في مسح الوجه - هنا - عن أحد من السلف شيئاً، وإن كان يروى عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة، وقد روي عن النبي ﷺ حديث فيه ضعف، وهو مستعمل عند بعضهم خارج الصلاة، فأما في الصلاة فهو عمل لم يثبت فيه أثر ولا خبر ولا قياس، والأولى أن لا يفعله ويقتصر على ما فعله السلف ﷺ من رفع اليدين دون مسحهما بالوجه في الصلاة.

(إذا سأل أحدكم ربه فتعرف) تفعل هنا بمعنى فقل أي عرفها (الإجابة) لسؤاله (فليقل) شكرًا لتلك النعمة (الحمد لله الذي بنعمته) بسبب إنعامه (تم الصالحات) أي الأمور كلها من الأقوال والأفعال (ومن أبطأ عنه ذلك) أي الإجابة أو تعرفها (فليقل الحمد لله على كل حال) وإنما شرع له الحمد مع عدم الإجابة لأنه تعالى لا يؤخرها إلا لما هو خير منها لعلمه بمصالح عباده (البيهقي في الدعوات عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٦٦٠ - «إذا سئل أحدكم أمؤمن هو؟ فلا يشك في إيمانه (طب) عن عبد الله بن زيد الأنصاري (ض)».

(إذا سئل أحدكم أمؤمن هو فلا يشك في إيمانه) بل يخبر جازمًا بأنه مؤمن لا يحل له الشك لأنه لا إيمان للشاك وهنا مسألة اشتغل بها فريقان من العلماء فريق قالوا: لا يصح أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله قالوا لأن من قام به الإيمان فهو مؤمن كما أن من قامت به الحياة فهو حي - كما لا يصح أن يقول -: أنا حي إن شاء الله كذلك أنا مؤمن إن شاء الله لأن الاستثناء إنما يلحق من يشك في المآل أو في معدوم خطر الوجود لا فيما هو ثابت في الحال قطعًا، والفريق الثاني قالوا: يصح لما روي عن ابن مسعود^(٢) أنه كان يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وهذا القول للشافعي ولجماعة وأجيب بأنه محمول على التبرك لا الاستثناء، نظير قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] فإنه للتبرك لاستحالة الشك عليه تعالى أو أنه يحمل على الشك في المآل لا في الحال

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢/ ٨٥) رقم (٣٢٤) وقال المناوي (١/ ٣٦٨): قال العراقي: إسناده ضعيف.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٧) والسلسلة الضعيفة (١٣٤٠) في إسناده محسن بن علي الفهري قال ابن القطان مجهول. انظر الميزان (٦/ ٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٦٥) رقم (٣٠٣٧٧) والبيهقي في الشعب (٧١).

لأن الإيمان المنتفع به هو الثاني عند الموت قيل وحرف المسألة أن من قال: الأعمال من الإيمان قال: يصح حصول الشك في العمل [١٨٧/١] فيحصل الشك في الإيمان وهذا للشافعي ومن قال: ليست الأعمال فيه بل هو التصديق بما جاء به محمد ﷺ قال: لا يصح دخوله فيه لأنه أمر واحد قائم بالذات لا يمكن تطرق الشك إليه والمسألة مبسوسة في غير هذا وهذه إشارة إليها اقتضاها ذكر الشك في الحديث (طب عن^(١) عبد الله بن زيد الأنصاري) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: إسناده حسن.

٦٦١ - «إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم، وإن كان أصغرکم، وإذا أمکم فهو أميرکم، البزار عن أبي هريرة (ح)».

(إذا سافرتم) تصدق على الثلاثة فما فوقهم وهل يدخل فيه الاثنان الظاهر دخولهما في الحكم الآتي (فليؤمكم أقرؤكم) أكثركم حفظاً للقرآن (وإن كان أصغرکم) سنأ (وإذا أمکم فهو أميرکم) لأنه يندب التأخير في السفر والأمير هو الذي له إمامة الصلاة ففيه إعلام بأنهم يؤمّرون أكثرهم حفظاً للقرآن (البزار عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لحسنه وقال في المطامح^(٣): حديث حسن لا بأس برواته.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (٥٥/١) وقال: وفي إسناده أحمد بن بديل وثقه النسائي وأبو حاتم وضعفه آخرون وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٨/٧) وقال: تفرد برفعه أحمد بن بديل عن أبي معاوية وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٦) وفي السلسلة الضعيفة (٤٦٤٣).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٢٩/١) رقم (٤٦٦) وقال الهيثمي في المجمع (٦٤/٢): إسناده حسن، وقال في (٤٦٥/٥): رواه البزار وفيه من لم أعرفه، وضعفه الدارقطني وقال في العلل (١٢٦/٩) بعد أن حكى الاختلاف عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال عن أبي سلمة مرسلًا وهو الصواف وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٤).

(٣) المطامح: لم أقف عليه لمن ولكن ذكره المناوي في فيض القدير وعزى له ١٢٠ قولاً.

٦٦٢ - «إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدواب، ومأوى الهوام بالليل (م د ت) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء المعجمة وإذا صحبه في اللفظ الجذب فتحت خائه من كثرة النبات وسعة الخير والمراد السفر في زمن الريف (فأعطوا الإبل حظها من الأرض) بأن تخلوا بينها وبين المرعى وزاده بياناً حديث جابر عند أحمد وغيره: «إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب من أسنانها ولا تجاوزوا المنازل»^(١) وتخصيص الإبل لأنها غالب مركوبهم ولأنها غالب ما يأكل بنفسه من الأرض من غير علافة (وإذا سافرتم في السنة) بالفتح الجذب وزمن القحط (فأسرعوا عليها السير) فإنه أروح لها لتقطع المسافة (وإذا عرستم) بالراء مشددة من التعريس وهو الاستراحة (بالليل) التعريس لا يكون إلا في الليل فذكره زيادة بيان (فاجتنبوا) بالتعريس (الطريق فإنها طرق الدواب) فلا تمنعوها عن طرقها (ومأوى الهوام) فتؤذيكم إذا نزلتم ما تأوي إليه (م د ت) عن أبي هريرة^(٢).

٦٦٣ - «إذا سبب الله تعالى لأحدكم رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير له (حم ه) عن عائشة (ح)».

(إذا سبب الله تعالى لأحدكم رزقا من وجه) أي جعل ذلك الوجه من حرفة ونحوها سبباً لحصول رزقه (فلا يدعه) فيلزمه (حتى يتغير له) وفي معناه حديث البيهقي^(٣) عن عائشة: «إذا قسم لأحدكم رزق فلا يدعه حتى يتغير له»،

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٠٥)..

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٢٥٦٩) والترمذي (٢٨٥٨).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١٢٤٤) وإسناده ضعيف، فيه مخلد والد أبي عاصم الضحاك بن مخلد وأورده الذهبي في "الميزان" (٦/٣٩١) وذكره.

والحديثان حث على لزوم الجهة التي أجرى الله لعبده رزقه منها فإنه تعالى قد قسم بين العباد الأسباب والمسببات فلا يترك سبباً قد فتح الله له رزقه منه فيكون كالكافر بنعمة الله (حم^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقال العراقي: إسناده فيه جهالة، وقال السخاوي: ضعيف.

٦٦٤- «إذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة لم ينلها بعمله، ابتلاه الله في جسده، وفي أهله وماله، ثم صبره على ذلك حتى يناله المنزلة التي سبقت له من الله ﷻ (تخ د) في رواية ابن داسة وابن سعد (ع) عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده (ح)».

(إذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة) أي درجة رفيعة عنده تعالى وكرامة عليّة متصفة بأنه (لم ينلها بعمله) لتقصيره فيه (ابتلاه في جسده وفي أهله وماله) فلا تزال به البلياء في ذلك (ثم صبره) رزقه الصبر (على ذلك) البلاء (حتى ينال) بأجر صبره على الحوادث (المنزلة التي سبقت له من الله ﷻ) وفيه دليل أن الدرجات تنال بالأعمال لا بمحض الإفضال وإلا فإنه تعالى قادر على إعطائه تلك المنزلة فضلاً لكن قضت حكمته بإناطة الأسباب بالمسببات (تخ د في رواية ابن داسة) بالدال والسين مهملتين وهو قيد لأبي داود فقط لا للبخاري في التاريخ ولا لهما وابن داسة أحد من يُسند سنن أبي داود^(٢) (ابن سعد ع عن محمد بن خالد السلمي^(٣) عن أبيه عن جده) اسمه عبد الرحمن [١٨٨/١] ابن

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٦) وابن ماجه (٢١٤٨) وقال البوصيري (٣/ ٩): هذا إسناده فيه مقال. وفيه مخلد والد أبي عاصم وقد سبق، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٩)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء للعراقي (٢/ ٢٨٥)، والمقاصد الحسنة للسخاوي (ص: ٢١٠)..

(٢) ابن داسة هو: محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار المعروف بابن داسة، وهو آخر من حدث بالسنن كاملاً، عن أبي داود، وآخر من روى عن ابن داسة بالإجازة الحافظ أبو نعيم الأصبهاني. توفي سنة (٣٤٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٣٩).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٧٣). وأحمد (٥/ ٢٧٢) وأبو داود (٣٠٩٠)، وأبو يعلى

حباب السلمي ورمز المصنف لحسنه قال ابن الأثير: لجده صحبة وقال في الخلاصة: إنه مجهول^(١) وليس له في الأمهات غير هذا الحديث.

٦٦٥- «إذا سبك رجل بما يعلم منك فلا تسبه بما تعلم منه، فيكون أجر ذلك لك ووباله عليه، ابن منيع عن ابن عمر (ح)».

(إذا سبك رجل بما يعلم منك) إذا ذكرك بمكروه تعلم من نفسك أنك متصف به (فلا تسبه) مجازاة له (بما تعلمه منه فيكون أجر ذلك) وهو سبه إياك (لك و) يكون (وباله عليه) بخلاف إذا سببته فلا أجر لك وإن بقي على البادئ إثم ابتدائه وفيه ثبوت الأجور على ما تنال من الأعراض إن صبر من نيل عرضه وإن كان ما قيل فيه حق، والحديث حث على الأفضل وإلا فإنه يجوز الانتصار ﴿وَلَمَنْ ائْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ [الشورى: ٤١] الآية قيل للحسن: ذكرك الحجاج بسوء فقال: علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين (ابن منيع^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٦٦- «إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبته، وقدماه (حم م ٤) عن العباس، عبد بن حميد عن سعد (صح)».

(إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب) جمع أرب بسكون رائه وتكسر وهو العضو وقد فسر السبعة والإبدال منها بقوله (وجهه وكفاه وركبته وقدماه) ويأتي زيادة الأنف.

(٩٢٣) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤١٦) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٧٧/٧) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحمد، ومحمد بن خالد وأبو لهيب لم أعرفها والله أعلم.

(١) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٣٣٤).

(٢) أخرجه أحمد بن منيع كما في إتحاف الخيرة المهرة (٧/٤١٣) رقم (٧١٨٠). وأخرجه أحمد

(٥/٦٣) عن جابر بن سلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٤).

فإن قلت: كيف صحة هذا الكلام فإن العبد هو الساجد والآراب هي نفس العبد؟ قلت: يسجد هنا يعني أراد كما تقدم نظيره غير مرة وقوله: يسجد معه إخبار معناه الأمر أي يسجد معه نظير قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وجعلت الأعضاء كأنها مأمورة بالسجود إظهارًا لكمال طلب ذلك من العبد حتى كأن جوارحه مأمورة بذلك (حم م ٤ عن العباس (عبد بن حميد عن سعد)^(١)).

٦٦٧ - «إذا سجد العبد طهر سجوده ما تحت جبهته إلى سبع أرضين (طس) عن عائشة (ض)».

(إذا سجد العبد طهر سجوده ما تحت جبهته إلى سبع أرضين) أي طهرها عن أدران بني آدم وأوزارهم الواقعة على ظهرها حتى تكون تلك البقعة كأنه لم يكن عليها ذنب لأن المراد تطهيرها عن النجاسات الحسية إلا أن سببه يدل على ذلك وهو أن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصلي في الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت: ألا تخصص لك موضعًا فذكره^(٢)، وخص الجبهة لأنها أشرف الأعضاء ويحتمل أن ما يحب غيرها من الأعضاء مثلها، وفيه دليل أن الأرض سبع (طس عن عائشة)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه متهما بالموضع وجزم ابن الجوزي بوضعه وجزم آخرون به أيضًا.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٦/١) ومسلم (٤٩١) وأبو داود (٨٩١) والترمذي (٢٧٢) والنسائي (٢/٢١٠) وابن ماجه (٨٨٥)، ورواية عبد بن حميد (١٥٦) في إسناده محمد بن عمر هو الواقدي ضعيف جدًا إلا أنه لم يتفرد به.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٥١)، وابن عدي في الكامل (٥٩/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٩٥١) وفي إسناده بزيع اتهم بالموضع كما في "مجمع الزوائد" (٧/٢) وقال البرذعي في سؤالاته لأبي زرعة (٧٠٨/١) فقال: شبيه بالموضوع، وانظر ترجمته في: الكامل (٥٩/٢) والمجروحين (١٩٩/١)، الميزان (١٥/٢).

٦٦٨- «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه (دن) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه) هذا الحديث انقلب على رآويه كما قاله ابن القيم^(١) في الهدى وغيره فإن وضع اليدين قبل الركبتين هو هيئة البعير عند أن يبرك فقد خالف آخر الحديث أوله وقد أطال ابن القيم في ذلك قال: وقد رواه ابن أبي شيبة^(٢) من حديث أبي هريرة بلفظ: «فليبدأ بيديه قبل ركبتيه ولا يبرك بروك الفحل» (دن^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو معلول بيحيى بن سليم بن كهيل قال النسائي: متروك وابن حبان منكر جداً، وأعله البخاري والترمذي والدارقطني بمحمد بن عبد الله بن الحسن وغيره. انتهى. قلت: يريد النفس الزكية والإعلان به لعل فورعه وتقواه وعلمه لا يحتاج إلى بينة.

٦٦٩- «إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض، عسى الله تعالى أن يفك عنه الغل يوم القيامة (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض) لا يجعل بينها وبينه حائلاً من سجادة أو نحوها، وفيه دليل على جوازه، خلاف^(٤) (عسى الله أن يفك عنه

(١) زاد المعاد (١/٢٢٧ - ٢٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٩٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٤٠) والنسائي (٤/٢٠٧) وقد أطال ابن القيم في الزاد (١/٢٢٧ - ٢٣٠) وقال: وقع فيه وهم منه لبعض الرواة وأوله يخالف آخره، ثم إن في الحديث يحيى بن سلمة بن كهيل لا يحتج به وقال النسائي: متروك وأعله البخاري وانظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (١/٤٠٠) وقد صححه عبد الحق في الأحكام الكبرى وابن حجر في بلوغ المرام (٣٠٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٥) والإرواء (٣٥٧).

(٤) العبارة غير واضحة، وجاء في فيض القدير (١/٣٧٣): أي من فعل ذلك يرجى أن يغفر الله له ما فرط من الذنوب الموجبة لجعل الغل في عنقه يوم القيامة؛ لأنه لما أطلعه يربه وبسطهما في السجود جوزي بإطلاقهما يوم المعاد جزاء وفاقاً.

الغل) بضم المعجمة هو الحديد الذي يجعل في العنق ويضم إليه اليدان ويقال له الجامعة (يوم القيامة) إن غل بذنوبه (طس^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبيد بن محمد المحاربي قال ابن عدي: له مناكير، وقال الهيثمي: هذا منها.

٦٧٠ - «إذا سجد أحدكم فليعتدل، ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب (حم

ت ه) وابن خزيمة، والضياء عن جابر».

(إذا سجد أحدكم فليعتدل) بوضع كفيه على الأرض [١/ ١٨٩] ورفع مرفقيه وجنبه عنها (ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب) وقد فسر ذلك حديث البراء الآتي بقوله: «فضع كفيك وارفع مرفقيك»^(٢) فإنه تفسير لهذا الاعتدال وأما الكلب فإنه يضع يديه على الأرض وذراعيه باسطاً لها فهى عن هيئته وقد نهى الشارع عن هيئات حيوانات في الصلاة افتراش الكلب، التفات الثعلب كأذئاب خيل شمس، نقر الغراب بروك البعير (حم ت ه وابن خزيمة والضياء عن جابر)^(٣).

٦٧١ - «إذا سجدت فضع كفيك، وارفع مرفقيك (حم م) عن البراء» (صح).

(إذا سجدت فضع كفيك) على الأرض (وارفع مرفقيك) عنها وهذا بيان

الاعتدال المأمور به آنفاً والأمر ظاهر في الوجوب (حم م عن البراء)^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٨٦) وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أبي ذئب تفرد به عبيد النحاس اهـ. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٢) فيه عبيد الله بن محمد المحاربي قال ابن عدي: له مناكير عن ابن أبي ذئب.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٢) وفي السلسلة الضعيفة (٢٦٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (٤٩٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣١٥) والترمذي (٢٧٥) وقال: حسنٌ صحيحٌ، وابن ماجه (٨٩١) وابن خزيمة (٦٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٤٩٤) وأحمد (٤/ ٢٨٣).

٦٧٢- «إذا سرتك حسنتك، وساءت سيئتك، فأنت مؤمن (حم حب طب ك هب) والضياء عن أبي أمامة (صح)».

(إذا سرتك حسنتك) أي لكونها محبوبة لله، وكونها مأمورًا بها ومرجواً عليها الإثابة (وساءت سيئتك) لكونها منهيًا عنها يخاف عليها العقوبة (فأنت مؤمن) أي هذه من علامات تصديقك بالله، وبوعده ووعيدته، وفيه أن الإيمان لا ينافيه اقرار السيئات (حم طب ك هب والضياء عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي^(١).

٦٧٣- «إذا سرتم في أرض خصبة فأعطوا الدواب حظها، وإذا سرتم في أرض مجدبة فانجوا عليها، وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق؛ فإنها مأوى كل دابة البزار عن أنس (ح)».

(إذا سرتم في أرض خصبة) ذات ريف وكلاً (فأعطوا الدواب حقها) تقدم بلفظ الإبل وهذه أعم ولذا قدمنا أن ذلك التخصيص لها بالذكر لكونها أغلب ما يركبونه وتقدم بيان حظها (وإذا سرتم في أرض مجدبة) بالجيم والبدال المهملة فموحدة وهي ضد الخصبة (فانجوا عليها) بسرعة السير (وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق) وهي وسطها التي تقرعها أقدام المارة وتقدم الحديد مرارًا (فإنها مأوى كل دابة) فلا تؤذوها ولا تؤذيكم فاجتنبوا شرها وجنبوها شركم (البزار عن أنس) رمز المصنف لحسنه^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٢٥٢/٥) والطبراني في المعجم الكبير (١١٧/٨) رقم (٧٥٤٠) والحاكم في المستدرک (١٣/١) والبيهقي في الشعب (٦٩٩٠) والضياء كما في الكثر (٦٩٩) وابن حبان (١٧٦) وقال العراقي في «أمالیه»: حديث صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٠) والسلسلة الصحيحة (٥٥٠).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٧٥/٢) رقم (١٦٩٤) والضياء في المختارة (٢١١٨) عن أنس وقال الهيثمي (٢٥٧/٥) رجاله ثقات، وله شاهد عند مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٢٥٦٩) والترمذي (٢٨٥٨) وأحمد (٣٣٧/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٦/٥) من رواية أبي

٦٧٤- «إذا سرق المملوك فبعه ولو بنش (حم خدد) عن أبي هريرة (ح)». (إذا سرق المملوك) أو المملوكة (فبعه) ظاهره الإيجاب إبعاداً لشره (ولو بنش) بفتح النون فشين معجمة وهو نصف أوقية من الفضة وقيل: القرية البالية والمراد بأدنى ثمن ونظيره: «إذا زنت الأمة فبعها ولو بضيف»^(١) وفيه دليل على تجنب من فيه عيب وجواز بيع المعيب (حم خدد عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: كأنه لتعدد طرقه وإلا ففيه عمرو بن أبي سلمة قال النسائي: غير قوي، وقال في المنار: سنده ضعيف.

٦٧٥- «إذا سقى الرجل امرأته الماء أُجِرَ (خط نخ طب) عن العرياض (ح)». (إذا سقى الرجل امرأته الماء أُجِرَ) كتب له على ذلك أجر وإن كان عملاً خفيفاً وكان أمراً واجباً وللنفس فيه حظ (خط^(٣) نخ طب عن العرياض) تقدم ضبطه وذكر أبيه ورمز المصنف لحسنه^(٤).

٦٧٦- «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط ما بها من الأذى وليأكلها، ولا يدعها

هريرة. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٩) والسلسلة الصحيحة (١٣٥٧).

(١) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج (٥٠٨/١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٧/٢) والبخاري في الأدب المفرد (١٦٥) وأبو داود (٤٤١٢) وفي إسناده عمرو بن أبي سلمة قال أبو داود: ليس بالقوي في الحديث. وكذلك ابن ماجه (٢٥٨٩) والنسائي (٩١/٨)، وأورده ابن عدي في الكامل (٣٩/٥) في ترجمة عمر بن أبي سلمة وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٦).

(٣) هكذا في المخطوطة.

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ في الكبير (١٧٨/٣) في ترجمة خالد بن يزيد وأورده الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٨/١٨) رقم (٦٤٦) وأورده العقيلي في الضعفاء (٦/٢) في ترجمة خالد بن شريك وأورده الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٣٧٧/٢) في ترجمة خالد بن شريك وقال: ولا يثبت سماعه من العرياض ثم رأيت كلام العقيلي فقال: لا يتابع على حديثه ولا يحفظ له غيره ولا يبين السماع منه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٦٥١).

للسيطان، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها، فإنه لا يدري في أي طعامه البركة (حم م ن ه) عن جابر (صح).

(إذا سقطت لقمة أحدكم) من طعامه فوَقعت على الأرض (فليمط) يزل (ما بها من الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان) وظاهر ذلك الإيجاب (ولا يمسح يده) عند فراغه من الطعام (بالمنديل) فيه جواز ذلك (حتى يلعقها) بنفسه (أو يلعقها) غيره (فإنه لا يدري في أي طعامه البركة) فقد يكون فيما بقي في يده وقد يكون في اللقمة الساقطة وإن كان سبق التعليل بأنه لا يدعها للشيطان فلا مانع لتعدد العلل وليس مرادنا أنها هنا علة لذلك بل أنه يصلح تعليل ذلك بهذه العلة أي والحرص على ما فيه البركة مطلوب (حم م ن ه عن جابر)^(١).

٦٧٧- «إذا سل أحدكم سيفاً لينظر إليه فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه (حم طب ك) عن أبي بكر (صح)».

(إذا سل) بتشديد اللام: جرد (أحدكم سيفاً) من غمده (ينظر إليه فأراد أن يناوله أخاه فليغمده) ولا يناوله وهو مجرد له وهو بالغين المعجمة والبدال المهملة بخلاف السيف (ثم يناوله إياه) كل ذلك خشية من إصابته أو إصابة من لديه به فهو إرشاد إلى سد ذريعة الإضرار (حم طب ك عن أبي بكر)^(٢) رمز المصنف لصحته قال [١٩٠/١] راويه: مر رسول الله ﷺ على قوم يتعاطون سيفاً مسلواً فقال: لعن الله من فعل هذا أو ليس قد نهيت عنه، ثم ذكره^(٣) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٣١) ومسلم (٢٠٣٣) والنسائي في الكبرى (٦٧٦٥) وكذلك ابن ماجه (٣٢٧٩).
 (٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٤١) والطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (٧/٢٩٠) والحاكم (٤/٢٩٠) عن أبي بكر وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٢٥): إسناده جيد، والطبراني في الأوسط (٢٥٧٠) عن بنة الجهني.
 وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٤).
 (٣) أخرجه أحمد (٥/٤١) وابن حبان (١٣/٢٧٢) (٥٩٤٣)، والحاكم (٤/٣٢٣).

٦٧٨ - «إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا "وعليكم" (حم ق ت ه) عن أنس (صح)».

(إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا وعليكم) الرواية هنا ثابتة بالواو وظاهره في أنه لا يزيد على هذا اللفظ.

وقال ابن القيم^(١): قد اختلف في إثبات الواو في هذا الحديث على ثلاثة أوجه: إحداهما إثبات الواو كما هنا، وكذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ورواه الثوري عن عبد الله بن دينار فقال فيه: وعليكم، ورواه النسائي^(٢) من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بإسقاط الواو، وفي لفظ مسلم: «فقل عليك» بغير واو، وقال الخطابي^(٣): عامة المحدثين يروونه بغير واو وكان سفيان بن عيينة يرويه بغير واو وهو الصواب، وذلك أنه إذا حذف الواو صار قولهم الذي قالوه مردوداً عليهم وبإدخال الواو يحصل الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه لأن الواو حرف للعطف والاجتماع بين الشئيين. انتهى.

وما ذكره من أمر الواو ليس مشكلاً فإنَّ السام الأكثر على أنه الموت والمسلم والمسلم عليه مشتركون فيه فيكون في الإتيان بالواو بيان لعدم الاختصاص وإثبات المشاركة، وفي حذفها إشعار بأن المسلم اسم فاعل أحق به وأولى من المسلم عليه وعلى هذا يكون الإتيان بالواو هو الصواب، وهو أحسن من حذفها كما رواه مالك وغيره، ومن فسر السام بالسامة وهو الملاحة وسامة الدين قالوا: وعلى هذا فالوجه حذفها ولا بد، ولكن هذا خلاف المعروف من هذه اللفظة في اللغة، قال: وقد ذهب بعض المتحذلقين إلى أنه يرد عليه: «وعليكم السلام» بكسر السين وهي الحجارة جمع سلمة، ورد هذا الرد

(١) بدائع الفوائد (٢/٦٦٥)، وزاد المعاد (٢/٣٨٣)..

(٢) في عمل اليوم والليلة رقم (٣٨١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) في معالم السنن (٨/٧٥) بهامش مختصر المنذري، وانظر قول ابن القيم هناك أيضاً.

متعين. انتهى^(١).

وذكر في شرح الكشاف لسعد الدين جوابًا على من قال: إن الصواب حذف الواو ما معناه وقال: نعم الواو تفيد الاشتراك لكنها تستجاب دعوة المسلم على الكافر دون العكس فقد جاء عن النبي ﷺ أنها لما قالت عائشة في جواب رهط من اليهود: بل عليكم السامة واللعنة قال: لا تكوني فاحشة قالت: ألم تسمع ما قالوا: قال: رددت عليهم فيستجاب لي منهم ولا يستجاب لهم في^(٢). انتهى.

وظاهر الأمر بالإجابة الوجوب قال ابن القيم^(٣): اختلفوا في وجوبه فالجمهور على وجوبه وهو الصواب، وقالت طائفة: لا يجب عليهم الرد، كما لا يجب الرد على أهل البدع، والصواب الأول والفرق أنا مأمورون بهجر أهل البدع تعزيرًا لهم وتحذيرًا منهم بخلاف أهل الذمة وهذا في الجواب عليهم وأما الابتداء فقد ثبت في صحيح مسلم^(٤) من حديث أبي هريرة أنه ﷺ قال: «لا تبدؤهم بالسلام» يعني اليهود والنصارى واختلف الناس بعد هذا في ذلك، فقال قوم: يجوز ابتداءهم بالسلام ولكن بلفظ: السلام عليك، من غير ذكر الرحمة ولفظ الأفراد، قالوا قياسًا على الإجابة، وقالت طائفة: يجوز لمصلحة راجحة أو خوف من أذية أو قرابة أو سبب يقتضي ذلك (حمق ت هـ عن أنس)^(٥).

٦٧٩ - «إذا سلم الإمام فردوا عليه (هـ) عن سمرة (ض)».

(إذا سلم الإمام) في صلاة الجماعة (فردوا) أيها المؤمنون (عليه) شركوه في سلامكم وأزيدوه، وفيه أنه ينبغي للإمام أن ينوي المأمومين لأنه لا رد عليه إلا

(١) انظر: زاد المعاد (٢/ ٣٨٣)، وتهذيب السنن لابن القيم (٨/ ٧٥-٧٧).

(٢) رواه مسلم (٢١٦٥).

(٣) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٦٦٥)، وتهذيب السنن (٨/ ٧٤-٧٥)، وزاد المعاد (٢/ ٣٨٣، ٣٨٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢١٦٧).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٩٩) والبخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣) والترمذي (٣٣٠١) وابن ماجه (٣٦٩٧).

إذا سلم عليهم (٥ عن سمرة)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن في إسناده [١٩١ / ١] ضعيفين إسماعيل بن عياش وأبو بكر الليثي.

٦٨٠ - «إِذَا سَلِمَتِ الْجُمُعَةُ سَلِمَتِ الْأَيَّامُ، وَإِذَا سَلِمَ رَمَضَانُ سَلِمَتِ السَّنَةُ (قط) في الأفراد (عد حل هب) عن عائشة (ض)».

(إذا سلمت) بكسر اللام من السلامة (الجمعة) يومها من ارتكاب الذنوب أو صلاحها من إضاعتها والتفريط في حضورها (سلمت الأيام) أيام أسبوعها من ارتكاب الآثام فتكون سلامة الجمعة لطفاً في سلامة غيرها (وإذا سلم رمضان) من إتيان المعاصي (سلمت السنة) منها لكون صومه لطفاً في سائر السنة وفيه أن من لم تسلم جمعته ولا شهر رمضان لم يسلم وعده ولا عامه من ارتكاب الآثام (قط في الأفراد) رمز المصنف لضعفه (عد حل هب)^(٢) عن عائشة) قال البيهقي: بعد إخراج لا يصح، وقال ابن الجوزي: إنه موضوع وتعبه المصنف بأنه ورد من طرق ولكنه لا يخلو شيء منها عن كذاب أو متهم بالوضع.

٦٨١ - «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ (حم دك) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا سمع أحدكم النداء) بضم النون وكسرها هو الصوت كما في القاموس^(٣)

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٢١)، قال المناوي (٣٧٧/١): قال مغلطاي في شرح ابن ماجه: حديث ضعيف في سنده ضعيفان: إسماعيل بن عياش وأبو بكر الهنلي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٨) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٧٠٨) وأبو نعيم في الحلية (١٤٠/٧) وابن عدي في الكامل (٢٨٨/٥) والدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد (٦١٦٧) وقال: تفرد به إبراهيم بن سعيد الجوهري عن أبي خالد عبد العزيز بن أبان، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١١٣٨) وتعبه المصنف في اللآلي (١٠٤/٢).

وضَعَفَهُ الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٩) والضعيفة (٢٥٦٥).

(٣) القاموس (ص ١٥١٦).

وقد صار في لسان الشرع: عبارة عن صوت مخصوص هو الدعاء إلى الصلاة بألفاظ مخصوصة، وأريد به هنا الإقامة ويحتمل أنه أريد به الأذان نفسه وأن المراد به لا يجب الإجابة المسنونة إلا بعد فراغه (والإناء) إناء الطعام أو الشراب (على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه) وهو نظير: «إذا حضر العشاء والعشاء»^(١) تقدم ويحتمل أن الخطاب للصائمين وأنه إذا سمع أحدهم أذان الصبح وبهذا جزم الرافعي وغيره (حم د ك عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي إلا أنه قال: إنه مشكوك في رفعه.

٦٨٢ - «إذا سمعت الرجل يقول "هلك الناس" فهو أهلكهم مالك (حم خدم د) عن عثمان (صح)».

(إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس) إعجابًا بنفسه وأنه السالم من ذلك (فهو أهلكهم) يعني من حكم على الناس بالهلاك فهو أشدهم هلاكًا لإقراره على نفسه بالهلاك من جملتهم ولأنه تجارى بتهلك من لم يعلم هلاكه إذ رب مستور ناج لا يعرفه ولأن هذه الكلمات غالبًا لا تصدر إلا عمن تعجبه نفسه ويرى لها الحق على الناس وأنه ناج مما يخاف على غيره يزكي نفسه والله أعلم بمن اتقى وهذا على رواية ضم الكاف. ويروى بفتحها أي فهو صيرهم هالكين بإيقاع ذلك عليهم وتقنيطهم

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٧)، ومسلم (٥٥٧) بمعناه.

(٢) أخرجه أحمد (٥١٠/٢) وأبو داود (٢٣٥٠) والحاكم في المستدرک (٢٠٣/١)، والبيهقي في السنن (٢١٨/٤)، وقال الحاكم: على شرط مسلم. قلت: وفي إسناده محمد بن عمرو فإنه لم يخرج له إلا متابعة ولم يحتج به، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٤٠) (٣/رقم ٦٧٥): سألت أبي وذكر الحديث.. وحديث آخر عن روح بن عباد عن حماد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة، قال أبي: هذان الحديثان ليس بصحيحين، أما حديث عمار: فعن أبي هريرة موقوف. وذكر ابن حزم: أن الذي زاد هذه الزيادة هو عمار بن أبي عمار من قوله، انظر المحلى (٦/٢٣٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٧) والصحيحة (١٣٩٤).

من رحمة الله فعليه إثم من أهلك الناس جميعاً (حم خدم د عن عثمان^(١))^(٢).
 ٦٨٣ - «إذا سمعت جيرانك يقولون "قد أحسنت" فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون "قد أسأت" فقد أسأت (حم ه طب) عن ابن مسعود (ه) عن كلثوم الخزاعي (ح)».

(إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت) أي في نفس الأمر وعند الله تعالى (وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت) عند الله وفي نفس الأمر وقد تقدم الكلام على معناه مراراً وأنه تعالى جعل ما يجري على ألسن العباد دليلاً لما عنده من حال عبده ويحتمل أنه خص جيرانه هنا بالذكر وأنه إذا أحسن إليهم اغتفرت إساءته في غير ذلك لعظمة حق الجار وإذا أساء إليهم لم يعتد بإحسانه إلى غيرهم (حم ه طب عن ابن مسعود)^(٣) رمز المصنف لحسنه (ه عن كلثوم) هو بضم الكاف بعد لامه مثلثة (الخبزاعي) نسبه إلى قبيلة معروفة بضم الخاء المعجمة فزاي وهو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق صحابي، قيل له وفادة، قال الشارح: والأصح أنه غير صحابي وإنما الصحبة لأبيه كما قال الذهبي وأبو نعيم، وقال ابن عبد البر: لا تصح صحبته^(٤)، فحديثه مرسل والمصنف رمز لحسنه.

٦٨٤ - «إذا سمعت النداء فأجب داعي الله (طب) عن كعب بن عجرة (ح)».

(١) في المطبوعة: (عن أبي هريرة).

(٢) أخرجه أحمد (٤٦٥/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٧٥٩) ومسلم (٢٦٢٣) وأبو داود (٤٩٨٣) عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد (٤٠٢/١) وابن ماجه (٤٢٢٣) وقال البوصيري (٢٤٢/٤): هذا إسناد صحيح. والطبراني في المعجم الكبير (١٩٣/١٠) رقم (١٠٤٣٣) وابن حبان (٥٢٦) عن ابن مسعود وابن ماجه (٤٢٢٢) عن كلثوم الخزاعي وهو مرسل كما ورد في الفيض.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٠) والسلسلة الصحيحة (١٣٢٧).

(٤) انظر: أسد الغابة (٩١٤/١)، والإصابة (٦١٨/٥).

(إذا سمعت النداء فأجب) هو عام لكل نداء للصلاة أو نداء للجهاد والأول هو الأقرب وقوله (داعي الله) أحث للإجابة إذا علم أن الله هو الداعي تعينت إجابته وتقدم نظيره (طب عن كعب بن عجرة)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٥- «إذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة، فإن أصبت فرجة فتقدم إليها، وإلا فلا تضيق على أخيك، وأقرأ ما تسمع أذنك، ولا تؤذ جارك، وصل صلاة مودع أبو نصر السجزي في الإبانة، وابن عساكر عن أنس (ض)».

(إذا سمعت النداء) للصلاة (فأجب) وجوبًا (و) الحال أن (عليك) [١/١٩١] ظاهر (السكينة) الوقار والتأدب (فإن أصبت فرجة) بزنة غرفة في صفوف الصلاة أي فانضم إليهم حذف لوضوحه من الكلام (وإلا) تجد فرجة (فلا تضيق على أخيك) مكانه وتزاحمه وصل في صف آخر إن كان وإلا جذبت إليك من الصف من تنضم إليه ويصل جناحك وليس المراد والأفضل منفردًا كما أفاده حديث علي بن شيبان^(٢) عند أحمد أنه ﷺ رأى رجلًا يصلي خلف الصف فوقف حتى انصرف فقال: استقبل صلاتك فلا صلاة لفذ خلف الصف ورواه ابن ماجه ويدل لانجذاب غيره له من الصف ما عند أبي داود^(٣) في المراسيل عنه ﷺ: «إذا جاء رجل لم يجد أحدًا فليجإ إليه رجل من الصف فما

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٨/١٩) رقم (٣٠٤) وكذلك الدارقطني (٨٧/٢)، وفي إسناده محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني عن أبيه قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/رقم ٤٤٩): سألت أبي عن حديث - ذكره - قال هذا حديث منكر [يعني بهذا الإسناد، لأن الحديث أخرجه مسلم (٦٥٣) من حديث أبي هريرة] ومحمد بن سليمان منكر الحديث وأبوه ضعيف جدًا وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٩)، والسلسلة الصحيحة (١٣٥٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٠٣) وأحمد (٢٣/٤) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٢٢) هذا إسناده صحيح رجاله ثقات.

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٨٣).

أعظم أجر المختلج» وفي الطبراني^(١) عن ابن عباس أن النبي ﷺ أمر الآتي وقد امتلأت الصفوف بأن يجذب إليه رجلاً يقيمه جنبه، وإن كان في إسناده مقال (واقراً) في الصلاة (ما تسمع) بضم حرف المضارعة من أسمع (أذنك) وفيه بيان لكمية الإسرار لأن الكلام في الصلاة خلف الإمام والأظهر خلفه بل قد نهى عنه وقال ﷺ: «ما لي أنزع القرآن»^(٢) فالقراءة المأمور بها هنا إذا جاء في الأخريتين مثلاً أو في قراءة فاتحة الكتاب في أي ركعة أو في سائر السريات، وفيه رد على من يقول يتحمل الإمام في سرية وجاهية (ولا تؤذ جارك) في صلاتك بأي أذية ولو بخبث الرائحة والزحام (وصل صلاة مودع) صلاة من يرى أنها آخر صلاة يأتي بها فيقبل كل الإقبال بقلبه وجوارحه وخشوعه وتدبر معاني قراءته وأنه إذا صلى متخيلاً أنها آخر صلاة يصلها أقبل عليها والإنسان لا يدري متى تنزل به منيته وربما كانت آخر صلاته حقيقة فإنه ما من ساعة إلا وهو يجوز فيها نزول منيته (وأبو نصر السجزي في الإبانة وابن عساكر عن أنس)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه الربيع بن صبيح قال الذهبي: ضعيف لكن قال أبو حاتم: صدوق.

٦٨٦- «إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول، (حم ق ٤ عن أبي سعيد» (صح).

(إذا سمعتم النداء فقولوا) ظاهر الأمر الإيجاب وبه قالت الحنفية ووافقهم

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٤١٦)، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٣٤/٢): فيه السري بن إسماعيل وهو متروك.

(٢) أخرجه أبو داود (٨٢٧)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي (٣١٩/١)، وابن ماجه (٨٤٨).

(٣) أخرجه أبو نصر السجزي في الإبانة كما في الكنز (٢٠٩٩٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧١/٢١) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٧/٦) وفي إسناده الربيع بن صبيح قال أبو زرعة: صدوق وضعفه النسائي وابن معين انظر: المغني في الضعفاء (٢٠٩٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦٩).

ابن وهب من المالكية وقالت الشافعية الإجابة مندوبة والقرينة على ذلك الإجماع على عدم وجوب الأصل.

قلت: الإجماع غير صحيح ولو صح ففي الاستدلال به نظر (مثل ما يقول المؤذن) ظاهره سواء قد صلى السامع تلك الصلاة التي ينادي لها أم لا وسواء قد أجاب نداء مناد آخر أو لا وذهب البعض إلى أنه إذا كان قد صلى فلا تشرع له المتابعة لأن الأذان مراد به الصلاة وقد أتى بها وكذا إذا كان قد أجاب منادياً أول وقيل تنزل المسألة على الخلاف في أن الأمر هل يقتضي التكرار أو لا فمن قال يقتضي قال: يجب الأول والثاني والثالث ما تكرر النداء ومن قال لا يقتضيه قال: لا يجب غير الأول فلو تعددوا في ساعة واحدة أجاب الأول منهم وتابعه، وظاهر قوله مثل ما يقول المتابعة في كل ألفاظ الأذان لأن كلمة «ما» من ألفاظ العموم أو مقيدة له هنا سواء كانت موصولة قد حذف عائدها أي مثل الذي يقوله، أو قلنا هي مصدرية أي مثل قوله لأن المصدر المضاف من ألفاظ العموم أيضاً إلا أنه قد ثبت من حديث عمر في كلمة الحيلة أنه إذا قال حي على الصلاة قال متابعه لا حول ولا قوة إلا بالله وكذلك بقية كلماتها وهو عند مسلم وأبي داود تخصيص هذا العام ولا يقال يجمع بينهما فيحعل ويحوقل لأننا نقول قال ابن القيم^(١): لم يصح [١٩٣/١] عنه ﷺ الجمع بينهما ولا الاقتصار على الحيلة وهدية الحوقلة، قال: وهذا يقتضي الحكمة المطابق لحال المؤذن والسامع فإن كلمات الأذان أذكار فليس للسامع أن يحولها، وكلمة الحيلة دعاء إلى الصلاة لمن سمعه فسُنَّ للسامع أن يستعين على هذه الدعوة بكلمة الإعانة وهي لا حول ولا قوة إلا بالله. انتهى. ثم ظاهر قوله مثل ما يقول

(١) زاد المعاد (٢/٣١٩).

المقارنة بين القولين للإتيان بالفعل المضارع إلا أنه قد بين أن المراد غير ظاهره، كما في حديث عمر^(١) فإن فيه: إذا قال الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر إلى آخره، فذكر قول المجيب عقيب قول المؤذن كما تفيده الفاء ويأتي أنه يسن للمجيب بعد الفراغ الصلاة عليه ﷺ وسؤال الوسيلة وغيرها^(٢) (حم ق ٤ عن أبي سعيد)^(٣).

٦٨٧ - «إذا سمعتم النداء فقوموا، فإنها عزمة من الله (حل) عن عثمان».

(إذا سمعتم النداء فقوموا للصلاة فإنها) أي القصة وأثنه لأن الخبر مؤنث (عزمة من الله) حق واجب عزمه عليكم (حل عن عثمان) سكت عليه المصنف قال الشارح: وفيه كذاب^(٤).

٦٨٨ - «إذا سمعتم الرعد فاذكروا الله؛ فإنه لا يصيب ذاكرا (طب) عن ابن عباس (ض)».

(إذا سمعتم الرعد) في القاموس^(٥) الرعد: صوت السحاب أو أنه ملك يسوق السحاب كما يسوق الحادي الإبل انتهى. والمراد به الذي يظن منه وقوع الصاعقة (فاذكروا الله) بأن تقولوا سبحان من سبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته أو نحو ذلك من الذكر (فإنه) أي الرعد (لا يصيب) ما يرسله الله معه من

(١) أخرجه مسلم (٣٨٥)، وأبو داود (٥٢٧)، وابن حزيمة (٤١٧)، والبيهقي في السنن (٤٠٨/١).

(٢) في المطبوعة زاد: (مالك).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٧/١) رقم (١٤٨) وأحمد (٦/٣) والبخاري (٦٤١) ومسلم (٣٨٣)

وأبو داود (٥٢٢) والترمذي (٢٨٠) والنسائي (٢٣/٢) وابن ماجه (٧٢٠).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٧٤/٢) فيه الوليد بن سلمة قال الذهبي كذبه دحيم انظر: المغني في

الضعفاء (٦٨٥٧). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٤)، والسلسلة الضعيفة (٧١١):

موضوع.

(٥) القاموس المحيط (ص ٣٦١).

الصواعق (ذاكرًا) لله (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٦٨٩- «إذا سمعتم الرعد فسيحوا ولا تكبروا (د) في مراسيله عن عبيد الله

بن أبي جعفر».

(إذا سمعتم الرعد فسيحوا) هو بيان لنوع الذكر المأمور به في الأول (ولا تكبروا) حكمة النهي هنا مجهولة لنا مع أنه كان يناسب إطفاء النار بالتكبير كما مضى قريبًا فإن الصاعقة من النار ولذا قال في القاموس:^(٢) الصاعقة نار تنزل من السماء، وفي الكشف^(٣) أنها قصفة رعد تنقض معها شقة من نار قالوا تنفدح من السحاب إذا اصطكت أجزاءه وهي نار جديدة لطيفة لا تمر على شيء إلا أتت عليه إلا أنها مع حداثتها سريعة الخمود جدًا ثم إنه هل يتعين التسبيح فلا يأتي بغيره من الأذكار كتلاوة القرآن ونحوها وإنما خص التكبير لأنه كثيرًا ما يصحب التسبيح ويحتمل أن النهي عن التكبير فقط وأما غيره من الأذكار فلا بأس بها والأول أوضح (أبو داود في مراسيله عن عبيد الله بن جعفر)^(٤) مصغر وتقدم ذكره قال ابن سعد: هو فقيه زمانه كان عالمًا زاهدًا عابدًا توفي سنة ١٣٦. ٦٩٠- «إذا سمعتم أصوات الديكة فسلوا الله من فضله؛ فإنها رأت ملكًا، وإذا سمعتم نقيق الحمير فتعوزوا بالله من الشيطان؛ فإنها رأت شيطانًا (حم ق د ت) عن أبي هريرة (صح)».

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/١٦٤) رقم (١١٣٧١) وفي إسناده يحيى بن كثير أبو النضر وهو متروك، انظر الضعفاء (٧٠٣٣) والمجروحين (٣/١٣٠)، قال المناوي (١/٢٨٠) قال الحافظ: ضعيف. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٥١) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦٨) ضعيف جدًا. وفي إسناده أيضا: عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف كما قال الذهبي في المغني (٣٧٨٤).

(٢) القاموس المحيط (ص ٩٥٣).

(٣) الكشف (١/٥٠).

(٤) أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٣١) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥٥٢).

(إذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر المهملة وفتح المثناة التحتية جمع ديك (فسلوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً) فيه أنه يستحب الدعاء عند رؤية راء للملك وذلك مثل ساعة احتضار الميت فإنه قد ثبت بالأخبار النبوية أنه يشاهد الملائكة كما ثبت أن الديكة تشاهدها (وإذا سمعتم نهيق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطاناً) فيه استحباب الاستعاذة في محلات الشياطين كالأسواق والحمامات وأنه برؤية الشياطين يخاف شرمهم فيدفع بالاستعاذة، وفيه أنه تعالى جعل لبعض الحيوانات من الإدراكات بالحاسة ما لا يدركه الإنسان ولذا ثبت أن البهائم تسمع عذاب القبر (حم ق د ت عن أبي هريرة) قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

٦٩١ - «إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا، وإذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصدقوا؛ فإنه يصير إلى ما جبل عليه (حم) عن أبي الدرداء» (صح).
 (إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا) فإن قدرة الله على ذلك كائنة (وإذا سمعتم برجل زال عن خلقه) تغير عنها وتبدل بها غيرها (فلا تصدقوا) ذلك (فإنه يصير) يعود (إلى ما جبل) بالضم بناء للمجهول أي طبع وخلق (عليه) وفيه دليل أن الخلق جبلة كالخلق ويدل له حديث: «يطبع المؤمن على كل خلق ليس الخبانة والكذب» أخرجه البيهقي^(٢) من حديث ابن عمر وفي معناه قيل: وأسرع مفعول فعلت بغيراً يكلف شيء في طباعك ضده فإن قيل: إذا كانت الأخلاق كالخلق غير اختيارية للإنسان فأى ملامة تلحق

(١) أخرجه أحمد (٣٠٦/٢) والبخاري (٣٣٠٣) ومسلم (٢٧٢٩) وأبو داود (٥١٠٢) والترمذي (٣٤٥٩).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١٩٧/١٠) وفي الشعب (٤٨٠٩) وقال الحافظ في الفتح (٥٠٨/١٠) وسنده قوي وذكر الدارقطني في العلل (٣٢٩/٤) أن الأشبه أنه موقوف أه. وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٣٢٨/٢).

المسيء حتى يذم على سوء خلقه هل هو إلا كذمه على قبح وجهه وأي أجر ومدح لمن حسنت أخلاقه وهل هو إلا كإثابة والثناء على حسن الصورة.

قلت: المدح والذم إنما هما على الأحوال الاختيارية الناشئة عن الأمرين فإن من جبل على البخل مثلاً أو على العجلة والقلق فاخياره بخلافهما باق بتكليفه لنفسه الخروج عن صفة البخل بالبذل وعن غيرها من قبيح الصفات بخلافها وذلك نظير ما سلف من أن الحسد قد يرد على القلب بلا اختيار إلا أنه يجب دفع ما يترتب عليه وكذلك سوء الظن ونحوه بالتعليم والتدرب والتكلف يعود كالجملة له والحكايات في ذلك كثيرة، وهذه الحيوانات العجم تترك بالتدريب والتعليم كثيراً من طباعها التي جبلت عليها وقد يكون من قصر نفسه على الخير حتى ألفه أعظم ممن جبل عليه، ونظيره أن الإنسان جبل على حب الشهوات والملاذ فقد يكف نفسه عن إتباعها هواها وما ألفته وطبعت عليه حتى تصير طبيعة له.

وخلاصته: أن الجملة في الأخلاق لا تنافي التعلم والخروج عنها فالحديث خرج مخرج الغالب فإن غالب كل إنسان أن لا يخالف طبعه بل يضيف إلى قبائح طبعه قبائح أخرى وأن يكلف الخروج عنه فلا بد من بقية فيه وإياه يراد من الحديث (حم عن أبي الدرداء)^(١) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء، وقال السخاوي: حديث منقطع.

٦٩٢- «إذا سمعتم من يعتزي بعزاء الجاهلية فأعضوه، ولا تكنوا (حم ن حب طب) والضياء عن أبي».

(١) أخرجه أحمد (٤٤٣/٦) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٧) وقال المناوي (٣٨١/١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (٧٣): حديث منقطع. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٥) والسلسلة الضعيفة (١٣٥).

(إذا سمعتم من يتعزى بعزاء الجاهلية) يدعو بدعوتهم يالفلان وتقدم (فأعضوه) بالعين المهملة والضاد المعجمة أي قولوا له اعضض بإير أبيك (ولا تكنوا) عن الإير الهن مثلاً تأدباً بل صرحوا به له وفيه زجر شديد (حم ن حب طب والضياء عن أبي) بضم الهمزة هو ابن كعب^(١).

٦٩٣- «إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمير بالليل، فتعوذوا بالله من الشيطان؛ فإنهم يرين ما لا ترون وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل، فإن الله عز وجل يبث في ليله من خلقه ما يشاء، وأجيفوا الأبواب، واذكروا اسم الله عليها؛ فإن الشيطان لا يفتح باباً أجيف، وذكر اسم الله عليه، وغطوا الجرار وأوكتوا القرب، وأكفثوا الآنية (حم خد د حب ك) عن جابر (صح)».

(إذا سمعتم نباح الكلب) بضم النون بزنة صراخ (ونهيق الحمير بالليل) الأصل أن القيد عائد إلى المعطوف والمعطوف عليه عند الجمهور (فتعوذوا بالله من الشيطان فإنهم يرين ما لا ترون) يحتمل أنه ما مضى في نهيق الحمير وأنه يرى شيطاناً ويحتمل غير ذلك وأنه ذكر في الأول بعض ما يرين (وأقلوا الخروج) من المنازل (إذا هدأت) بالهمز من الهدوء وهو السكون عن الحركات (الرجل) أي بعد سكون الناس عن المشي والاختلاف (فإن الله ﷻ يبث في ليله) بالضمير العائد إليه تعالى (من خلقه ما يشاء وأجيفوا الأبواب) أغلقوها وتقدم الكلام (واذكروا اسم الله) عند إجافتها (عليها فإن الشيطان لا يفتح باباً أجيف وذكر اسم الله عليه وغطوا) بالغين المعجمة من التغطية (الجرار) بكسر الجيم جمع جرة وبفتحها وهي الإناء المعروف من الفخار (وأوكتوا القرب) شدوا على أفواهاها ما توكأ به (وأكفثوا الآنية) تعميم بعد التخصيص كأنه أريد بالجرار ما فيها من الماء

(١) أخرجه أحمد (١٣٦/٥) والنسائي في السنن الكبرى (٨٨٦٥) وابن حبان (٣١٥٣) والطبراني في المعجم الكبير (١٩٨/١) رقم (٥٣٢) والضياء في المختارة، والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٣).

فلا يكفأ بل يغطى وبالآنية ما هي خالية عن ذلك فتكفى تقلب على أفواهاها والمراد أنه لا يبقى شيء مفتوحًا من باب ولا قرية ولا جرة ولا إناء (حم خد د حب ك عن جابر)^(١) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح [١٩٥/١] على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٦٩٤ - «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب؛ فأنا أولاكم به؛ وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه بعيد منك فأنا أبعدم منه (حم ع) عن أبي أسيد أو أبي حميد (ض)».

(إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم) تقبله وتعلم أنه من كلامي وطريقتي وتقبل ما فيه من المعاني وأنها من هديي (وتلين له أشعاركم وأبشاركم) تنشط له ولا تقشعر منه ولا تأباه وتنفر عنه (وترون أنه منكم قريب) ترون ما فيه من أمر ونهي وترغيب وتزهيد مما تأتون به وتنتهون عنه (فأنا أولاكم به) واعلم أنه ﷺ بعث متمما لمكارم الأخلاق داعيًا إلى دار السلام مذكرًا للمؤمنين منذرًا للعاصين مزهّدًا في الدنيا مرغّبًا في الآخرة واصفًا لربه بأشرف الصفات وأتمها وأكملها مخبرًا برسله بتصديق بعضهم بعضًا في دعاء الخلق إلى الله تعالى أمرًا بكل معروف ناهيًا عن كل منكر فكل حديث أفاد هذه المعاني تعرف القلوب أنه من كلامه ﷺ وأنه هديه وطريقته وينسب له الشعر والبشر وكل حديث وارد في خلاف هذه المعاني من الترغيب إلى الدنيا وتحبيبها إلى العباد ومن ذكر صفات له تعالى ليست على أكمل الكمال ونحو ذلك من كل ما خالف هديه وطريقته يميّز بها بين كلامه وكلام غيره، وهذا واضح للقلوب

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٠٦) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٣) وأبو داود (١٥٠٣) وابن حبان (٥٥١٧) والحاكم (٤/٢٨٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٠).

العارفة بالله ورسله وقلوب العلماء الممارسين لكلامه ﷺ كان يقول بعض علماء السنة إني لأعرف نفس رسول الله ﷺ وكلامه كما يعرف الشعراء من مارس كلامهم نفس بعضهم من بعض وهذا ما أفاده قوله: (وإذا سمعتم الحديث) ينقل لكم (عني تنكره قلوبكم وتنفر عنه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم) تقدم تفسير قربه منهم فالبعيد ضده (فأنا أبعدم منه) فهذا تبعيد للعلماء العارفين وأئمة الدين فيما يسمعونه من الأحاديث ومعيار صادق في ذلك (حم ع عن أبي أسيد)^(١) بضم الهمزة عن خط المصنف قال والصواب خلافه وهو الساعدي صحابي معروف (وأبي حميد) تقدم الكلام عليه رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٦٩٥ - «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه (حم ت ن) عن عبد الرحمن (ن) عن أسامة بن زيد (صح)». (إذا سمعتم بالطاعون) تقدم تحقيقه (بأرض فلا تدخلوا عليه) تلك الأرض بعداً عنه (وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها فراراً منه) استشكل ذلك بأنه مثل التداوي والفرار من الأسد والثعبان ومن الجدار المشرف على الانهدام ونحوه وأجيب عنه بأن أهل الطب قد صرحوا بأنه يجب على كل متحرز من الوباء أن يخرج من بطنه الرطوبات الفضلية ويقلل الغذاء ويميل إلى تبريد البدن من كل وجه إلا الرياضة والحمام فإنهما مما يجب أن يحذر منهما لأن الإنسان لا يخلو غالباً عن فضل رديء كامن فيه فتثيره الرياضة والحمام وذلك يجلب علة عظيمة قالوا:

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٥/٥) وأبو يعلى كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢٩١/١) رقم (٥٧) وقال الهيثمي في المجمع (١٤٩/١): رواه أحمد والبخاري ورجال الصحيح، وكذلك ابن حبان (٦٣) والبخاري (٣٧/٨) وضعفه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٠٤-١٠٥)، وانظر كتاب التاريخ الكبير (٤١٥-٤١٦)، والعلل لابن أبي حاتم (٣١٠/٢). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦١٢) والسلسلة الصحيحة (٧٣٢).

بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة وتسكين هيجان الأخطا قالوا: ولا يمكن السفر من بلاد الوباء إلا بحركة شديدة وهي مضرّة جدًّا وليس المراد أن أهل بلدة الوباء يسكنون ويكونون كالجمادات بل المراد التقليل من الحركة بحسب الإمكان فالفرار منه ما يحصل بفراره إلا مجرد الفرار منه وسكونه أنفع لنفسه وبدنه أفاده ابن القيم^(١) (حم ت ن عن أسامة^(٢) بن زيد)^(٣).

٦٩٦- «إذا سمعتم يقوم قد خسف بهم ههنا قريباً فقد أظلت الساعة (حم) والحاكم في الكنى (طب) عن بقيرة الهلالية (ح)».

(إذا سمعتم يقوم) في نسخة: «بركب» (قد خسف بهم) الخسف الذهاب في الأرض من خسف المكان يخسف خسوفاً ذهب في الأرض أفاده القاموس^(٤) [١٩٦/١] (ها هنا) إشارة إلى مكان قريب من مكان التكلم (قريباً) زيادة في إفادة بيان قربه (فقد أظلت الساعة) جواب إذا وهو بالطاء المعجمة أي أقبلت عليكم وودت منكم كأنه ألقى عليهم ظلها قاله في النهاية^(٥) (حم والحاكم^(٦)) في الكنى عن بقيرة) بضم الموحدة فقف مصغر بقرة (الهلالية) نسبة إلى بني هلال ورمز المصنف لضعفه فيما رأيناه مقابلاً على خطه وقال الشارح: أنه رمز لحسنه واستحسنه.

(١) زاد المعاد (٤/٣٩).

(٢) في المطبوعة حم ق ن عن عبد الرحمن عن أسامة بن زيد.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٠٨) والبخاري (٥٧٢٨) ومسلم (٢٢١٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٥) عن

أسامة بن زيد وأخرجه أحمد (١/١٩٤) ومسلم (٢٢١٨) والبخاري (٥٧٢٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢١) عن عبد الرحمن بن عوف.

(٤) القاموس المحيط (ص ١٠٣٩).

(٥) النهاية (٣/٣٥٦).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٧٨) (٦/٣٧٩)، والحاكم في الكنى كما في الكنز (٢٨٤٢٧)

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٠٣) رقم (٥٢٢).

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦١٨) والسلسلة الصحيحة (١٣٥٥).

٦٩٧- «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة (حم م ٣) عن ابن عمرو (صح)».

(إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) تقدم قريباً (ثم صلوا علي) أتى بـثم لإفادة أنها تراخي عن إجابتها فتكون بعد فراغه ويأتي في هذا الحرف كيفية الصلاة عليه (فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً) أي جعل له أجر من صلى عشر صلوات أو أمر ملائكته أن يصلوا عليه أي يدعو له عشراً (ثم سلوا الله لي الوسيلة) هي في الأصل ما يتوسل به إلى الشيء ويتقرب به وجمعها وسائل وقد فسرها عليه السلام بقوله: (فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله) تنكير عبد للتعظيم (وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة) قال في النهاية^(١): أي غشيته ونزلت به (حم م ٣ عن ابن عمرو)^(٢).

٦٩٨- «إذا سميتم فعبدوا، الحسن بن سفيان، والحاكم في الكنى (طب) عن

أبي زهير الثقفي».

(إذا سميتم) أي أولادكم (فعبدوا) أي اجعلوهم عبيداً بإضافتهم إلى مالكم حقيقة وتقدم أن أحب الأسماء إليه عبد الله وعبد الرحمن وإطلاقه هنا يحتمل ذلك التقييد ويحتمل الأعم وأن المراد الإضافة إلى أي اسم من أسمائه تعالى (الحسن بن سفيان) هو السري الحافظ ثقة تفقه على أبي ثور وكان يفتي على مذهبه قال ابن حجر: ^(٣) كان عديم النظر (والحاكم في الكنى طب عن أبي زهير

(١) النهاية (٤٣٢/١).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨/٢) ومسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣) والنسائي (٢٥/٢) والترمذي (٣٦١٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٣) انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٧٠٥/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٥٧/١٤)، وطبقات السبكي

الثقفي^(١) سكت عليه المصنف وفيه راو مجهول وجزم العراقي وابن حجر بضعفه.

٦٩٩- «إذا سميتم فكبروا، يعني على الذبيحة (طس) عن أنس (ض)». (إذا سميتم) أردتم ذكر اسم الله (فكبروا) أي خصوا هذا الذكر في هذا المحل بالتكبير ويحتمل أن يراد إذا قلت بسم الله فاتبعوه التكبير بأن تقولوا بسم الله والله أكبر ووجه خصوصية التكبير هنا أنه يناسب إزهاق الأرواح ولذا كان شعار علي عليه السلام إذا قتل قتيلاً كبير بل كان شعار الصدر الأول ولذا قال بعض أكابر السلف^(٢) في مرثاة الحسين عليه السلام:

ويكبرون بأن قتلت وإنما قتلوا بك التكبير والتهليلة
وكان عليه السلام إذا نزل بساحة قوم قال: «الله أكبر خرب مكان فلان، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»^(٣) وقوله (يعني على الذبيحة) مدرج من كلام الراوي تفسيراً لمحل التكبير (طس عن أنس)^(٤) رمز المصنف لضعفه قال المصنف: فيه عثمان القرشي وهو ضعيف.

٧٠٠- «إذا سميتم محمداً فلا تضربوه، ولا تحرموه البزار عن أبي رافع».

(٣/ ٢٦٥)، وقول الحافظ في لسان الميزان (١/ ٣٩٠).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٩/ ٢٠) رقم (٣٨٣) وعزاه في الكنتز (٤٥١٩٦) للحسن بن سفيان والحاكم في الكنى، وقال الهيثمي في المجمع (٥٠/ ٨) فيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف وضعفه الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٧٠/ ١٠) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٨).

(٢) عزاه المزني في تهذيب الكمال (٤٤٨/ ٦) إلى الحاكم أبو عبد الله الحافظ في مجلس الأستاذ أبي منصور الحمشازي على حجرته في قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٤)، ومسلم (١٣٦٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣٤٨) وقال الهيثمي في المجمع (٣٠/ ٤): فيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٩) والسلسلة الضعيفة (٢٥٧٢).

(إذا سميتم) الولد (محمدًا فلا تضربوه) إن جنى إكرامًا لاسمه ﷺ (ولا تحرموه) من البر والإحسان فهو أهل له لشرف اسمه (البزار عن أبي رافع) مولى رسول الله ﷺ وإسناده ضعيف^(١).

٧٠١- «إذا سميتم الولد محمدًا فأكرموه، وأوسعوا له في المجلس، ولا تقبحوا له وجهها (خط) عن علي».

(إذا سميتم محمدًا فأكرموه) أي بكل أنواع الإكرام كما دل له الإطلاق وقد خص فيه بعضه بقوله (وأوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجهًا) فيعلم منه النهي عما هو أولى منه من الفعل وهذه تكرمه لاسمه الشريف فإنه يكرم من سمي تعظيمًا لاسمه وقد ورد أنه لا يدخل النار من سمي به [١٩٧/١] إكرامًا منه تعالى له ﷺ ولذا قال بعض العلماء:

لي باسمه وبجبهه وبقربه ذمم عظام قد شددت بها يدي
وقال صاحب البردة:

فإن لي ذمة منه بتسميتي محمدًا وهو أوفى الناس بالذمم
(خط عن علي)^(٢).

٧٠٢- «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه (خ ت) عن أبي قتادة (ض)».

(إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء) تقدم وذلك لأنه متنته (وإذا أتى

(١) أخرجه البزار في المسند (٣٨٨٣) وفي إسناده غسان بن عبيد قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٨): وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٠) وفي السلسلة الضعيفة (٢٦٤٩).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ (٩١/٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٧) والسلسلة الضعيفة (٢٥٧٣) ضعيف جدا. في إسناده: أحمد بن عامر اتهمه الذهبي؛ فقال في ترجمة ابنه عبد الله بن أحمد بن عامر: عن أبيه عن علي الرضا عن آبائه بتلك النسخة الموضوعه الباطلة ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه. انظر ميزان الاعتدال (٥٩/٤).

الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه) لا يمسح قبله فيكون تخصيصاً بعد التعميم ولا يمسح ذكره ولا دبره تقدم الكلام على كل جملة (ت عن قتادة)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٣- «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أراد أن يعود فليتح الإناء ثم ليعد إن كان يريد (ه) عن أبي هريرة».

(إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء فإذا أراد أن يعود فليتح الإناء ثم ليعد إن كان يريد (ه) عن أبي هريرة)^(٢).

٧٠٤- «إذا شرب أحدكم فليمص مصاً، ولا يعب عباً، فإن الكباد من العب (ص) وابن السني، وأبو نعيم في الطب، (هب) عن ابن أبي حسين مرسلًا».

(إذا شرب أحدكم فليمص مصاً ولا يعب عباً) بالعين المهملة والموحدة من باب صب يصب وهو الشرب بلا نفس (فإن الكباد) من بزنة غراب وجع الكبد (منه) قال ابن القيم^(٣): قد علم بالتجربة أن ورود الماء دفعة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها وسبب ذلك المضادة التي بين حرارتها وبين ما ورد عليها من كيفية المبرد وكميته ولو ورد بالتدرج شيئاً فشيئاً لم يضاد حرارتها ولم يضعفها وهذا مثاله: صب الماء البارد على القدر وهي تفور فإنه لا يضره قليلاً قليلاً (ص)

(١) أخرجه البخاري (٥٦٣٠) والترمذي (١٨٨٩) عن أبي قتادة. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٥)، والحديث أخرجه الستة البخاري أيضاً برقم (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧)، وأبو داود (٣١)، والترمذي (١٥) أيضاً، والنسائي (/٤٣)، وابن ماجه (٣١٠)، وأخرجه كذلك ابن حبان (٥٢٢٨)، وأحمد (٣٨٣/٤)، وينظر: كشف المناهج والتناقيح (٢٣٢)، وحرف «ض» إن ثبت في الأصل فهي محرفة عن «صح».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٢٧)، وقال البوصيري في الزجاجة (٤٧/٤): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٤) والسلسلة الصحيحة (٣٨٦).

(٣) زاد المعاد (٢٣١/٤).

وابن السني وأبو نعيم في الطب هب عن أبي حسين مرسلًا) هو عبد الله بن عبد الرحمن^(١).

٧٠٥- «إذا شربتم الماء فاشربوه مصًا، ولا تشربوه عبا، فإن العب يورث الكباد (فر) عن علي (ض)».

(إذا شربتم الماء فاشربوه مصًا ولا تشربوه عبا) فإن العب يورث الكباد تقدم آنفًا^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٦- «إذا شربتم فاشربوا مصًا، وإذا استكنتم فاستاكوا عرضا (د) في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا».

(إذا شربتم فاشربوا مصًا وإذا استكنتم) استعملتم السواك (فاستاكوا عرضًا) في عرض الأسنان ويكره طولاً فإنه يدمي اللثة وقيل لأنه فعل أهل الكتاب (د) في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا) وفيه مع إرساله ضعف لكنه منجبراً^(٣).

٧٠٧- «إذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه، فإن له دسماً (ه) عن أم سلمة».

(إذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه) بعد شربه (فإن له دسماً) فيه شرعية التمضمض من كل ذي دسم وإن لم يكن مصنوعاً للنص على العلة فقول الطيبي:

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١٢) وفي السنن (٢٨٤/٧) وقال: هذا مرسلٌ. وسعيد بن منصور وأبو نعيم وابن السني كما في الكنز (٤١٠٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٧٦) لإرساله وإعضاله فإن ابن أبي حسين - واسمه عبد الله بن عبد الرحمن - تابعي صغير ثقة.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٠٧٠) وفي إسناده محمد بن خلف فيه لين كما قال المناوي (٣٨٧/١) وكما في المغني في الضعفاء (٥٤٧٤) ولسان الميزان (١٥٦/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٢) والسلسلة الضعيفة (٢٣٢٣): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٥)، والبيهقي في السنن (٤٠/١)، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٦٥/١): وفيه محمد بن خالد القرشي قال ابن القطان لا يعرف، قلت: وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣) وفي السلسلة الضعيفة (٩٤٠).

أنه يقاس عليه كل ذي دسم صحيح للنص على العلة (٥ عن أم سلمة)^(١) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إن إسناده حسنٌ بل صحيحٌ.
 ٧٠٨- «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً (حم م ن) عن زينب الثقفية (صح)».

(إذا شهدت إحداكن العشاء) هي صلاته في جماعة في مساجد المسلمين (فلا تمس) قبل خروجها «طيباً» وتقدم أنها تغتسل منه كغسلها من الجنابة إذا خرجت فقوله شهدت أي أرادت (حم م ن عن زينب الثقفية)^(٢) رمز المصنف لصحته.
 ٧٠٩- «إذا شهدت أمة من الأمم، وهم أربعون فصاعداً، أجاز الله تعالى شهادتهم (طب) والضياء عن والد أبي المليح (صح)».

(إذا شهدت أمة من الأمم) هي لغة جماعة من الناس وأريد بها هنا عدد مخصوص أفاده قوله (وهم أربعون فصاعداً) فأكثر من أربعين أي لميت بالخير وأثنوا عليه (أجاز الله شهادتهم) قبلها وأمضاهما من قولهم أجاز البيع متى أمضاه وحذف المشهود عليه وهو صلاح الميت ونفاه للعلم به ووجهه ما تقدم غير مرة أن من أثنى عليه خيراً فهو كما قالوا أو شراً فكذلك إلا أن الظاهر في الحديث أنه في الشهادة على الخير ويحتمل أن الشهادة من الشهود والحضور أي إذا حضر جنازته والصلاة عليه هذا العدد قبل الله شهادتهم لما يأتي من حديث الربيع: «إذا صلوا على جنازة فأتنوا خيراً يقول الرب أجزت شهادتهم»^(٣) الحديث. يأتي قريباً والمراد إذا قالوا ذلك من أنفسهم لما يعلمونه من صلاح

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٩٩) وقال: إسناده رجاله ثقات وهو في الصحيحين وغيرهما عن ابن عباس وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨) والصحيحة (١٣٦١). وانظر: التيسير شرح الجامع الصغير (٣١٢/١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٣/٦) ومسلم (٤٤٣) والنسائي (٢٥٤/٨).

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (١٦٨/٣).

الميت لا إذا قالوه فيمن يجهلون حاله كما يفعله أهل مكة (طب والضياء عن والد أبي المليح)^(١) بالحاء المهملة وأبو مليح هو الهذلي اسمه عامر بن أسامة وهو صحابي رمز المصنف لصحته وقال الشارح: فيه صالح بن هلال مجهول. ٧١٠- «إذا شهر المسلم على أخيه سلاحاً فلا تزال ملائكة الله تعالى تلغنه حتى يشيمه عنه البزار عن أبي بكر (ح)».

(إذا شهر) بفتح الهاء في القاموس^(٢): شهر سيفه كمنع انتضاه فرفعه [١٩٨/١] على الناس (المسلم على أخيه) في الدين (سلاحاً) أي سلاح (فلا تزال ملائكة الله تلغنه) لترويعه لأخيه (حتى يشيمه) بفتح أوله والشين المعجمة من شام السيف أدخله في غمده وهو من الأضداد إذ يقال عن السل والإغماد (البزار عن أبي بكر)^(٣) رمز المصنف لحسنه.

٧١١- «إذا صلى أحدكم فليصل صلاة مودع، صلاة من لا يظن أنه يرجع إليها أبداً (فر) عن أم سلمة (ض)».

(إذا صلى أحدكم فليصل صلاة مودع) فسرّها بقوله (صلاة من يظن أنه لا يرجع إليها أبداً) تقدم قريباً (فر عن أم سلمة)^(٤) رمز المصنف لضعفه لضعف أحمد ابن الصلت من رواته وغيره.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٠/١) رقم (٥٠٢) والبخاري في التاريخ الكبير (١١٣/٥) وقال الهيثمي في المجمع (١٥٣/١) وفيه صالح بن هلال وهو مجهول على قاعدة ابن أبي حاتم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٤) والسلسلة الضعيفة (٢٦٦٤).

(٢) القاموس المحيط (ص ٩٦٧).

(٣) أخرجه البزار (٣٦٤١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٧): سويد بن إبراهيم وضعفه النسائي ووثقه أبو زرعة وهو لين. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٥).

(٤) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٣٧٤٢) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٠) والسلسلة الضعيفة (٢٥٧٥) ضعيف جداً. في إسناده: خالد بن إلياس وهو متروك كما قال الحافظ في التقريب (١٦١٧).

٧١٢- «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله تعالى والثناء عليه، ثم ليصل على النبي ﷺ، ثم ليدع بعد بما شاء (د ت ح ب ك هـ) عن فضالة بن عبيد (صح)».

(إذا صلى أحدكم) أي أراد أن يدعو كما دل له قوله (فليبدأ بتحميد الله) من إضافة المصدر إلى المفعول أي بتحميد الله وهو استعمال للفظ الصلاة في معناها اللغوي فالحمد (والثناء عليه) هو عطف أعم على أخص من الثناء وهو حث على الثناء قبل الدعاء (ثم ليصل على النبي) يريد به محمداً فإنه إذا أطلق فهو المراد إذ اللام للعهد الخارجي (ثم ليدعو بعد) ذلك المذكور من الحمد والثناء (بما يشاء) مما أذن له الشارع بالدعاء به ولا يسأل ما نهى عنه فيكون معتدياً ونسخ الجامع كلها هكذا ليدعو بالواو وقياس العربية حذفها إلا أنه قد جاء قليلاً.

ألم تأتئك والأنباء تنمي بما لاقت لبون بني زياد
واعلم أن الشارح شرح الحديث على أن المراد بالصلاة الشرعية وفيه بعد
إنما قوي إرادت ذلك السبب كما قال راويه أنه ﷺ رأى رجلاً يدعو في صلاته لم
يحمد الله ولم يصل على النبي فقال عجل هذا ثم دعاه فذكره^(١) وعلى هذا قال
الحافظ ابن حجر^(٢): إن الحديث من أقوى ما يستدل به على وجوب الصلاة
على النبي ﷺ في التشهد (د ت ح ب ك هـ) بالفاء فضاء معجمة بزنة
سحابة (بن عبيد)^(٣) مصغر عبد رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: صحيح.

٧١٣- «إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة، وليدن من سترته، لا يقطع
الشیطان عليه صلاته (حم د ن ح ب ك) عن سهيل بن أبي حثمة (صح)».

(١) أخرجه ابن خزيمة (٧٠٩)، والبيهقي في السنن الصغرى (٢٨٧/١).

(٢) فتح الباري (١٦٣/١١).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٨١) والترمذي (٣٤٧٧)، وابن حبان (١٩٦٠) والحاكم في المستدرک

(١/٢٣٠) وقال: صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٨).

(إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة) بضم السين المهملة وسكون المثناة الفوقية ما يستتر به عن المار وقد فسرها ما عند الشافعي وأبي داود والبيهقي: «إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فإن لم يجد فلي نصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخط خطاً»^(١) (وليدن من سترة) قد قدر الدنو منها حديث الشيخين وغيرهما عن سهل بن سعد أنه كان بين مصلاة النبي ﷺ وبين الجدار ممر شاة^(٢) وقوله (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) أي لئلا يقطع فإنه إذا لم يستتر قطع الشيطان أو كانت السترة لكنه لم يدن منها، وقطع الصلاة تقليل أجرها لا إبطالها وظاهر الأمر الوجوب باتخاذ السترة والدنو منها وحمله الجمهور على الندب كأنهم يقولون أنه علل بزيادة الأجر وهو لا يجب وظاهره اتخاذها في الفضاء والعمران وحملوه على الفضاء (حم دن ك عن سهل بن أبي حثمة)^(٣) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وأقره الذهبي.

٧١٤- «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على جنبه الأيمن (د ت

حب) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) نافلته (فليضطجع على جنبه الأيمن) بين النافلة والفريضة قد ثبت هذا من فعله ﷺ وهنا من قوله وهذا الحديث قال فيه الترمذي: صحيح، وقال ابن تيمية: باطل، وقال ابن حزم: هذه الضجعة واجبة وأنها تبطل صلاة الفجر ممن لم يضطجع هذه الضجعة، وهذا مما خالف فيه

(١) أخرجه أبو داود (٦٨٩)، ابن ماجه (٩٤٣)، وأحمد (٢/٢٤٩)..

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤)، ومسلم (٥/٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٤) وأبو داود (٦٩٨) والنسائي (٦٢/٢) وابن حبان (٢٣٧٣) والحاكم

(١/٢٥١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٦٥٠) والسلسلة الصحيحة (١٣٧٣).

الأمة قال ابن القيم^(١): لقد رأيت كتابًا في نصره ما ذهب إليه ابن حزم ومن وافقه أما غيره فمنهم [١/١٩٩] من قال: تسن ومنهم من قال: تكره ومنهم خص سنيتها بمن يتهجد الليل (د ت ح ب عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لصحته. ٧١٥- «إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئًا حتى يتكلم أو يخرج (طب) عن عصمة بن مالك (ض)».

(إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئًا) من النوافل ويأتي أنه يصلي بعدها أربعاً (حتى يتكلم أو يخرج) لئلا يظن من يراه أن الجمعة أربع (طب عن عصمة بن مالك) رمز المصنف لضعفه^(٣).

٧١٦- «إذا صلى أحدكم فليلبس نعليه، أو ليخلعهما بين رجليه، ولا يؤذ بهما غيره (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا صلى أحدكم) في مسجده (فليلبس نعليه) ويصلي فيهما فإنها سنة (أو ليجعلهما بين رجليه) من قدميه المراد ويجعلهما إذا كان فيهما ما يريبه وإلا فحديث شداد عند الطبراني: «صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود»^(٤) يقتضي أن السنة الصلاة فيهما ويحتمل أن يراد أنه يجعلهما لا لريبة فيهما بل له ذلك وإن كان خلاف الأولى (ولا يؤذي بهما غيره) حال لبسه أو خلعه (ك)^(٥) عن أبي

(١) زاد المعاد (١/٣١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٦١) والترمذي (٤٢٠) وقال: حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وابن حبان (٢٤٦٨) والبيهقي (٤٥/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٢). راجع المجموع للنووي (٢٨/٤).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/١٨١) رقم (٤٨١٩) وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٩٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/٢٩٠) رقم (٧١٦٤).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٢٥٩)، وقال: صحيح على شرط مسلم وكذلك ابن خزيمة (١٠٠٩) وابن حبان (٢١٨٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٥٣).

هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧١٧- «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً (حم م ن) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً) بعد كلام أو خروج وقد أطال العلماء الكلام في هذه الأربع ولابن القيم في الهدي^(١) عليها كلام كثير وعلى الأربع قبل الجمعة (حم م ن عن أبي هريرة)^(٢).

٧١٨- «إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه ثم لينصرف (ه) عن عائشة (ح)»^(٣).

(إذا صلى أحدكم فأحدث) في صلاته، (فليمسك على أنفه) إيهاماً فعلياً بأنه يرعف (ثم لينصرف) عن صلاته، وتقدم في: «إذا أحدث» (هـ عن عائشة) رمز المصنف لحسنه والذي تقدم عنها عند أربعة من المخرجين ورمز هناك لصحته.

٧١٩- «إذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون؛ فليصل معهم تكون له نافلة (طب) عن عبد الله بن سرجس (ح)».

(إذا صلى أحدكم في بيته) أي الفريضة في بيته، فيه دليل على عدم وجوب الجماعة فإن غالب صلاة البيوت فرادى (ثم دخل المسجد والقوم يصلون) جماعة (فليصل معهم تكون له) هذه الأخرى معهم (نافلة) والفريضة هي الأولى وتقدم تحقيقه قريباً (طب عن عبد الله بن سرجس) تقدم ضبطه وأنه بزنة نرجس ورمز المصنف لحسنه. وقال الهيثمي: فيه إبراهيم بن زكريا فإن كان العجلي

(١) انظر: زاد المعاد (١/٤١١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٤٩٩) ومسلم (٨٨١) والنسائي (٣/١١٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٢٢) وإسناده ضعيف في إسناده عمر بن قيس وهو ضعيف، انظر ميزان الاعتدال (٥/٢٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٦) والسلسلة الضعيفة (٢٥٧٦).

فضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه^(١).

٧٢٠- «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها؛ دخلت الجنة البزار عن أنس (حم) عن عبد الرحمن الزهري (طب) عن عبد الرحمن بن حسنة (صح)».

(إذا صلت المرأة خمسها) التي فرضت عليها (وصامت شهرها) الذي أوجب عليها (وحفظت فرجها) عن كل محرم (وأطاعت زوجها) وفيه أن طاعته مؤخرة عن تلك الواجبات (دخلت الجنة) لأن هذه الخلال أمهات أفعال الخير وأسباب دخول الجنة فإذا وفيت بها وقيت شر ما عداها، ولم يذكر الزكاة لأن غالب النسك عدم وجوبها عليهن ولا الحج لذلك ولأنهما قد ذكرا في أحاديث أخرى (البزار عن أنس حم عن عبد الرحمن بن عوف طب عن عبد الرحمن بن حسنة) رمز المصنف لصحته على رمز أحمد ثم على رمز الطبراني^(٢).

٧٢١- «إذا صلوا على جنازة، فأثنوا خيراً، يقول الرب "أجزت شهادتهم فيما يعلمون، وأغفر له ما لا يعلمون" (تخ) عن الربيع بنت معوذ (ح)».

(إذا صلوا) أهل الإسلام وتقدم ذكر الأربعين (على جنازة فأثنوا) عليها خيراً يقول الرب قد أجزت شهادتهم فيما يعلمون) مما يظهر للأعين ويطلع عليه العباد (وغفرت له ما لا يعلمون) من الذنوب والاعتقادات (تخ) عن الربيع^(٣) بضم الراء أخره عين مهملة مصغر ربيع (بنت معوذ) بزنة وهو بعين

(١) أخرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» (٤٤/٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٥٤) والإرواء (٧٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٩١)، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٤/٣٠٦) وقال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦١).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/١٦٨) وفي إسناده خالد بن كيسان قال البخاري في حديثه نظر انظر: لسان الميزان (٢/٣٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٢) والصحيحة (١٣٦٤).

مهملة وآخره ذال معجمة رمز المصنف لحسنه.

٧٢٢- «إذا صليت فلا تبرزقن بين يديك، ولا عن يمينك، ولكن ابزق تلقاء شمالك إن كان فارغاً، وإلا فتحت قدمك اليسرى، وادلكه (حم ٤ حب ك) عن طارق بن عبد الله المحاربي (صح)».

(إذا صليت فلا تبرزقن بين يديك) لأنها قبلته وهو مواجه لربه (ولا عن يمينك) تشريفاً لها وقد وقع في رواية زيادة: «بأن عن يمينك ملكاً» قيل أن المراد به الملك الذي يحضر المصلي لتأييده وإلهامه والتأمين على دعائه حال صلاته ويحتمل أنه الملك الموكل يكتب الحسنات وأن الملك الموكل يكتب السيئات يتنحى عنه (ولكن ابزق تلقاء شمالك إن كان فارغاً) عن المصلين ونحوهم (وإلا) يكن فارغاً (فتحت قدمك اليسرى وادلكه) بها وفيه جواز البزق في حال صلاته (حم ٤ حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي)^(١) بضم الميم فحاء مهملة بعد الألف راء نسبة إلى محارب قبيلة رمز المصنف لصحته.

٧٢٣- «إذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس "اللهم أجرني من النار" سبع مرات، فإنك إن مت من يومك ذلك كتب الله لك جواراً من النار، وإذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس "اللهم أجرني من النار" سبع مرات، فإنك إن مت من ليلتك كتب الله لك جواراً من النار (حم د ن حب) عن الحارث التميمي (صح)».

(إذا صليت الصبح) هي صلاة الفجر (فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس) فيه أنه لو قدم ذكراً [٢٠٠/١] كان وقت هذا القول الآتي ثانياً فيقدم التهليل الآتي في حديث أبي ذر (اللهم أجرني من النار) قل ذلك سبع مرات (فإنك إن مت من

(١) أخرجه أحمد (٣٩٦/٦) وأبو داود (٤٧٨) والترمذي (٥٧١) والنسائي (٥٢/٢) وابن ماجه (١٠٢١) وابن حبان (٢٢٧١)، والحاكم في المستدرک (٢٥٦/١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٤) والصحيحة (١٢٢٣).

يومك ذلك كتب الله لك جوارًا) بكسر الجيم آخره راء قال في القاموس^(١) هو أن تعطي الرجل ذمة يكون بها جارة فتجيره (من النار وإذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحدًا من الناس) وظاهره قبل راتبة المغرب (اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إن مت من ليلتك كتب الله لك جوارًا من النار حم دن^(٢) حب عن الحارث التيمي) رمز المصنف لصحته.

٧٢٤- «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء (د ه ح) عن أبي هريرة (صح).

(إذا صليتم على الميت) صلاة الجنائز (فأخلصوا له الدعاء) أو إذا دعوتم له في صلاة أو غيرها وهو من أخلص في عمله إذا جرده عن الرياء والمراد هنا الإقبال على الله في طلب الرحمة له والمغفرة (د ه ح) عن أبي هريرة^(٣) رمز المصنف لصحته وفيه محمد بن إسحاق قال الحافظ ابن حجر وقد عنعن لكنه أخرجه ابن حبان عنه من طريقين مصرحًا بالسماع.

٧٢٥- «إذا صليتم خلف أئمتكم فأحسنوا ظهوركم، فإنما يرتج على القارئ قراءته بسوء طهر المصلي خلفه (فر) عن حذيفة (ض).

(إذا صليتم خلف أئمتكم فأحسنوا ظهوركم) بالضم للطاء التطهر وبالفتح الماء الذي يتطهر به والمراد الأوّل وهو كالوَضوءِ والوَضوءِ والسُّحور والسُّحور (فإنما يرتج) بالمشناة التحتية مضمومة والراء بعدها مشناة فوقية فجيم

(١) القاموس المحيط (ص: ٤٧١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤/٤) وأبو داود (٥٠٧٩) والنسائي في السنن الكبرى (٩٩٣٩)، وابن حبان (٢٠٢٢) وانظر كلام الحافظ في نتائج الأفكار (٣٠٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٧١) والسلسلة الضعيفة (١٦٢٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٩٩) وابن ماجه (١٤٩٧) وابن حبان (٣٠٧٦)، وقول ابن حجر في التلخيص الحبير (١٢٢/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٩) والإرواء (٧٣٢).

يقال ارتج الباب أغلقه أي أن سوء طهارة المؤتمر يلحق شومها الإمام فيغلق عليه قراءته يقال ارتج (على القارئ) إذا استغلقت عليه (قراءته) والمراد بالقارئ هنا الإمام لقوله (بسوء طهارة من خلفه) من المصلين (فر عن حذيفة)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٧٢٦- «إذا صليتم فائتروا، وارتدوا، ولا تشبهوا باليهود (عد) عن ابن عمر (ض)».

(إذا صليتم فائتروا) البسوا المئزر (وارتدوا) ضعوا عليكم الرداء (ولا تشبهوا باليهود) فإنهم يسدلون أرديتهم ويأتي النهي عن السدل وهذا في حق من له ثوبان وإلا فالصلاة في الثوب الواحد جائزة ويجعله مئزراً قال الطحاوي: إن الصلاة في الثوب الواحد لا تكره إلا لمن وجد غيره (عد عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لضعفه قال عبد الحق: فيه نصر بن حماد متروك، وإنما هو موقوف على ابن عمر وقال ابن القطان لأعرف له طريقاً جيداً.

٧٢٧- «إذا صليتم الفجر فلا تناموا عن طلب أرزاقكم (طب) عن ابن عباس (ض)».

(إذا صليتم الفجر فلا تناموا) بعده (عن طلب أرزاقكم) قال ابن القيم^(٣):

(١) أخرجه الدليمي في الفردوس (١٠٣٢) وفي إسناده محمد بن الفرَّحان، قال الخطيب (١٦٧/٣): كان غي ثقة، وقال الذهبي في الميزان (٢٩٥/٦): خبر كذب وعبد الله بن ميمون، وانظر: فيض القدير (٣٩٤/١). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٤) والسلسلة الضعيفة (٢٦٢٩): موضوع.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٨/٧) في ترجمة نصر بن حماد، وقال عن أحاديثه كلها غير محفوظة. قال عبد الحق في الأحكام الوسطى (٣١٢/١) وقول ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" (٢٨٣/٥) رقم (٢٤٧١) في المطبوع من "بيان الوهم" (بدون لا)، قال: وهذا الحديث أعرف له طريقاً جيداً ذكره أبو بكر بن المنذر.. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧١).

(٣) زاد المعاد (٢١٩/٤).

نومة الصبح تمنع الرزق لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليفة أرزاقها وهو وقت قسمة الأرزاق فنومه حرمان رزق وهو أيضًا يضر بالبدن لإرخائه البدن وإفساده الفضلات الذي ينبغي تحليلها بالرياضة فتحدث تكسرًا وضعفًا وعيا وإن كان قبل التبرز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشيء فذلك الداء العضال المولد لأنواع من الأدواء انتهى (طب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٧٢٨- «إذا صليتم فارفعوا سبلكم فإن كل شيء أصاب الأرض من سبلكم فهو في النار (تخ طب هب) عن ابن عباس (ح)».

(إذا صليتم فارفعوا سبلكم) بضم السين المهملة وضم الموحدة: الثياب المسبلة كالرسل في المرسله واليسر في المسورة وفي الشرح أنها بالفتح وقيل: إنها أغلظ ما يكون من الثياب تتخذ من مشاق الكتان قاله في النهاية^(٢) وهذا نهي عن إسبال الثياب في الصلاة (فإن كل شيء أصاب الأرض من سبلكم فهو في النار) أي صاحبه أو هو حقيقة يعذب به صاحبه وهذا يدل على تحريم إرخاء الثياب التي فوق المصلي عند الصلاة بحيث تصيب الأرض وأعظمها هذه الأعبئة المعروفة فإن غالبها أو كلها تصيب الأرض عند الصلاة (تخ طب هب عن ابن عباس)^(٣) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: فيه عيسى بن قرطاس قال الهيثمي: ضعيف جدًا وقال النسائي: متروك وابن معين غير ثقة وعن العقيلي: من غلاة الرافض^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير كما في الكثر (٩٢٩٩) عن ابن عباس ولم أقف عليه عند الطبراني ولا في المجموع. وأخرجه الديلمي عن أنس (٧٣٨٠) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٣).

(٢) النهاية (٣٤٠/٢).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ (٤٠٠/٦) والطبراني في المعجم الكبير (٢٦١/١١) رقم (١١٦٧٧) والبيهقي في الشعب (٦١٣٠)، وقول الهيثمي في المجموع (٥٠/٢)، وابن عدي في الكامل (٢٥١/٥)، وابن حبان في الضعفاء (١١٨/٢) والعقيلي في الضعفاء (٣٩٦/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٧) والسلسلة الضعيفة (١٦٢٦): موضوع.

(٤) انظر لترجمته: تهذيب الكمال (٢٣/٢٢ رقم ٤٦٥١)، وقال الحافظ في التقریب (٥٣٢٠): متروك

٧٢٩- «إذا صليتم صلاة الفرض فقولوا في عقب كل صلاة عشر مرات "لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد وهو على كل شيء قدير" يكتب له من الأجر كأنها أعتق رقبة الرافي في تاريخه عن البراء» (ض).

(إذا صليتم [٢٠١ / ١] صلاة الفرض فقولوا في عقب) في القاموس^(١) العقب ككتف وبضم وبضممتين العاقبة ومن كل شيء آخره والمراد هنا بعدها للأفضل لا فيها نفسها وقوله (كل صلاة) عام للفرائض والنوافل ولكنها عند الإطلاق لا يتبادر منها إلا الفرائض ويدل هنا له قوله أولاً صلاة الفرض (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات) من غير زيادة ولا نقصان فهذه الأعداد سر لا يعلمه إلا الله (يكتب له) أي قائل ذلك (من الأجر كأنها أعتق رقبة) وهذا عام في الصلوات الخمس وقد ورد تخصيص الفجر والمغرب بهذا الذكر كما في الترمذي وابن ماجه^(٢) من حديث أبي ذر: «من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثاني رجله قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات كتب له عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيئات ورفعت له عشر درجات وكان يومه ذلك كله في حرز من كل مكروه وحرس من الشيطان ولم ينبغ لذنب أن يدركه ذلك اليوم إلا الشرك بالله ﷻ» ففيه الزيادة في اللفظ بقوله: يحيى ويميت: والزيادة في الأجر، ويحتمل أن عتق الرقبة يقوم في أجره مقام ما ذكر وفي المغرب عند الترمذي^(٣) من حديث عمارة أن من قال ذلك بعث الله

وقد كذبه الساجي.

(١) القاموس المحيط (ص ١٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٧٤) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٣٤) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث

ابن سعد ولا نعرف لعمارة سماعاً عن النبي ﷺ، والنسائي في الكبرى (١٠٤١٣).

ملائكة يحفظونه من الشياطين حتى يصبح وكتب له بها عشر حسنات موجبات ومحي عنه عشر سيئات موبقات وكانت له بعدل عشر رقاب مؤمنات فيحتمل أن ذلك الأجر بعينه أعني المذكور هنا في الكتاب لقائل ذلك عقيب كل صلاة ومنها المغرب والفجر وهذا المذكور بخصوص ألفاظه وأجره فيهما أيضاً فيجمع الإنسان بين الذكرين في هاتين الصلاتين فيحصل له الأجران ويخير بين تقديم أيهما شاء لأن وقتهما دبر الصلاة وعقب الصلاة وهو واحد ويحتمل في ذكر المغرب والفجر هو هذا اللفظ الذي فيه الزيادة يحيي ويميت ويكون مخصصاً لهما من هذه الكلية المذكورة هنا لزيادة الذكر والأجر فيقتصر عليه فيهما وهذا الأقرب أو المتعين (الرافعي في تاريخه عن البراء)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٠- «إذا صمت من الشهر ثلاثاً فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (حم ت ن حب) عن أبي ذر (صح)».

(إذا صمت من الشهر ثلاثاً) صيام ثلاثة أيام (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) هذا يعين ما عند أحمد والترمذي^(٢) من حديث أبي ذر «من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله» (حم ت ن حب عن أبي ذر)^(٣) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حديث حسن، وصححه المصنف تبعاً لابن حبان.

٧٣١- «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي؛ فإنه ليس من

(١) أخرجه الرافعي في التدوين (١١٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٥) والسلسلة الضعيفة (٣٢٧٦) وقال: ذكره الرافعي في ترجمة إبراهيم بن علي بن أحمد الجرجاني. قلت: ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً كغالب عاداته، فهو مجهول. ومثله محمد بن أحمد الجرجاني وأبوه.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٥/٥)، والترمذي (٧٦١)، والنسائي في الكبرى (١٣٤/٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٢/٥) والترمذي (٧٦١) والنسائي (٢٢٢/٤) وابن حبان (٣٦٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٣).

صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كان نورا بين عينيه يوم القيامة (طب قط) عن خباب (ض).

(إذا صمتم فاستاكوا بالغداة) أي فيما قبل الزوال (ولا تستاكوا بالعشي) في النهاية^(١) أنه من بعد الزوال إلى الغروب انتهى. وقد ذهب قوم إلى كراهة السواك للصائم من بعد الزوال لهذا، ولأنه يذهب الخلوف، وقال قوم: لا يكره لحديث عامر بن ربيعة^(٢) رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي يتسوك وهو صائم أخرجه أصحاب السنن، ولحديث^(٣): «خير خصال الصائم السواك» وأصرح من الجميع حديث أنس عند ابن حبان^(٤) «يستاك الصائم أول النهار وآخره برطب السواك ويابس» وقد ضعف، وله شاهد من حديث معاذ وأما ما قيل أنه يكره لإزالته الخلوف الذي ثبت أنه عند الله أطيب من ريح المسك فضعف لأن الخلوف يحصل [٢٠١ / ١] من خلو المعدة ولا يزيله السواك وإنما يزيل وسخ الأسنان وقد ذكره في الحديث هذا وجه علة النهي عن السواك بعد الزوال بقوله (فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة طب قط^(٥) عن خباب) رمز المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه الدارقطني: فيه كيسان

(١) النهاية (٣/٢٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٤٥) والترمذي (٧٢٥) وأبو داود (٤/٢٣٦) وابن خزيمة (٢٠٠٧) وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١/٦٨) وعلقه البخاري وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف انظر التقريب (٣٠٦٥) أ.هـ. وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٢٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٧٧) والبيهقي في السنن (٤/٣٧٢) والدارقطني (٢/٢٠٣) وإسناده ضعيف فيه مجالد بن سعيد، وضعفه الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١/٦٨).

(٤) أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/١٠٢) في ترجمة إبراهيم بن بيطار أبو إسحاق الخوارزمي وقال: يروى عن عاصم الأحوال المناكير التي لا يجوز الاحتجاج بما يروى بها على قلة شهرته بالعدالة.

(٥) أخرجه الطبراني (٤/٧٨) رقم (٣٦٩٦)، الدارقطني (٢/٢٠٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٥): فيه كيسان أبو عمر وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وأورده الذهبي في الميزان

القصاب غير قوي ويزيد بن بلال غير معروف^(١).

٧٣٢- «إذا ضحى أحدكم فليأكل من أضحيته (حم) عن أبي هريرة (صح)».
 (إذا ضحى أحدكم فليأكل) ندبًا (من أضحيته) فالأكل منها مندوب (حم)
 عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته^(٢).
 ٧٣٣- «إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم (ت) عن أبي
 سعيد (ض)».

(إذا ضرب أحدكم خادمه) فيه جواز ذلك تأديبًا (فذكر) الخادم (الله) أي
 ذكر أو المراد استعاذ به واستجار (فارفعوا أيديكم) عن ضربه إكرامًا لذكره لله
 تعالى (ت عن أبي سعيد)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٤- «إذا ضرب أحدكم خادمه فليقت الوجه (د) عن أبي هريرة (صح)».
 (إذا ضرب أحدكم خادمه) أو عدوه في الحرب ونحوه من حيوان غير إنسان
 كما يفيد العموم ويرشد إليه النهي عن وسم الدابة في وجهها كما يأتي (فليقت
 الوجه) أي ضربه فليضربه فيما عداه ويأتي تعليله (د عن أبي هريرة)^(٤) رمز

(٤٠٥/٥) في ترجمة كيسان، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨١) والسلسلة الضعيفة
 (٢٦٣٢).

(١) انظر: كلام الدارقطني في السنن (٢/٢٠٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٩١)، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٨، ٤١) قال: لا يقول فيه أبو هريرة
 وهو عن عطاء عن النبي ﷺ مرسل أه. قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٢٧) أخرجه أبو
 الشيخ في كتاب الأضاحي من طريق عطاء بن يسار عن أبي هريرة ورجاله ثقات، وقال الهيثمي في
 المجمع (٤/٥٢) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨١)
 ثم تراجع وصححه في الصحيحة (٢٥٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٥٠) وفي إسناده هارون العبدي وهو عمارة بن جوين ضعيف وأورده الذهبي
 في الميزان (٥/٢٠٩) في ترجمة عمارة بن جوين.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٢) والسلسلة الضعيفة (١٤٤١).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٤٩٣) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٤)، والصحيحة (٨٦٢).

المصنف لصحته.

٧٣٥- «إذا ضمن الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة، وتبعوا أذنان البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله؛ أدخل الله تعالى عليهم ذلاً لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم (حم طب هب) عن ابن عمر (صح)».

(إذا ضمن) بالضاد المعجمة من الضنة البخل (الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة) بكسر المهملة فمثناة تحتية فنون وتقدم تحقيقه في إذا تبايعتم بالعينة كما في قوله (وتبعوا أذنان البقر) إلا أنه سبق بلفظ وأخذتم كما تقدم (وتركوا الجهاد) بلفظ تركتم (في سبيل الله) كما تقدم (أدخل الله تعالى عليهم ذلاً) بلفظ سلط الله كما تقدم (لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) بلفظ لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم وتقدم بيانه (حم طب هب عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لصحته والذي تقدم أخرجه أبو داود وعن ابن عمر أيضاً.

٧٣٦- «إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق؛ فإنه أوسع، وأبلغ للجيران (ش) عن جابر (ح)».

(إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق) عليه (فإنه) أي إكثاره (أوسع وأبلغ للجيران) ضبط بلفظ الأمر كأنه يريد يعمهم به ولم يصرح به كأنه أمر معروف عندهم (ش عن جابر)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٧٣٧- «إذا طلب أحدكم من أخيه حاجة فلا يبدأ بالمدح فيقطع ظهره ابن

(١) أخرجه أحمد (٢٨/٢) والطبراني في الكبير (٤٣٣/١٢) رقم (١٣٥٨٣) والبيهقي في الشعب (٤٢٢٤)، وصححه ابن القيم في حاشية أبي داود (٢٤٥/٩) وقال: إسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٥) والسلسلة الصحيحة (١١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٧/٣) والبخاري في المجمع (١٩/٥) وقال الهيثمي: ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مضاء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح. ولكن فيه الأعمش لم يسمع من جابر ولكن له شاهد عند مسلم وعزاه العجلوني (١٠٩/١) لابن أبي شيبة. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٧) والسلسلة الصحيحة (١٣٦٨).

لال في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود».

(إذا طلب أحدكم من أخيه) في الدين (حاجة فلا يبدأه) يبدأ الطلب (بالمدحة) بكسر الميم مصدر من مدحه مدحاً ومدحة (فتقطع ظهره) هو خلاف البطن والمال الكثير ويحتمل أنه كناية كأنه يأخذه لنفسه من ماله قطع ظهره أبانه من قطع الشيء أبانه وهو نهي عن تقديم المدح قبل طلب الحاجة فإنه ربما اهتز الممدوح وطرب لمدحه فأعطى الكثير من ماله لمدحه لولا مدحه لما أعطاه ذلك فيكون أخذه من يده كالأخذ من يد السكران وكالأخذ بوجه الحياء وقد ذكر ابن القيم^(١) في بعض كتبه أن من دقيق الورع أن لا يأخذ الإنسان من أحد عطية عند فرط ارتياحه ونهاية مسرته لأنه ربما كانت كعطية السكران ودليله الحديث ومن هنا قيل إن من البيان لسحراً وقد روى البيهقي هذا الحديث وذكر هذا اللفظ في أوله إن من البيان لسحراً فإذا طلب الحديث (ابن لال في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود)^(٢) سكت المصنف عليه وفيه محمد بن عيسى بن حبان ضعفه الدارقطني وقال الحاكم: متروك.

٧٣٨- «إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر (طس) عن أبي هريرة (ح)».

(إذا طلع الفجر) ظهر ووضح (فلا صلاة) نفلاً (إلا ركعتي الفجر) نافلته، فيه النهي عن النافلة بعد طلوع الفجر ويحتمل أن المراد إذا طلع الفجر وصليت الفريضة فلا نفل بعدها إلا ركعتي الفجر فإنها تصلى بعد صلاة الفريضة

(١) بدائع الفوائد (٣/٦٥٥).

(٢) أخرجه ابن لال في مكارم الأخلاق كما في الكنز (١٦٧٩٧) والطبراني في المعجم الكبير (١٥٥/٩) رقم (٨٧٨٠) والبيهقي في الشعب (٤٨٧٤)، وكذلك البخاري في الأدب المفرد (٧٧٩) وقال المناوي (١/٣٩٨) فيه محمد بن عيسى بن حبان، قال الدارقطني ضعيف متروك وقال الحاكم متروك. انظر لسان الميزان (٥/٣٣٣). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٣) وفي السلسلة الضعيفة (٢٤١٠).

لما ثبت من تقريره ﷺ لمن صلاهما بعد الفريضة وقد كان استنكره ﷺ فقال: يا رسول الله إنيهما ركعتا الفجر فأقره وغيره من الأحاديث في معناه ويكون هذا مقيداً لما عند الشيخين^(١) وغيرهما من حديث أبي سعيد بلفظ لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وغيره [٢٠٢/١] من الأحاديث في معناه وقد سقناها في رسالتنا اليواقيت في المواقيت (طس عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لحسنه ولعله لشواهدة وإلا فإنه قد أعل هذا الحديث بأن فيه إسماعيل بن قيس ضعيف.

٧٣٩- «إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة (طص) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة) الثريا تصغير ثروى وهي المرأة المتمولة سميت بذلك لكثرة كواكبها مع ضيق المحل أفاده القاموس^(٣) والعاهة الآفة التي تلحق الزرع والثمار في فصل الشتاء وصدر فصل الخريف فيحصل الأمن منها عند طلوع الثريا في الوقت المذكور والمراد من طلوعها طلوعها عند الصبح وذلك في العشر الأوائل من أيار وسقوطها في العشر الأوسط من تشرين وبين طلوعها وغروبها آفات وعاهات وأمراض في الناس والثمار والإبل ومدة غيبتها بحيث لا تبصر نيف وخمسون ليلة لأنها تخفى لقبها من الشمس قبلها وبعدها فإذا بعدت ظهرت وقت الصبح.

قال الحربي: إنما أراد بهذا الحديث بلاد الحجاز لأن في إيار يقع الحصاد

(١) أخرجه البخاري (١١٩٧) ومسلم (٨٢٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨١٦) وقال: لم يرو هذين الحديثين عن يحيى بن سعيد إلا إسماعيل بن قيس تفرد بهما أحمد بن عبد الصمد. وقال الهيثمي (٢/٢١٨): فيه إسماعيل بن قيس وهو ضعيف، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٨) وكذلك في الإرواء (٤٧٨).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٦٣٥).

فيها وتدرك الثمار وحينئذ تباع؛ لأنه قد أمن عليها من العاهة أفاده في النهاية^(١). قلت: فالحديث سيق لبيان أنه مع طلوعها لا ينهي عن بيع الثمار لأنها العاهة لأنه منهي عن بيعها حتى تنجو من العاهة لما يأتي من حديث زيد بن ثابت: «نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة»، فكانه قيل: ومتى تنجو من العاهة؟ فقال: إذا طلعت الثريا (طص عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لضعفه وبين الشارح أن فيه ضعيفين.

٧٤٠- «إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني، وليصل علي، وليقل "ذكر الله من ذكرني بخير" الحكيم وابن السني (عق طب عد) عن أبي رافع (ض)».

(إذا طنت أذن أحدكم) الطنين صوت الأذن المعروف (فليذكرني وليصلي علي) أمر إرشاد وندب (وليقل ذكر الله من ذكرني بخير) فيه أنها لا تطن إلا من ذكر إنسان له بخير فلذا أمر بمكافأته والدعاء له بعد الصلاة عليه ﷺ ليكون دعاؤه مقبولاً، وفيه أنه تعالى جعل حركات الجوارح من غير سبب من صاحبها تكون عن أسباب خارجية، وفيه مأخذ لما قيل من اختلاج الأعضاء عضواً عضواً وقد جرب الناس من ذلك شيئاً كثيراً (الحكيم وابن السني طب عق عد عن أبي رافع)^(٣) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: إسناده الطبراني حسن،

(١) النهاية (٣/٣٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٤) وقال المناوي (١/٣٩٩): فيه شعيب بن أيوب الصريفي وأورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو دود: أخاف الله في الرواية عنه، انظر المغني في الضعفاء (٢٧٧٢)، وميزان الاعتدال (٧/٣٧)، وفيه أيضاً النعمان بن ثابت أورده الذهبي في الضعفاء. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٥) والسلسلة الضعيفة (٣٩٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٢٢) وقال تفرد به معمر بن محمد وفي الصغير (١١٠٤) وفي المعجم الكبير (٩٥٨) والبزار (٣٨٨٤) وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٨) وابن عدي في الكامل (٦/١١٣) (٦/٤٥٠) والعقيلي في الضعفاء (٤/١٠٤) (٤/٢٦١)، وقد عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/٥١٧) إلى ابن خزيمة، وقال ابن كثير: إسناده غريب وفي ثبوته نظر. وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٦) والسلسلة الضعيفة (٢٦٣١)، وقال: موضوع. وذكره الشوكاني

قال^(١): وأقول: المتن صحيح فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه فزعم من ضعفه أو حكم بوضعه باطل.

٧٤١- «إذا ظلم أهل الذمة كانت الدولة دولة العدو، وإذا كثر الزنا كثر السباء، وإذا كثر اللوطية رفع الله تعالى يده عن الخلق، ولا يبالي في أي واد هلكوا (طب) عن جابر (ض)».

(إذا ظلم أهل الذمة) هم من جعل لهم المسلمون أماناً وذمة من أعدائهم كاليهود والنصارى (كانت الدولة دولة العدو) بتثليث الدال المهملة هي الغلبة والظفر والانتقال عن حال الشدة إلى الرخاء وأريد هنا الأول أي إذا ظلم المسلمون من تحتهم من أهل الذمة جعل الله عقوبتهم نصر عدوهم عليهم وغلبتهم لهم جزاءً وفاقاً (وإذا كثر الربا) بكسر الراء (كثر السباء) بزنة مهموز ممدود يتصدر سبي العدو سباه أسره والمراد إذا كثر ربا المسلمين في التجارات كثر سب العدو منهم جزاءً وفاقاً فإنهم قصدوا تكثير الأموال بما لا يحله الله فأقل الله منهم الأنفس التي هي أعز من المال (وإذا كثرت اللوطية) العمل بعمل قوم لوط (رفع الله تعالى يده عن الخلق) كناية عن عدم الحفاظ لهم والرعاية لهم كما أرشد إليه قوله (ولا يبالي بهم في أي واد هلكوا) في القاموس^(٢) ما أبالي بالة وبلاءً مبالاة أي ما أكثرت انتهى [٢٠٤/١]. والمراد عدم الملاحظة لشيء يدفع به عذابه عنهم وفيه بيان أن العقوبات أسبابها النسيان (طب عن جابر)^(٣)

في الفوائد المجموعة (ص: ٢٢٤).

(١) هذا ليس قول الهيثمي، بل هو قول المناوي في الفيض (١/٣٩٩).

(٢) القاموس المحيط (ص ١٦٣٢).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/١٨٤) رقم (١٧٥٢) وفي مسند الشاميين (١١٩٣) وقال

الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٥): وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٥٨٧) وفي السلسلة الضعيفة (١٢٧٢).

رمز المصنف لضعفه.

٧٤٢- «إذا ظننتم فلا تحققوا، وإذا حسدتم فلا تبغوا، وإذا تطيرتم فامضوا، وعلى الله فتوكلوا، وإذا وزنتم فأرجحوا (ه) عن جابر».

(إذا ظننتم فلا تحققوا وإذا حسدتم فلا تبغوا وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا) تقدم الكلام على كل جملة من هذه الجمل في إذا حسدتم إلا قوله (وإذا وزنتم فأرجحوا) وهو رجحان الميزان مثلثة رجوحًا ورجحانًا وأرجح له أعطاه وافيًا راجحًا كاملاً^(١) (ه) عن جابر^(٢).

٧٤٣- «إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله (طب ك) عن ابن عباس (صح)».

(إذا ظهر الزنا) بالزاي والنون (والربا) بالراء والباء (في قرية) أو مدينة أو نحوهما (أو نحوهما فقد أحلوا) بالحاء المهملة أي أنزلوا (بأنفسهم عذاب الله) في إضافته إليه تفضيح لشأنه وتعظيم لقدره وفيه تعظيم لأمر هاتين المعصيتين (طب ك) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(٣).

٧٤٤- «إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها "إنا نسألك بعهد نوح، وبعهد سليمان بن داود، أن لا تؤذينا" فإن عادت فاقتلوها (ت) عن ابن أبي ليلى (ح)».

(إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها إنا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود لا تؤذينا) كأنه أخذ عليها هذان النبيان عهدًا أن لا تؤذي أحدًا (فإن

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣٠٠) الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١/٢٠٤)، والعقيلي في الضعفاء (١٦٩/١)، وقال ابن حجر في الدرابة (١/١٨٦): إسناده ضعيف.

(٢) القاموس (ص: ٢٧٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الجامع الكبير (١/١٧٨) رقم (٤٦٠)، والحاكم في المستدرک (٢/٧٧) وقال صحيح الإسناد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٩).

عادت) إلى الظهور (فاقتلوها) هذا في حَيَات البيوت فلا يعارضه حديث ابن عباس: «اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في الصلاة»^(١) فالمراد غير حية المسكن أو حية المسكن بعد المناشدة أيضًا، وفيه دليل أن للحية إدراكًا فلذا أمر مناشدتها وإن لجوارها حقًا فلذا أمهلت ثلاثة أيام كما يدل له ما يأتي فإذا لم تعمل بالمناشدة لم يبق لها حق ولا حرمة فتقتل بعد ذلك وإن لم يخف شرها وأنها لا تقتل مثل ذلك كما أخرج مسلم^(٢) في حديث طويل وفيه أن رجلاً استأذن النبي ﷺ أن يأتي أهله فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها ليطعنها بالرمح وأصابته غيره فقالت: اكفف عنك رمحك وادخل البيت حتى تنظر الذي أخرجني فدخل البيت فإذا فيه حية عظيمة مبطونة على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانظمتها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه فما يدري أيهما كان أسبق موتًا الحية أو الفتى؟ فأتينا رسول الله ﷺ فذكرنا له ذلك، وقلنا: ادع الله أن يحييه، فقال: «استغفروا لصاحبكم» ثم قال: «إن بالمدينة جنًا قد أسلموا فإذا رأيتموهم فأذنوهم ثلاثة أيام فإذا بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنها هو شيطان». فدل أنه يُقتل بعد المناشدة وإن لم يخف شره وهذا مقيد لمطلق المناشدة هنا، نعم قد ادعى البعض أن هذه الأحاديث منسوخة بحديث ابن مسعود: «اقتلوا الحيات كلهن من خاف ثأرهن فليس منا» قال الحافظ الكبير عبد العظيم المنذري^(٣): ذهب جماعة من أهل العلم إلى قتل الحيات أجمع في

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٢٢) منه قوله ﷺ: وإذا وزنتم فأرجحوا، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣١٣/٤) في ترجمة عبد الرحمن بن سعد بن عمار قال ابن حجر في الفتح (٢١٣/١٠) سنه لين، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٦).

(٣) أورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٨٤)، وأخرجه أبو داود (٥٢٤٩)، والنسائي في المجتبى (٥١/٦) وأورده الهيثمي في المجمع (٤٦/٤) وقال: رجاله ثقات.

الصحاري والبيوت بالمدينة وغيرها ولم يثتنوا من ذلك نوعًا ولا جنسًا ولا موضعًا واحتجوا على ذلك بأحاديث عامة كحديث ابن مسعود المتقدم وأبي هريرة وابن عباس، وقالت طائفة بقتل الحيات أجمع إلا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فإنها لا تقتل لما جاء في حديث أبي لبابة وزيد بن الخطاب من النهي عن قتلهن بعد الأمر بقتل الحيات وقالت طائفة بإنذار سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فإن بدين بعد الإنذار قتلن وما وجد منهن في غير البيوت قتلن من غير إنذار وقال مالك: يقتل ما وجد منها في المساجد ثم إنه اختار البعض أن يقال في التخريج ما ذكر وقال بعضهم: أنه يقال أخرج بالله عليك واليوم الآخر أن لا تبدوا لنا ولا تؤذينا، وقال بعضهم: يقال لها: أنت في خرج إن عدت إلينا [٢٠٥ / ١] فلا تلو مينا أن تضيق عليك بالطرد والتبع، وقالت طائفة: لا تنذر إلا حيات المدينة فقط لما في حديث أبي سعيد من إسلام طائفة من الجن بالمدينة وأما حيات غير المدينة في جميع الأرض والبيوت فتقتل من غير إنذار ثم إنا لا نتحقق وجود المسلمين من الجن ثم ولقوله ﷺ: «خمس من الفواسق تُقتل في الحل والحرم»^(١) وذكر منها الحيات، وقالت طائفة: يُقتل الأبر وذو الطفيتين، قال الحافظ المنذري^(٢): ولكل هذه الأقوال وجه قوي ودليله ظاهر (ت)^(٣) عن أبي ليلي) هو أبو ليلي الأنصاري اسمه بلال أو داود بن بلال^(٤) صحابي شهد بدرًا وأحدًا وما بعدها نزل الكوفة، يقال أنه قتل بصفين ورمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (١١٩٨).

(٢) انظر الترغيب والترهيب (٣/٣٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٨٥) وقال حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البناني إلا من هذا الوجه من حديث بن أبي ليل والطبراني (٧/٧٩) رقم (٦٤٢٨)، في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال الحافظ في التقریب (٦٠٨١) صدوق سيء الحفظ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٠) والسلسلة الضعيفة (١٥٠٨).

(٤) انظر الإصابة (٧/٣٥٢).

٧٤٥- «إذا ظهرت الفاحشة كانت الرجفة، وإذا جار الحكام قل المطر، وإذا غدر بأهل الذمة ظهر العدو (فر) عن ابن عمر (ض)».

(إذا ظهرت الفاحشة) هي كل ما يشتد قبحة من الذنوب والمعاصي وكثيراً ما يراد بها الزنا أفاده في النهاية^(١).

قلت: والمراد هنا الزنا بدليل حديث ابن عباس الماضي: «إذا ظهر الزنا...» الحديث. وأظهر منه حديث أبي هريرة: «إذا أراد الله بقرية هلاكاً أظهر فيهم الزنا»^(٢).

(كانت الرجفة) أي وجدت ووقعت فهي تامة والرجف أصله الحركة والاضطراب كما تقدم والمراد هنا حركة الأرض بأهلها وهذا يفسر الإهلاك الماضي في حديث أبي هريرة أنه الرجفة أو أنه تعيين لنوع من أنواع الهلاك مع الإهلاك بأنواع آخر، ولعله الأقرب لأنه هنالك قرن الربا بالزنا فيحتمل أنهما معاً سببان للإهلاك فلا يتم ما قلناه هنا، ويحتمل أن لكل واحد سبب للإهلاك فيتم وهذا الحديث دالٌّ على أن الزنا وحده سبب للإهلاك ويحتمل أن المراد هنا رجفة لا هلاك فيها بل تخويف (وإذا جار الحكام) الجور خلاف العدل وهو مجاوزة الحد فعلاً وذلك بالإفراط كالزيادة على ما قدره الشارع من الحدود مثلاً ويكون ذلك بالتفريط وذلك بالتضييع لما أمر به الشارع وكلاهما مذمومان وإطلاقه على الأول هو الأشهر ويدل عليه تسمية الثاني ظلمًا كما في حديث الموضوع: «فمن زاد أو نقص فقد أساء وظلم»، فسمي النقص ظلمًا وإن كانت هذه الزيادة قد تكلم فيها بالإطلاق لغوي صحيح ولو بطريق التغليب وإن كان لا يتم به هنا الدليل (قل المطر) فالجور سبب لقلة الأمطار.

(١) النهاية (٣/٤١٥).

(٢) أخرجه الديلمي كما في فيض القدير (١/٢٦٦) وقال: فيه حفص بن غياث فإن كان النخعي في الكاشف ثبت وإذا حدث من كتابه وإن كان الراوي عن ميمون فمجهول.

«وإذا غدر بأهل الذمة ظهر العدو» وغلب وتم له النصر على أهل الإسلام وقد سلف قريباً ويأتي حديث ابن عباس أشمل من هذه: «خمس بخمس..» الحديث وعبر فيه عن جور الحكام أن يحكموا بغير ما أنزل الله وعن قلة المطر بالفقر (فر عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه يحيى بن يزيد النوفلي قال الذهبي: مجمع على ضعفه. لكن للحديث شواهد.

٧٤٦- «إذا ظهرت البدع، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فمن كان عنده علم فليشره فإن كاتم العلم يومئذ ككاتم ما أنزل الله على محمد. ابن عساكر عن معاذ (ض)».

إذا ظهرت البدع) جمع بدعة وتقدم تفسيرها (ولعن آخر هذه الأمة أولها) كما وقع من لعن الرافضة للمشايخ والخوارج لعلي عليه السلام وغير ذلك (فمن كان عنده علم) يبطل به البدع ويدفع بها لعن السلف (فليشره) يظهره ويبرزه (فإن كاتم العلم يومئذ) يوم إذ تصدر هذه القبائح (ككاتم ما أنزل على محمد) من الوحي والحديث من أعلام النبوة فقد وقع الأمران ولم يسمع من العالم منقول ولا مثل علمه فينشر فإننا لله وإنا إليه راجعون. ويأتي حديث ابن ماجه^(٢): «من كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله» (ابن عساكر عن معاذ)^(٣) رمز المصنف لضعفه ورواه

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٣١٠) وأخرجه ابن عدي (٢٤٧/٧) في ترجمة يحيى بن يزيد وقال: وهو ضعيف ووالده يزيد ضعيف والضعف على أحاديثه التي أملت والتي لم أمله بين وعامتها غير محفوظة. وقال الذهبي: قال أبو حاتم: منكر الحديث، لا أدري منه أو من أبيه، وقال: قلت: وأبوه مجمع على ضعفه. انظر: ميزان الاعتدال (٤/٤١٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٣) وقال في الزوائد: في الإسناد الحسن بن أبي السري وهو كذاب، وعبد الله بن السري ضعيف، وقال الشيخ الألباني: ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (١٢٧١) وأبو عمر الداني في السنن (٢٨٧) وابن عساكر (٨٠/٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٩) وقال في السلسلة الضعيفة (١٥٠٦) منكر رجاله ثقات غير ابن رمل هذا، ترجمة ابن عساكر، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الدليمي عن معاذ أيضًا بلفظ: «إذا ظهرت البدع من أمتي وشتم أصحابي فليظهر العالم علمه وإلا فعليه لعنة الله»^(١) [٢٠٦/١].

٧٤٧- «إذا عاد أحدكم مريضاً فليقل: "اللهم اشف عبدك، ينكأ لك عدواً، أو يمشي لك إلى صلاة" (ك) عن ابن عمر (صح)».

(إذا عاد أحدكم مريضاً) من مرضى أهل الإسلام (فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدواً) بقوله أو فعله (أو يمشي لك) لأجل أمرك (إلى صلاة) والفعالان غير مجزومين لأنه لم يقصد السببية (ك ابن عمر) ورمز المصنف لصحته وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي^(٢).

٧٤٨- «إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً، فإنه حظه من عيادته (فر) عن أبي أمامة (ض)».

(إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً) ولا يشرب ولا يمس طيباً ويحتمل الأول لا غير (فإنه) أي الأكل (حظه) العائد أي أجره وثوابه (من عيادته) وهذا إذا لم يتضرر بترك الأكل عنده وأحب أن يأكل أو يشرب عنده فالأولى موافقته لأن المراد من العيادة تطيب خاطره وإراحة نفسه (فر عن أبي أمامة)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه موسى بن وردان ذكره الذهبي في الضعفاء.

٧٤٩- «إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة (دهق) عن رجل من

(١) أورده السيوطي في مفتاح الجنة (١/٦٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٣٤٤) وكذلك أبو داود (٣١٠٧)، ابن حبان (٢٩٧٤)، وفي الإسناد حي بن عبد الله المعافري ضعيف قال البخاري: فيه نظر، انظر الضعفاء الكبير (١/٣١٩) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٨١) والسلسلة الصحيحة (١٣٦٥)!

(٣) أخرجه الدليمي في الفردوس (١٢٠٢) وفي إسناده موسى بن وردان أورده الذهبي في المغني في الضعفاء (٦٥٤٤)، وضعفه الألباني في الجامع (٥٩٢) والسلسلة الضعيفة (٢٢٨٧).

الصحابة (ح)».

(إذا عرف الغلام) ميز (يمينه من شماله) والجارية مثله لأن النساء تبع للرجال في الأحكام فالجوازي أيضاً تبع للغلمان (فمروه بالصلاة) ويأتي حديث ابن عمرو: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر»^(١) ولكن التمييز المذكور قد يكون قبل بلوغ السبع فكان هذا الأمر الأول يكون أخف من أمرهم لسبع (دهق عن رجل من الصحابة)^(٢) تقدم أنها لا تضر جهالة عينه لأن الصحابة كلهم عدول عند أئمة الحديث والمصنف رمز لحسنه.

٧٥٠- «إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه، وليخفض صوته (ك هب) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه) تقدم في الثاؤب وضع اليد على الفم لئلا يدخل الشيطان وأما هنا فالأمر بذلك لئلا ينظر منه الحاضرون هيئة منكرة تستقبح لأنه يتكيف الوجه عند العطاس بكيفية منكرة ويحتمل أنه يراد بالوجه الفم من إطلاق الكل على جزئه ويؤيده حديث أبي هريرة: «كان رسول

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٧) والبيهقي في السنن (٨٤/٣) هشام بن سعد حدثني معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني قال: دخلنا عليه فقال لامرأته متى يصلي الصبي؟ فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ذلك فقال "إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة". قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/١٨٤) قال ابن القطان لا تعرف هذه المرأة ولا الرجل الذي روت عنه.

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢٧٤) والأوسط (٣٠١٩) عن عبد الله بن حبيب الجهني به، وقال لا يروى عن عبد الله بن حبيب وله صحبة إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد.

قال ابن الملقن في البدر المنير (٣/٢٤٢) قلت: وهو (عبد الله بن نافع) ثقة وإن لينه بعضهم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٤).

الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه» أخرجه أبو داود^(١) فالثوب يقوم مقام اليد (وليخفض بها صوته) لما تقدم أن الشيطان يرفع صوته بالجشاء والعطاس ومخالفته مطلوبة للشارع (ك هب^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

٧٥١- «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته وإذا لم يحمد الله فلا تشمته

(حم خدم) عن أبي موسى (صح)».

(إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته) في النهاية^(٣) أنه بالشين المعجمة

والسين المهملة الدعاء بالخير والبركة والمعجمة أعلاهما يقال شمت فلاناً وشمت عليه تسميتاً فهو مُشَمَّتٌ وهو من الشوامت وهي القوائم كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله وقيل معناه أبعذك الله من الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك انتهى. والحديث أفاد أنه لا يشمت إلا من حمد الله وظاهره وجوب التسميت لمن حمد الله (وإذا لم يحمد الله فلا تشمته) ويأتي أنه من حقوق المسلم الستة وصفة الحمد قد صرح بها الحديث الآتي عن ابن مسعود وعن سالم وعن زيد قيل أنه يقول العاطس لمن يشمته يغفر الله لنا ولكم، والحديث في كل عاطس حامد ويأتي تقييده بأنه لا يشمته بعد الثلاث ويأتي أن الحامد إذا وصف الله رب العالمين شمته الملائكة فينبغي أن يحرص على ذلك لتدعوه له الملائكة فاستفدنا من الجميع أربع سنن للعاطس، الأولى: تغطية وجهه بكفيه. الثانية: خفض صوته، الثالثة: قوله الحمد لله رب العالمين، الرابعة: إجابته لمن

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٩) والترمذي (٢٧٤٥) وقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ وفي إسناده محمد بن

عجلان. قال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. التقريب (٦٢٣٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٤/٤) والبيهقي في الشعب (٩٣٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٥).

(٣) النهاية (٤٩٩/٢).

يشتمه بالدعاء له ولنفسه بالمغفرة وللسامعين سنة واحدة وهي الدعاء له
فائدة: إنما شرع الحمد للعاطس لأنه يخرج من الدماغ أدواء قال ابن
القيم^(١): ولما كان العاطس قد حصل له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة
من دماغه الذي لو بقيت فيه أحدثت [٢٠٧/١] له أدواء عسرة شرع له الحمد
على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على التمامها وهيئتها بعد هذه الزلزلة للبدن
كزلزلة الأرض.

قال^(٢): واختلف في مسألتين أحدهما أن العاطس إذا حمد الله فسمعه بعض
الحاضرين دون بعض هل يسن لمن لم يسمعه تشميته؟ فيه قولان، الأظهر: أنه
يشتمه إذا تحقق أنه حمد الله، وليس المقصود سماع المشتمت نفسه، وإذا ترك
الحمد هل يستحب لمن حضره أن يذكره؟ قال ابن العربي: لا يذكر، قال وهذا
جهل من فاعله قال ابن القيم: ظاهر السنة يقوي قول ابن العربي؛ لأن النبي ﷺ
لم يشتم الذي عطس عنده ولم يحمد الله ولم يذكره انتهى. (حم خدم عن أبي
موسى)^(٣).

٧٥٢- «إذا عطس أحدكم فليقل "الحمد لله رب العالمين" وليقل له
"يرحمك الله" وليقل هو "يغفر الله لنا ولكم" (طب ك هب) عن ابن مسعود
(حم ٣ ك هب) عن سالم بن عبيد الأشجعي (صح)».

(إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين) هذا بيان كيفية الحمد
(وليقل له) أي يقول من سمعه (يرحمك الله وليقل) إجابة لهم (يغفر الله لنا
ولكم) فيه أنه يندب تقديم الدعاء للنفس عند الدعاء للغير (طب ك هب عن ابن

(١) زاد المعاد (٢/٤٣٨).

(٢) زاد المعاد (٢/٤٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٤١٢) والبخاري في الأدب المفرد (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢).

مسعود^(١) رمز المصنف لصحته (حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الأشجعي).
 ٧٥٣- «إذا عطس أحدكم فقال "الحمد لله" قالت الملائكة "رب العالمين" فإذا قال "رب العالمين" قالت الملائكة "رحمك الله" (طب) عن ابن عباس (ض)».

(إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين) يحتمل أنه ملكاه أو كل ملك سامع (إذا قال) العاطس (رب العالمين قالت الملائكة يرحمك الله) شتمته لما وصف ربه بربوبيته العالم وإجابته للدعاء بالمغفرة شاملة لهم ويحتمل أنه لا يشرع له الإجابة بالدعاء إلا لمن سمعه شتمته (طب) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٧٥٤- «إذا عطس أحدكم أي وحمد الله فليشتمته جلسه، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشتم بعد ثلاث (د) عن أبي هريرة (ح)».

(إذا عطس أحدكم) أ وحمد الله (فليشتمته جلسه) فيه أن غير المجلس كالمار به السامع لعطاسه وحمده لا يشرع له تشميته (فإن زاد) العاطس (على ثلاث)

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٢/١٠) رقم (١٠٣٢٦)، والحاكم (٢٦٦/٤) والبيهقي في الشعب (٩٣٤٦)، وقال الحاكم: هذا حديث لم يرفعه عن عبد الله بن مسعود غير عطاء بن السائب وتفرد بروايته عن جعفر بن سليمان الضبعي وأبيض بن أبان القرشي، انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٦٣/١). أهـ.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٤٣/٢) قال أبي: هذا خطأ، الناس يروونه عن عبد الله، موقوفا، منهم جعفر بن سليمان (انظر التقريب ٩٤٢)، وغيره، وأبيض: شيخ، وعطاء بن السائب: اختلط بأخرة. (انظر التقريب ٤٥٩٢). وأخرجه أحمد بن حنبل (٧/٦) وأبو داود (٥٠٣١) والترمذي (٢٧٤٠) والحاكم في المستدرک (٢٦٦/٤) والبيهقي في الشعب (٩٣٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٥٣/١١) رقم (١٢٢٨٤) والطبراني في الأوسط (٣٣٧١) وقال الهيثمي في المجمع (٥٧/٨) فيه عطاء بن السائب وقد اختلط انظر التقريب (٤٥٩٢) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٥) والضعيفة (٢٥٧٧).

عطسات (فهو مزكوم) فإن قيل فإن كان مزكوم فهو أولى أن يدعى له ممن لا علة به قيل نعم يدعى له كما يدعى للمريض ومن به علة ووجع ولا يدعى له بدعوة العطاس الذي يحبه الله وهو دليل خفة البدن بخروج الأبخرة المتحقة وإنما يكون إلى تمام الثلاث ثم يدعى لصاحبه بالعافية (ولا يشمت بعد ثلاث) قد عورض بمعارضتين الأولى: أنه عطس عنده ﷺ رجل فقال له ﷺ: يرحمك الله ثم عطس أخرى فقال: الرجل مزكوم، هذا لفظ مسلم^(١) أنه قاله في الثانية ورواه الترمذي^(٢) عن سلمة: عطس رجل عند رسول الله ﷺ وأنا شاهد فقال رسول الله ﷺ: «يرحمك الله» ثم عطس الثانية والثالثة فقال رسول الله ﷺ: «هذا مزكوم» قال الترمذي: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، قيل: فترجح هذه الرواية على رواية مسلم لموافقة أحاديث القول، منها حديث الكتاب ومنها ما عند أبي داود^(٣) عن سعيد بن أبي سعيد من حديث أبي هريرة موقوفاً عليه شمت أخاك ثلاثاً فما زاد فهو زكام، وفي رواية عن سعيد قال لا أعلمه إلا رفع الحديث إلى النبي ﷺ. والثانية معارضة النهي بحديث أبي داود^(٤) عن عبيد بن رفاعة الزرقى عن النبي ﷺ يشمت العاطس ثلاثاً فإن زاد فإن شئت شمته وإن شئت فكف، إلا أنه قال ابن القيم^(٥): له علتان أحدهما: إرساله فإن عبيداً هذا ليس له صحبة، والثانية: أن فيه يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وقد تكلم فيه. انتهى.

قلت: قال الذهبي^(٦): فيه يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني مشهور

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٣٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٣٦).

(٥) زاد المعاد (٢/٤٤١). وانظر: الجرح والتعديل (٥/٤٠٦).

(٦) المغني في الضعفاء (٧١٢٢).

حسن الحديث، قال أحمد: لا بأس به، وقال ابن حبان: فاحش الوهم فلا يجوز الاحتجاج به. انتهى (د عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه^(١). [٢٠٨/١] ٧٥٥- «إذا عظمت أمتي الدنيا نزعت منها هيبة الإسلام، وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرمت بركة الوحي، وإذا تسابت أمتي سقطت من عين الله الحكيم عن أبي هريرة (ض)».

(إذا عظمت أمتي الدنيا نزعت منها هيبة الإسلام) أي الهيبة التي جعلها الله لأهل الإسلام في قلوب أعدائه فالإضافة إلى فاعل المصدر على حذف المضاف أي هيبة الأمة نفسها للإسلام أي لا تحتفل بأحكامه وما أمر الله به ونهى عنه ولا تعظمه ولا تهاب مخالفة الله لما نهى عن مخالفته ويحتمل أن المراد هيبة عدو أهل الإسلام لأهل الإسلام أي نزع عنهم مخالفتهم وسلطوا عليهم (وإذا تركت الأمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرمت بركة الوحي) الذي بين يديها من كتاب الله تعالى الذي أنزله كتابًا مباركًا ونورًا وهدى فتحرم هذه البركات فلا تنتفع به ولا يستشفى به من أدواء الجهالة في قلوبها وأبدانها ولا ترحم من الله تعالى ببركته (وإذا تسابب أمتي) سب بعضها بعض كما نراه من هذه الطوائف التي يحزب كل منهم لفريق واشتغل بمساوئ غيره وتلاعنت وكفر بعضها بعضا وأصله كله وسببه الاختلاف في الدين (سقطت من عين الله) كناية عن إهماله تعالى لها وعدم عنايته بأمرها فلا ينظر إليها برحمته (الحكيم عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لضعفه قال العراقي ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٣٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٤) والسلسلة الصحيحة (١٣٣٠).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٧٠) من رواية أبي هريرة وفي إسناده البخاري بن عبيد وهو ضعيف جدًا وكذبه الأزدي وأبوه مجهول ينظر: الكامل (٥٧/٢) والمجروحين (٢٠٢/١) والميزان (٦/٢) وأخرجه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم

بالمعروف من حديث الفضيل .

٧٥٦- «إذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضيء للناس ويحرق نفسه

ابن قانع في معجمه عن سليك الغطفاني (ض)».

(إذا علم العالم فلم يعمل) بما علم (كان كالمصباح) أبان وجه الشبه بقوله

(يضيء للناس ويحرق نفسه) فهو من التشبيه المفصل كقوله:

وأدمعي في صفاء وثغرة كاليالي

كما علم في علم البيان، إن قلت سبق أن العلماء سرج الدنيا ومصابيح الآخرة وهو تشبيه مفيد للرفع من شأنهم والإعظام وهنا سيق للذم والمشبه به واحد وهو السراج؟ قلت: هناك وجه الشبه مجرد نفع العباد في الدارين، في الدنيا بعلومهم وفي الآخرة بشفاعتهم ومثل هذا جائز وهو أن يشبه شيء بشيء بصفتين حاصلتين فيه كما هنا وتشبيه ذلك الشيء بعينه في صفة من صفاته، ونظيره أن يشبه زيداً بالأسد في الشجاعة والفخر وفيه أن العلم بلا عمل مجرد ضر لحامله (ابن قانع^(١) في معجمه عن سليك)^(٢) بضم السين المهملة بعد لامه مثناة تحتية (الغطفاني) بفتح الغين المعجمة والفاء نسبة إلى قبيلة، ورمز المصنف لضعفه.

(٧٠) وفي ذم الدنيا (٣٢٢) عن الفضيل وفي العقوبات (٣٧).

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٧) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٧٨).

(١) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٣٩٥) وأخرجه الخطيب البغدادي في "اقتضاء العلم والعمل" (٦٩). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٨) والسلسلة الضعيفة (٢٦٣٣) وضوع.

في إسناده أبو داود النخعي واسمه سليمان بن عمرو قال أحمد كذاب وسئل مرة أخرى أضع الحديث قال نعم كان أبو داود النخعي يضع الحديث وقال يحيى هو من يعرف بالكذب ووضع الحديث وقال البخاري هو معروف بالكذب وقال النسائي والدارقطني متروك. انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٢) والمغني في الضعفاء (٢٦١٠).

(٢) انظر الإصابة (٣/١٦٥) (٣٤٣٢)

٧٥٧- «إذا عمل أحدكم عملاً فليتقنه، فإنه مما يسلي بنفس المصاب ابن سعد عن عطاء مرسلًا».

(إذا عمل أحدكم عملاً) يحتمل أن المراد به الدنيوي أو الأخروي ويحتمل أنه أريد الآخرة، فقط وهو الذي يناسب قوله (فليتقنه) يحكمه ويفعله على أكمل حالاته (فإنه) أي الإتقان للعمل (مما يسلي بنفس المصاب) فإن الأعمال الأخروية هي التي يسلو بها نفس المصاب وما في حديث: «إن الله يحب من العبد إذا عمل عملاً أن يتقنه»^(١) بإحكام العمل له علتان: تسلية نفس المصاب ومحبة الله تعالى له (ابن سعد عن عطاء) ممدود وتقدم غير مرة وهو إذا أطلق (ابن أبي رباح)^(٢) تابعي جليل مشهور ورباح بفتح الراء فموحدة بعد الألف فحاء مهملة (مرسلًا)^(٣).

٧٥٨- «إذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة: السر بالسر، والعلانية بالعلانية (حم) في الزهد عن عطاء مرسلًا».

(إذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة) ندامة واستغفاراً وعزماً على أن لا يعاودها (السر بالسر) إن كانت الأشياء سرّاً فالتوبة سر (والعلانية بالعلانية) فمن ارتكب فاحشة ظاهره فعليه إظهار التوبة منها ليزيل عن علم عصيانه ظن بقائه عليها (حم) في الزهد عن عطاء بن يسار مرسلًا^(٤).

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٣٨٦)، والطبراني في الأوسط (٨٩٧) وقال الهيثمي في المجمع: فيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة (٩٨/٤).

(٢) انظر التقريب (٤٥٩١).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٤١) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٩) والسلسلة الضعيفة (٢٦٤٧) ضعيف جدا. في إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي قال الحافظ في التقريب (٣٠٣٠) متروك. ثم هو مرسل.

(٤) أخرجه أحمد في الزهد (ص ٢٦)، قال المناوي (١/٤٠٦) قال العراقي: فيه انقطاع. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/١٠٠٣) رواه البيهقي في الشعب من حديث معاذ وفيه رجل لم

٧٥٩- «إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها (حم) عن أبي ذر (صح)». (إذا عملت سيئة فاتبها حسنة تمحها) قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] وفيه أن الحسنات تمحو شؤم السيئات (حم عن أبي ذر) رمز المصنف لصحته^(١).

٧٦٠- «إذا عملت عشر سيئات فاعمل حسنة تحدرهن بها» ابن عساكر عن عمرو بن الأسود مرسلًا (ض)».

(إذا عملت عشر سيئات فاعمل حسنة تحدرهن بها) [٢٠٩/١] هو بمثابة فوقية فحاء مهملة فдал مهملة مضمومة فراء من الحدر وهو ضد الصعود أي يردهن بها فلا تصعد بها الملائكة وهو مثلما سلف (ابن عساكر عن عمرو بن الأسود)^(٢) تابعي جليل أحد زهاد الشام قال أحمد بن حنبل: من أراد أن ينظر إلى هدي رسول الله ﷺ فليُنظر إلى هدي عمرو بن الأسود (مرسلًا)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

يسم ورواه الطبراني في الكبير (١٥٩/٢٠) رقم (١٧٠٨٨) من رواية عطاء بن يسار عن معاذ لم يلقه بلفظ «وما عملت من سوء فأحدث الله فيه توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية» وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٨/٤) رواه الطبراني بإسناد حسن إلا أن عطاء لم يدرك معاذ ورواه البيهقي فأدخل بينهما رجلا لم يسم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠٠).

(١) أخرجه أحمد (١٦٩/٥)، وقال الهيثمي (٨١/١٠) رجاله ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبي ذر ولم يسم أحداً منهم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٠) والسلسلة الصحيحة (١٣٧٣).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٢٧٤/٤٥) مرسلًا وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠١) والسلسلة الضعيفة (٧١٤٥) في إسناده مجاهيل: أبو علقمة نصر بن خزيمة: ذكره برواية واحد ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يورده ابن حبان في "ثقاته". ونحوه أبوه - وهو: خزيمة بن جنادة بن محفوظ بن علقمة) -: ذكره المزي في الرواة عن (نصر بن علقمة)، وقال: "له عنه نسخة كبيرة". ولم يذكره ابن حبان في "الثقات" أيضاً؛ فهو مجهول.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧٤-٢٧٥)، وانظر: تهذيب الكمال (٥٤٣/٢١) والنص جاء في التهذيب وقال ضمرة بن حبيب: مر عمرو بن الأسود على عمر بن الخطاب فقال:

٧٦١- «إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها (د) عن العرس بن عميرة (صح)».

(إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها) من حضرها من الشهود وهو الحضور (فكرها) لبغض الرب تعالى لها (كمن غاب عنها) في أنه لا إثم عليه ولا عقاب وهذا حيث لم يمكنه إنكارها باليد ولا باللسان وإنما أنكرها بالقلب كراهة لها (ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها) أي حضرها وشاهدها غير منكر لها ولا كاره أي يكون برضائه بها ومحبه في الإثم والذنب مثلاً لهم لأن الرضى بالقبيح قبيح وفيه دليل أن أعمال القلوب كأعمال الجوارح في الإثم وعدمه وحديث: «يحشر المرء مع من أحب»^(١) يؤيد هذا (د) عن العرس^(٢) بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها سين مهملة صحابي تقدم ذكره إلا أنه ضبط فيما تقدم بفتح المهملة نقلاً عن الخلاصة وهنا بضمها نقلاً عن هامش خط المصنف وضبطه وكذلك ضبطه الشارح (بن عميرة)^(٣) بالمهملة بزنة التصغير هي أمه واسم أبيه قيس بن سعيد بن الأرقم قال المناوي: رمز المصنف لصحته.

٧٦٢- «إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم، فإنها ساعة ينشر فيها الشياطين (طب) عن ابن عباس (ح)».

من سره أن ينظر إلى هدي رسول الله ﷺ فلينظر إلى هدي عمرو بن الأسود. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠١).

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦)، ومسلم (٢٦٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤٥)، وكذلك الطبراني في الكبير (١٣٩/١٧) رقم (٣٤٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٩).

(٣) انظر الاستيعاب (١٠٦٢/٣).

إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم) من الخروج عن المنازل (فإنها ساعة تنتشر فيها الشياطين) فيخاف من إصابة الصبيان من شر منهم وكأن تسليطهم على الصبيان لا على المكلفين وتقدم الحديث (طب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٧٦٣- «إذا غضب أحدكم فليسكت» (حم) عن ابن عباس (ح)».

(إذا غضب أحدكم فليسكت) عن كلام يزيد به الغضب لا أنه يسكت عن كل شيء فإن من أدوية الغضب التكلم بالاستعاذة كما في حديث أبي هريرة الآتي ويأتي أدوية أخرى لهذا كالجلوس والاضطجاع (حم عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٧٦٤- «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا

فليضطجع (حم د حب) عن أبي ذر (ح)».

(إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس) يتحول عن حالته التي كان عليها ليتحول عليه عن صفات الغضب (فإن ذهب عنه الغضب) بالجلوس (وإلا فليضطجع) والمطلوب تحوله عن حالة غضبه وهل إذا غضب قاعداً فليقم أو لا يصح يتحول إلى القيام إذ قد يثير غضبه لأنه وثوب إلى زيادة الشر (حم د حب عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٦/١١) (١١٠٩٤) وقال الهيثمي (١١١/٨): وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٢) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩/١) وكذلك البخاري في الأدب المفرد (٢٤٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٣) والسلسلة الصحيحة (١٣٧٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٢/٥) وأبو داود (٤٧٨٢) وابن حبان (٥٦٨٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٥).

٧٦٥- «إذا غضب الرجل فقال: "أعوذ بالله" سكن غضبه (عد) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا غضب الرجل فقال أعوذ بالله من الشيطان) زاد في رواية: الرجيم (سكن غضبه) لأن الغضب من أعوان الشيطان على الإنسان فإذا التجأ إلى مولاه كان سلاحاً يدفع به شر غضبه (عد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٧٦٦- «إذا فاءت الأفياء، وهبت الأرواح فاذكروا حوائجكم؛ فإنها ساعة الأوابين (عب) عن أبي سفيان مرسلًا (حل) عن ابن أبي أوفى (ض)».

(إذا فاءت) مهموز بمعنى رجع (الأفياء) جمع فيء وهو الظل أي إذا رجع الظل، وفي رواية البيهقي عن علي «إذا زالت»^(٢) فالمراد رجوع الظل إلى المشرق بعد زوال الشمس عن كبد السماء (وهبت الأرواح) جمع ريح لأن أصلها الواو ويجمع على أرياح قليلاً (فاذكروا حوائجكم) اطلبوها من الله تعالى في تلك الساعة (فإنها ساعة الأوابين) جمع أواب من آب إذا رجع أي كثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، وقيل: هو المطيع، وقيل: هو المسيح وهذه هي الساعة التي كان رسول الله ﷺ يصلي فيها أربعاً لا يفصل بينهن بتسليم ويقول: «إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس» ويأتي في حديث عائشة ويأتي أيضاً من حديث أبي أيوب: «أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لها أبواب السماء»^(٣) وفي الحديث أن هذه الساعة من ساعات الإجابة (عب) عن أبي سفيان مرسلًا^(٤)

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥٦/٥) في ترجمة عيسى بن سليمان بن دينار وأورده الحافظ ابن حجر في اللسان (٣٩٦/٤) وقال: قال ابن عدي: هذا حديثٌ منكرٌ بهذا الإسناد وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٥) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٧٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٧٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٥٧)، وأحمد (٤١٩/٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨١٨) عن أبي سفيان مرسلًا وأبو نعيم في الحلية (٢٢٢/٧) عن ابن أبي أوفى، وقال غريب من حديث مسعر لم نكتبه إلا عنه.

(حل) عن ابن أبي أوفى) بفتح الهمزة والواو والفاء مقصور صحابي اسمه
 علقمة بن مالك الأسلمي^(١) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح [٢١٠/١]
 بكثرة طرقه ارتقى إلى درجة الحسن.

٧٦٧- «إذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط خيرا؛ فإن لهم ذمة ورحما (طب ك)
 عن كعب بن مالك (صح)».

(إذا فتحت مصر) فتحها المسلمون وأخذوها من يد الكفار وصارت دار
 إسلام وهذا من أعلام النبوة فإنها فتحت في زمن عمر بن الخطاب (فاستوصوا
 بالقبط) بكسر القاف وسكون الموحدة هم أهل مصر كما في القاموس^(٢)
 (خيِّراً) هو خطاب للأمرء واستوصوا بمعنى استوصوا بهم خيِّراً (فإن لهم ذمة
 ورحماً) يريد كنف القرابة وهي أنهم أحوال العرب فإن هاجر أم إسماعيل قبطية
 فلهم على ولد إسماعيل عليه السلام رحامة الخؤولة وكذلك إبراهيم بن رسول الله ﷺ
 أمه قبطية مارية القبطية فيحتمل أنه أريد أن لهم عليكم رحاماً من حيث أن ابن
 نبيكم منهم فيستحقون الرعاية ويحتمل للأمرين وفيه رعاية حق الرحم وإن
 بعدت (طب ك عن كعب بن مالك)^(٣) رمز المصنف لصحته.

ومسعر بن كدام ثقة كما قال الحافظ في التقريب (٦٦٠٥) لكن شيخه: إبراهيم بن عبد الرحمن
 السكسكي صدوق ضعيف الحفظ كما قال الحافظ في التقريب (٢٠٤) وضعفه الألباني في ضعيف
 الجامع (٦٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٦٣٦).

(١) وفي الإصابة: «علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد» (٥٥٠١٤) رقم (٥٦٧١).
 (٢) القاموس المحيط (ص ٨٨).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦١/١٩) رقم (١١١) والحاكم في المستدرک (٥٥٣/٢)
 وقال صحيح على شرط الشيخين، قال الهيثمي في المجمع (٦٣/١٠): رواه الطبراني بإسنادين
 رجال أحدهما رجال الصحيح.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٨) وفي السلسلة الصحيحة (١٣٧٤).

٧٦٨- «إذا فتح على العبد الدعاء فليدع ربه، فإن الله يستجيب له (ت) عن ابن عمر، الحكيم عن أنس (ض)».

(إذا فتح على العبد الدعاء) أي تيسر له وانطلقت به لسانه وخشعت له جوارحه (فليدع ربه فإن الله يستجيب له) فإن حصول ذلك من علامات الإجابة (ت عن ابن عمر) ^(١) رمز المصنف لضعفه (الحكيم عن أنس).

٧٦٩- «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء: إذا كان المغنم دولاراً، والأمانة مغنماً، والزكاة مغرمًا، وأطاع الرجل زوجته، وعق أمه، وبر صديقه، وجفا أباه، وارتفعت الأصوات في المساجد، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمر، ولبس الحرير، واتخذت القينات والمعازف، ولعن آخر هذه الأمة أولها؛ فليرتقبوا عند ذلك ريجاً حمراء، أو خسفاً أو مسخاً (ت) عن علي (ض)».

(إذا فعلت أمتي) ليس المراد كل فرد بل الغالب والأكثر (خمس عشرة خصلة) ليس المراد أنه يفعلها واحد بل بلغت مجموع الخمس عشرة خصلة من مجموع الأمة (حل بها البلاء) وعم العقاب لما جرت به سنة الله، من عموم العقاب لمن أذنب وغيره إذ أنزل البلاء وقد سرد عددها في الحديث بقوله (إذا المغنم) هو بفتح الميم وسكون العين المعجمة الفيء الذي يغنم من أموال الكفار الذي بين تعالى مصارفه في سورة الأنفال (دولاً) بضم الدال المهملة في النهاية ^(٢): أنه جمع

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٨) عن ابن بلفظ «من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة...» وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف في الحديث ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وانظر التقريب (٣٨١٢).

وأخرجه الديلمي (١٣٤٠) عن أنس بلفظه، وقال الحافظ في الفتح (١١/١٤١) بسند لين، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠٣).

(٢) النهاية (٢/١٤٠).

دولة بالضم هو ما يتداول من المال فيكون لقوم دون قوم وفي كتب التفسير في قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧] مثل ما في النهاية، وقيل: دولة جاهلية أي متداولاً بينهم من غلب أخذها واستأثر به والمراد أن لا يعطى مصارفه وأن يستأثر به من ليس منهم أو يأخذ فوق حقه من كان منهم (والأمانة مغنماً) غنيمة يتخذها ويجحدها أو يخون فيها (والزكاة مغرمًا) بزنة مغنماً أي يتخذها صاحبها ومخرجها لازمة له لزوم الغرم غير مرید بها وجه الله تعالى بحيث لولا خيفة الناس ما أخرجها (وأطاع الرجل زوجته) ليس الذم لطاعته زوجته بل مأمور به خيركم خيركم لأهله بل الذم لما عطف عليه من قوله (وعق أمه) فالمراد أنه أطاعها طاعة تولد عنها عقوق أمه فالذم لما سبب عن الطاعة لها وإنما عطفه عليه إشارة إلى أنه السبب فإن غالب من يطيع زوجته يعق أمه لما تقرر في العادة من غلبة عدم اتحاد حال أم الزوج وزوجة ابنها وإن كان كذلك فطاعة الأم أقدم لما يأتي من حديث: «أعظم الناس حقاً على الرجل أمه»^(١) ومثل هذا قوله (وبر صديقه وجفا أباه) فإن الذم من حيث تولد عن بر الصديق جفوة الأب (وارتفعت الأصوات في المساجد) أي بغير ذكر الله (وكان زعيم القوم) الكفيل بأمور الناس (أرذلهم) الأردل من كل شيء هو الرديء منه (وأكرم الرجل مخافة شره) أي يكثر به الأشرار وتكون لهم الشوكة والدولة فيكرمون اتقاء لشرهم ويعدم من ينتصف للناس منهم (وشربت الخمر) عم شربها الأكثر ولذا غير صيغة الفعل ومثله (ولبس الحرير واتخذت القينات) بفتح القاف فتحشية مثناة ساكنة فنون جمع قينة قال في النهاية^(٢): [٢١١/١] هي الأمة غنت أو لم تغن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٦٧، ١٩٣)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) النهاية (٤/١٣٥).

والماشطة وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء وجمعها قينات (والمعازف) بالعين المهملة فزاي هو الدفوف وغيرها مما يضرب به وقيل كل لعب عزف كما في النهاية^(١) والمراد من اتخاذها اللعب بها والاشتغال (ولعن آخر هذه الأمة أولها) كما تقدم اتفق ذلك في كثير من الطوائف (فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء) التي لا تأتي إلا بالشر لا يلقح شجر ولا ينشأ مطراً كما قال تعالى: ﴿الرَّيْحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذريات: ٤١] ووصفها بالحمراء كناية عن شدتها وقبح أثرها وشر عاقبتها وهم يصفون بذلك كل أمر شديد فظيع كقولهم الموت الأحمر ويحتمل أنها حمراء حقيقة فإنها كانت العرب لا تراها تأتي بخير كما في كتب التفسير في قصة عاد أنه تعالى أنشأ لهم ثلاث سحائب لما استسقوا بيضاء وحمراء وسوداء فاختروا السوءاء (أو خسفاً) تقدم أنه انقلاب الأرض بهم أو التغيير كما في خسف النيرين (أو مسحاً) هو التبديل وأعلم أنها تقدمت الإشارة إلى أن هذا الوعيد لمن فعل هذه أو رضيها أو ترك إنكارها من الأمة كلها ثم المراد أن تتصف كل الأمة بفعلها أعني فعل الجميع منها أو نحوه لا أن يفعل كل فرد من الأمة هذه القبائح لأن غالب أحاديث الوعيد وردت مراداً بها ذلك ثم الظاهر أنه لم يرد الأمة كلها بل الطائفة العظيمة وأهل المصر الواسع.

واعلم أن بر الصديق وطاعة الزوجة حسن محبوب لله لكنه قبحه ما تفرع عنه من عقوق الأم وجفوة الأب فإنه لو جفا أباه وصديقه وعق أمه وأساء إلى زوجته لكان أشد مقتاً عند الله إلا أنه نص الشارع على هذا النوع من الإساءة والإحسان لما فيه من النكارة.

واعلم أن الوعيد على مجموع هذه الخصال لا يدل ظاهره على حرمة كل واحدة منها على انفرادها لأنه لم تستقل الواحدة بخصوصها باعثة على الوعيد والعقاب

(١) النهاية (٣/ ٢٣٠).

والاستدلال على حرمة رفع الأصوات مثلاً والمعازف به على انفراده محل تردد، والأقرب أن يقال فيه دليل على تحريم كل فرد فرد مما ذكر لأنه قد جعل جزء سبب لهذه العقوبة ولا عقاب إلا على محرم، فهذا محرم نعم العقوبة المذكورة بخصوصها لا دليل في الحديث إلا على أنها للمجموع من الأسباب المذكورة ولا يلزم من ذلك أنه لا عقوبة على الأفراد غيرها من هذه العقوبة المعينة.

واعلم أن هذا الحديث من أعلام النبوة وقد اتفق ما أخبر به ﷺ من فعل هذه الأمة ومن وقوع ما يوعدون به عليها ومن وقف على كتب التاريخ رأى من ذلك العجب.

قال الذهبي في النبلاء^(١) في ترجمة المتوكل: إن في سنة اثنين وأربعين ومائتين وقعت زلزلة بقومس والدامغان والري وطبرستان ونيسابور وأصبهان وهلك فيها بضع وأربعون ألف وانهد نصف مدينة الدامغان وفي سنة خمس وأربعين ومائتين عمت الزلزلة الدنيا ومات فيها خلائق. انتهى.

وقد علم أن أزمة العباسية سيما المتوكل كانت أزمة هذه القبائح وغيرها (ت عن علي) رمز المصنف لضعفه لأنه من رواية فرج بن فضالة قال البرقاني: سألت الدارقطني عنه فقال: باطل قلت: من جهة الفرج قال: نعم. قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٢).

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/٣٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢١٠) وقال: غريبٌ، وابن حبان في المجروحين (٢/٢٠٦)، والطبراني في الأوسط (١/رقم ٤٧٢)، وقول البرقاني للدارقطني: أورده المزي في تهذيب الكمال (٢٣/١٦٠) في ترجمة الفرج بن فضالة وهو فيه كالاتي: سألت الدارقطني عنه فقال: ضعيف، فقلت: حديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري... ذكر هذا الحديث، قال: هذا باطل، قلت: من جهة الفرج قال: نعم، قلت: تخرج هذا الحديث قال: لا... وكذا أورده ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٨/٢٦٧) والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٣٩٦)، والحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٨/٢٣٥)، راجع سؤالات أبي بكر البرقاني للإمام الدارقطني (ص: ٢١٧).

٧٧٠- «إذا قال الرجل لأخيه "جزاك الله خيراً" فقد أبلغ في الثناء» ابن منيع (خط) عن أبي هريرة (خط) عن ابن عمر (ض).

(إذا قال الرجل لأخيه) [٢١٢ / ١] في مقابلة بره وإحسانه إليه (جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء) بالمثلثة والنون المدح قاله في النهاية^(١) وفي القاموس^(٢) زيادة أو الذم والمراد هنا الأول، فإن قيل: هذا ليس بثناء بل دعاء. قيل: هذا قد اشتمل على الدعاء والثناء لأن طلب الجزاء من الله يدل على أنه قد أسدى إليه إنعاماً وأنه قد اعترف به وطلب من الله تعالى أن يكافئه لأنه ليس في قدرته مكافأته، ونكر الخير لإفادة التعظيم فقد أبلغ في الثناء (ابن منيع خط عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه (خط عن ابن عمر)^(٣).

(١) النهاية (١/٢٢٤).

(٢) القاموس (ص: ١٦٣٧).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٢/١١) من رواية أبي هريرة. كذلك في (٣٩٦/١٢) من رواية أسامة بن زيد أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، وقال: حديث حسن جيد غريب لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه، وأخرجها البزار في مسنده (٢٦٠١)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٠٨)، وابن حبان في صحيحه (٣٤١٣)، والبيهقي في الشعب (٨٧/٣)، والضيعة في المختارة (٣٢١) بلفظ: «من صنع إليه معروفاً فقال:....». وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله وسألت محمداً فلم يعرفه. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٤٥/٢). وقال الحافظ: وقد أسقط من بعض نسخ الترمذي.

وأورده النووي في رياض الصالحين (١٤٩٦) وقال: رواه الترمذي وقال: حديث صحيح. قلت: أما رواية أبي هريرة عند الخطيب البغدادي ففي إسناده عمر بن زرارة الطرسوسي وهو شيخ مغفل. انظر ميزان الاعتدال (١٦٣/٨)، وموسى بن عبيدة الربذي ضعفه انظر ميزان الاعتدال (٥٥١/٦) والتقريب (٦٩٨٩).

ورواية الترمذي ذكرها في العلل (٣١٦/١)، سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا منكراً وسُعيّر ابن الخمس كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٣٦/٢): سألت أبي عن حديث - وذكره - فقال: هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد، وقد قال الترمذي في السنن تحت رقم (٢٦٠٩) عن سعيّر بن الخمس: ثقة عند أهل الحديث.

٦٧١- «إذا قال الرجل لأخيه: "يا كافر" فقد باء بها أحدهما (خ) عن أبي هريرة (حم خ) عن ابن عمر (صح)».

(إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء) مهموز أي رجع (بها) أي بهذه الكلمة القبيحة (أحدهما) المقولة فيه إن كان كما قال أو رجعت عليه إن لم يكن كما قال عقوبة له على ما رمى به أخاه (خ عن أبي هريرة حم عن ابن عمر)^(١) وقد تقدم الحديث.

٧٧٢- «إذا قال العبد "يا رب" قال الله "لييك، عبدي سل تعط" ابن أبي الدنيا في الدعاء عن عائشة (ض)».

(إذا قال العبد) عند سؤال ربه تعالى (يا رب يا رب) تكرر النداء زيادة في تضرعه (قال الله لبيك عبدي) تقدم هذا اللفظ، في النهاية^(٢) من التلبية وهي إجابة المنادي، مأخوذ من كَبَّ بالمكان أَلَبَّ به إذا أقام به وألَبَّ على كذا لم يفارقه ولم يرد إلا على لفظ التثنية يراد بها التكرير أي إجابة بعد إجابة وهو منصوب على المصدر بعامل مضمَر لا يظهر كأنك قلت: أَلَبَّ إلبابًا بعد إلباب، والتلبية من لبيك كالتهليل من لا إله إلا الله (سل تعط) وهذا من أعظم كرمه

وقال في موضع آخر (٢/٣٥٠): هذا حديث منكر بهذا الإسناد. قلت: ولعل المقصود بالنكارة هنا التفرد فقد ذكر الدارقطني في "الأفراد" كما في شرح الأذكار (٥/٢٤٩) أن الحديث لم يروه عن سليمان إلا سَعِير تفرد به أبو الجَوَاب [وهو: أحوص بن جَوَاب].

وأما حديث ابن عمر، فقد أخرجه الخطيب (١٠/٢٨٢) وفي إسناده عبد الرحمن بن قريش الهروي وهو متهم بالوضع انظر: الميزان (٤/٣٠٨) واللسان (٣/٤٢٥). والحديث حكم بصحته الحافظ النووي وابن حجر كما في تخريج الأذكار، والألباني في صحيح الجامع (٦٣٦٨).

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٣) عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد في المسند (٢/٤٧) عن ابن عمر. وكذلك أخرجه البخاري (٦١٠٤) من رواية ابن عمر.
(٢) النهاية (٤/٢٢٢).

تعالى أن يلي عبده ويأمره أن يسأله فإنه يعطيه (ابن أبي الدنيا في الدعاء عن عائشة)^(١) رمز المصنف لضعفه لكن له ما يقويه عند البزار.

٧٧٣- «إذا قال الرجل للمنافق "يا سيدي" فقد أغضب ربه (ك هب) عن بريدة (صح)».

(إذا قال الرجل للمنافق يا سيد) في النهاية^(٢): أنه مأخوذ من السؤدد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومتحمل الأذى عن قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيود قلبت الواو ياء لأجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت (فقد أغضب ربه) قد علل في النهاية لا تقولوا للمنافق يا سيد فإنه إن كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله والله لا يرضى لكم، ذلك وأما حديث: «كل بني آدم سيد فالرجل سيد أهل بيته والمرأة سيدة أهل بيتها»^(٣) فلا يعارضه إلا أن المراد أن كلاً حكمه حكم السيد والراعي فيه أنه مستول عن تحت يده نظير كلكم راع سيأتي فقد أغضب ربه حيث دعى من يبغضه الله بالإسم الشريف الذي لا يستحقه وفيه ما يدل على تحريم ذلك فإنه لا يغضب الرب إلا من ارتكاب محرم إلا أن النفاق أمر قلبي لا يعلم إلا بإخباره عن نفسه (ك هب عن بريدة) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم ورده الذهبي بأن فيه عقبة الأصم وقد ضعفوه^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا كما في الكنز (٣١٣٢/٢) وعزاه إليه الحافظ في الفتح (٢٢٥/١١) وكذا أخرجه البزار كما في (كشف الأستار (٤١١/٤) رقم (٣١٤٥) وقال الهيثمي في المجمع (١٥٩/١٠): فيه الحكم بن سعيد وهو ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. انظر ميزان الاعتدال (٣٣٥/٢) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦١١) والسلسلة الضعيفة (٢٦٩٣) ضعيف جداً.
(٢) النهاية (٤١٨/٢).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٧٨١)، وابن عدي في الكامل (٢٠٤١٤) وقال الذهبي في التذكرة (٥٠٤١٢): رواه ثقات.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١١/٤) والبيهقي في الشعب (٨٨٤).

٧٧٤- «إذا قالت المرأة لزوجها "ما رأيت منك خيراً قط" فقد حبط عملها (عد) وابن عساكر عن عائشة (ض)».

(إذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيراً قط فقد حبط عملها) قال في النهاية^(١): أي بطل ثوابه يقال حبط عمله يحبط وأحبطه غيره وهو من قولهم حبطت الدابة حبطاً - بالتحريك - إذا أصابت مرعى طيباً فأفرطت في الأكل حتى تنتفخ فتموت ووجهه أن كلامها هذا جمع أنواعاً من المساوئ منها الكذب الذي لا مرية فيه فإنه لا يخلو الزوج عن الخير أبداً ثم مواجهته بالقيح ثم كسر نفس الزوج الواجبة طاعته.

والظاهر أن المراد بعملها العمل الذي يتعلق بطاعة الزوج فإن هذه الكلمة تبطل الثواب المتحصل من جهة طاعته لا أنها تبطل ثواب الطاعات كلها من طاعات الله تعالى ويحتمل ذلك لعظمة حق الزوج [٢١٣/١] (عد وابن عساكر عن عائشة)^(٢) رمز المصنف لضعفه وفي سنده يوسف السلمي قال ابن حبان لا يحتج به.

٧٧٥- «إذا قام أحدكم يصلي من الليل فليستك، فإن أحدكم إذا قرأ في صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه شيء إلا دخل فم الملك (هب) وتام، والضياء، عن جابر (صح)».

(إذا قام أحدكم يصلي من الليل فليستك) يستعمل السواك وأقله بأصبعه

قلت: وعقبه هو ابن عبد الله الأصم من أهل البصرة، يروى عن عطاء وابن بريدة وكان ممن ينفرد بالمناكير عن الثقات المشاهير، انظر: المجروحين (١٩٩/٢) والميزان (١٠٧/٥) والكاشف (٣٨٤٠). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧١١) والسلسلة الصحيحة (٣٧١) (١٣٨٩).

(١) النهاية (٣٣١/١).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٦/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٤/٥٧)، وفي إسناده يوسف بن إبراهيم التميمي. ينظر: الميزان (٢١٩/٧).

(فإن أحدكم إذا قرأ في صلاته) أي من الليل إذ السياق فيه (وضع ملك) نكرة كأنه غير الحفظة وأنه وكل بذلك (فاه على فيه) وقد بين في حديث ابن شهاب عند محمد بن نصر سيأتي: أنه إذا لم يستك طاف به ولا يضع فيه على فيه، وورد بزيادة على ذلك وهو أنه يوافق الملك يوم القيامة شاهداً له بذلك (ولا يخرج من فيه شيء) من قراءة وذكر لعموم النكرة في سياق النفي وإن كان السياق في القراءة ويحتمل شيء من القرآن تخصيصاً بالسياق (إلا دخل في فم الملك) وفيه حث على السواك وأن الملك تؤذيه الرائحة الكريهة (هب وتماز والضياء عن جابر) رمز المصنف لصحته^(١).

٧٧٦- «إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع (حم م ده) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا قام أحدكم من الليل) لصلاة نفل أو تلاوة قرآن (فاستعجم القرآن على لسانه) في النهاية^(٢): ارتج عليه فلم يقدر أن يقرأ كأنه صار به عجمة (فلم يدر ما يقول فليضطجع) أي ينام ولا يصلي وهو على تلك الحال أو يستلقي حتى تراجع قراءته (حم م ده) عن أبي هريرة^(٣).

٧٧٧- «إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين (حم م) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته) التي يريد أن يصليها (بركعتين

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٢١١٧) وتماز في فوائده (٩٣٥) والضياء في المختارة (٢٠١/١) عن جابر قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٦٨/١): ورواته ثقات قاله ابن دقيق العيد. وأخرجه البيهقي في الشعب (٢١١٦) وفي السنن (٣٨/١) والضياء في المختارة (١٩٧/٢) والبخاري في مسنده (٦٠٣) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢-١/١): إسناده جيد. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢١٣).

(٢) النهاية (١٨٧/٣).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٧)، وأبو داود (١٣١١) وابن ماجه (١٣٧٢) وأحمد في المسند (٣١٨/٢).

خفيفتين) وقد ثبت ذلك من فعله ﷺ في صلاة الليل ووجهه أن النفس تقوم غير نشيطة فإذا دخلت في الطاعة على التدريج وألقى إليها الأخف فالأخف نشطت وحصلت لها الرغبة (حم م عن أبي هريرة)^(١).

٧٧٨- «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسكن أطرافه، ولا يتميل كما يتميل اليهود؛ فإن تسكين الأطراف في الصلاة من تمام الصلاة الحكيم (عد حل) عن أبي بكر».

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسكن أطرافه) يديه ورجله عند الانتصاب (ولا يتميل) ضبط بالجزم على النهي وبالضم على النفي (كما يتميل اليهود) فإنه مناف للخشوع (فإن تسكين الأطراف في الصلاة من تمام الصلاة) وتمامها واجب فيجب التسكين للأطراف (الحكيم عد حل عن أبي بكر)^(٢) وإسناده ضعيف.

٧٧٩- «إذا قام الرجل من مجلسه، ثم رجع إليه فهو أحق به (حم خدم ده) عن أبي هريرة (حم) عن وهب بن حذيفة (صح)».

(إذا قام الرجل من مجلسه) الظاهر من المسجد والمراد الذي قد استحقه ونسب إليه وتقدم له لبث به بدليل قام لا الذي يتحجزه بوضع نبات فيه فإنه لا يستحقه أو وضع سجادة كما يفعل كثير في اليمن في يوم الجمعة وغيرها (ثم رجع إليه فهو أحق به) لتقدم بقائه فيه ويحتمل أنه أعم من المسجد وأنه كل موضع يباح فيه الجلوس (حم خدم ده عن أبي هريرة حم عن وهب بن حذيفة)

(١) أخرجه مسلم (٧٦٨) وأحمد في المسند (٢/٢٧٩) وأبو داود (١٣٢٣).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢/١٧١) وأبو نعيم في الحلية (٩/٣٠٤) وابن عدي في الكامل (٢/٢٠٣) وفي إسناده الحكم بن عبد الله بن سعد بن عبد الله الأيلي قال ابن عدي قال: يحيى ابن معين ليس بثقة ولا مأمون وقال أبو حاتم كذاب وقال أحمد أحاديثه كلها موضوعة. انظر ميزان الاعتدال (٢/٣٣٧) وقال الذهبي: متروك متهم. انظر المغني في الضعفاء (١٦٧٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦١٤) والسلسلة الضعيفة (٢٦٩١) موضوع.

الغفاري ويقال له المزني^(١).

٧٨٠- «إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه (طب عد) عن ابن عباس

(ض)».

«إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه» ذهب أحمد^(٢) وغيره إلى كراهة تغميضها في الصلاة وقال إنه فعل اليهود وأباحه جماعة ولم يكرهوه وقالوا قد يكون أقرب إلى تحصيل الخشوع الذي هو سر الصلاة وروحها ومقصودها قال ابن القيم^(٣): الصواب إن كان فتح العين لا يخل بالخشوع فهو أفضل وإن كان يحول بينه وبين الخشوع لما يراه في قبلته من الزخرفة فهناك لا يكره التغميض والقول باستحبابه في هذا القول أقرب إلى أصول الشرع انتهى.

قلت: لو ثبت الحديث لكان العمل عليه (طب عد عن ابن عباس)^(٤) رمز

المصنف لضعفه لضعف المصيصي.

٧٨١- «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه، فلا يمسح الحصا

(حم ٤ حب) عن أبي ذر (صح)».

«إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصا» حال

صلاته لأنه ينافي الخشوع (حم ٤ حب عن أبي ذر) رمز المصنف لصحته^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٦٣) والبخاري في الأدب المفرد (١١٣٨) ومسلم (٢١٧٩) وأبو داود

(٤٨٥٣) وابن ماجه (٣٧١٧) عن أبي هريرة وأخرجه أحمد (٣/٤٢٢) عن وهب بن حذيفة.

(٢) ذكره ابن قدامة في المغني (١/٣٧٠).

(٣) انظر: زاد المعاد (١/٢٨٣).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/٣٤) رقم (١٠٩٥٦)، وفي الأوسط (٢٢١٨) وفي الصغير

(٢٤) وابن عدي في الكامل (٦/٣٦٤)، وقال ابن قدامة في المغني (١/٣٧٠) رواه الطبراني في

معجمه وعبد الرحمن بن أبي حاتم وقال: هذا حديث منكر والمصيصي هو مصعب بن سعيد وقال

ابن عدي (٦/٣٦٤): والضعف على حديثه بين، وذكره الذهبي في الميزان (٦/٤٢). وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٦١٧).

(٥) أخرجه أحمد (٥/١٥٠)، وأبو داود (٩٤٥) والترمذي (٣٧٩) والنسائي (٦/٣)، وابن ماجه

٧٨٢- «إذا قام العبد في صلاته ذر البر على رأسه حتى يركع، فإذا ركع علتة رحمة الله حتى يسجد، والساجد يسجد على قدمي الله تعالى، فليسأل وليرغب (ص) عن أبي عمار مرسلًا».

(إذا قام العبد في صلاته ذر) بضم الذال المعجمة والراء هو الصب برفق (البر) بكسر الموحدة الإحسان (على رأسه) أي أنزل عليه الإحسان [٢١٤ / ١] وهو قائم (حتى يركع فإذا ركع علتة) ارتفعت عليه (رحمة الله حتى يسجد) يستمر عليه إلى حال سجوده فيدخل القيام بعد الركوع (والساجد يسجد على قدمي) بالتشديد للمثناة على الثنية وهي لمطلق الكثير، والقدم كلما قدمت من خير أو شر وتقدمت لفلان قدم أي يقدم في خير أو شر فالساجد يسجد على قدمي (الله) أي على ما قدمه الله من الخير الذي وفق العبد لفعله ومنه الحديث في صفة النار: «حتى يضع الجبار فيها قدمه»^(١) أي ما قدم لها من شرار خلقه وعلى قدم الله حال من فعل يسجد وفيه حث على الدعاء حال السجود كما دل له قوله (فليسأل) الله

(١٠٢٧)، وابن خزيمة (٩١٣) وابن حبان (٢٢٧٣) (٢٢٧٤)، قال الترمذي: حديث صحيح. قلت: في الإسناد أبو الأحوص مجهول، لم يرو عنه إلا الزهري وحده وكذلك لم يتابع أبا الأحوص وقد خولف فيه فإن ذلك يزيد حديثه وهنا، فقد ذكره ابن خزيمة بعد تخريجه للحديث في صحيحه (٥٩ / ٢) بعد رقم (٩١٤).

باب ذكر الخبر المفسر للفظة المعجمة التي ذكرتها والدليل على أن النبي ﷺ قد أباح مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة قال: قد أمليت فيما مضى خبير معقيب عن النبي ﷺ: «إن كنت فاعلاً فواحدة...» أهـ. فابن خزيمة بهذا القول منه يعلل حديث ابن الأحوص هذا، فقد خالفه عبد الرحمن بن أبي ليلى فرواه عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى في الصلاة فقال: واحدة أودع، أخرجه أحمد (١٦٣ / ٥) وابن خزيمة (٩١٤)، وفي الإسناد محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى تكلموا في حفظه، فبمثل هذه المخالفة مع جهالة أبي الأحوص يضعف الحديث. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦١٣).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٧٥٩٩)، والدارقطني في الصفات (١ / ١٥)، والخطيب في تاريخه (١٢٧ / ٥).

(وليرغب) فإن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد كما ثبت في غيره (ص) عن أبي عمار مرسلًا) واسمه قيس وفيه لين كما في التقريب^(١).

٧٨٣- «إذا قام صاحب القرآن فقرأ بالليل والنهار، ذكره؛ وإن لم يقم به، نسيه محمد بن نصر في الصلاة عن ابن عمر (ض)».

(إذا قام صاحب القرآن) حافظه وحامله (فقرأ بالليل والنهار ذكره) ليس المراد إذا قد ذكره في كل أوقاته بل على نحو ما قدره ﷺ لليالي من أربعين إلى الثلاث وسبأتي (وإن لم تقم به نسيه) والقيام به تلاوته (محمد بن نصر في الصلاة عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٧٨٤- «إذا قدم أحدكم على أهله من سفر فليهد لأهله، فليطرفهم ولو كان حجارة (هب) عن عائشة (ض)».

(إذا قدم أحدكم على أهله من سفر فليهد لأهله فليطرفهم) بضم الطاء من الطارف وهو المستجد من المال والاسم الطرفة وأطرف إذا جاء بطرفة قاله في حاشية النهاية^(٣) (ولو كان) ما يهديه (حجارة) كأنه من باب المبالغة كقوله ولو كمفحص قطاة (هب)^(٤) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه^(٥).

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه كما في الكنز (٧/ ١٨٩٢٤)، وفي الإسناد أبي عمار واسمه قيس مولى الأنصار فيه لين من السابقة مات قبل الستين (التقريب ٥٥٩٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٢٢).

(٢) عزاه إلى محمد بن نصر في كتاب الصلاة كما في الكنز (٢٧٨٥) والحديث أصله في مسلم (٧٨٩) من رواية ابن عمر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٢٣) وصححه في السلسلة الصحيحة (٥٩٧) وقال: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(٣) انظر مختار الصحاح (ص: ١٦٤).

(٤) وفي المخطوطة (ابن عساكر عن عائشة).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٢٠٤) وكذلك الدارقطني في السنن (٢/ ٣٠٠) وفي إسناده محمد بن المنذر بن عبيد الله قال ابن حبان كان ممن يروى عن الأثبات الأشياء الموضوعات لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار، انظر المجروحين (٢/ ٢٥٩) وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية

٧٨٥- «إذا قدم أحدكم من سفر فليقدم معه بهدية ولو يلقي في مخلاته حجراً - ابن عساكر - عن أبي الدرداء»^(١) (ض).

(إذا قدم أحدكم من سفر فليقدم معه بهدية) ندباً لا وجوباً، (ولو يلقي في مخلاته حجراً) وقيدها الشارح بحجر الزناد، فإنه يتحفظهم بأدنى شيء يقدم به فهدية القادم لأهله من مندوبات القادم ومن محاسن أخلاقه، (ابن عساكر عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٦- «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي، يقول "يا ويله، أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار" (حم م ه) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا قرأ ابن آدم السجدة) أي الآية التي هي سبب السجدة فهو من إطلاق المسبب على السبب (فسجد اعتزل الشيطان يبكي) على ما فاز به ابن آدم في الامتثال حال كونه (يقول يا ويله) في النهاية: الويل الحزن والهلاك والمشقة والعذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل. ومعنى النداء فيه يا حزني ويا هلاكي ويا عذابي احضر فهذا وقتك وأوانك فكأنه نادى الويل أن يحضره لما عرض له من الأمر الفظيع وهو الندم على ترك السجود لآدم، وأضاف الويل إلى ضمير الغائب حملاً على المعنى وعدل عن [حكاية] قول إبليس يا ويلي كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه^(٢) انتهى. (أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة) هي

(٢/٥٨٧) رقم (٩٦٤): لا يصح. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٢٥) والسلسلة الضعيفة

(١٤٣٦): ضعيف جداً.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٠/٥٢) في إسناده غياث بن إبراهيم قال الذهبي: تركوه

واتهم بالوضع. انظر المغني في الضعفاء (٤٨٨٠) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٢٧)

والسلسلة الضعيفة (١٤٣٧): موضوع.

(٢) النهاية (٥/٢٣٥).

جملة استثنائية بيانية تفيد وجه نداء الويل والهلاك (وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار) لم يسلك بقوله: «فلي مسلك» قوله يا ويله في الإتيان بدعائنا مع أن النكث في العدول حاصلة هنا أيضًا لأنه عارضها هنا إبهام عوده إلى ابن آدم ولو جاء بدعائنا فكان الإتيان به على صيغة المتكلم على وفق الحكاية أولى، وفيه فضيلة سجود التلاوة وأنه إغاظة لعدو الله (حم م ٥ عن أبي هريرة)^(١).

٧٨٧- «إذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن أو كان أعجمياً كتبه الملك كما أنزل

(فر) عن ابن عباس (ض)».

(إذا قرأ القارئ) للقرآن (فأخطأ) بإبدال لفظ بآخر (أو لحن) بتغيير الإعراب إذ اللحن الخطأ في الإعراب ويطلق على النحو واللغة فهو من الأضداد كما أفاده في النهاية^(٢) (أو كان) القارئ (أعجمياً كتبه الملك كما أنزل) أي كتب ثواب قراءته كذلك، وفيه دليل على جواز قراءة اللاحن ويحتمل أن المراد أنه يكتب ما يخرج من فيه غير صحيح صحيحاً لا أنه يكتبه كما يلفظ به القارئ [٢١٥/١] فإنه يكتب ما يلفظ به العبد فكان ما يلفظ به يكتبه كما لفظ به إلا القرآن فيكتب كما أنزل لا كما قرأ وأما هل له ثواب أو لا فمسكوت عنه وسيأتي حديث أبي هريرة: «أعربوا القرآن»^(٣) وهو أمر بتعلم الإعراب إذا لم يحسن إعرابه (فر عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه هشيم بن بشير قال الذهبي: حافظ حجة مدلس^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٨١) وأحمد (٤٤٣/٢) وابن ماجه (١٠٥٢).

(٢) النهاية (٢٤١/٤).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٧٧/٢)، وقال: صحيح الإسناد على مذهب جماعة من ائمتنا ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وأبو يعلى (٦٥٦٠). وقال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٧): فيه عبد الله بن

سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو متروك.

(٤) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (١١٤٤)، وفي إسناده هشيم بن بشير قال الذهبي إمام ثقة

٧٨٨- «إذا قرأ الإمام فأنصتوا (م) عن أبي موسى (صح)».

(إذا قرأ الإمام) أي إمام الصلاة الجهرية (فأنصتوا) أمر من يسمع قراءته بأن يسكت ويسمع ولا ينازع الإمام قراءته ولا ينافيه حديث الأمر بقراءة الفاتحة خلفه لأنه مخصص لهذا الأمر الذي دل له الأمر بالإنصات وهو لقراءته فإنه مقدر (م عن أبي موسى)^(١) رمز المصنف على صحته على قاعدته فيما أخرجه الشيخان أو أحدهما وقال الشارح: قال أبو داود وجمع: حديثه غير محفوظ، وطعن فيه البخاري [في جزء القراءة] قال البيهقي: واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفه مقدم على تصحيح مسلم.

٧٨٩- «إذا قرأ الرجل القرآن، واحتشى من أحاديث رسول الله ﷺ، وكانت هناك غريزة، كان خليفة من خلفاء الأنبياء الرافعي في تاريخه عن أبي أمامة (ض)».

(إذا قرأ القرآن الرجل واحتشى) بالمهملة فمشاة فوقية فشين معجمة أي ملاً أحشائه وهو ما انضم عليه ضلوعه (من أحاديث رسول الله ﷺ) أي امتلاً منها كما يمتلى من الطعام (وكانت هناك غريزة) بالغين المعجمة فالراء فمشاة تحتية فزاي هي الطبيعة والخليقة رديئة كانت أو صالحة والمراد هنا الصالحة (كان خليفة) هو من يخلف غيره في أي أمر (من خلفاء الأنبياء) وخليفة الأنبياء من خلفهم في الإرشاد إلى النجاة والتباعد من الهلاك والدعاء إلى الله تعالى فمن

مدلس. انظر الكاشف (٥٩٧٩)، وقد عنعن في الحديث. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٠) وفي السلسلة الضعيفة (٢١٩٣).

(١) أخرجه مسلم (٤٠٤) وابن ماجه (٨٤٧) عن أبي موسى، وانظر: علل الحديث لابن عمار الشهيد (ص ٧٣) وصيانة صحيح مسلم (ص ٧٥). وقول البيهقي في السنن الكبرى (١٥٦/٢) وفيه زيادة: لاسيما ولم يروها مسندة في صحيحه. انظر: شرح النووي (١٢٣/٤)، عون المعبود (٤٥٧/٢)، وإرواء الغليل (١٢٠/٢-١٢١).

اتصف بالصفات الثلاث كان خليفة للأنبياء (الرافعي في تاريخه) لقزوين عن أبي أمامة رمز المصنف لضعفه^(١).

٧٩٠- «إذا قرب لأحدكم طعامه وفي رجليه نعل فلينزعه نعليه؛ فإنه أروح للقدمين، وهو من السنة (ع) عن أنس (ض)».

(إذا قرب إلى أحدكم طعامه وفي رجليه نعلان فلينزعه) عن رجليه (نعليه فإنه) أي نزعهما (أروح للقدمين) ولأعضائه عليه حق يجب أن يراعيه (وهو من السنة) من الطريقة المرضية وتقدم مرتين بمعناه (ع عن أنس) رمز المصنف لضعفه ولكن لعله بشواهد لا يقصر عن الحسن^(٢).

٧٩١- «إذا قصر العبد في العمل ابتلاه الله تعالى بالهم (حم) في الزهد عن الحكم مرسلًا».

(إذا قصر) بالتشديد للصاد المهملة (العبد في العمل) الصالح (ابتلاه الله تعالى بالهم) وهو من أعظم الآلام للقلب والقلب هو الإنسان في الحقيقة فجعلت عقوبة التقصير أعظم الآلام لأشرف الأعضاء وفي كلام النهج: من قصر في العمل ابتلي بالهم قيل وهذا يختص بأصحاب اليقين والاعتقاد الصحيح وأما غيرهم من المسرفين على أنفسهم وأولي الاعتقاد الفاسد فإنه لا

(١) أخرجه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين (١/١٢٧) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٢٨) وقال في السلسلة الضعيفة (٦٩٩٥) موضوع.

في إسناده منصور بن عبد الحميد الجزري أبو رباح قال ابن حبان في المجروحين (٣/٣٩) شيخ يروي عن أبي أمامة الباهلي أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد قال حدثنا عبد الله بن موسى الخاني عنه عن أبي أمامة بنسخة شبيها بثلاثمائة حديث أكثرها موضوعة لا أصول لها لا يحل الرواية عنه، وإنما ذكرته ليعرف. وقال أبو نعيم في الضعفاء (١/١٤٩) حدث عن أنس وأبي أمامة بالأباطيل: لا شيء.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤١٨٨) وفي إسناده معاذ بن سعد وهو مجهول وداود بن الزبرقان قال أبو داود: متروك، والبخاري مقارب. انظر فيض القدير (١/٤١٧) والمغني في الضعفاء (١٩٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٢).

تعترتهم هم وإن قصروا في العمل وفي حديث عائشة: «إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بالحزن»^(١) (حم في الزهد عن الحكم مرسلًا) قال في الميزان: معضل، قال الشارح: وفيه مع ذلك راوٍ لا يعرف^(٢).

٧٩٢- «إذا قضى الله تعالى لعبد أن يموت بأرض جعل الله له إليها حاجة

(ت ك) عن مطر بن عكاس (ت) عن أبي عزة».

(إذا قضى الله تعالى) القضاء في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتماهه وكلما أحكم علمه أو حتم أو أدى أو وجب فقد قضى (لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة) تقدم بلفظ: «إذا أراد الله»، (ت ك عن مطر بن عكاس) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وكسر الميم بعدها مهملة، ومطر بلفظ المطر الذي هو الغيث وهو صحابي^(٣) وضبط في الخلاصة اسم أبيه بفتح أوله (ت عن أبي عزة) بفتح المهملة فزاي مشددة^(٤).

٧٩٣- «إذا قضى أحدكم حجه فليعجل الرجوع إلى أهله؛ فإنه أعظم لأجره

(ك هق) عن عائشة (صح)».

(إذا قضى أحدكم حجه فليعجل الرجوع إلى أهله فإنه أعظم لأجره) لعله

(١) أخرجه أحمد (١٥٧/٦)، والديلمي في الفردوس (١٣٢٥)، وابن حبان في المجروحين (٢٣٢/٢)، وقال البيهقي في المجمع (٢٩١/٢): فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في الزهد (ص ١٠) والخطيب في تاريخ (١١١/٧) وابن بطة في التقييد (٢٣٤/١) عن الحكم مرسلًا وقال الذهبي في الميزان (٧٤/٢) معضل وبيان بن الحكم لا يعرف. قلت: وحكم عليه ابن حجر كذلك في اللسان (٦٩/٢) بالإعصال. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٤).

(٣) انظر الإصابة (٢٧٣/٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٢١٤٦) وأحمد (٢٢٧/٥) عن مطر بن عكاس والحاكم في المستدرک (٤٢/١) والطبراني في الكبير (٣٤٣/٢٠) الأوسط (٢٥٩٦)، وأخرجه الترمذي (٢١٤٧) عن أبي عزة وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٣٥).

خطاب لمن كان قد هاجر من مكة لأنه لم يأذن ﷺ للمهاجرين بالإقامة بها أو لمن يضيع من خلفه بإقامته في مكة وإلا فإنه قد ورد الحث على الإقامة بمكة [٢١٦/١] (ك هق عن عائشة)^(١).

رمز المصنف لصحته وقال الذهبي في المذهب^(٢): سنده قوي.

٧٩٤- «إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن الله تعالى جاعل في بيته من صلاته خيراً (حم م ه) عن جابر (قط) في الأفراد عن أنس (صح)».

(إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده) أي صلاة الفريضة (فليجعل لبيته نصيباً من صلاته) بأن يؤدي فيها راتبة الفريضة (فإن الله تعالى جاعل في بيته من صلاته خيراً) فيه حث على صلاة النوافل في البيوت وتقدم (حم م ه) عن جابر قط في الأفراد عن أنس^(٣).

٧٩٥- «إذا قعد أحدكم إلى أخيه فليسأله تفقها، ولا يسأله تعنتاً (فر) عن علي (ض)».

(إذا قعد أحدكم إلى أخيه في الدين فليسأله تفقهاً) طلباً للفقهِ والفهم من أخيه (ولا يسأل له تعنتاً) بفتح المثناة الفوقية فعين مهملة وضم النون منصوب

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٧٧/١) والبيهقي في السنن (٢٥٩/٥) وفي إسناده أبو مروان العثماني لم يخرج له الشيخان شيئاً وفيه كلام يسير قال الذهبي عنه في الضعفاء: ثقة له عن أبيه مناكير وقال الحافظ في التقريب: صدوق يخطي، انظر: المغني في الضعفاء (٥٨٠٨)، التقريب (٦١٢٨)، وقال ابن عدي في الكامل (٢٨٢/٦) وهذا يعرف بأبي مروان العثماني عن أنس بن عياض سرقه منه محمد بن يزيد وقال: "إذا قضى أحدكم حجةً وإنما هو إذا قضى أحدكم سفره" اهـ. وخرجه ابن عدي من طريق محمد بن يزيد عن أنس بن عياض... به، وقال ابن يزيد هذا: "يسرق الحديث وي زيد فيها ويضع" اهـ. وقد حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٧٩).

(٢) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (٢٠٢٢/٤) وفيه زيادة: ولم يخرجوه.

(٣) أخرجه أحمد (٣/٣١٥) ومسلم (٧٧٨) عن جابر وابن ماجه (١٣٧٦) عن جابر، قلت: ورواية ابن ماجه عن أبي سعيد قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٨/٢): إسناده صحيح.

على أنه مفعول له وهو مأخوذ من العنت وهو المشقة فهذا نهي عن التعنت بالسؤال وأمر بالسؤال للتفقه (فر عن علي) رمز المصنف لضعفه وفيه المسيب بن شريك قال الذهبي تركوه^(١).

٧٩٦- «إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة "أنصت" فقد لغوت مالك (حم ق دن ه) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت) هو من لغى يلغو ويلغي إذا تكلم بالمطرح من القول وما لا معنى له أفاده في النهاية^(٢) وقال الحافظ المنذري^(٣): معنى لغوت خبت من الأجر وقيل تكلمت وقيل أخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهراً، فقوله قد لغوت أي وقد ثبت أن من لغى لا جمعة له كما في حديث علي في مسند أحمد وغيره فحديث الكتاب بيان أنه قد أريد باللغو غير معناه اللغوي وأنه أريد به مطلق التلفظ فإن قول القائل أنصت ليس لغواً في اللغة لأنه أمر له بالسكوت فلولاً هذا الحديث لما دل أن أنصت من اللغو لأنها ليست منه لغة فباجتماع الحديتين علم أنه أريد باللغو التكلم بأي كلام وإنما أطلق عليه اللغو لأن ما نهى عنه الشارع فهو من سقط القول وطرحه وفيه أنه لا ينهى من تكلم وإن كان فاعلاً للمنكر وذلك أنه ما يتم نهيه إلا بارتكاب ما نهى عنه وهو ما يفوته من معنى السكوت وفضيلته أكثر مما يناله من مصلحة النهي فلو أمكنه النهي بالإشارة

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (١١٨٣) من رواية علي وأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٥٩) عن أبي الدرداء، قال المناوي (٤١٨/١): فيه المسيب بن شريك قال الذهبي متروك.

ذكره الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٧) والسلسلة الضعيفة (٢٦٦٥) وقال: ضعيف جداً. والمسيب بن شريك: تركوه. انظر المجروحين (٢٤/٣) والكامل (٣٨٦/٦) الميزان (٤٢٩/٦).

(٢) النهاية (٢٥٧/٤).

(٣) الترغيب والترهيب (٢٩١/١).

إليه لتعين (مالك حم ق دن ٥ عن أبي هريرة)^(١).

٧٩٧- «إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه،

وأجمع الإياس مما في أيدي الناس (حم ٥) عن أبي أيوب (صح)».

(إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع) تقدم (ولا تكلم بكلام يعتذر منه)

أي لقبحه وعدم مطابقته أو لما فيه من الإثم والعقاب فالاعتذار إما إلى الله

بالتوبة لأن ترك الذنب خير من طلب المغفرة أو من الناس فالمراد لا يأتي بما

يعتذر منه بل لا يتكلم إلا بكلام لا يعتذر منه وعطفه على قوله: صلى صلاة

مودع يعني أنه لا ينبغي له أن يقدر وقتاً يبقى فيه بعد صلاته بل كأنه آخر زمانه

وكذلك لا يأتي بما يعتذر منه حتى يقدر وقتاً يعتذر فيه من قبيح ما أتاه بل يفعل

ويقول وهو مقدر أنه لا وقت بعد ذلك يتقاه فلا يأتي بما يعتذر منه (واجمع

اليأس) أي أعزم وصمم على قطع الأمل (عما في أيدي الناس) عما في يد غيرك

من العباد من متاع الدنيا فإنك إن فعلت ذلك استراح قلبك ولا يتم إلا بتقصير

الأمل وتقدير أنه لا زمان تعيش فيه وتؤمله من الأوقات المستقبلية واليأس ضد

الطمع (حم ٥ عن أبي أيوب)^(٢) رمز المصنف لصحته.^(٣)

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣/١) رقم (٢٣٢) وأحمد (٢٧٢/٢) والبخاري (٩٣٤) ومسلم

(٨٥١) وأبو داود (١١١٢) والنسائي (١٠٤/٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤١٢/٥) وابن ماجه (٤١٧١) قال البوصيري (٢/٢٨٥): هذا إسناد ضعيف،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٤٢) وفي السلسلة الصحيحة (٤٠١).

(٣) سقط هذا الحديث من الأصل وهو في المطبوع «إذا كان يوم القيامة أتى بالموت كالكبش الأملح،

فيوقف بين الجنة والنار فيذبح وهم ينظرون. فلو أن أحدا مات فرحاً لمات أهل الجنة، ولو أن

أحدا مات حزناً لمات أهل النار (ت) عن أبي سعيد (ح)» أخرجه الترمذي (٢٥٥٨) وقال: حسنٌ

صحيحٌ. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٥٩) والسلسلة الضعيفة (٢٩٩٦) في إسناده: عطية

بن سعد العوفي قال الحافظ في التقريب (٤١١٦) صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، وقال

الذهبي في المغني (٤١٣٩) مجمع على ضعفه.

وفيه أيضاً: سفيان بن وكيع قال الحافظ في التقريب (٢٤٥٦) كان صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل

٧٩٨- «إذا كان يوم الجمعة كان على باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منازلهم، الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي كبش، ثم كالذي يهدي الدجاجة، ثم كالذي يهدي البيضة (ق ن ه) عن أبي هريرة» (صح).

(١) «إذا كان يوم الجمعة) إذا وجد (كان على كل باب من أبواب المسجد) للجنس (ملائكة يكتبون الناس) أي الداخلين إلى المسجد (على قدر منازلهم) حال من الناس أماكن نزولهم من الدنو من الإمام أو التأخر عنه أو مقدار نزولهم عند الله على ترتيب نزولهم من مهجر وغيره [٢١٧/١] (الأول فالأول) بدل من الناس يكتبون الأول أي الذي ليس قبله داخل فالأول أي الذي قبله غيره فالأول الأول حقيقي والثاني إضافي وسكت عن الآخر الذي ليس بعده أحد لأنه غير داخل في الإضافي فسكوته عنه إما لأنه ليس حقيقاً بالذكر ولا بالكتابة لتأخره أو لأن في الكلام حذفاً وتقديره إلى آخر داخل (فإذا جلس الإمام) أي على المنبر كما يرشد إليه قوله يستمعون الذكر (طووا الصحف) التي كتبوا فيها أسماء الداخلين (وجاءوا يستمعون الذكر) تحميد الله والثناء عليه وتسيحه وتهليله والمراد به الخطبة لأنها تشتمل على ذلك (ومثل) بسكون المثلية وفتحها مع كسر ميمه والثاني مع فتحها أي شأن (المهجر) اسم فاعل من هجر إذا مشى في الهاجرة وهي حين اشتداد الحر وهي نصف النهار وهي التي عبر عنها في الحديث الآخر بقوله في الساعة الأولى الذي في الصحيحين بلفظ:

عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، وقال الذهبي في المغني (٢٤٨٩) ضعف وكان يتهم بالكذب.

(١) سقط حديث: «إذا كان يوم القيامة أتى بالموت...».

«من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً»^(١) هذا عند مالك واختاره بعض الشافعية وقالوا إن الساعة الأولى أجزأ من الساعة السادسة بعد الزوال محتجين بلفظ الرواح وأنه لا يكون إلا بعد الزوال لأنه يقابل الغدو الذي لا يكون إلا قبل الزوال وكذلك التهجير وإليه ذهب من المتأخرين المقبلي وهجن على من قال أنها من أول النهار كما هو رأي أحمد والمعروف من مذهب الشافعي وقال: إنهم حملوا الساعات في لفظ الحديث على اصطلاح الفلكيين والساعة في اللغة للوقت القليل وكرر هذا في مؤلفات: الإتحاف والأبحاث والمنار، وذهب ابن القيم^(٢) إلى نصرة مذهب أحمد بتكلف وتعسف والحق هو الأول (كمثل الذي يهدي بدنة) الهدى ما هدى إلى البيت الحرام والبدنة تقع على الجمل والناقة والبقر وهي بالإبل أشبه سميت بدنة لسمنها وعظما أفاده في النهاية^(٣).

قلت: وليس المراد هنا إلا من الإبل لقرينة ما بعده (ثم كالذي يهدي بقرة) هو مثال الآتي في الثانية (ثم كالذي يهدي الكبش) مثال الآتي في الساعة الثالثة والكبش الفحل من الغنم وتسميته هدياً من باب مجاز المشاكلة لما عرفته في النهاية^(٤) من اختصاص الهدى بالإبل ثم البقر. (ثم كالذي يهدي دجاجة) هو الآتي في الساعة الرابعة وهو أيضاً من المشاكلة مثل قوله (ثم كالذي يهدي بيضة) فإن الدجاجة والبيضة لا يكونان هدياً وهو الآتي في الساعة الخامسة وقيل الجميع يسمى هدياً والكاف في قوله كمثّل زائدة أي مثله مثل الذي يهدي

(١) أخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٨٠٥).

(٢) زاد المعاد (١/٣٩٩).

(٣) النهاية (١/١٠٨).

(٤) النهاية (١/١٠٨).

ويحتمل أن هذه الأمثال بيان للمنازل وأنه يكتب الأول كالمهدي بدنة في الأجر ثم كذلك ويكون آخر الحديث تفسيراً لأوله، ولا يخفى أنه أفاد أنه يسن للإمام التأخر عن أول ساعة ليجتمع الناس فلا يكون أول من يبكر وله أجر الأولين، ولأنه اقتداء برسول الله ﷺ فإنه كان لا يأتي المسجد حتى يتنام الناس، ويحتمل أنه يسن له التبكير ويقعد في المسجد فإذا أريد إقامة الصلاة قام لها، وانقطاع كتابة الداخلين إنما هو [٢١٨ / ١] عند قعوده على المنبر لا عند دخوله المسجد (ق ن ٥ عن أبي هريرة) ^(١).

٧٩٩- «إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم؛ فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم، وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً، وأوكلوا قربكم، واذكروا اسم الله، وخمروا آنتيكم، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليه شيئاً، وأطفئوا مصابيحكم (حم ق د نه) عن جابر (صح)».

(إذا كان جنح) بكسر الجيم وضمها (الليل) أوله وتقدم إذا غابت الشمس (فكفوا صبيانكم) فالذي تقدم بيان للمراد بالجنح وفي القاموس ^(٢): جنوح الليل إقباله وكفهم منعهم عن الخروج (فإن الشياطين تنتشر حينئذ) فيخاف عليهم من شرهم وتقدم عليه الكلام (فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم) فإنه لا مخافة عليهم (وأغلقوا الأبواب) على المنازل في جنح الليل (واذكروا) عند تغليقها (اسم الله فإن الشياطين لا تفتح باباً مغلقاً) كأن المراد ذكر عليه اسم الله (وأوكلوا قربكم) جمع قرية أي شدوا رؤسها بالوكاء لئلا يدخل عليها حيوان (واذكروا) عند إيكائها (اسم الله وخمروا) بالخاء المعجمة من التخمير التغطية (آنتيكم)

(١) أخرجه البخاري (٨٨١) ومسلم (٨٥٠)، والنسائي (٣/١٣٨٤)، وابن ماجه (١٠٩٢).

(٢) القاموس المحيط (ص ٢٧٦).

جمع إناء بكسر الهمزة والمد الوعاء (واذكروا) عند التخمير (اسم الله ولو أن تعرضوا) تضعوا عليها عرضاً وإن لم يستر جميعها (عليه شيئاً) وقد ورد تعليل ذلك في حديث آخر وهو: «أن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بالإناء ليس عليه وكاء إلا وقع فيه منه»^(١) وفي عرض العود سر هو أن يعتاد تغطيته ولا ينسأه ويتقي ما يريد أن يدب عليه، وهذه الليلة قال الليث: إن الأعاجم يتقونها في السنة في كانون الأول (وأطفئوا مصابيحكم) أي واذكروا اسم الله ويأتي تعليله بأن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت (حم ق دن ٥ عن جابر)^(٢).

٨٠٠- «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يجهل، فإن امرؤ شاتمته أو قاتله فليقل "إني صائم" مالك (ق ده) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث) بالراء والفاء والمثلثة من رفث كبصر وفرح وكرم قال الأزهري^(٣): الرفث كلمة جامعة لكل ما يراد من المرأة، وفي القاموس^(٤) أنه الجماع والفحش (ولا يجهل) تقدم معناه (فإن امرؤ) فاعل فعل محذوف دل عليه قوله (شاتمه أو قاتله فليقل) لنفسه زاجراً لها عن المشاتمة والمقاتلة (إني صائم إني صائم) والظاهر أن هذا في غير الجهاد وأما في الجهاد فيجب مقاتلة من قاتله وفيه أن قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] تختص بمن ليس بصائم أو أنه هنا حث على الأفضل وفي الآية شأن الجواز (مالك ق ٥ عن أبي هريرة)^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٠١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٩/٣) والبخاري (٣٢٨٠) ومسلم (٢٠١٢) وأبو داود (٣٧٣٣) وابن ماجه (٣١٧٧)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠٥٨١).

(٣) تهذيب اللغة (٩٠/٥).

(٤) القاموس المحيط (ص ٢١٨).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٣١٠/١) رقم (٦٨٢) والبخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١) وأبو داود (٢٣٦٣) وابن ماجه (١٦٩١).

٨٠١- «إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء (حب) في الضعفاء (فر) عن ابن عمر (ض)».

(إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء) مال كل في اعتقاده إلى هواه (فعليكم) الزموا (بدين أهل البادية والنساء) الذين يعرفون جمل الإسلام ويؤمنون بما جاء من الأحكام ومن حلال وحرام من دون توغل في الكلام وهذا إشارة إلى ما قد علمه ﷺ بإعلام الله له من الابتداع والاختلاف في الأمور الدنيويات وتضليل الناس بعضهم بعضاً حتى صاروا أحزاباً وفرقاً وكل طائفة تزعم أنها على الحق وأن مخالفتها على غير هدى وعمت البلوى واتسع نطاق الخلاف حتى قاتل المسلمون بعضهم بعضاً على ذلك فالحديث من أعلام النبوة وأرشد ﷺ إلى أن لهذا الداء دواء هو الإيمان بالله وبرسوله وبما جاء به رسله والإتيان بالفرائض فإن هذا هو الذي عليه سكان البادية والنساء وترك التعمق والخوض مع الخائضين ولقد طارت نار هذا الاختلاف في الأصول والفروع وصار الدين أهواء لا يتبع كل أحد إلا مذهب آبائه وأهل بلده أول أرض مس جلده تراها وصارت كل جمعة تختص بمذهب أصولاً وفروعاً [٢١٩/١] حتى كأنه طبع للجهات وكأن المذاهب ملل مختلفات ولذا قال أبو القاسم الكعبي في العامة هينئاً لهم السلامة هينئاً لهم السلامة وإلى كلامه هذا أشار الإمام العلامة السيد محمد بن إبراهيم رحمه الله في أبيات له:

وإمام بغداد تودد أنه لم يعرف التحقيق أي تودد

وقال العلامة ابن دقيق العيد:

تجاوزت حد المكثرين إلى العلى وسافرت واستبقيتهم في المراكب
وخضت بحاراً ليس يدرك قعرها وألقيت نفسي في فسح المفاوز
ولججت في الأفكار حتى تراجع اختياري وإلى استحسان دين العجائز

وللمحققين في هذا كلام طويل وقد بسطنا في الإيقاظ (حب في الضعفاء فر عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لضعفه وقال المصنف في الدرر: سنده واهٍ وقال الصغاني: موضوع.

٨٠٢- «إذا كان الجهاد على باب أحدكم فلا يخرج إلا بإذن أبويه (عد) عن ابن عمر (ض)».

(إذا كان الجهاد على باب أحدكم فلا يخرج إليه إلا بإذن أبويه) فيه سقوط فرض الجهاد إذا لم يأذن الأبوان وأنه يقدم طلب الإذن منهما وإلا فإن بقاءه عندهما كالجهاد في الأجر ولذا قال ﷺ في الحديث الآخر «ففيهما فجاهد»^(٢) وأحد الأبوين مثلهما (عد عن ابن عمر)^(٣) رمز المصنف لضعفه إلا أنه قد ورد عند الطبراني بسند صحيح كما قاله الشارح^(٤).

٨٠٣- «إذا كان لأحدكم شعر فليكرمه (د) عن أبي هريرة (هب) عن عائشة (صح)».

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٦٤) والديلمي في الفردوس (٩٩٦) وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن البيلماني يروى عن أبيه بنسخة كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٧٥) وقال ابن الجوزي في الموضوعات (٥٢٧): لا يصح عن رسول الله ﷺ، وقال القاري في المصنوع (١٩٩) وفي الموضوعات الكبرى (٦٢٢) وقال الزركشي: سنده واهٍ، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٨) وفي السلسلة الضعيفة (٥٤): موضوع. وانظر: المقاصد الحسنة (٢٩٠)، والدرر برقم (٣٠١) والفوائد للشوكاني (٥٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٢)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٣٣٦) عن ابن عمر في ترجمة عباد بن كثير الرملي قال البخاري: فيه نظر وقال النسائي ليس بثقة، انظر: تهذيب الكمال (١٤/ ١٥١-١٥٢). وأخرجه الطبراني في الصغير (١/ ١٨٢) بلفظ: «إذا كان الغزو على باب البيت فلا تذهب إليه...»، وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ٥٨٢): رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن علي بن سعيد وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر. وانظر كذلك فيض القدير (١/ ٤٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٤١).

(٤) انظر فيض القدير للمناوي (١/ ٤٢٤).

(إذا كان لأحدكم شعر) في رأسه أو لحيته (فليكرمه) وإكرامه بالترجيل والدهن والخضاب وقد كان ﷺ يرجل شعره ويدهنه ويأمر بدهن الشعر غيبًا (د عن أبي هريرة هب عن عائشة^(١)) رمز المصنف لصحته وتعقبه الشارح^(٢) بأن فيه عند أبي داود سهيل بن أبي صالح قال في الكاشف: (٣) ليس بحجة ووثقه بعضهم وفيه عند البيهقي ابن إسحاق وعمارة بن غزية وفيهما خلاف.

٨٠٤ - «إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم (د) عن أبي هريرة (ح)».

(إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل) هو من قلص يقلص مثل ضرب يضرب قلص الظل عني: انقبض قاله في القاموس^(٤) وفي النهاية^(٥) قلص الدمع ارتفع وذهب انتهى. فلا بد من تقدير مضاف إلى فعى ظل الشمس (وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم) إلى ظل خالص أو شمس خالصة ووجه الأمر بالقيام أن البقاء فيما كان كذلك يولد ألمًا في البدن، قيل إنه يولد الوضح وقيل إنه مجلس الشيطان لما عند أحمد^(٦) وقال: مجلس الشيطان وأخذ مفهوم الشرط بعض فقال: إنه إذا كان قعوده في ظل وشمس ابتداء فلا نهي ولا يخفى أنه لا يناسبه التعليل بأنه مجلس الشيطان فإن ظاهره أن مجلسه ما كان

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦٣) والبيهقي في الشعب (٦٤٥٥) عن أبي هريرة وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٦٨/١٠). وأخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٥٦) من رواية عائشة. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٠) وفي السلسلة الصحيحة (٥٠٠).

(٢) انظر: فيض القدير للمناوي (٤٢٥/١).

(٣) انظر الكاشف (٤٧١/١) (٢١٨٣).

(٤) القاموس (ص ٨١٠).

(٥) النهاية (٤/١٠٠).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٤١٣/٣).

ظلاً وشمساً قال المصنف في المرقاة: قال البيهقي يحتمل أن يكون أراد كيلاً يتأذى لحرارة الشمس كما في حديث قيس عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ قاعدًا في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس» وأخرج من طريق عبد الرزاق عن إبراهيم بن إسماعيل قال: سمعت ابن المنكدر يحدث هذا الحديث عن أبي هريرة وقال: وكنت جالسًا في الشمس وبعض في الظل فقامت حين سمعته فقال لي ابن المنكدر لا بأس عليك إنك هكذا جلست قال البيهقي^(١) في ذلك جمع بين الحديثين وتأكيدهما أردنا (د عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٨٠٥- «إذا كان لرجل على رجل حق فأخره إلى أجله كان له صدقة؛ فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة (طب) عن عمران بن حصين (ض)».

(إذا كان لرجل على رجل حق فأخره إلى أجله) الأجل الوقت المضروب في المستقبل أي إذا كان لأحد حق فعجله فأخره إلى زمان معين (كان له صدقة) في ذلك (فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة) وذلك لأن له كل يوم مطالبته [٢٢٠ / ١] فكل ما ترك ما هو له من المطالبة استحق الأجر ولما كان في الأول ليس له إلا أجر المطالبة مرة واحدة استحق أجرًا واحدًا هو أجر إمهاله له في الابتداء وهذا ظاهر في الفقير والغني إلا أن يقال إن الفقير لما كان قد أمهله الله فلا يستحق مطالبته فلا أجر له في إمهاله (طب عن عمران بن حصين)^(٣) رمز

(١) البيهقي في السنن (٣/٢٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٢١). والبيهقي في السنن (٣/٢٣٦)ن وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٤٨) والسلسلة الصحيحة (٧٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/٢٤٠) رقم (٦٠٣) وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٥)، فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب، التقريب (٧١٨١) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٥١): موضوع.

المصنف لضعفه لأن فيه راو اختلف فيه.

٨٠٦- «إذا كان في آخر الزمان لا بد للناس فيها من الدراهم والدنانير يقيم

الرجل بها دينه وديناه (طب) عن المقدم (ض)».

(إذا كان في آخر الزمان) اسم كان ضمير يعود إلى الرجل مثلاً وهو معلوم من السياق وهي تامة أي إذا وجد الرجل (لا بد) لا فراق ولا محالة (للناس فيها) في أيام آخر الزمان أو سنينا بالمدلول عليهما بالزمان (من الدراهم والدنانير يقيم الرجل بها دينه) من إعفاف فرجه وستر عورته وصلة رحمه (وديناه) من دفع شرو الأشرار بالصلة وإضافة من يستضيفه ومكافأة من أحسن إليه ونحوه إن قيل هذا لا بد منه في أول الزمان فإن الإنسان مدني بالطبع أول زمانه وآخره فما وجه تخصيص آخره؟ قلت: إن آخر الزمان يتوسع الناس فيه وتلزم بالأعراف ما لا يتم صيانة الدين والعرض إلا به وهذا معلوم الآن فليس الناس الآن أن في حالهم كما كانوا من قبل فإنه ليس الآن من الأغنياء من يجعل صداق زواجه نواة من ذهب كما فعله عبد الرحمن بن عوف من أغنياء الصحابة ولا من يقال له من الفقر: «التمس ولو خاتماً من حديد» صداق لزواجه ولا ينكر أحد اتساع الناس من زمان إلى زمان فأخبر ﷺ أنه في هذا الزمان لا بد من تحصيل الدرهم والدينار ولا تتم الدنيا والدين إلا به والمراد تحصيلهما من الوجوه التي أباحها الشارع أو لأنه في آخر الزمان يعسر التحصيل بغلبة الشح واستيلاء ملوك الدنيا على حقوق الله ولا يقال هذا ترغيب منه ﷺ في الدنيا لأننا نقول حاشاه بل ترغيب في الآخرة لأنه ما أمر بذلك إلا ليصلح أمر الآخرة (طب عن المقدم)^(١) رمز المصنف لضعفه قال الشارح هكذا ورد من عدة طرق قال الهيثمي: ومدارها

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٩/٢٠) رقم (٦٦٠) عن المقدم وقال الهيثمي في المعجم

(٤/٦٥): ومدار طرقه كلها على أبي بكر بن أبي مريم وقد اختلط. وانظر: (التقريب ٧٩٧٤).

على أبي بكر بن أبي مريم وقد اختلط.

٨٠٧- «إذا كان اثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما ابن عساكر عن ابن عمر» (ض).

(إذا كان اثنان يتناجيان) بالجيم من نجاه مناجاة إذا ساره أي إذا تسار اثنان (فلا يدخل بينهما) لأنهما يكرهان اطلاع أحد على سرهما وهو نهي عن تتبع الأسرار وقد نهى ﷺ أن يتناجا اثنان وعندهما ثالث وعلله بأن ذلك يحزنه فهما منهيان عن التناجي بحضرته كما نهى هو عن إدخال نفسه بينهما (ابن عساكر عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لضعفه ولكن له شواهد.

٨٠٨- «إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإن كان فضل فعلى عياله، فإن كان فضل فعلى ذي قرابته، فإن كان فضل فهائنا وهائنا (حم م دن) عن جابر (صح)».

(إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه) بالهمزة وتقدم عليه الكلام في ابدأ بنفسك (فإن كان) في المال (فضل) زيادة على ما ينفقه لنفسه (فعلى عياله) تقدم وهو من يعوله (فإن كان فضل فعلى قرابته) فهم الأقدم بإحسانه (فإن كان فضل فهائنا وهائنا) هو نظير قوله فيما سلف فهكذا وهكذا والمراد أي جهة شاء لأنه لم يبق بعد القرابة خصوصية لأحد فاجعله لمن شئت وأتى في هذا الحديث بلفظ القرابة وفيما سلف بلفظ الأهل ثم عمم والمعنى واحد إلا أنه أفاد هنا أن الأهل مقدمون على غيرهم من القرابة (حم م دن عن جابر)^(٢).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/٢٨٠) قلت: ومن شواهد ما رواه أحمد (٢/١١٤) بلفظ:

إذا تناجى اثنان فلا تجلس إليها حتى تستأذنها، وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/٧٠) وسكت عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٤٤) والسلسلة الصحيحة (١٣٩٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٠٥) ومسلم (٩٩٧) وأبو داود (٣٩٥٧) والنسائي (٧/٣٠٤)، وكذلك ابن خزيمة (٢٤٤٥) وابن حبان (٣٣٤٢).

٨٠٩- «إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه، فإن الله قبل وجهه إذا صلى مالك (ق ن) عن ابن عمر (صح)».

(إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه) بكسر القاف وفتح الموحدة ما استقبل (فإن الله قبل وجهه إذا صلى) أى ملائكته ورحمته تعالى مقابلة له أو أن قبلة الله أى بيته الكريم أو لأنه [٢٢١ / ١] يناجى ربه كما في حديث أبي هريرة: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبزق أمامه وإنما يناجى الله» الحديث^(١) والمناجى يكون تلقاء وجه من يناجيه فأمر بصيانة الجهة كما لو كان يناجى مخلوق (مالك ق ن عن ابن عمر)^(٢).

٨١٠- «إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين، وخطيبهم، وصاحب شفاعتهم؛ غير فخر (حم ت ه ك) عن أبي [بن كعب]».

(إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين) يأتي معناه مرارًا ويأت الكلام عليه (وخطيبهم) عند الله (وصاحب شفاعتهم) في الشفاعة العظمى (غير فخر) تنصب غير على الحالية أقول هذا حال كوني غير مفتخر به أو غير فخر من تلقاء نفسي بل هو من الله أعطانيه الله أو غير فخر فوق هذا الفخر وفيه إرشاد إلى أن من تحدث بنعمة الله عليه يحسن منه إزالة تهمة أنه افتخر بذلك على غيره لئلا يوهم السامعين (حم ت ه ك عن أبي هو ابن كعب حيث أطلق)^(٣).

٨١١- «إذا كان يوم القيامة نودي "أين أبناء الستين؟" وهو العمر الذي قال

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٨) وعبد الرزاق (١٦٨٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٩٤ / ١) رقم (٤٥٧) والبخاري (٤٠٦) ومسلم (٥٤٧) والنسائي (٥١ / ٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٣٧ / ٥) والترمذي (٣٦١٣) وابن ماجه (٤٣١٤) والحاكم (٧١ / ١) وكذلك ابن المبارك في الزهد (١٦ / ٧) قال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ﴾ الحكيم (طب هب) عن ابن عباس (ض)«.

إذا كان يوم القيامة) وجد وحدث (نودي) من قبل الله تعالى (أين أبناء الستين) أي الذي بلغ بهم العمر ستين سنة وحذف المنادي له كأنه يقال أولم نعمركم الدال عليه قوله (وهو العمر الذي قال الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ﴾) أي: فما صنعتم كما يرشد إليه حديث سهل بن سعد عند عبد بن حميد^(١) بلفظ: «إذا بلغ العبد ستين سنة فقد أعذر إليه وأبلغ إليه في العمر» وفي كلام النهج: العمر الذي أعذر الله فيه إلى ابن آدم ستون سنة لا يسوغ لابن آدم أن يعتذر فيه لأن قبل الستين أيام صبا وشباب وكهولة فقد يعذر العبد فيها لغلبة الشهوة فإذا دخل في الستين دخل في سن الشيخوخة فلا عذر له في اللهو. ويروى لأبي نواس:

وإذا تكامل للفتى من عمره ستون وهو إلى التقى لا يحتج
عكفت عليه المحرمات فماله متأخر عنها ولا متزحزح
وإذا رأى إبليس غرة وجهه حياء وقال فديت من لا يفلح
(الحكيم طب هب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه وفيه إبراهيم بن
الفضل المخزومي قال الذهبي واه^(٢).

٨١٢- «إذا كان يوم القيامة نادى مناد "لا يرفعن أحد من هذه الأمة كتابه

(١) لم أقف عليه عند عبد بن حميد في المنتخب وأخرجه من رواية سهل بن سعد الطبراني في المعجم الكبير (١٨٣/٦) رقم (٥٩٣٣) وقال الهيثمي في المعجم (٢٠٦/١٠): رجاله رجال الصحيح.
(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (ص ١٥٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٧٧/١١) رقم (١١٤١٥) والبيهقي في السنن (٣٧٠/٣) وفي الشعب (١٠٢٥٤) وانظر: الميزان (١٧٦/١) التقريب (٢٢٨) في ترجمة إبراهيم بن الفضل المخزومي. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٦٨) والضعيفة (٢٥٨٤): ضعيف جداً.

قبل أبي بكر وعمر " ابن عساكر عن عبد الرحمن بن عوف (ض) ». (إذا كان يوم القيامة ينادي مناد لا يرفعن كتابه) كتاب حسناته وسيئاته (أحد قبل أبي بكر وعمر) كأنه يعطي كل واحد (كتابه) ثم يحضر لعرضه فأول من يعرض كتابه الشيخان (ابن عساكر عن عبد الرحمن بن عوف)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه الفضل بن جبير الوراق عن داود بن الزبرقان، تركه أبو داود، وقال الجوزقاني: كذاب، وقال البخاري: مقارب.

٨١٣- «إذا كان يوم القيامة دعا الله تعالى بعبد من عبیده، فيقف بين يديه، فيسأله عن جاهه كما يسأل عن ماله تمام (خط) عن ابن عمر (ض)».

(إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد) التنكير فيه للتعظيم أي عظيم جاهه أو للتحقير أي له جاه حقير فإنه يسأل عنه فيا ويل من له جاه عظيم وهذا أقرب بدليل عموم السؤال في الآخرة عن القليل والكثير ولأنه شبهه بالمال وهو مستؤل عن قليله وكثيره (من عبیده فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه) الجاه هو القبول عند الناس والتقدم عندهم وإنما يسأل عنه العبد لأنه من رحمة الله تعالى التي أعطاها إياه ولذا وصف عيسى عليه السلام بقوله وجيهاً في الدنيا والآخرة (كما يسأله عن ماله) أي هل بخل به عن ذي الحاجة أو أنفقه في غير رضاه أو في سخطه تعالى قال الشافعي رحمه الله^(٢):

واعط زكاة الجاه يوماً فإنها كمثل زكاة المال تم نصابها (تمام خط عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه قال مخرجه الخطيب: غريب

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/١٥٩) وإسناده ضعيف فيه الفضل بن جبير الوراق، قال العقيلي لا يتابع على حديثه انظر: ميزان الاعتدال (٥/٤٢٥). وكذلك داود بن الزبرقان الرقاشي نزيل بغداد متروك، (التقريب ١٧٨٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٦٤).

(٢) أورده ابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٣/١٢٤٤) لأبي عبد الله بن شرف الشاعر.

جدًا لا يثبت بوجه من الوجوه [٢٢٢ / ١] وقال ابن عدي لا أصل له^(١).
 ٨١٤ - «إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى إلى كل مؤمن ملكًا؛ معه كافر،
 فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك هذا الكافر، فهذا فداؤك من النار (طب)
 والحاكم في الكنى عن أبي موسى (ح)».

(إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى) أرسل (إلى كل مؤمن) من هذه الأمة أو
 من كل أمم الرسل الأولين أيضًا (ملكًا معه كافر يقول الملك للمؤمن يا مؤمن
 هاك) أي: خذ هذا الكافر (فهذا فداؤك) بكسر الفاء والمد ويفتحها مع القصر
 فكاك الأسير يقال فداه يفديه فداء [وفدى] وفاده يفاديه مفادة إذا أعطاه فداه
 وأنقذه قاله في النهاية^(٢) (من النار) أي من دخولها ولعل هذه لبعض المؤمنين
 لأنه قد ثبت أنه لا بد من دخول بعضهم النار أو أنه لمن يدخل النار ثم يفدى
 ويخرج منها أو أنه للكل من دخل ومن لم يدخل ممن قضت حكمته ورحمته
 بعدم دخوله النار وهو أقرب إلى اللفظ العام هنا وأتم في البشرى.

فإن قيل: هذا يقضي بأن عذاب الكافر لنجاة المؤمن وحمل وزره عليه وهو
 خلاف الثابت من عدل الله وإخباره ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤].
 قيل: يحتمل أن هؤلاء من الكفار الذين آذوا المؤمنين وسبوهم وحاربوهم
 فطرح عليهم من ذنوب المؤمنين ما كان عليهم.

(١) أخرجه تمام في فوائده (١٠٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٩٩/٨) والذي في المطبوع من كلام
 الخطيب: هذا الحديث غريب جدًا لا أعلمه يروى إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن خليل وابن
 عدي في الكامل (١٧١/٧) في ترجمة يوسف بن يونس أبو يعقوب أخو أبي مسلم الأفتس وقال:
 وهذا عن سلمان بهذا الإسناد منكر لا يرويه عنه الأفتس وأورده ابن حبان في المحروحين
 (١٣٧/٣) في ترجمة يوسف بن يونس وأعل الحديث به وقال: وهذا لا أصل له من كلام النبي
 صلى الله عليه وسلم، وأورده ابن حجر في الميزان (٣٣٠/٦) في ترجمة يوسف بن يونس وضعفه
 الألباني في ضعيف الجامع (٦٦١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٦٩٠).

(٢) النهاية (٤٢١/٣).

قلت: يضعف هذا أنه حكم ثابت بين المسلمين بعضهم مع بعض فإنها إذا نفذت حسنات المؤمن وبقيت عليه تبعات للعباد طرح عليه من ذنب من عنده له الحق لا يسمى فداء وقيل بل الفداء مجاز والمراد أن ينزل الكافر في النار في المنازل التي كانت معدة لعصاة المؤمنين لو كانوا من أهلها ويحتمل أن المراد خذ هذا الكافر فألقه في النار فإن إلقاءك له فيها فكاك لك منها ومن عذابها بأن يجعل عقوبة المؤمن نفس إلقاءه الكافر في النار أو خذه فقبضه الزبانية وهذا جيد وفيه أيضاً شفاء صدور المؤمنين من أعدائهم بإلقاءهم في العذاب الدائم (طب والحاكم في الكنى عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه^(١).

٨١٥- «إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة رجلاً من الكفار، فيقال له: هذا فداؤك من النار (م) عن أبي موسى» (صح).

(إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة) هذا تخصيص بعد عموم كل مؤمن في الحديث الآخر (رجلاً من الكفار) الظاهر وكل امرأة مؤمنة امرأة من الكفار (فيقال له) يقوله الملك كما سبق (هذا فداؤك من النار من عن أبي موسى)^(٢).

٨١٦- «إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب "يا أهل الجمع غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر" تمام (ك) عن علي (صح)».

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب) جمع حجاب (يا أهل الجمع غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر) تمام الحديث: فتمر ومعها

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤٠٣/٣) رقم (٢٥٥٤) وفي الأوسط (١) والحاكم في الكنى كما في الكنز (٢٨٨/١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٩/٦٥) قال ابن شاهين تفرد بهذا الحديث يزيد بن سعيد عن عبد الملك وهو حديث غريب من هذا الوجه ويزيد هذا من أهل الشام ثقة، وصححه الألباني في الجامع (٧٧٩) والسلسلة الصحيحة (١٣٨١).
(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦٧) وكذا أحمد في المسند (٣٠٢/٤).

سبعون ألف خادم من الحور العين كالبارق واللامع، أخرجه النقاش وذكره المحب في ذخائره، وهذه كرامة لبنت سيد الرسل ﷺ لا يبلغ كنه قدرها منها النداء من وراء الحجب ولا يعلم ما ورائها إلا الله ﷻ ثم نداء الأولين والآخرين من الخلائق أجمعين تشريفاً وتعظيماً لها وتنويهاً بذكرها وإعلاماً للخلائق بمرورها وإلا فهم في طموح الأبصار في شغل شاغل وهول هائل، ثم ظاهره أنه قبل كل حساب ونظر في أمور العباد بل عناية بشأنها واهتماماً بمرورها على كل شأن فهم في ذلك اليوم المجموع له الناس وظاهره أنه مرورها إلى الجنة وأنه يتلقاها خدم الجنة زين معها.

(تمام ك عن علي) ^(١) رمز المصنف لصحته وتعقبه الذهبي بأنه: موضوع.

وقال في الميزان: إنه من رواية العباس بن بكار الضبي قال الدارقطني: إنه كذاب وساق الرواية وحكم ابن الجوزي بوضعه [٢٢٣/] وتعقبه المصنف قال الشارح: ولم يأت بشيء سوى أن له شاهداً. قلت: وجود الشاهد يخرج عن الوضع.

٨١٧- «إذا كان يوم القيامة نادى مناد "من عمل عملاً لغير الله فليطلب ثوابه من عمله له" ابن سعد عن أبي سعد بن أبي فضالة (ض)».

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملاً لغير الله) أي رياء وسمعة (فليطلب ثوابه من عمله له) هذا تهكم وسخرية إلهاماً بالقلب المرئى وأراه لقبح ما صنعه وما كان عليه وبطلان سعيه وأنه لا يغني عنه شيئاً وهو وعيد بالغ

(١) أخرجه تمام (٤١٤) والحاكم في المستدرک (١٥٣/٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي: لا والله بل موضوع.

وقول الذهبي في الميزان (٤٨/٤) في ترجمة العباس بن بكار الضبي انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢٢٩) والعلل المتناهية (٢٦٢/١) وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٦٦٧) وفي السلسلة الضعيفة (٢٦٨٨) وقال: موضوع.

(ابن سعد عن أبي سعيد بن أبي فضالة^(١)) بالفاء والضاد المعجمة بزنة سحابة، صحابي نجاري أنصاري مدني ورمز المصنف لضعفه^(٢).

٨١٨ - «إذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفاً من خشب (هـ) عن أهبان». (إذا كانت الفتنة) القتال (بين المسلمين فاتخذ سيفاً من خشب) يحتمل الحقيقة وأنه إذا أُلجئ إلى حضور الفتنة اتخذ ذلك ويحتمل الكناية عن عدم الحضور للفتنة والمراد إذا كانت الفتنة على ما لا يرضاه الله، لا لو كانت إحداها باغية فقتالها واجب لقوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [الحجرات: ٩] الآية فالمراد إذا كانت كل طائفة طالبة بقتالها الدنيا والترأس كحال ملوك الدنيا فههنا يكون المؤمن كما قال في النهج: كن في الفتنة كابن اللبون لا ضرع فيحلب ولا ظهر فيركب (هـ عن أهبان)^(٣) بضم الهمزة وسكون الهاء بعدها باء موحدة فألف ونون وهو ابن أوس الأسلمي أبو صفية الأسلمي بايع تحت الشجرة وقال الواقدي: هو الذي كلمه الذئب^(٤) وفي الصحابة رجلاً بهذا الاسم إلا أنه إذا أطلق فالظاهر أنه من ذكرنا وجزم الشارح بأنه أهبان بن صيفي الغفاري قال:

(١) انظر الإصابة (٧/ ١٧٢).

(٢) أخرجه ابن سعد كما في الكثر (٧٤٧٦) وكذا أخرجه ابن حبان (٤٠٤) (٧٣٤٥) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن بكر وأحمد (٣/ ٤٦٦)، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/ ١٧٢): قال علي بن المديني: سنده صالح، وقال المزي به في تهذيب الكمال (٣٤٣/ ٣٣): وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٨٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٠) وكذلك الترمذي (٢٢٠٣) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبيد، وأحمد في المسند (٥/ ٦٩) والطبري في الأوسط (٥٥٢١) وفي المعجم الكبير (٨٦٧). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٦٠) والسلسلة الصحيحة (٣٨٠).

(٤) أهبان بن أوس الأسلمي له صحبة قال البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٤٤) (... عن أهبان بن أوس كنت في غنم لي فكلمه الذئب فأتي النبي ﷺ فأسلم ويقال أهبان أبو مسلم قال أبو عبد الله وإسناده ليس بالقوي أهـ. وقال ابن حجر في الإصابة (١/ ١٤١). قال البخاري: إسناده ليس بالقوي قلت: لأن فيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

روى حديثاً واحداً وهو هذا وحسنه الترمذي وتبعه المصنف وسببه أنه دخل عليه علي عليه السلام فسأله الإعانة فقال لجاريتته أخرجي سيفي فإذا كله خشب فقال لعلي عليه السلام: إن ابن عمك عهد إلي فذكره.

٨١٩- «إذا كانت أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاءكم، وأموركم شورى بينكم، فظهر الأرض خير لكم من بطنها؛ وإذا كانت أمراؤكم أشراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نساءكم، فبطن الأرض خير لكم من ظهرها (ت) عن أبي هريرة».

(إذا كان أمراؤكم خياركم) هم حلماؤهم كما دل له حديث: «إذا أراد الله بقوم خيراً ولى عليهم حكماؤهم» تقدم، فإن حلماة الناس خيارهم لأنه يكون الحلیم تقياً عارفاً ما له وما عليه (وأغنياؤكم سمحاءكم) تقدم في ذلك الحديث: «وجعل المال في سمحاءهم...» وتقدم الكلام (وأمركم شورى بينكم) أي يتشاورون فيه ولا يخلفون أمرهم الذي يعمهم ضره ونفعه عن تشاور (فظهر الأرض خير لكم من بطنها) هو جواب الشرط أي الحياة خير من الموت عبر باللازم عن الملزوم إذ من لازم الحي يكون على ظهر الأرض وإنما كانت الحياة خير لهم لأن هذه الثلاثة الأمور تدل على إرادة الله تعالى بهم الخير كما دل عليه الحديث المتقدم في: «إذا أراد الله...» لأنه يزداد كل أحد خيراً في دينه ودنياه (وإذا كانت أمراؤكم شراركم) وهو حيث يريد الله بقوم شراً والشرار هم السفهاء كما سلف في ذلك الحديث (وأغنياؤكم بخلائكم) تقدم أيضاً: وجعل المال في بخلائهم، (وأمركم إلى نساءكم) وأنه لا يصلح قوم ولو أمرهم امرأة وقابل به قوله «وأمركم شورى بينكم» لأنه لا يكون الأمر إلى المرأة إلا وقد أضعوا المشاورة بينهم إذ لو تشاوروا في أمرهم ما ولوا عليهم امرأة (فبطن الأرض خير لكم من ظهرها) أي الموت خير من الحياة لأنه أمانة إرادة الله

تعالى بعباده شرا كما سلف في حديث مهران (ت عن أبي هريرة)^(١) قال الترمذي بعد سياقه له: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من رواية صالح المري وصالح في حديثه غرائب لا يتابع عليها وهو رجل [٢٢٤ / ١] صالح.

٨٢٠- «إذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط (ت ك) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا كانت عند الرجل امرأتان) زوجتان أو أكثر وإنما اقتصر على الأقل لأنه يعلم في الأكثر أن الحكم واحد (فلم يعدل بينهما) لم يساو بينهما فيما يملكه من الكسوة والنفقة والمبيت لا المحبة فلا يملكها العبد ولذا كان يقول ﷺ: «هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك»^(٢) أو معنى كلامه وقد علم الله ذلك من عباده فقال: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ [النساء: ١٢٩] (جاء يوم القيامة وشقه ساقط) جانبه منفصل عن بدنه لأنه لما مال بفعله أمال الله ذاته ويحتمل أنه كناية عن بطلان عمله لأنه من بطل عمله فقد سقط شقه الذي ينجو به (ت ك عن أبي هريرة)^(٣) رمز المصنف لصحته وقال عبد الحق: حديث ثابت وأعله ابن حجر في تخريج الرافعي ولكنه قال في تخريج الهداية: رجاله ثقات.

٨٢١- «إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث مالك (ق) عن ابن عمر (صح)».

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦٦)، قلت: وصالح بن يشير المري ضعيف (التقريب ٢٨٤٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٢٨١ / ٥)، وابن ماجه (١٩٧١).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٤١) والحاكم في المستدرک (١٨٦ / ٢) وقال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام بن يحيى وهمام ثقة حافظ، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قال الحافظ ابن حجر في الدراية (٦٦ / ٢): ورجالهم ثقات، وصححه ابن حبان والحاكم إلا أن البخاري صوب أنه من رواية حماد عن أيوب عن أبي قلاب مرسلًا وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٦١) والسلسلة الصحيحة (٢٠٧٧).

(إذا كانوا) أي الجلساء أو الخلطاء لدلالة السياق (ثلاثة فلا يتناجي) من المناجاة بالجيم أي يتسارر (اثنان دون الثالث) أي متجاوزين عنه ويأتي تعليقه بأن ذلك يحزنه ومفهوم العدد مراد هنا لأنه إذا كان معه غيرهما فإنه لا يحزنه تناجيها لأن عنده من يخاطبه ولا يحزنه إلا تجردهما عنه لأنه يفهمه أنه ممن يطوى عنه الأسرار أو أن التناجي فيما يضره (مالك ق عن ابن عمر)^(١) من حديث أبي صالح قال قلت لابن عمر فالأربعة؟ قال: لا يضره.

٨٢٢- «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم (حم م ن) عن أبي سعيد (صح)».

(إذا كانوا ثلاثة) مفهوم العدد غير مراد لما تقدم من حديث أبي موسى الاثنان جماعة والحكم المذكور من إمامة الأقرأ ثابت في الاثنین كما أفاده حديث مالك بن الحويرث قال: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا: «إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ويؤمكما أكبركما»^(٢)، ولأحمد ومسلم وكنا متقاربين في القراءة^(٣) (فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله) المراد بالأقرأ أكثرهم حفظاً للآيات والسور كما تفيده أحاديث أخرى (حم م ن عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته^(٤).

٨٢٣- «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سناً، فإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجهاً (هق) عن أبي زيد الأنصاري (ض)».

(إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٨٩) رقم (١٧٩٠) والبخاري (٦٢٨٨) ومسلم (٢١٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤، ٦٢٧)، ومسلم (٦٧٤).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧٥)، وأحمد (٤٣٦/٣).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٢٤) ومسلم (٦٧٢) والنسائي (٧٧/٢).

فأكبرهم سنًا) هذا الحديث يقتضي بأنه يؤم المستويين في القراءة أكبرهم سنًا أي عمراً (فإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجهاً) وفي حديث عقبة عند أحمد ومسلم^(١): «أنهم إذا استووا في القراءة كان الأحق أعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنًا» وفي بعض ألفاظه: «ولا يؤمن الرجل في سلطانه» ويأتي حديث مالك بن الحويرث عند أحمد وغيره: «من زار قوماً فلا يؤمهم، وليؤمهم رجل منهم»، إذا عرفت هذا فلا بد من الجمع بين الأحاديث بحمل حديث الكتاب على أن المراد إذا كانوا في القراءة ومعرفة السنة والهجرة سواء فأكبرهم سنًا لأن أحقية التقدم بالسن الرتبة الرابعة في حديث عقبة فقد طوى في حديث الكتاب ما هو مفصل في حديث عقبة فهو مفصل لما أجمل في هذا كما أنه حذف من حديث عقبة: «الأحسن وجهاً» فيقيد حديث عقبة بحديث الكتاب كما بين بحديث عقبة وأما السلطان فقد نهى أن يؤمه أحد بعد ذكر رتب الأحقية فدل على أنه أحق من الكل وإن لم يكن له شيء من وجوه الأحقية لأن كونه سلطاناً مقدم له على الكل ممن له حق سواء [٢٢٥ / ١] وكذلك حكم المزور حكم السلطان في كونه صاحب المنزل أحق بالإمامة من كل من ينزل عليه وإن خلا عن وجوه الأحقية الأربعة واتصف بها الزائر وهي الفضل في القراءة والأعلمية بالسنة والأسنية والأحسية في الوجه وقد ذهب ابن الجوزي^(٢) إلى أن حديث الأحسن وجهاً موضوع، ولكنه قال الشارح: إنه تهور منه فقد قال في المهذب^(٣): إنه روى مسلم حديثاً بهذا السند، وقد زيد خامس وهو الأشرف نسباً.. الحديث. قدموا قريشاً، يأتي، وبقي النظر

(١) أخرجه أحمد (١١٨/٤) ومسلم (٦٧٣).

(٢) انظر: الموضوعات (١/١٠٠)، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٦٠٨): موضوع.

(٣) قال الذهبي في المهذب في اختصار السنن الكبرى (٢/١٠٥٣): وهو خبر منكر، فقد روى مسلم

حديثاً بهذا الإسناد.

في السلطان والمزور إذا زار السلطان رجلاً فهل يؤم من زاره لأجل سلطانه أو يؤمه صاحب المنزل لأنه منهي عن إمامة الزائر له فإن حديثهما متعارضان لأن كل واحد متصف بصفة عقلت الأحقية بها ونهى غير المتصف بها أن يؤم غيره ولا مرجح لأحدهما إلا أن يقال حديث أبي أمامة المتقدم بلفظ: «إذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من بيته». يقضي على أن رب المنزل قد صار أميراً على زائره ولو سلطاناً فبطل حق السلطان على زائره في الإمامة ويتم لرب المنزل الاتصاف بالأمرين كونه مزوراً وكونه أميراً فهذا محل تأمل للنظر وقد ضعف حديث أبي أمامة وقيل: إنه موضوع واعلم أن المراد بالسلطان ذو الولاية سواء كان الأعظم أو من ولاه كما أفاده تقديم الحسين السبط لسعيد بن العاص في صلاة الجنائز على الحسن السبط وقال: لولا أنه السنة لما قدمتك^(١) (هق عن أبي زيد الأنصاري) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٢٤- «إذا كبر العبد سترت تكبيرته ما بين السماء والأرض من شيء (خط)

عن أبي الدرداء».

(إذا كبر العبد) قال: الله أكبر فهو بتشديد الموحدة وسواء كان في صلاة أو لا (سترت تكبيرته) الستر التغطية وأراد ستر ثوابها أو الملائكة الكاتبون لها أو هي نفسها فإنه تعالى قد يجعل الأعراض أجساماً ويحتمل أنه من وصف الأعراض بصفات الأجسام وأن المراد أنها لو كانت جسماً لستر (ما بين السماء والأرض من شيء) عام لكل ما سمي شيئاً (خط عن أبي الدرداء) سكت عليه المصنف

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٦/٣) رقم (٢٩١٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣١) رواه الطبراني في الكبير والبخاري ورجاله موثقون.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/١٢١) وأورده الذهبي في الميزان (٨/١٥٠) في ترجمة عبد العزيز بن معاوية وذكر له هذا الحديث وقال: قال ابن حبان: هذا حديث منكر لا أصل له ولعله أدخل عليه فحدث به. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٥٦) والسلسلة الضعيفة (٢٣٩٨).

وفي سنده كذاب^(١).

٨٢٥- «إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه، فإنه أنجح لحاجته (ت) عن جابر».

(إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه) من ترب بتشديد رائه أي جعل فيه التراب، قال في النهاية^(٢) يقال: تربت الشيء إذا جعلت فيه التراب (فإنه أنجح لحاجته) بتقديم الجيم على الحاء أسرع لقضائها من النجح إذا أصاب وهذا من الأسرار الإلهية التي لا تستفاد إلا من مشكاة النبوة (ت عن جابر)^(٣) سكت عليه المصنف وقد تعقبه مخرجه الترمذي بأنه: حديث منكر وأفاد الزركشي: بأن أحمد رواه وقال: منكر^(٤).

٨٢٦- «إذا كتب أحدكم إلى أحد فليبدأ بنفسه (طب) عن النعمان بن بشير

(ض)».

(إذا كتب أحدكم إلى أخيه فليبدأ) من بدأ المهموز (بنفسه) أي يجعلها مبتدأ بها في الذكر وعلى ذلك كانت كتبه ﷺ من محمد بن عبد الله ورسوله إلى هرقل الحديث، وكتابه إلى شرحبيل بن عبد كلال من محمد النبي الحديث، وكذلك

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٨٦/١١) وفي إسناده عبد الرحيم بن حبيب بن عمر قال الخطيب: يقع في أحاديثه بعض المناكير. وقال المناوي (٤٣١/١): فيه إسحاق الملطي قال الذهبي: كذاب انظر ميزان الاعتدال (٣٥٤/١) والمغني في الضعفاء (٥٨٨). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٠) والسلسلة الضعيفة (١٨٢٦) موضوع..
(٢) انظر: النهاية (١٨٤/١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٧/٣) وقال حديث منكر: لا نعرفه عن أبي الزبير إلا من هذا الوجه، وهمزة هو عندي ابن عمرو النصيبي هو ضعيف في الحديث. وأورد طرقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٢/١) وقال: لا تصح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٤) والسلسلة الضعيفة (١٧٣٨).

(٤) هذا كلام المناوي في الفيض (٤٣٢/١)، وقال السخاوي في المقاصد (ص: ٢٤): قال أبو طالب: سألت أحمد يعني عنه فقال: هذا حديث منكر، ولم يذكر أنه رواه أحمد. وراجع أجوبة الحافظ ابن حجر على أحاديث المشكاة، والنقد الصريح للعلاني.

كتب الخلفاء من بعده والمراد إذا كتب كتاباً يرفع به خيراً أو يطلب فيه أمراً وأما إن كان في غير ذلك ككتابه ﷺ للعداء بن خالد بن هوذة فإنه بعد البسمة بلفظ: هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجة^(١) عن العداء (طب عن النعمان بن بشير) [٢٢٦/١] رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٢٧- «إذا كتب أحدكم إلى إنسان فليبدأ بنفسه، وإذا كتب فليترب كتابه فهو أنجح (طس) عن أبي الدرداء (ض)».

(إذا كتب أحدكم إلى إنسان فليبدأ بنفسه) هو كما سلف آنفاً (وإذا كتب فليترب كتابه فهو أنجح) أي حاجته كما سلف (طس عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه^(٣).

٨٢٨- «إذا كتب أحدكم "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، فليمد "الرحمن" (خط) في الجامع (فر) عن أنس (ض)».

(إذا كتب أحدكم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فليمد الرحمن) أي يمد حروفه في الخط ويحتمل أن يراد ما اعتاده الكتاب من حروفه كالميم والنون وكأن اختصاص هذا اللفظ بالمد لأنه مما أنكره المشركون قالوا وما الرحمن فزيد في

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٥١) والترمذي (١٢١٦) وقال: حديث حسن غريب، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٥٠/١٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤/١٠) مجمع) وقال الهيثمي (٣٤/١٠): فيه أبان بن بشير بن النعمان ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٦٧١) والسلسلة الضعيفة (١٧٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٤٧) عن أبي الدرداء. وقال الهيثمي في المجمع (٩٩/٨): فيه سليما ابن سلمة الخبائري وهو متروك. وأخرجه ابن عساكر (١٠٧/٥١)، انظر: الميزان (٢٩٧/٣) واللسان (٩٣/٣) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٢) والسلسلة الضعيفة (٢٧٠٢) موضوع..

صورة خطه إغاظه لهم وفي الحديث وقوله فيما يأتي بين السين دلالة على أنه ﷺ كان يعرف صور الحروف ولا ينافي ذلك كونه أمياً كما أنه كان يستنشد الشعر ويعرف معانيه ويدعو لقائله ولا يحسن قوله ولا يتم ما ينشد (خط في الجامع لا في التاريخ فر عن أنس) رمز المصنف لضعفه قال الذهبي: فيه كذاب^(١).

٨٢٩- «إذا كتبت "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فبين السين فيه (خط) وابن عساكر عن زيد (ض)».

(إذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين فيه) ظاهر صورة نقشها وكأنه أمر بذلك لثلاث تلتبس بالموحدة والمثناة والمثلثة وتعظيماً لما أُضيف إلى اسمه تعالى (خط وابن عساكر عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٣٠- «إذا كتبت فضع قلمك على أذنك فإنه أذكر لك ابن عساكر عن أنس (ض)».

(إذا كتبت) أردت الكتابة (فضع قلمك على أذنك) يحتمل اليمنى لأنها الأقرب إلى كفه التي يكتب بها (فإنه أذكر لك) أشد ذكراً لما تكتبه من إملائك أو ترقمه بالقلم والأمر للإرشاد (ابن عساكر عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٣).

٨٣١- «إذا كتبت الحديث فاكتبوه بإسناده، فإن يك حقاً كنتم شركاء في

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢٦٧/١) رقم (٥٥٨) والديلمي في مسند الفردوس (١١٦٨) وقال المناوي (٤٣٣/١) قال الذهبي: فيه كذاب. وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٣) والسلسلة الضعيفة (٢٦٩٩)، وقال: موضوع.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٠/١٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/١٦) وفي إسناده الفضل بن سهل ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلاً. وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٥) وفي السلسلة الضعيفة (١٧٣٧).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥٥/٢٤). وأخرجه أيضاً ابن عدي (١٣٤/٥) في ترجمة عمرو بن الأزهري قال الذهبي في المغني (٤٦٢٩): كذاب، وقال أحمد وغيره يضع الحديث. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٧) والسلسلة الضعيفة (٨٢٢): موضوع.

الأجر، وإن يك باطلا كان وزره عليه (ك) في علوم الحديث، و أبو نعيم، وابن عساكر، عن علي (صح) .

(إذا كتبتم الحديث) هو الخبر سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن غيره وشاع فيما كان عنه ﷺ فيحتمل أنه المراد هنا (فاكتبوه بإسناده) بذكر رواته حتى يبلغوا به من رواه وعزاه لقائله والرواية مثل الكتابة أيضا إلا أنه خص الكتابة لأن الرواية فرعها في الغالب (فإن يك) الحديث (حقاً) صدقاً (كنتم شركاء في الأجر) لأن راوي الصدق مأجور وهذا يدل على أن المراد بالحديث ما كان عنه ﷺ أو عن صحابته وعلى الجملة ما كان في روايته أجراً وليس كل حق مأجوراً روايه (وإن يك باطلاً) كذباً (كان وزره عليه) على من انتهى إليه إسناده، وفيه أن المرسل يشارك من أرسل عنه إذا كان كاذباً ولا مشاركة في الأجر إن كان صادقاً ووجه إثمه إيهامه بروايته بلا إسناده أنه ثابت عنده لأنه يقول من في المائة الثانية مثلا قال رسول الله ﷺ فيأخذه سامعه عنه ويسنده إليه ﷺ فقد يحمل عهده بخلاف ما إذا أسنده فإنه يقول ما قالوه بلا إتهام منه بل أخبر بما سمعه واكلأ لصحته أو عدمها على رواته وليس مثل قوله قال ﷺ لأنه جزم أنه قاله أما إذا حذف رواته ما عدى الصحابة كهذا الكتاب وأشباهه من المجاميع التي رويت لحفظ متون الأحاديث فهل هي مما يحمل مؤلفوها العهدة وصارت كالمراسيل بحذفه ما بينه وبين الصحابي أو يقال قد بقي من رجال السند من نسب إليه الحديث وهو الصحابي فيتمكن الناظر من البحث عن رجاله وعن حال الحديث لأنها قد جمعت مسانيد الصحابة أو لأنه لما عزاه إلى الكتب التي نقل منها فقد أحال عليها فلا عهدة عليه في ذلك ولا يكون مرسلأ، نعم هذا الصنيع الذي وقع للمصنف رحمه الله ولغيره فيه تبعيد من البحث عن الأسانيد تقريب للبحث عن المتن وعلى كل تقدير يصدق عليها أنها مما لم يكتب فيه الحديث بإسناده وهذا الحديث [٢٢٧/١] زاجر عن رواية المرسل والمراد به

ما سماه أهل الأصول مرسلًا وتحتته أنواع من المعل والمعضل ونحوهما إلا مرسل التابعي عن الصحابة إن قيل من أرسل الحديث إن كان يرى أن في رجاله من يقدر فيه ثم أرسله فلا كلام أنه آثم لأن راوي الكذب أحد الكذابين وإن كان لا يعلم فيهم بمقدوح فلا إثم، وإن كان الحديث في نفس الأمر باطلاً.

قلت: قد يحذف من يراه غيره مجروحاً فبحذفه ضيق على الناظر البحث عن حال الحديث وألجأه إلى أحد أمرين: إما أن يقلده كما صار الآن دأب من يقصر نظره عن البحث عن حال الحديث: يقول إن العهدة على المؤلف وهو كلام باطل ليس تحتته طائل فإن من روى من الفقهاء حديثاً في كتب الفروع غير مسند له ولا عزاه إلى كتاب بل يجزم أنه عن رسول الله ﷺ لو سئل عنه لما عرف من رواه ولا من أخرجه ولا إلى أين يأوي وهذا واقع في كل الطوائف ولقد تجرم الحافظ ابن حجر من الغزالي ومن إمام الحرمين مراراً من روايتهم لما لا يعرف في كتبهم الفقهي، وإما أن يطرح الحديث وهو ثابت في نفس الأمر هذا ولا يتوهم الناظر أنا نريد بالمرسل ما أرسل التابعي عن الصحابي فإنه لا يأثم كاتبه بذلك لأنه لم يسقط من سنده مجهول بل الصحابي وهو غير مجهول ولأنه مقبول بالاتفاق، قال العلامة محمد بن جرير الطبري: إنه لم يقع الخلاف فيه إلا من بعد المائتين وإلا فقد وقع الإجماع على قبوله كما نبهنا عليه.

والحاصل أن الأحاديث التي عند الناس إما في الكتب المسندة كالأمهات الست ونحوها فهذه جمعت رواها ودونت في كتب يطلع الناظر فيها على حال الرواة من جرح وتعديل وقد ألفت مطولة ومختصرة حتى كأن الناظر فيها لاقي الرواة وعرف حالهم فيأخذ ما يرتضيه ويترك ما لا يرتضيه وأما في الكتب التي جردت لجمع فنون الأحاديث كهذا الكتاب مع عزوها إلى كتبها المسندة متن فيها فهذا قرب لك طريق المتن وبعد عليك طريق الإسناد وأبقى لك بالعزو إلى مسنداتها فسحة في البحث مع صعوبة ذلك. وأما في كثير من كتب اللغة

والتفسير والرقائق والمواعظ والزهد ونحوها مجزوماً برفعه إليه ﷺ غير مذكور لها إسناد ولا معزو إلى كتاب فهذا هو الناقصة التي لا خطام لها ولا زمام المجان المحيرة بين الإقدام والإحجام (ك في علوم الحديث) لا في مستدرکه (وأبو نعیم وابن عساکر عن علي) ^(١) رمز المصنف لصحته وقال الذهبي في الميزان: في ترجمة مسعدة بن صدقة أن هذا الحديث أي إذا كتبتم إلى آخره حديث موضوع لأنه من رواية مسعدة وقد قال الدار قطني: إنه متروك وقد عرفت أن المصنف قال في الديباجة: أنه جرده عن حديث الكذابين والوضاعين.

٨٣٢- «إذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل ما يكفرها، ابتلاه الله بالحنن ليكفرها عنه (حم) عن عائشة (ح)».

(إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل الصالح ما يكفرها) فإن الحسنات يذهبن السيئات (ابتلاه الله بالحنن) تقدم ابتلاه الله بهم.

واعلم أن الهم والحنن من أعظم الآلام للقلب لأن الهم اشتغال القلب بما يأتي والحنن اشتغاله بما مضى وقد تعود ﷺ [٢٢٨/١] منهما في كثير من الأحاديث: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحنن..» وسيأتي وعلق أهل الجنة حمدهم فيها على إذهاب الحزن ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤] وبشر الله به عباده الأولياء ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، فالابتلاء به من إرادة الله الخير لعبده لأنه يكفر به عنه

(١) لم أجده في علوم الحديث، بل وجدته في النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي وقد عزاه إلى الحاكم (٢/٣٢٤). وأورده السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء إلى الحاكم في المدخل، وكذلك الزركشي في الزركشي على مقدمة ابن الصلاح. وابن عساکر (٣٦/٣٩٠) من طريق الحاكم، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٤) والرافعي في التدوين (٢/٢٦٢) وأورده الذهبي في الميزان (٦/٤٠٨) في ترجمة مسعدة بن صدقة، وقال: موضوع، وكذلك ابن حجر في لسان الميزان (٦/٢٢). وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٦) والسلسلة الضعيفة (٨٦٢) وقال موضوع.

ذنبه كما أفاده قوله (ليكفرها) أي الأمور التي لم تكفر بالأعمال (عنه).

إن قلت فيه تكفير الذنب فلم استعاذ منه ﷺ وهو من جواب الخير؟

قلت: ذلك مثل تعوذه من الأسقام والأمراض مع أنها مكفرة للذنوب رافعات للدرجات ولأنه عقوبة على ذنب فالاستعاذة منه استعاذة من الذنب وقد كتبنا رسالة على سؤال حققنا فيه البحث والله الحمد (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه^(١).

٨٣٣- «إذا كثرت ذنوبك فاسق الماء على الماء تتناثر كما يتناثر الورق من

الشجر في الريح العاصف (خط) عن أنس (ض)».

(إذا كثرت ذنوبك فاسق الماء على الماء) على حاجته أو على نفس المنهل لما

سيأتي من أن: أفضل الصدقة سقي الماء، ولعل الحكمة فيه أنها لما كانت الآثام والذنوب تحرق القلب في الدنيا وتلهبه لشؤمها وتحرق البدن في الآخرة ناسب أن يطفى بالصدقة بالماء لأنه يضادها فيبرد عطش الأكباد ويطفى لهيبها من الظمأ فيجازي بإذهاب لهب المعاصي وإذهاب حرارتها جزاءً وفاقاً (تناثر كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف) في القاموس^(٢) عصفت الريح تعصف عصفاً وعُصوفاً: اشتدت فهي عاصفة (خط عن أنس)^(٣) رمز لضعفه لأن فيه هبة الله بن موسى الموصلي قال الذهبي: لا يعرف.

٨٣٤- «إذا كذب العبد كذبة تباعد عنه الملك ميلاً من تنن ما جاء به (ت

(١) أخرجه أحمد (١٥٧/٦) وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف انظر الكاشف (٤٦٩٢) والتقريب (٥٦٨٥)، وقال المنذري (١٤٦/٤): رواه ثقات إلا ليث بن أبي سليم، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٨) والسلسلة الضعيفة (٢٦٩٥).

(٢) القاموس (ص: ١٠٨٣).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤٠٣/٦) في إسناده هبة الله بن موسى قال الذهبي في الميزان: (٧٣/٧) والحافظ في اللسان (١٩/٦): لا يعرف، وذكر الحديث. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٩) والسلسلة الضعيفة (١٨٢٧).

حل) عن ابن عمر (ح) «.

(إذا كذب العبد كذبة) بزنة تمرّة للواحدة أي كذبة واحدة فكيف بأكثر منها (تباعده عنه الملك) المراد به الجنس أو ملك اليمين والشمال (مبلاً من نتن) بفتح المثناة من فوق هو ضد الفوح بالجيم يقال منه نَتْنُ الشيء ككْرُم وضرب فهو مُتْنٌ ومِئْتِنٌ بضمّتين وبكسرتين أفاده في القاموس^(١) وهو يحتمل الحقيقة ولا يقال إنما يكون النتن عرضاً لجسم وأنه لو كان لأدركناه لأننا نقول لا مانع أن يجد الملك رائحة خبيثة عند نطقه بالكذب منفرة عن قربه منه لأنه يدرك ما لا ندرك ويحتمل أنه مجاز عن قبح (ما جاء به) من الكذب وأنه كالجيفة التي ينفر عنها (ت حل عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لحسنه وقال الترمذي: حديث حسن جيد غريب تفرد به عبد الرحيم بن هارون انتهى، وعبد الرحيم قال الدار قطني: متروك الحديث يكذب، وذكر له ابن عدي مناكير.

٨٣٥- «إذا كنتم في سفر فأقلوا المكث في المنازل أبو نعيم عن ابن عباس».

(إذا كنتم في سفر فأقلوا المكث) مثلث الميم (في المنازل) جمع منزل اسم مكان من نزل ينزل أي لا تلبثون فيما تنزلون فيه فإن ذلك مما يفوت عليهم الرفقة وتبعد عنهم الشقة (أبو نعيم عن ابن عباس)^(٣) سكت عليه المصنف وفيه

(١) القاموس (ص ١٥٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٧٢) وقال: حسن جيد غريب وفي إسناده عبد العزيز بن أبي رواد انظر: المجروحين لابن حبان (١٣٦/٢) وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٧٤/٢): لا يصح، وعبد العزيز يروي نسخة موضوعة منها هذا الحديث كان يحدث بها توهمًا لا تعمدًا فسقط الاحتجاج به وكذلك فيه عبد الرحيم بن هارون قال الدارقطني: يكذب (المغني ٣٦٨٢) وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٦٨٠) وقال: ضعيف جداً، والسلسلة الضعيفة (١٨٢٨) وقال: منكر.

(٣) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٥٢/٢). وفي إسناده الحسن بن علي الأهوازي، انظر الميزان (٢/٢٦٤)، وفي إسناده أيضاً: المعلى بن هلال الطحان قال الحافظ في اللسان (٦٢/٦) والتقريب (٦٨٠٧) اتفق النقاد على تكذيبه. وقال الذهبي في المغني (٦٣٦٢) كذاب وضاع باتفاق. وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٦٨٥) والسلسلة الضعيفة (٢٦١٨) وقال: موضوع.

الحسن بن علي الأهوازي اتهمه وكذبه ابن عساكر.

٨٣٦- «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس،

فإن ذلك يجزئه (حم ق ت ه) عن ابن مسعود (صح)».

(إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث حتى تختلطوا بالناس فإن ذلك

يجزئه) تقدم الكلام عليه قريباً هذا في التناجى المباح وأما قوله: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى

مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٠] فإنه في المحرم وهو تناجى المنافقين (حم ق ت ه

عن ابن مسعود)^(١).

٨٣٧- «إذا لبستم، وإذا توضأتم، فابدؤا بيمينكم (د ح ب) عن أبي هريرة

(صح)».

(إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بيمينكم) بفتح الهمزة جمع أيمن جمع يمين

مثل أنعام وأنعيم في نعم والتنصيص في اللبس والوضوء زيادة في الحث عليه

فيهما وإلا فإنه قد ثبت أنه كان يحب التيامن في شأنه كله وثبت أن يساره لخلائه

[٢٢٩/١] (د ح ب عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته^(٢).

٨٣٨- «إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس (م ه) عن

جابر (صح)».

(إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه) أصل الحديث: أن رجلاً جاء إلى النبي

ﷺ فقال يا رسول الله رأيت في المنام كأن رأسي قطع فضحك ثم قال إذا لعب:

فذكره واعلم أنه ﷺ قد قسم الرؤيا ثلاثة أقسام: من الله تعالى، وحديث النفس،

وتخويف من الشيطان فالمراد هنا ما فيه تخويف من الشيطان، ورؤية ما يكره

(١) أخرجه أحمد (٤٣١/١) والبخاري (٦٢٩٠) ومسلم (٢١٨٤) والترمذي (٢٨٢٥) وابن ماجه

(٣٧٧٥) وكذلك أبي داود (٤٨٥١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٤١) وابن حبان (١٠٩٠) وكذلك ابن خزيمة (١٧٨)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٧٨٧).

الرائي (فلا يحدث به الناس) وقد أرشد ﷺ إلى أدوية رؤية ما يكره وتقدم الكلام في ذلك، وهنا نهى بقوله فلا يحدث الناس به أي بما رآه فإنه لم يرد بالناس إلا جنس المحدث فيشمل بحديث الواحد وذلك لئلا يفسرها السامع بما يريد مما يكره الرائي (م ٥ عن جابر) ^(١) تقدم سببه.

٨٣٩- «إذا لعن آخر هذه الأمة أولها فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله عزوجل علي (ه) عن جابر (ض)».

(إذا لعن آخر هذه الأمة أولها) سلفها خلفها وكأن المراد بالأول الأول الحقيقي وهم الصحابة من السابقين الأولين وبآخرها مطلق المتأخر ويحتمل أن يراد كل سلف وخلف (فمن كتم حديثاً) في الذب والزجر عن اللعن، ونحوه (فقد كتم ما أنزل الله علي) أي يأثم بكتمه حديثاً يدفع به اللعن إثم من كتم كل ما أنزل الله على رسوله ﷺ وكاتم ذلك يلجم بلجام من نار كما يأتي وقد سلف الحديث قريباً (٥ عن جابر) ^(٢) رمز المصنف لضعفه وضعفه الحافظ المنذري.

٨٤٠- «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة، أو حائط، أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه (ده هب) عن أبي هريرة (ح)».

(إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه) ندباً مؤكداً والوجوب أصل الأمر فلا يحمل على خلافه إلا بدليل (فإن حالت) حجرت (بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) وإن تكرر ذلك وتقدم قريباً وأنه حث على السلام

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) وابن ماجه (٣٩١٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٦٣) وكذلك الطبراني في الأوسط (٤٣١) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٧١/١) رواه ابن ماجه وفيه انقطاع. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٩/١) هذا إسناد فيه الحسين بن أبي السري كذاب وعبد الله بن السري ضعيف. وذكر المزني في الأطراف أن عبد الله بن السري لم يدرك محمد بن المنكدر، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٢/٤) والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٦٤) في ترجمة بن السري.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٨٧) والسلسلة الضعيفة (١٥٠٧).

عند تغير كل حال (د ٥ هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه^(١).

٨٤١- «إذا لقيت الحاج فسلم عليه، وصافحه ومره أن يستغفر لك قبل أن

يدخل بيته، فإنه مغفور له (حم) عن ابن عمر (ح)».

(إذا لقيت الحاج) هو من قد قضى حجه وعاد منه بعد تمامه (فسلم عليه) رد

الصلوة (وصافحه) ضع يدك اليمنى على يده (ومره أن يستغفر لك) لأنه مغفور له

كما صرح به (قبل أن يدخل بيته فإنه مغفور له) وكأنه قبل دخول منزله باق له

حكم السفر فإذا دخل منزله فقد خرج عن ذلك، فالمراد الحاج قبل خلوصه من

سفره وإن لقيه على باب الحرم (حم عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه وجزم

الهيثمي بضعفه كما نقله عنه الشارح^(٢).

٨٤٢- «إذا لم يبارك للرجل في ماله في الماء والطين (هب) عن أبي هريرة

(ض)».

(إذا لم يبارك للرجل) أي إذا لم يرد الله له البركة (في ماله جعله) أنفقه (في المال

والطين) في البنين بهما وهذا إذا لم يكن فيه قربة كالمسجد ونحوه ولا حاجة

ضرورية إليه (هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(٣).

٨٤٣- «إذا مات الميت تقول الملائكة "ما قدم؟" وتقول الناس "ما

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٠٠) وانفرد به البيهقي في الشعب (٨٨٥٨) وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٧٨٩) والسلسلة الصحيحة (١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٦٩/٢) وفي إسناده محمد بن البيلماني وهو ضعيف كما قال الهيثمي في المجمع

(١٦/٤): وأورده ابن حبان في المجروحين (٢/٢٦٤) وقال: محمد بن عبد الرحمن البيلماني:

حدث عن أبيه بنسخة كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٦٨٩) والسلسلة الضعيفة (٢٤١١).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧١٩) وفي إسناده عبد الأعلى بن أبي المساور تركه أبو داود وكذبه

ابن معين انظر: التقريب (٣٧٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٨٩) والسلسلة الضعيفة

(٢٤١١).

خلف؟" (هب) عن أبي هريرة .

(إذا مات الميت) هو مجاز من باب من قتل قتيلاً (تقول الملائكة) أي الذين يمشون خلف الجنائز (ما قدم) يستفهم بعضهم بعضاً أي من العمل الصالح أو غيره ويحتمل أنه تعجب من كثرة ما قدمه من عمل صالح أو غيره.

وفيه أن الملائكة يسألون عن أحوال بني آدم كما يسأل بنو آدم عن أحوال بعضهم بعضاً وأن ذلك ليس من التعرض لما لا يعني بل إن كان عمله صالحاً استبشرت به الملائكة وإن كان غير صالح استغفروا له (ويقول الناس ما خلف) إخبار بالواقع وليس فيه دليل على جوازه.

والحديث إعلام بأن همّ بني آدم الأموال وهمّ الملائكة الأعمال (هب عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إنه ضعيف^(١).

٨٤٤ - «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم

ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له (خدم ٣) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا مات الإنسان) من ذكر أو أنثى [٢٣٠ / ١] (انقطع عمله) انقطع الأجر عما فعله من الأعمال (إلا من ثلاث) فإن أجراها يجري له كما كان حياً (إلا من صدقة جارية) بدل بإعادة العامل وحمل الأئمة الصدقة الجارية على الوقف (أو علم ينتفع به) يشمل التأليف والتعليم والكتابة.

قال السبكي: والتأليف أقوى لطول بقائه على ممر الزمان وارتضاه المصنف، والنافع علم السنة والكتاب وما هو وسيلة إليهما (أو ولد صالح يدعو له) وفيه أنه لا يقبل إلا دعاء الصالح قيل: وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض للولد على الدعاء وورد في أحاديث أخر زيادة على الثلاثة وتتبعها

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٤٧٥) وفي إسناده يحيى بن سليمان الجعفي قال النسائي: ليس بثقة وعبد الرحمن المحاربي: له مناكير، المغني في الضعفاء (٦٩٨٣) ولعبد الرحمن بن محمد المحاربي انظر: التقريب (٣٩٩٩).

المصنف فبلغت إحدى عشر ونظمها في أبيات خمسة ستأتي في الجزء الثاني (خد م ٣ عن أبي هريرة)^(١).

٨٤٥- «إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي: إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة (ق ت ه) عن ابن عمر (صح)».

(إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده) محل قعوده (من الجنة أو النار) وفيه أن الجنة والنار مخلوقتان، وأدلة ذلك شمس ظهيرة (بالغداة والعشي) وهل يُعاد الروح إلى الجسد (كل غداة وعشي) والعرض على الروح، يحتمل ذلك، وهل المراد بالغداة والعشي الوقتان المعروفان أو مطلق الوقت يحتمل الأمرين (إن كان) الميت (من أهل الجنة فمن أهل الجنة) تقدم نظيره في جعل الجزاء هو الشرط في أول الكتاب في حديث: «إنما الأعمال بالنيات» ما فيه من التأويل بما أسلفناه هناك كما يأتي في قوله (وإن كان من أهل النار فمن أهل النار) وفي هذا العرض تبشير المؤمن وتخويف الكافر حيث (يقال: هذا مقعدك) الذي أعد لك (حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة) فإنه وعد للمؤمن ووعد لغيره فإن قيل: إذا علم المؤمن مقعده من الجنة فماذا الإشفاق والخوف في الحشر من العذاب حتى يخاف الرسل كما ثبت ذلك في أحاديث الشفاعة وأشار إليه بعض الآل في قوله:

إذا خاف الخليل وخاف موسى وأدم والمسيح وخاف نوح
ولم يستشفعوا للخلق طرا فإلى لا أخاف ولا أنوح
قلت: ذلك لأن هول الموقف يذهل عن كل شيء يذهل المرصعة عما

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) وأبو داود (٢٨٨٠) والترمذي (١٣٧٦)، والنسائي في سننه (٦/٢٥١)،
والبخاري في الأدب المفرد (٣٨).

أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها ويجعل الولدان شيبا فتعتري البشر من الأهوال وما يشاهده من جمع الأولين والآخرين ما لا تبقى معه ذكر لسابقه وإن ذكره جواز أن مقعده بعد الخروج من النار ومن العذاب له ومناقشته في الحساب (ق ت ٥ عن ابن عمر)^(١).

٨٤٦- «إذا مات صاحبكم فدعوه، لا تقعوا فيه (د) عن عائشة (صح)».

(إذا مات صاحبكم) أي من أهل الإيمان ويحتمل الأعم من ذلك فإن الكافر يسمى للمؤمن صاحباً ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ﴾ [الكهف: ٣٧]، ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] والمخاطب الكفار (فدعوه لا تقعوا فيه) من الوقعة وهي غيبة الناس كما في القاموس^(٢) وقد تكرر النهي عن سب الأموات والوقعة فيهم وعلل في الأحاديث بأنه يؤذي الأحياء وهذا يؤيد عموم الصاحب فإنه ورد فيمن سب ميتاً كافراً، وعلل بأنهم قد أفضوا إلى ما قدموا، وسيأتي، وأما ذكر محاسن الأموات فإنه يأتي فيها حديث ابن عمر عند أبي داود وغيره: «اذكروا محاسن موتاكم».

وقد قرر رسول الله ﷺ ابنة حاتم لما ذكرت محاسن أبيها وعليه عمدة كتب التاريخ والقصص والسير، وأما كتب الجرح [٢٣١/١] فكأنها خصصت بالإجماع من النهي كأن سند الإجماع التحذير من الاغترار بهم وإبراز قبائحهم لئلا يغتر بهم فيعمل بروايتهم (د عن عائشة) رمز المصنف لصحته وإسناده جيد^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩) ومسلم (٢٨٦٦) والترمذي (١٠٧٢) وابن ماجه (٤٢٧٠).

(٢) القاموس (ص: ٩٩٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٩٩) وكذلك الترمذي (٣٨٩٥) وفيه زيادة، وابن حبان (٣٠١٨)، وقال

المنائوي (٤٣٩/١): قال العراقي: إسناده جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٤)

والسلسلة الصحيحة (٤٨٢).

٨٤٧- «إذا مات صاحب بدعة فقد فتح في الإسلام فتح (خط فر) عن أنس (ض)».

(إذا مات صاحب بدعة) داع إليها وعامل بها وتقدم بيان البدعة المذمومة نقلاً عن النهاية^(١) (فقد فتح في الإسلام فتح) الفتح النصر ولما كان المبتدع مضاد للإسلام ببدعته كان موته نصراً لأهل الإسلام سواء مات بدعته بموته أم لم تمت (خط فر عن أنس)^(٢) رمز المصنف لضعفه وقال مخرجه الخطيب: إسناده جيد والتمن منكر.

٨٤٨- «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد (ت) عن أبي موسى (ح)».

(إذا مات ولد العبد قال الله لملائكته) أي القابضين للأرواح (قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) في النهاية^(٣): قيل للولد ثمرة الفؤاد لأن الثمرة ما تنتجها الشجرة والولد ينتج الأب وهذه الجملة بدل من الجملة الأولى (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع) طلب للرجوع بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون سمي هذا القول استرجاعاً مع أنه طلب الرجوع لأنه إقرار وإخبار بأنه لله وأنه إليه راجع فكأنه بذلك الإقرار طلب

(١) النهاية (١/١٠٦).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٥٨) وقال: الإسناد صحيح، والتمن منكر. والديلمي في مسند الفردوس (١١١٨). وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٤٦): هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. في إسناده محمد بن السري التمار يروي المناكير والبلايا ليس بشيء، له الدارقطني حديثاً فخط فقال لعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث. وانظر السلسلة الضعيفة. ذكره الألباني في ضعيف الجامع (٦٩٣) وفي السلسلة الضعيفة (٦/٢٧٠) وقال: موضوع.

(٣) النهاية (١/٢٢١).

الرجوع إلى مولاه وفي سؤاله تعالى لملائكته وتكرير السؤال مع أنه تعالى أعلم به منهم تنويه وتعظيم لشأن عبده الصابر لقضائه الحامد عند بلائه المحتسب لأمره المولوع بذكره وزاده تعظيماً بإضافته إليه ووضع الظاهر موضع المضمهر فيقول الله تعالى (ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد) وفي هذا الأمر ببناء البيت نكتة شريفة هي الإشارة إلى أنه تعالى يجازيه بالمسكن والساكن وأن الولد متقدم إلى المنزل الذي قد أعد لأبيه الذي لا يخرب ولا يموت ساكنه ففي هذا النوع من الجزاء نكتة عظيمة (ت عن أبي موسى^(١)) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسنٌ غريبٌ ورواه أيضاً أحمد وابن حبان وأبو نعيم والبيهقي.

٨٤٩- «إذا مدح المؤمن في وجهه ربا الإسلام في قلبه (طب ك) عن أسامة بن زيد (صح)».

(إذا مدح المؤمن) أي أثنى عليه أحد (في وجهه ربا) من ربا يربوا إذا زاد أي زاد (الإيمان في قلبه) وهذا في المدح الجائز من التزكية ونحوها كقول عمر: «نعم العبد صهيب»^(٢) وقوله ﷺ: «لقد ملئ عمار إيماناً من قمته إلى مشاش قدميه»^(٣)

(١) أخرجه الترمذي (١٠٢١) وقال: حسن غريب، وأحمد (٤/٤١٥) وابن حبان (٢٩٤٨) والبيهقي في السنن (٤/٦٨) وفي الشعب (٩٦٩٩) ولم أجده عند ابن ماجه. وإسناده ضعيف فيه أبو سنان وهو عيسى بن سنان لين الحديث التقريب ٥٢٩٥، وكذلك فيه الضحاك بن عبد الرحمن - وهو ابن عرزب - قال أبو حاتم: روى عن أبي موسى الأشعري مرسل، وقال الحافظ في تحاف المهرة (٣٢/١٠) يقال: لم يسمع منه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٥) والسلسلة الصحيحة (١٤٠٨).

(٢) أخرجه الهروي في المصنوع (١/٢٠٢) وقال: حديث لا أصل له، والسيوطي في تدريب الراوي (٢/١٧٥)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٤٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٧٠) رقم (٤٢٤) والحاكم في المستدرک (٣/٥٩٧)، وضعفه الهيثمي في المجمع (٨/١٦٩) وقال: فيه ابن لهيعة وبقيته رجاله وثقوا، قال الحافظ في التقريب (٣٥٦٣) في ترجمة ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه. وقال الذهبي في المغني (٣٣١٧) ضعيف. وشيخه صالح بن أبي عريب قال ابن القطان لا يعرف حاله. انظر ميزان

ونحوها ولا ينافيه النهي عن المدح إذ ذلك فيما لا تدع إليه حاجة من تركية أو إظهار كرامته أو النهي متوجه إلى ما لم يتصف به الممدوح (طب ك عن أسامة بن زيد)^(١) لا حاجة إليه لأنه إذ لم يقيد باسم أبيه لا يتبادر منه إلا ابن زيد وهو يطلقه المصنف مراراً عن التقييد وله نظائر في نظائره ورمز المصنف لصحته وقال العراقي: سنده ضعيف.

٨٥٠- «إذا مدح الفاسق غضب الرب، واهتز لذلك العرش ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة (ع هب) عن أنس (عد) عن بريدة».

(إذا مدح الفاسق) قيل أنه أريد به الكافر بدليل رواية: «إذا قال الرجل للمنافق يا سيد أغضب ربه». وهنا قال (أغضب الرب) فاتحاد الجزاء منهما قريبه إنه المراد ويحتمل أن يراد بما يعمه والمسلمين وقوله (واهتز لذلك العرش) في النهاية^(٢): الهز في الأرض الحركة واهتز الشيء إذا تحرك انتهى ويحتمل أن العرش يتحرك لغضب الرب تعالى ويحتمل أن حملة العرش يغضبون [٢٣٢/١] حتى يهتز العرش وأما اهتزاز العرش بموت سعد بن معاذ الذي أشار إليه من قال^(٣):

وما اهتز عرش الله من موت هالك سمعنا به إلا لسعد أبي عمرو فإنه كناية عن ارتياحه بقدم روح سعد واستبشاره به لكرامته على الله تعالى

الاعتدال (٤٠٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٩٥) والسلسلة الضعيفة (١٦٣٨)، وقول العراقي في تخريج الإحياء (٧١٩).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٤٣/٣)، النسائي في السنن الكبرى (٥٣٢/٦)، وابن ماجه (١٤٧)، وانظر: السلسلة الصحيحة (٨٠٧).

(٢) النهاية (١٦٠/٣).

(٣) البيت منسوب إلى حسان بن ثابت. انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢٢١٣/٤) وسير أعلام النبلاء (٢٩٤/١).

وقيل: أريد فرح أهل العرش بموته وقيل أريد بالعرش سريره الذي حمل عليه أفاده في النهاية^(١).

قلت: وهذا الآخر بعيد جداً والحديث هنا مسوق للزجر عن مدح الفساق وقد استرسل في ذلك فريقان من الناس الشعراء والكتاب مع ما يضمنون إليه من الكذب والجمع بين القبيحين (ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ع هب عن أنس عد عن بريدة)^(٢) وسكت عليه المصنف وفيه أبو خلف قال يحيى: كذاب وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

٨٥١ - «إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها، إنما السلطان ظل الله ورحمه في الأرض (هب) عن أنس (ض)».

(إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها) لأنك تظلم فيها فلا تجد عوناً ولا ناصرًا (إنما السلطان ظل الله في أرضه) في النهاية^(٣): لأنه يدفع الأذى عن الناس كما يدفع الظل حر الشمس (ورحمه في الأرض) في النهاية أيضًا يريد بظل الله ورحمه نوعي ما على الراعي للرعية أحدهما الانتصار من الظالم والإعانة لأن الظل يلجأ إليه من الحرارة والشدة ولذا قال في تمامه: يأوي إليه كل مظلوم والآخر إرهاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية وإذاهم فيأمنوا بمكانه من الشر، والعرب تجعل الرمح كناية به عن الدفع والمنع انتهى. ولا شك أن البلدة التي

(١) انظر النهاية (٢٠٦/٥).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الغيبة (٩٢، ٩٣) وفي الصمت (٢٢٩) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٨٦) وابن عدي في الكامل (٤٦٦/٣) (٤٦٦/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٧/٧) (٤٢٨/٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/٢٠) وضعفه الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٧٨/١٠) وفيه أبو خلف وهو حازم بن أبي عطاء قال ابن حبان في المجروحين (٢٦٧/١): منكر الحديث، على قلته يأتي بأشياء لا تشبه حديث الأثبات قال المناوي (٤٤١/١): قال العراقي: وسنده ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٩٤) والضعيفة (٥٩٦، ١٣٩٩).
(٣) النهاية (٩٤/٢).

فيها السلطان يقل طمع الطامع في أهلها وإن كان السلطان ظالماً ولذا قال ابن المبارك:

لولا الخلافة لم تأمن لنا سبل وكان أضعفنا نهباً لأقوانا

(هب عن أنس)^(١) رمز المصنف لضعفه وفيه الربيع بن الصبيح ضعيف.

٨٥٢- «إذا مررتم بأهل الشرة فسلموا عليهم تطفأ عنكم شرتمهم ونائرتهم».

(هب) عن أنس (ض).

(إذا مررتم بأهل الشرة) بكسر الشين وتشديد الراء (فسلموا عليهم) وإن

كانوا فساقاً (يطفىء) بضم المثناة التحتية من أطفأ وفاعله السلام ويحتمل أنه

بفتح المثناة فوقانية وفاعله الشرة (عنكم شرتمهم ونائرتهم) بالنون فمثناة تحتية

بعد الألف فراء هو الشر أيضاً وفيه أنه يفعل هذا السلام لهذا الغرض وإن كانوا

أهلاً للهجر (هب عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٥٣- «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: حلق

الذكر (حم ت هب) عن أنس (ح)».

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا) في النهاية^(٣): الرتع الاتساع في الخصب

وكل مخصب مرتع فشبه الخوض في ذكره تعالى بالرتع في الخصب انتهى.

قلت: وسماها رياض الجنة لأنها سبب لسكونها أو لأنه يحصل لحاضرها

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٣٧٥) وفي السنن الكبرى (١٦٢/٨) كما أورده الذهبي في السير

(٨/٤١٤) وفي إسناده الربيع بن الصبيح قال ابن معين والنسائي ضعيف. انظر المجروحين

(١/٢٩٦) وميزان الاعتدال (٣/٦٤) والكاشف (١٥٣٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٦٩٦) والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٩٠١) عن أنس وفي إسناده: أبان بن أبي عياش، قال أحمد: متروك،

انظر: التقريب (١٤٢)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٦٩٨)، والسلسلة الضعيفة (٢٧٢٣)

وقال: موضوع.

(٣) النهاية (٢/١٩٣).

والمقيم بها من الارتياح وانتشاط القلب واطمأنانه به ما يحصل لأهل رياض الجنة كما قال بعض الصالحين إنها لتمر بي ساعات، أقول إن كان أهل الجنة في مثل ما أنا فيه إنهم لفي عيش طيب (قالوا وما رياض الجنة قال حلق) بكسر الحاء المهملة وفتح اللام وعن الأصمعي كسرهما (الذكر) وفيه الحث للمار بهم أن يقف معهم وإن لم يكن منهم كما قيل^(١):

تشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فإلاح
(حم ت هب عن أنس) رمز المصنف لحسنه^(٢).

٨٥٤- «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: مجالس العلم (طب) عن ابن عباس».

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم طب عن ابن عباس)^(٣).

٨٥٥- «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قيل: وما رياض الجنة؟ قال: المساجد، قيل: وما الرتع؟ قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر (ت) عن أبي هريرة» (صح).

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال: المساجد)

(١) عزاه في معجم الأدباء (٦١٥/٥) إلى السهروردي.

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٥٠) والترمذي (٣٥١٠) والبيهقي في الشعب (٥٢٩) وقال الترمذي: حسنٌ

غريبٌ وابن عدي في الكامل (١٣٦/٦) وقال الكامل في الضعفاء - (٦/١٣٦)

وهذه الأحاديث مع غيرها مما لم أذكرها عامتها مما لا يتابع محمد بن ثابت عليه. ومحمد بن ثابت البناني قال البخاري فيه نظر وقال النسائي ضعيف. انظر المغني (٥٣٤٤) والتقريب (٥٧٦٧).

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٩٩) وفي السلسلة الضعيفة (١١٥٠) ثم تراجع وحسنه في الصحيحة (٢٥٦٢) وصحيح الترغيب (١٥١١).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٥/١١) رقم (١١١٥٨) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٧٠١).

فسرها هنا بأخص من الماضي ولذا قالوا (وما الرتع) سألوا عنه ما هو في المساجد (قال سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي هذا القول هو الرتع في المساجد والتوسع في خصبها (ت عن أبي هريرة) [٢٣٣ / ١] رمز المصنف لضعفه وفي الكبير: حسن غريب^(١).

٨٥٦- «إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها بكفه، لا يعقر مسلماً» (ق د ه) عن أبي موسى (صح)».

(إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا) أراد كل مسجد وكل سوق (ومعه نبل) بفتح النون وسكون الموحدة هي السهام ولا واحد لها من لفظها فلا يقال نبله وإنما يقال سهم ونُشَابَةٌ أفاده في النهاية^(٢) (فليمسك على نصالها) بكسر النون وصاد مهملة من نصلت السهم نصلاً إذا جعلت له نصلاً وإذا نزعت نصله فهو من الأضداد والنصل حديدة السهم والرمح والسيف ما لم يكن له مقبض قاله في القاموس^(٣) والمراد هنا حفظها في النصال (بكفه لا يعقر مسلماً) العقر القطع والحديث لإفادة سد الذرائع عن أذية المسلمين والتحفظ عما يجوز منه ضررهم وخص المسجد والسوق لأنهما غالب مجامع الناس وإلا فغيرهما كالطرق ومجالس الناس مثلهما وخص النبل لأنهم كانوا أكثر ملابسها من غيرها وإلا فغيرها مثلها مما يخاف ضرره (ق د ه عن أبي موسى)^(٤).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٩) وقال: حسن غريب، قلت: في إسناده حميد المكي وهو مجهول، التقريب (١٥٦٨). قال المنذري (٢/٢٨٤): وهو مع غرابته حسن الإسناد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٠١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٧١٠).

(٢) النهاية (٩/٥).

(٣) القاموس (ص ١٣٧٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥)، وأبو داود (٢٥٨٧) وابن ماجه (٣٧٧٨).

٨٥٧- «إذا مر رجال بقوم، فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس، ورد من هؤلاء واحد، أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء (حل) عن أبي سعيد».

(إذا مر رجال بقوم فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس) أي مثلاً وإلا فالقيام مثلهم (ورد من هؤلاء) الجلوس (واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء) أي عن المارين وعن المرور بهم وهذا دليل على أن الابتداء بالسلام كفاية يقوم به واحد عن الكل والرد كذلك وأما الفرضية فيهما معاً على قول، وفي الآخر عند الجمهور فمن أدلة أخرى (حل عن أبي سعيد)^(١).

٨٥٨- «إذا مرض العبد أو سافر كتب الله تعالى له من الأجر مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً (حم خ) عن أبي موسى (صح)».

(إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له من الأجر مثلما كان يعمل صحيحاً مقيماً) هو لف ونشر مرتب الأول للأول والثاني للثاني وهو دليل على أنه تعالى يكتب لعبده أجر أعماله الصالحة التي ما منعه عنها إلا مانع لولاه ما تركها وفيه حث للمقيم والصحيح على الاجتهاد في الطاعات وفيه فضيلة للمريض برفع السيئات وكتابة الحسنات وللمسافر بالأخير منهما (حم خ عن أبي موسى)^(٢).

٨٥٩- «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (طس) وأبو الشيخ عن أنس (ض)».

(إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) فيه دليل على مغفرة الكبائر والصغائر وحقوق الله وحقوق العباد لكن غيره من الأحاديث الصحيحة تعارضه (طس وأبو الشيخ عن أنس)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٥١) وقال: غريب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٩٨) والسلسلة الصحيحة (١٤١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤١٠) والبخاري (٢٩٩٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٥١٩) وفي الأوسط (مجمع الزوائد ٢/ ٢٩٧) وابن أبي الدنيا في

٨٦٠ - «إذا مرض العبد يقال لصاحب الشمال: ارفع عنه القلم، ويقال لصاحب اليمين: اكتب له أحسن ما كان يعمل، فإني أعلم به وأنا قيده ابن عساكر عن مكحول مرسلًا».

(إذا مرض العبد يقال لصاحب الشمال) كاتب السيئات (ارفع عنه القلم) لا تكتب عليه سيئة (ويقال لصاحب اليمين) كاتب الحسنات (اكتب له أحسن ما كان يعمل) في حال صحته (فإني أعلم به) أي أعلم أنه لولا مرضه لأتى بأحسن ما كان يعمل (وأنا قيده) عن الطاعات بالمرض (ابن عساكر عن مكحول مرسلًا)^(١).

٨٦١ - «إذا مشت أمتي المطيظا، وخدمها أبناء الملوك، أبناء فارس والروم، سلط شرارها على خيارها (ت) عن ابن عمر (ض)».

(إذا مشت أمتي المطيظا) بضم الميم وفتح الطاء وتخفيف المثناة التحتية بالمد والقصر مشية فيها تبخر ومد اليدين يقال فيها مطوت ومطيت وهي من المصغرات التي لم يسمع لها مكبر قاله في النهاية^(٢) (وخدمها أبناء الملوك) أهمه ثم أبانه بالإبدال منه بقوله (أبناء فارس والروم) وهو كناية عن توسعهم في الدنيا وفتح البلاد عليهم (سلط شرارها على خيارها) لأن النعمة تخرجهم عن حد العبودية فإنهم لا يمشون تلك المشية إلا وقد تكبروا وعتوا ويصاب

المرض والكفارات (٦١). وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٧): في إسناده إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف. انظر: التقريب (١٦٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٢).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (الكنز ٦٦٨٥) مرسلًا وأخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٤) موقوفًا عن أبي هريرة.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٠٣)، وفي السلسلة الضعيفة (٢٧١١).

(٢) النهاية (٤/٣٤٠).

الأخبار بذنوب الأشرار (ت عن ابن عمر)^(١) [٢٣٤ / ١] رمز المصنف لضعفه وقال الترمذي غريب.

٨٦٢- «إذا نادى المنادي، فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء (ع ك) عن أبي أمامة (صح)».

(إذا نادى المنادي) تقدم أنه غلب في الشرع على الدعاء إلى الصلاة بالفاظ مخصوصة (فتحت أبواب السماء) يحتمل الحقيقة ويحتمل أنه كناية (واستجيب الدعاء) فحالة النداء حالة إجابة للدعاء وإن كان المشروع للسامع أن يقول كما يقوله المنادي ثم يدعو عقب ذلك (ع ك عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته^(٢).

٨٦٣- «إذا نزل الرجل يقوم فلا يصم إلا بإذنه (ه) عن عائشة (ض)».

(إذا نزل الرجل يقوم) كان ضيفاً لهم (فلا يصم) تطوعاً أو قضاءً (إلا بإذنه) وتقدم حديث ابن عمر: «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأراد أن يفطر فليفطر إلا أن يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء أو نذر»، فيحتمل هنا إدخال القضاء والنذر في التطوع وأنه لا يصومهما إلا بإذنه ويحتمل إلحاقهما بالفرض وأنه يصومهما بغير إذنه إذ الظاهر أنه لا فرق بين ابتداء الصوم والإفطار (ه) عن

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦١) وقال: غريب عن ابن عمر، وابن المبارك (١٨٧)، وفي إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وقال الذهبي في الميزان (١٣٦/٦): الحديث لم يصح. وأخرجه ابن حبان من رواية خولة بنت قيس (٦٧١٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٢) والكبير (٢٣٨) الجزء المفقود من رواية أبي هريرة وحسن إسناده الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١٠). انظر العلل للدارقطني (١١/١٧٣)، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٨٠١) والسلسلة الصحيحة (٩٥٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى وابن منيع كما في المطالب العالية (١٠٦/٣) رقم (٢٤٢) والحاكم (١/٥٤٦) وابن السني (٩٦) وأبو نعيم في الحلية (٢١٣/١٠) قال المنذري (١/١١٩): رواه الحاكم من رواية عفير بن معدان وهو واه.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٠٣) والسلسلة الصحيحة (١٤١٣).

عائشة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٨٦٤- «إذا نزل أحدكم منزلاً فقال فيه فلا يرحل حتى يصلي ركعتين (عد) عن أبي هريرة (ض)».

(إذا نزل أحدكم منزلاً فقال فيه) من القيلولة وهي الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن فيها نوم (فلا يرحل حتى يصلي ركعتين) في المنزل الذي قال فيه ووجهه أنه لا يحسن منه أن يخص نفسه بحظها من القيلولة ولا يجعل الله طاعة يكون بها شاكراً لنعمة القيلولة (عد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٦٥- «إذا نزل بكم كرب أو جهد أو بلاء فقولوا: "الله الله ربنا لا شريك له" (هب) عن ابن عباس (ح)».

(إذا نزل بكم كرب) بسكون عينه هو الحزن يأخذ بالنفس (أو جهد) بفتح الجيم المشقة (أو بلاء) من البلوى الامتحان والاختبار (فقولوا: الله الله ربنا لا شريك له) في حديث أسماء بنت عميس^(٣) عند الخطيب تقييد القول بأن يكون ثلاث مرات وفي رواية: سبع مرات، فيحتمل أن هذه الرواية مقيدة بتلك الأعداد وأنه ﷺ قيدها تارة بسبع وتارة بثلاث وتارة أطلقها وكل روى ما سمع والكل نافع كما أن الأدعية لدواء هذا الداء قد تنوعت أيضاً وتعددت ويأتي بعضها وقد عددها بعض أئمة الحديث خمسة عشر دعاء، واعلم أن في هذه

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٦٣) وفي إسناده عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري قال أحمد: ليس بشيء وقال ابن المديني وابن معين: ليس بثقة وكذا قال النسائي انظر: لسان الميزان (٢٧٧/٣) والمجروحين (٢١/٢)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٧٠٦) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٤) وقال: ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٩/٣) في ترجمة سليمان بن عيسى بن نجیح السجزي وهو كذاب. قال: يضع الحديث. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٠٨) والسلسلة الضعيفة (١٥٥٦) موضوع..

(٣) تاريخ بغداد (٤٠٨/٥).

الجملة التي أمر ﷺ أن تقال عند الكرب توحيد الربوبية والاعتراف بالعبودية وتوحيد الألوهية ونفي الشريك والله تعالى خالق لكل جارحة كما لا فإن اشتغلت عنه ابتليت بخلاف ما يصلحها ولا شك أن القلب ملك الجوارح ورئيسها والبضعة التي إن صلحت صلح الجسد، وإن فسدت فسد الجسد كله، ولا كمال للقلب إلا في ذكره لخالقه وفاطره وإلهه فإذا غفل عن ذلك وثبت عليه جيوش الهموم والغموم والأحزان وبث الشيطان جنود الوسواس إليه من كل وجهة فإذا فرغ إلى الاستنصار بالتوحيد والإقرار بالألوهية لمولاه والعبودية لنفسه هزم جيش عدوه وكسر مقانب الأحزان، وهذا شيء تدركه القلوب التي تطمئن بذكر الله التي بقيت فيها حياة لا القلوب الميتة فإنه ما لجرح بميت إيلام، وتقدم حديث عائشة بلفظ: «الله الله ربي لا أشرك به شيئاً» (هب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لحسنه وقال الشارح: فيه صالح بن عبد الله أبو يحيى ضعيف.

٨٦٦- «إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل: "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق" فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل عنه (م) عن خولة بنت حكيم (صح)». (إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل أعوذ) في النهاية^(٢): عذت به أعوذ عوداً أو معاذاً أي لجأت إليه، (بكلمات الله التامات) وفيها أيضاً وصف كلمات الله التامات [٢٣٥/١] بالتمام لأنه لا يجوز أن يكون في شيء منها نقص أو عيب كما يكون في كلام الناس وقيل معنى التمام هنا أنها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات وتكفيه (من شر ما خلق) هو المتعوذ منه وهو عام لكل شيء مخلوق،

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٢٣٠) والطبراني في المعجم الكبير (١٢/١٧٠) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٧/١٠): فيه صالح بن عبد الله أبو يحيى وهو ضعيف، انظر ميزان الاعتدال (٤٠٦/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٠٨) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٤): ضعيف جداً.
(٢) النهاية (٣/٣١٨).

فإنه أي القائل أو الشأن (لا يضره شيء حتى يرتحل منه) من المنزل الذي نزل به وهو عام لكل منزل (م عن خولة بنت حكيم)^(١) صحابية معروفة وهي امرأة عثمان بن مظعون^(٢).

٨٦٧- «إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل، إذا ذكر، "بسم الله أوله وآخره" (ع) عن امرأة (ح)».

(إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه) فإنه قد سلف مشروعية ذكر اسم الله على أول الطعام (فليقل إذا ذكر بسم الله أوله) بالفتح فيه وفي قوله (آخره) على الظرفية أي في أوله وفي آخره بتنزيلهما منزلة ظروف الزمان أو أنه نصب بنزع الخافض والتقدير على أوله وعلى آخره وفيه أنها تنعطف بركة التسمية على أوله وهل يسن هذا للتارك عمداً الظاهر أنه إذا ذكره ثانياً عن تفريطه أجزاءه وقد سلف الكلام في التسمية على الطعام (ع عن امرأة من الصحابة) ورمز المصنف لحسنه وقال الشارح: أنه صحيح^(٣).

٨٦٨- «إذا نصر القوم بسلاحهم وأنفسهم، فألستهم أحق (ابن سعد عن ابن عوف (م) عن محمد رسلاً».

(إذا نصر) بالبناء للمفعول وهو (القوم بسلاحهم وأنفسهم) حذف المنصوب وكأن المراد إذا نصروا الله ﷻ ورسوله ونبه بذلك (فألستهم أحق) أي فنصرهم بألستهم أحق من نصرهم باليد وذلك بالذب عمن نصره والارتجاز عند ملاقاته الأعداء كما كان ذلك دأب سلف الأمة وبالمنافحة عن أعراضهم كما كان من حسان وغيره، ومن النصر باللسان جدال أهل الباطل

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

(٢) انظر: الإصابة (٦٢١/٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٧١٥٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢٢/٥): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٠٦) والإرواء (١٩٦٥).

وإبطال ما يتمسكون به من الشبه وإقامة أدلة الحق وعليه تأليف أئمة الإسلام في الرد على المبطلين من الضلال (ابن سعد عن ابن عوف^(١) عن محمد) مرسلًا^(٢).
 ٨٦٩- «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه (حم ق) عن أبي هريرة (صح)».

(إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام وهو تناسب الشكل والهيئة قضت حكمة الله بعدم المساواة بين العباد كما قال (انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض) ولما كانت النفوس لا تقنع بما أعطيت وكان هذا داء يوجب استحقار النعم والتفريط في شكرها أشار ﷺ إلى دواء هذا الداء بقوله (فلينظر إلى من هو أسفل منه) أي من هو دونه فيهما فإنه إذا نظر إلى من هو دونه عرف عظمة نعمة الله عليه، وهذا من الأدوية المجربة لدفع المكروه نظير أمره ﷺ: «من رأى امرأة فأعجبته بإتيانه أهله»^(٣) وقيده في الحديث بالمال والخلق للاحتراز إلى من ينظر من هو فوقه في العلم والدين، وتكميل الأخلاق فإنه لا ينظر إلى من هو دونه منها لئلا يحصل له إعجاب بنفسه ويقصو عن لحاق أهل الكمالات الدينية فيما فضلوا به في الدين وليزجر نفسه ويلومها في تأخرها عن اللحوق بالصالحين وإعراضها عن ادخار ما فيه حظها الأخرى (حم ق عن أبي هريرة)^(٤).

٨٧٠- «إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة، كان للولد عدل عتق نسمة [نظر ... نظرة]: أي نظر نظرة رضى] (طب) عن ابن عباس (ض)».

(١) في المخطوط (م عن محمد).

(٢) أخرجه ابن سعد كما في الكنز (١١٢٩٢)، وكذا أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٤٠٥/١٢) من طريق ابن عون عن محمد مرسلًا. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧١٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٠٣).

(٤) أخرجه أحمد (٣١٤/٢). والبخاري (٦٤٩٠) ومسلم (٢٩٦٣).

إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة) أي نظرة محبة وسرور به لما هو عليه من كمال في الدين (كان للولد بنظرة) أبيه إليه بإدخاله المسرة عليه [٢٣٦/١] (عدل) بفتح المهملة وسكون الدال هو المثل (نسمه) هو الروح والنفس وفيه حث للأولاد على إدخال المسرة على الآباء ويحتمل أن المراد إذا نظر نظر رحمة وشفقة (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(١).

٨٧١- «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم؛ فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه مالك (ق ت ه) عن عائشة (صح)».

(إذا نعس أحدكم وهو يصلي) أي حال تلبسه بالصلاة (فليرقد) وجوبا على ظاهر الأمر ولو كان في فرض وخاف خروج الوقت (حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم) علة للأمر بالرقود (إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر) يريد الاستغفار (فيسب نفسه).

قيل: يشكل بأنه حال النوم مرفوع عنه القلم فلا حكم لسبه نفسه فلم نهي عنه؟

ويجاب عنه بأنه لم ينع عنه لأنه يعاقب على ذلك بل لعله يسخر منه الشيطان ويضحك عليه نظير النهي عن رفع الصوت بالتثاؤب لأنه يضحك منه الشيطان. قيل يعارضه حديث: «إذا نام العبد وهو ساجد باهى الله به ملائكته يقول انظروا إلى عبدي روحه عندي وهو ساجد بين يدي»^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٩/١١) رقم (١١٦٠٨) وفي الأوسط (٨٦٤٦) والبيهقي في الشعب (٧٨٥٧)، وقال الهيثمي (١٥٦/٨): وإسناده حسن وفيه إبراهيم بن أعين، قلت: وإبراهيم بن أعين هو العجلي وهو ضعيف (التقريب (١٥٤)). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧١١) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٦).

(٢) أخرجه تمام في فوائده (١٦٧٠) عن أنس وفي إسناده داود بن الزبرقان وهو ضعيف وذكر طريقه

وأجيب عنه بأن هذا الحديث فيما إذا غلبه النوم بالكلية كما يفيد «روحه عندي» والأول فيما إذا بقي له بعض الإدراك والشعور كما أفاده قوله لعله يذهب، وقوله نعس، ويتخرج منه جواب ثان عن الإشكال الأول وهو أنه بقي له بعض إدراك فلم يرفع عنه القلم فيؤخذ بسببه لنفسه فلهذا أمر بالرقاد (مالك ق ت ٥ عن عائشة)^(١).

٨٧٢- «إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره (د ت) عن ابن عمر (صح)».

(إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول) ينتقل (من مجلسه ذلك إلى غيره) لأنه بتحوله يحصل له نشاط وقد ورد هذا في يوم الجمعة بخصوصه (د ت عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته^(٢).

٨٧٣- «إذا نمت فأطفئوا المصباح؛ فإن الفأرة تأخذ الفتيلة فتحرق أهل البيت، وأغلقوا الأبواب، وأوكتوا الأسقية، وخمروا الشراب (طب ك) عن عبد الله بن سرجس».

(إذا نمت) أردتم النوم ليلاً (فأطفئوا المصباح) تقدم وذكر هنا علته بقوله (فإن الفأرة تأخذ الفتيلة) من المصباح (فتحرق) الفأرة إسناد إلى السبب أو الفتيلة إلى الحقيقة مراداً بها نارها (أهل البيت) الذي فيه المصباح (وأغلقوا الأبواب) تقدم بعلته (وأوكتوا الأسقية) كذلك (وخمروا الشراب) تقدم بلفظ

ورواياته الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/١٢٠).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١١٩/١) رقم (٢٥٧) والبخاري (٢١٢) ومسلم (٧٨٦) وأبو داود (١٣١٠) والترمذي (٣٥٥) وابن ماجه (١٣٧٠) عن عائشة.

(٢) أخرجه أبو داود (١١١٩) والترمذي (٥٢٦) وقال: حسن صحيح وكذلك أحمد (٢٢/٢) والحاكم (١/٢٩١) وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٠٩) والسلسلة الصحيحة (٤٦٨).

الآنية: وهذا يبين أن المراد بها ما فيه شراب أو طعام للإتحاد في العلة وسلفت الإشارة إليها (طب ك عن عبد الله بن سرجس) تقدم ضبطه وبيانه^(١).

٨٧٤- «إذا نهق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم (طب) عن صهيب»^(٢).

٨٧٥- «إذا نودي للصلاة فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء الطياليسي (ع) والضياء عن أنس (ح).

(إذا نودي بالصلاة) أذن لها (فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء) تقدم في هذا الحرف بلفظ: إذا نادى، من حديث أبي أمامة. (الطياليسي والضياء عن أنس) رمز المصنف لحسنه^(٣).

٨٧٦- «إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك، فإن الخيرة فيه ابن السني في عمل يوم وليلة (فر) عن أنس (ض).

(إذا هممت بأمر) أردت فعله أو تركه (فاستخر ربك فيه) اطلب خيرته أي ما يختاره لك (سبع مرات) وذلك بالإتيان بصلاة الخيرة التي علمها ﷺ أمته (ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك) أي انظر إلى الذي ينشرح له صدرك فافعله (فإن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١١/٨ مجمع الزوائد) والحاكم في المستدرک (١٨٦/١) وكذلك أحمد (٨٢/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٥).

(٢) ورد هذا الحديث بدون شرح، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩/٨) (٧٣١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٤٥/١٠): في إسناده إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك، وقال ابن القطان شبه لا شيء وقال ابن معين لا يكتب حديثه وقال أحمد والنسائي متروك الحديث وقال البخاري يتكلمون في حفظه انظر ميزان الاعتدال (٣٦٠/١) والمغني في الضعفاء (٥٩٦). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٠).

(٣) أخرجه الطياليسي (٢١٠٦) والمقدسي في المختارة (٢١٦٩) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٩٩٠٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٠٤/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٨)، وحسنه في السلسلة الصحيحة (١٤١٣).

الخيرة فيه) وتقدم أنه يفعل ذلك وترأً فهذا بيان أنه أريد بالوتر السبع (ابن السني^(١) في عمل يوم وليلة) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٧٧- «إذا وجد أحدكم ألماً فليضع يده حيث يجد ألمه، وليقل سبع مرات: "أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد" (حم طب) عن كعب بن مالك (ح).

(إذا وجد أحدكم ألماً) في بدنه (فليضع يده) هي إذا أطلقت يراد بها اليمنى (حيث يجد ألمه وليقل سبع مرات) وهو واضح يده على ألمه (أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء) [٢٣٧/١] العزة والقدرة يتنازعا في (من شر ما أجد) فإنه يبرأ مع حسن الاعتقاد، وتقدم نظيره (حم طب عن كعب بن مالك) رمز المصنف لحسنه^(٣).

٨٧٨- «إذا وجد أحدكم لأخيه نصحاً في نفسه فليذكره له (عد) عن أبي هريرة (ض).

(إذا وجد أحدكم لأخيه) في الدين (نصحاً في نفسه) هو مصدر نصحه، قال في النهاية^(٤): كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح وليس يمكن أن يعبر

(١) في المطبوعة (فر عن أنس).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٤٥١) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠٣)، قال النووي في الأذكار (ص ٢٧٨) رقم (٣٠٥): إسناده غريب فيه من لا أعرفهم، قال الشوكاني في نيل الأوطار (٩٠/٣): «قال العراقي كلهم معروفون ولكن بعضهم معروف بالضعف الشديد وهو إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك وقد ذكره في الضعفاء العقيلي وابن حبان وابن عدي والأزدي وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بالبواطيل وكذا قال ابن عدي» وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١٧/١١): سنده وإه جدًّا. وذكره في الفتوحات (٣/٢٥٧).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٣٥) والسلسلة الضعيفة (٦٩٠٨) ضعيف جدا.

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٠/٦) والطبراني في المعجم الكبير (٩٢/١٩) رقم (١٧٩) وقال الهيثمي في المجمع (١١٤/٥): فيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين وبقية رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٢٠).

(٤) انظر: النهاية (١٤٢/٥) ومختار الصحاح (٢٧٦/١)، وأخرجه ابن أبي شيبه (٢٣٥٣)، وابن ماجه

عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناها غيرها وأصل النصح الخلوص انتهى .
 (فليذكره له) فيه دليل أن ينصح أخاه وإن لم يستنصحه ومعه يتأكد النذب لأنه
 من حقوق المسلم ففي الحديث: «وإذا استنصحك نصحتك»، ويأتي حديث أبي
 هريرة عند البخاري وغيره (عد عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لضعفه
 والحديث تعقبه مخرجه ابن عدي: بأن فيه إبراهيم بن ثابت عامة أحاديثه مناكير .
 ٨٧٩- «إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى (د) في
 مراسيله عن رجل من الصحابة (ض)» .

(إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي) في حال صلاته (فليقتلها بنعله اليسرى)
 استدل به على جواز الفعل في الصلاة وأنه لا يبطلها لأن الشارع لا يأمر بإفساد
 العبادة وظاهره في المسجد وغيره، وسواء خشي ضررها أو لا، وقيل بل إذا
 خشي ضررها جاز له قتلها وإلا فلا لأنه ﷺ أمر المصلي بلف القملة من ثوبه ولا
 يقتلها حال الصلاة فالمخصص للعقرب خشية ضررها، ولا يقال حديث ابن
 مسعود عند ابن أبي شيبة وغيره بينا رسول الله ﷺ يصلي فسجد فلدغته عقرب في
 أصبعه فقال: «لعن الله العقرب ما تدع نبياً ولا غيره..» الحديث يدل على
 تخصيص المسجد عن الأمر بقتلها إذ لم يقتلها ﷺ لأننا نقول لا دليل فيه على أنها
 لم تقتل مع إمكان قتلها بعد لدغها له أو أنه لم يدركها على أنه ليس في حديث ابن
 مسعود أنه كان في المسجد (د) في مراسيله عن رجل من الصحابة^(٢) رمز

(١٢٤٦)، والبيهقي في الشعب (٢٥٧٥) وقال الهيثمي في المجمع (١١١/٥): إسناده حسن .

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥١/١) في ترجمة إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد
 الرحمن بن عوف، منكر الحديث وزاد ابن عدي: ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق، وضعفه
 الألباني في ضعيف الجامع (٧١٥) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٩) .

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله (٤٨) وقال الحافظ في الدراية (١٨٦/١) والتلخيص الحبير
 (٢٨٤/١): إسناده منقطع، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧١٤) .

المصنف لضعفه وقال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات إلا أنه منقطع.
 ٨٨٠- «إذا وجدت القملة في المسجد فلفها في ثوبك حتى تخرج منه (ص)
 عن رجل من بني خطمة (ض)».

(إذا وجدت القملة في المسجد) في بدنك أو ملقاة فيه (فلفها في ثوبك حتى
 تخرج) ثم تقتلها وذلك صيانة للمسجد عن قتلها مع عدم مخافة ضررها (ص)
 عن رجل من بني خطمة^(١) رمز المصنف لضعفه. وخطمة بفتح الخاء
 المعجمة وسكون الطاء بطن من الأنصار.

٨٨١- «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة (خ) عن أبي هريرة (صح)».
 (إذا وسد) بضم الواو وكسر السين المهملة (الأمر) أي أسند أمر الأمة أي
 جعل (إلى غير أهله) أي إذا سُوِّدَ وُشِّرَفَ غير المستحق للسيادة والشرافة وقيل:
 هو من الوسادة أي إذا وضعت وسادة الأمر والنهي لغير أهلها وتكون إلى
 بمعنى اللام أفاده في النهاية^(٢) (فانتظروا الساعة) إن قلت: هذا قد وقع من بعد
 خلافة النبوة التي قدرها ﷺ أنها تكون ثلاثين كما يأتي في حديث سفينة.

قلت: ليس المراد من قوله: فانتظروا الساعة قرب قيامها بحيث لا تتأخر بل
 هذا من الأشراف فإن من الأشراف بعثته ﷺ كما ذكره أئمة التفسير في قوله:
 ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨] ولا يلزم وقوعها عند وجودها أو المراد بغير
 أهله غير قريش فإنهم أهل هذا الأمر بارهم لبار الأمة وفاجرهم [٢٣٨/١]

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤١٠/٥) وقال محققه: رجاله ثقات إلا أن الحضرمي بن لاحق لا يروي
 إلا عن التابعين ولم يثبت له لقاء أحد من الصحابة فإن كان الرجل الأنصاري صحابياً فهو منقطع
 وإلا فهو مرسل. وسعيد بن منصور في سننه (٢٠٨٥٦ - الكنز) وأبو داود في مراسيله (١٦)،
 والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٢٩٤)، والحاثر في مسنده (١٣٥ - زوائد) وضعفه الألباني في
 ضعيف الجامع (٧١٦) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٧).

(٢) النهاية (٥/١٨١).

لفاجرها كما جاء في حديث أبي بكر: «قريش ولاة هذا الأمر بين الناس بارهم تبع لبارهم وفاجرهم تبع لفاجرهم»^(١). فهم المراد بأهل الأمر. فإذا خرج الأمر من قريش انتظر قيام الساعة (خ عن أبي هريرة)^(٢).

٨٨٢- «إذا وضع السيف في أمتي لم يرتفع عنه إلى يوم القيامة (ت) عن ثوبان

(صح)».

(إذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة) إخبار منه ﷺ بأن الفتنة إذا وقعت بين الأمة استمرت لما اختاره الله من أن هذه الأمة عذابها بالسيف في دنياها وإذاقة بعضها بأس بعض كما في حديث عبد الله بن يزيد عند الحاكم^(٣): «عذاب هذه الأمة جعل بأيديها في دنياها». وقد وقع ما أخبر به ﷺ فما زالت الفتنة بين الأمة منذ قتل عثمان وما برحت دماؤهم تقطر على الطبا ونفوسهم تسيل على القنا ولم يزل ذلك إلى الآن وهي أحد المسائل الثلاث التي سألتها رسول الله ﷺ ربه فأعطاه اثنتين ومنعه الثالثة وهي هذه كما في حديث سعد عند أحمد ومسلم^(٤): «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطاني، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطاني وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها». وفي بعض ألفاظه عد الثانية أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم يجتاحهم (ت عن ثوبان) رمز المصنف لصحته وقال مخرجه الترمذي: صحيح^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٥/١) وهو مرسل.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٢٥٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٩٠) وأحمد (١/١٨١).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٢٠٢) وكذلك أبو داود (٤٢٥٢) وابن ماجه (٣٩٥٢) وأحمد (٥/٢٧٨) وقال

الترمذي: حسنٌ صحيحٌ. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٢٨).

٨٨٣- «إذا وضع الطعام فاخلعوا نعالكم، فإنه أروح لأقدامكم الدارمي (ك) عن أنس (صح)».

(إذا وضع الطعام) أي للأكل لما تقدم بلفظ: «إذا أكلتم» الحديث ومثله الفاكهة للمشاركة في العلة (فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم) تقدم الحديث (الدارمي ك عن أنس) رمز المصنف لصحته^(١).

٨٨٤- «إذا وضع الطعام فليبدأ أمير القوم، أو صاحب الطعام، أو خير القوم ابن عساكر عن أبي إدريس الخولاني مرسلًا».

(إذا وضع الطعام فليبدأ) بالأكل (أمير القوم أو صاحب الطعام أو خير القوم) يحتمل أنه للتنويع أو أنه شك من الراوي فعلى الأول يكون الأحق بالبداية الأمير إذا حضر وإلا فالمضيف وإلا فالأفضل فإن اجتمعوا فالأولى الأمير (ابن عساكر عن أبي إدريس الخولاني مرسلًا)^(٢).

٨٨٥- «إذا وضع الطعام فخذوا من حافته، وذروا وسطه، فإن البركة تنزل في

(١) أخرجه الدارمي (٢٠٨٠) والحاكم في المستدرک (١١٩/٤) وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعبه الذهبي: أحسنه موضوعًا وإسناده مظلم، والبزار في مسنده (٧٥٦٨) والطبراني في الأوسط (٣٢٠٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٥) رواه البزار وأبو يعلى والطبراني ورجال الطبراني ثقات إلا أن عقبه بن خالد السكوني لم أجده من محمد بن الحرث سماعًا. وقال في (١٤٠/٥) رواه البزار وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف. وموسى - بن محمد بن إبراهيم - تركه الدار قطني، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧١٩) والسلسلة الضعيفة (٩٨٠) ضعيف جدا.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤١/١١) عن أبي إدريس مرسلًا أورده ابن عساكر في ترجمة ثابت بن معبد أخو عطية بن معبد المحاربي؛ وقال: سمع أبا أمامة الباهلي وروى عن تميم الداري مرسلًا وأبي إدريس الخولاني وجابر المحاربي، روى عنه الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وكان واليا على الساحل. ولم يذكر فيه توثيقًا ولا تجريحًا. وقال أبو حاتم فيه: لا أعرفه (الجرح والتعديل ٤٥٧/٢) قلت إسناده ضعيف لإرساله وجهالة ثابت هذا. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٢٠) والسلسلة الضعيفة (٢٧١٨).

وسطه (ه) عن ابن عباس .»

(إذا وضع الطعام) وأردتم أكله (فلا تأكلوا من وسطه وكلوا^(١)) من حافته وذروا وسطه فإن البركة تنزل في وسطه) تقدم بجميع ألفاظه وتقدم شرحها (ه) عن ابن عباس^(٢).

٨٨٦- «إذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقد أمنت من كل شيء إلا الموت، البزار عن أنس .»

(إذا وضعت جنبك على الفراش) أي لأجل النوم فإنه كناية عن ذلك إذ هو من لازمه (وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شيء إلا الموت) وتقدم أنه يقرأ عند النوم الكافرون وينام على خاتمها وحينئذ فيبدأ بفاتحة الكتاب ثم الإخلاص ثم الكافرون، وهذا الحديث يفسر حديث شداد بن أوس: «إذا أخذ أحدكم مضجعه فليقرأ بفاتحة الكتاب وسورة فإن الله يوكل ملكاً يهب معه إذا هب» ويحتمل بقاءه على إطلاقه لاختلاف العدتين إلا أنه يصدق على من قرأ ما ذكر هنا أنه قرأ فاتحة الكتاب وسورة فيجتمع له العدتان (البزار عن أنس)^(٣) سكت عليه المصنف قال الهيثمي: فيه غسان بن عبيد ضعيف، ووثقه ابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٨٨٧- «إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا: "بسم الله، وعلى سنة رسول الله" (حم طه هب ك هق) عن ابن عمر (صح) .»

(١) في المطبوعة (فخذوا).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٢٧٧) وكذلك ابن حبان (٥٢٤٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٢٩).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٦/٤) رقم (٣١٠٩) (١٠/١٢١ مجمع) عن أنس وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/٢٣٥): ورجاله رجال الصحيح إلا غسان بن عبيد وكذا الهيثمي (١٠/١٢١) وقال العجلوني (٢/١٠٧) رواه البزار وإسناده ضعيف. وانظر: ترجمة غسان بن عبيد في الميزان (٥/٤٠٤) اللسان (٤/٤١٨).

(إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا) عند الوضع (بسم الله وعلى سنة رسول الله) أي نضعكم متلبسين باسمه تعالى وجاعلين [٢٣٩/١] لكم في الوضع على سنة رسوله فإنه الذي علمنا كيفية الوضع (حم طب هب ك هق عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته^(١).

٨٨٨- «إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفى له فلم يف ولم يجى للميعاد، فلا إثم عليه (د ت) عن زيد بن أرقم (ض)».

(إذا وعد الرجل أخاه) يعده (ومن نيته) عند الوعد (أن يفى له فلم يف ولم يجى للميعاد) لم يأت بالموعود له ولو إتيانه بنفسه إن وعد به (فلا إثم عليه) فيه أن خلف الوعد المعدود من صفات المنافقين هو وعد من وعد وفي نيته الإخلاف لا من وعد ناوياً للوفاء ومنعه عنه مانع، فأما لو لم يمنعه مانع وتركه اختياراً فالظاهر أنه آثم أيضاً.

فائدة: الوعد تستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيراً ووعدته شراً فإذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة في الشر الإيعاد والوعيد (د ت) عن زيد بن أرقم^(٢) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: غريب ليس سنده بالقوي انتهى. قال الشارح: اشتمل سنده على مجهولين.

٨٨٩- «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ثم لينزعه: فإن في إحدى جناحيه داء، وفي الأخرى شفاء (خ) عن أبي هريرة (صح).

(١) أخرجه أحمد (٢٧/٢) والطبراني في المعجم الكبير (٤٤/٣) والحاكم (٣٦٦/١) وكذلك ابن الجارود في المنتقى (٥٤٨) والبيهقي في السنن (٥٥/٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٣٢) والإرواء (٧٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٣٣) وقال: غريب وليس إسناده بالقوي علي بن عبد الأعلى ثقة ولا يعرف أبو النعمان ولا أبو وقاص وهما مجهولان، وأبو داود (٩٩٥). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٨٣).

(إذا وقع الذباب في شراب أحدكم) أو طعامه (فليغمسه) ندباً والأصل الوجوب والعلة تدل عليه (ثم لينزعه) بعد غمسه (فإن في إحدى جناحيه داء) أي سمية).

وقوله: (وفي الأخرى شفاء) وزيد في هذا الحديث عند ابن حبان وأبي داود^(١) بلفظ: فإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء، وفي رواية أبي سعيد^(٢) عند أحمد والحاكم والنسائي وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء قال ابن القيم^(٣): حاصله فيه أمران: فقهي وطبي، فأما الفقهي: فهو دليل ظاهر الدلالة جداً على أن الذباب إذا مات في ماء أو مائع فإنه لا ينجسه وهو قول جمهور العلماء ولا يعرف في السلف مخالف فيه ووجه الاستدلال أنه ﷺ أمر بمقله وهو غمسه في الطعام ومعلوم أنه يموت من ذلك ولاسيما إذ كان الطعام حاراً فلو كان ينجسه لكان أمراً بإفساد الطعام وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه.

والأمر الثاني الطبي: أفاده أن في الذباب سمية قوية ويدل عليها الورم والحكة الصادرة عن لسعته وهو بمنزلة السلاح فإذا سقط فيما يؤذى به اتقى بسلاحه فأمر ﷺ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جانبه الآخر من الشفاء فيغمس كله في الماء والطعام فيقابل مادته السمية مادته النافعة فيزول ضررها وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم بل هو خارج من مشكاة النبوة، وفيه دلالة على أن للذباب إدراكاً يهتدي به إلى تقديم ما فيه الداء.

قلت: ودلالة على أنه يعلم الجناح الذي فيه ذلك إلا أنه ذكر بعضهم أنه تأمله يتقي بالأيسر فالشفاء في الأيمن كما ذكره في المواهب اللدنية عن غيره ثم قال وللذي فيه من مادة الشفاء قال غير واحد من الأطباء أن لسعة الزنبور والعقرب

(١) أخرجه ابن حبان (١٢٤٦) وأبو داود (٣٨٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٦٧/٣) وابن ماجه (٣٥٠٤).

(٣) زاد المعاد (١١٢/٤).

إن ذلك موضعه بالذباب نفع نفعاً بيناً (خ عن أبي هريرة)^(١) وأخرج أبو يعلى عن ابن عمر مرفوعاً: عمر الذباب أربعون ليلة والذباب كله في النار إلا النحل وسنده لا بأس به^(٢) وكونه في النار لا لتعذيبه بل ليعذب به أهلها ومبتدأ خلقه من العفونة ثم يتوالد ومن عجاب أمره أن رحيقه على اللون الأبيض أسود وعكسه وهو أكثر الطير سفاداً ربما أو ما بقى عامة النهار على الأثني.

٨٩٠- إذا وقعت في ورطة فقل: "بسم الله الرحمن الرحيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم" فإن الله تعالى يصرف بها ما شاء من أنواع البلاء ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي (ض).

(إذا وقعت في ورطة) بضم الواو وسكون الراء قال في النهاية^(٣): الورطة الهوة في الأرض العميقة ثم استعير للواقع في بلية يعسر المخرج منها وتقدم وجه تأثير هذه الكلمات الإلهية في النفع من شر كل بلية (فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فإن الله تعالى يصرف بها) بفضل هذه الكلمات شرها (ما شاء من أنواع البلاء) [٢٤٠ / ١] ولعل منه الورطة التي فيها وقعت وهذا دواء لكل بلية من البلايا (ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي) رمز المصنف لضعفه^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٢٣١) من رواية أنس، وفي إسناده سكين بن عبد العزيز قال النسائي: ليس بالقوي انظر: الكامل (٤٦٢ / ٣) والمغني (٢٤٩٢) وقد عزاه ابن حجر في الفتح (٢٥٠ / ١٠) إلى ابن عمر وقال: سنده لا بأس به.

(٣) النهاية (١٧٣ / ٥).

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣٨) والرافعي في التدوين (٢٣٧ / ١) والطبراني في الدعاء (١٩٦١)، وفي إسناده عمرو بن شمر قال ابن حبان رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات وقال البخاري منكر الحديث وقال الجوزجاني زائف كذاب وقال يحيى لا يكتب حديثه. انظر ميزان الاعتدال (٣٢٤ / ٥) والمجروحين (٧٥ / ٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٢٧) والسلسلة الضعيفة (٢٧٢١) موضوع..

٨٩١- «إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا: "حسبنا الله، ونعم الوكيل" ابن مردويه عن أبي هريرة (ض)».

(إذا وقعتم في الأمر العظيم) الذي يعظم عليكم علاجه (فقولوا) استعانة عليه ودفعاً لشره (حسبنا الله ونعم الوكيل) تقدم بيان شرفها في آخر ما تكلم إبراهيم وأنه قالها حين وقع في أعظم الأمور وهو إلقاءه في النار (ابن مردويه عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٨٩٢- «إذا وقع في الرجل وأنت في ملأ فكن للرجل ناصرًا، وللقوم زاجرًا، وقم عنهم ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس (ض)».

(إذا وقع) مغير الصيغة أي إذا وقع واقع (في الرجل) أي في عرضه لأنه من الوقوعة ولا مفهوم له وتقدم قريباً أنها الغيبة (وأنت في ملأ) جملة حالية والخطاب لغير معين بل لكل حاضر والملا: الجماعة كأنه بناء على الأغلب وإلا فإنه لو ذم رجل رجلاً واغتابه وليس عنده إلا رجل واحد وجب عليه النصر المذكور في قوله (فكن للرجل) الذي اغتیب (ناصرًا) بالذب عن عرضه والتكلم بما يحب على من اغتابه (وللقوم) السامعين له (زاجرًا) بذكر ما ورد في إثم الغيبة وكان هذا دأب السلف الصالح كما قال معاذ رضي الله عنه لمن طعن في كعب بن مالك في حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم: بسس والله ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً وهذا فيما إذا كانت الغيبة تفكها بالأعراض واستجلاء للذم لا لو كانت من المواضع التي أذن الشارع فيها كما أشرنا إليه فيما مر، وفي حديث أبي

(١) أخرجه ابن مردويه (١٤٨/٢ ابن كثير) وقال: غريب من هذا الوجه، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٢٩) والسلسلة الضعيفة (٧٠٠٢) ضعيف جداً. في إسناده مصعب بن سعيد أبو خيثمة قال ابن عدي (٣٦٤/٦) يحدث عن الثقات بالمنكير ويصحف، والضعف على روايته بين. ثم ساق له أحاديث مما أنكر عليه، فقال الذهبي في الميزان (٤٣٦/٦) وما هذه إلا منكير وبلايا، وأقره الحافظ في اللسان (٤٣/٦).

الدرداء: «من رد عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة»^(١). (وقم عنهم) بعد زجرهم وفيه الأمر بالقيام من موقف الغيبة بعد الذب والزجر (ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٨٩٣- «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته (حم م دن) عن جابر (ت ه) عن أبي قتادة (صح)».

(إذا ولي أحدكم أخاه) أي تولى تجهيزه للموت وهو غسله وتكفينه ودفنه (فليحسن كفته) بأن يجعله من حلال فائضاً ساتراً لبدنه من غير إسراف ويأتي تعليقه قريباً (حم م دن عن جابر ت ه عن أبي قتادة)^(٣).

٨٩٤- «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته، فإنهم يبعثون في أكفانهم، ويتزاورون في أكفانهم سموه (عق خط) عن الحرث عن جابر (ض)».

(إذا ولي أحدكم أخاه) في تجهيزه (فليحسن كفته فإنهم) أي الموتى الدال عليهم السياق (يبعثون في أكفانهم) عند أبي داود من حديث أبي سعيد: أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد ثم لبسها ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الميت يبعث في ثيابه»^(٤) التي يموت فيها» قال الخطابي^(٥): استعمل أبو سعيد الحديث على ظاهره وقد روي في تحسين الكفن أحاديث وقد تأول ذلك بعضهم على خلاف ظاهره، وقال: المراد بالثياب العمل، والعرب تقول فلان

(١) أخرجه الترمذي (١٩٣١)، وأحمد (٤٤٩/٦).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة (١٠٧) وأخرجه أيضاً في الصمت (٢٤٢)، عن أنس وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٣٠) والسلسلة الضعيفة (٧٠٠٣) في إسناده شيخ بصري لم يسم فهو مجهول وأبو المجبر الحمصي لم يذكره في الكنى.

(٣) أخرجه أحمد (٣٧١/٣) ومسلم (٩٤٣)، وأبو داود (١٣٤٨) والنسائي (٣٣/٤) عن جابر والترمذي (٩٩٥) وابن ماجه (١٤١٧) عن أبي قتادة.

(٤) أخرجه أبو داود (٣١١٤) وابن حبان (٧٣١٧) وصححه.

(٥) انظر كلام الخطابي في: معالم السنن (٤٨٥/٣) المطبوع مع سنن أبي داود.

طاهر الثوب إذا وصفوه بطهارة النفس والبراءة من العيب واستدل على التأويل بأحاديث: «إنهم يبعثون حفاة عراة»، وقال بعضهم: البعث غير الحشر فقد يجوز أن يبعثوا بالثياب ويحشروا بغير ذلك انتهى.

قلت: وحديث الكتاب يبعد حمله على العمل لقوله: «إذا ولي» وقوله: «فليحسن كفته» فإنه يحمل على توسيع الثوب نفسه، كما حمله عليه الترمذي على أنه يحتمل أن يراد بالبعثة البعثة في القبر عند سؤال الملكين له (ويتزاورون في أكفانهم) فيه دليل واضح أنها تزاور الأجسام إذ هي التي تكون عليها الثياب دون مجرد الأرواح وتزاورهم في البرزخ ثابت كما يتزاور الأحياء [١٤١ / ١] في الدنيا وفي مصنف ابن أبي شيبة^(١) أن ابن سيرين كان يحب تحسين الكفن ويقول إنهم يتزاورون في أكفانهم (سمويه عق خط عن أنس^(٢))^(٣) رمز المصنف لضعفه وأخرجه الخطيب أيضا من حديث أنس وجابر قال العقيلي: إسناد جابر^(٤) صالح وأما حديث أنس فضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات. وهذا آخر كلمة إذا الشرطية.

٨٩٥- «اذبحوا لله في أي شهر كان، وبروا لله، وأطعموا (د ن ه ك) عن

نبيشة».

(اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا لله وأطعموا) الحديث طرف من حديث

نبيشة ولفظه عنه قال: نادى رجل يا رسول الله كنا نعتر في الجاهلية في رجب فما

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٨ / ٢) رقم (١١٣١).

(٢) في المطبوعة (عن الحارث عن جابر).

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٥٥ / ٢) والخطيب في تاريخ بغداد (٨٠ / ٩) (١٦٠ / ٤) وابن الجوزي في الموضوعات (١٧٨٨) من رواية أنس. والخطيب في تاريخه (٥٢ / ٩) من رواية جابر.

(٤) قول العقيلي في الضعفاء (٥٥ / ٢) وقال: وهذا الحديث حدثناه ابن أبي مسرة وفي هذا رواية بإسناد جيد من غير الوجه عن جابر وغيره.

تأمرنا؟ فقال: «اذبحوا لله»^(١) الحديث. وفيه سنية الذبح والإطعام وأن لا يخص به شهر وأنه لا خصوصية لرجب بذلك وهذا معارض بحديث مخنف بن سليم عند أبي داود والنسائي والترمذي^(٢) وغربه أنه ﷺ قال: «أيها الناس إن على كل بيت في كل عام أضحية وعتيرة ألا وإن العتيرة هي التي يسمونها الرجبية» وبحديث لقيط بن عامر كنا في الجاهلية نذبح ذبائح في رجب فنأكل ونطعم من جاءنا فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس به»^(٣).

وبحديث عمرو بن شعيب قال: قال رسول الله ﷺ: «الفرع حق والعتيرة»^(٤) حق» وأجيب عنها بأن حديث مخنف قد غربه الترمذي، وقال النووي: رواه عن مخنف أبو رملة قال الخطابي: أبو رملة مجهول^(٥).

وأما حديث لقيط فلا ينافي حديث نبیة فإنه ﷺ قال: «لا بأس»، وقال في حديث نبیة: «اذبحوا لله في أي شهر».

وأما حديث عمرو بن شعيب فقد عارضه حديث أبي هريرة عند الجماعة أنه ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة»^(٦) وأجيب عن حديث أبي هريرة بأن النفي للوجوب أو أنه لما كان يفعله المشركون من ذبح الفرع للأوثان والطواغيت وذبح العتيرة تعظيماً لرجب وأما حديث عمرو فما فيه إلا أنهما حق أي غير

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٣٠)، والنسائي في المجتبى (١٦٩/٧)، وابن ماجه (٣١٦٧)، وأحمد (٧٦/٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٨٨) وابن ماجه (٣١٢٥) والترمذي (١٥١٨) قال الحافظ في الفتح (٥٩٧/٩): ضعفه الخطابي لكن حسنه الترمذي.

(٣) أخرجه الدارمي (٢١٩٦٥)، وأحمد (١٢/٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٨٧/٢). وانظر المسألة وشرحها في فتح الباري (٥٩٧/٩).

(٥) انظر للتفصيل: شرح النووي على مسلم (١٣٧/١٣).

(٦) أخرجه البخاري (٥١٥٦)، ومسلم (١٩٧٦)، وأبو داود (٢٨٣١)، والترمذي (١٥١٢)، والنسائي في الكبرى (٧٨/٣)، وابن ماجه (٣١٦٨).

باطل وذلك إذا ذبحت لغير الطواغيت وغير رجب فهي كسائر الذبائح، وضمن
بروا معنى اتقي فعدها بنفسه، والمراد اتقوا الله بارين في ذبحكم بجعله لوجهه
فإنه ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]
دماؤها ولكن يناله التقوى منكم (د ن ه ك عن نبیثة)^(١) بنون فموحدة فمثناة
تحتية فشين معجمة بزنة التصغير وهو ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبیثة الخير
صحابي قليل الحديث^(٢)، وقال الحاكم: صحيحٌ واستدركه الذهبي بأن له علة.
٨٩٦- «أذكر الله فإنه عون لك على ما تطلب ابن عساكر عن عطاء بن أبي
مسلم مرسلًا».

(أذكروا الله فإنه) أي الذكر أو المذكور تعالى (عون لك) معين عبر عنه
بالمصدر مبالغة (على ما تطلب) عام لكل مطلوب لعموم كلمة ما (ابن عساكر
عن عطاء بن أبي مسلم مرسلًا)^(٣).

٨٩٧- «أذكروا الله ذكرا يقول المنافقون إنكم تراؤون (طب) عن ابن عباس
(ض)»

(أذكروا الله ذكراً) متصفاً بقوله (يقول السامعون)^(٤) الذي لا يذكرون الله إلا
قليلاً (إنكم تراءون) بذكر الله وهو أمر بذكر الله على كل من الأحوال سراً

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٣٠) والنسائي (١٦٩/٧) وابن ماجه (٣١٦٧) والحاكم (٢٣٥/٤) وأما
استدراك الذهبي فإنني لم أجده في التلخيص المطبوع مع المستدرک! وصححه الألباني في الجامع
(٨٤٨) والإرواء (١١٥٦).

(٢) الإصابة (٤٢١/٦).

(٣) أخرجه ابن عساكر (١٢٠/٢٨)، والواقدي في المغازي (ص٥٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف
الجامع (٧٣٦) وقال في السلسلة الضعيفة ٧١٤٠ (ضعيف جدا. في إسناده محمد بن عمر
الواقدي قال الحافظ في التقریب (٦١٧٥) متروك، وشيخه أبو القاسم أو أبو البسام مجهول،
وعطاء بن أبي مسلم الخراساني صدوق يهيم كثير ويرسل ويدلس كما قال الحافظ في التقریب
(٤٦٠٠).

(٤) في المطبوعة (المنافقون).

وعلانية مجتمعا بالناس ومنفرداً عنهم قائماً وقاعداً ومضطجعاً فإنه الذي يتطرق إليه كلام المنافقين (طب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٨٩٨- «اذكروا الله ذكراً خاملاً، قيل: وما الذكر الخامل؟ قال الذكر الخفي

ابن المبارك في الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلًا».

(اذكروا الله ذكراً خاملاً) بالخاء المعجمة (قيل وما الذكر الخامل؟ قال:

الذكر الخفي) [٢٤٢ / ١] هو الذي لا يفتن له الغير وفيه دلالة على فضيلة السر على الجهر.

ويدل له حديث عائشة عند البيهقي^(٢) «الذكر الذي لا يسمعه الحفظة يزيد

على الذكر الذي يسمعه الحفظة سبعين ضعفاً» وهذا فيما لا يشرع فيه الجهر

كالأذان ونحوه وأما تلاوة القرآن فهي من الذكر فيكون الإسرار به أفضل إلا أن

يكون التدبر مع الجهر أكثر فهو أفضل لأنه تعالى أمر بتدبر آياته وقد قرر رسول

الله ﷺ أبا بكر على الإسرار وصوبه، وقرر عمر على الجهر وصوبه، إذ علل كل

واحد منهما بعله تدل على صلاح النية فيما فعله كما أخرجه أحمد والبيهقي^(٣)

وغيرهما من حديث علي عليه السلام أنه كان أبو بكر يخافت بصوته إذا قرأ وكان عمر

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٩/١٢) رقم (١٢٧٨٦) وقال الهيثمي (٧٦/١٠): فيه

الحسن بن أبي جعفر الجفري وهو ضعيف انظر (التقريب ١٢٢٢) وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٧٣٨) وفي السلسلة الضعيفة (٥١٥).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٥٥) وفي إسناده: إبراهيم بن المختار التميمي صدوق، ضعيف

الحفظ (التقريب ٢٤٥) ومحمد بن حميد بن حبان قال الحافظ ابن حجر: حافظ ضعيف وكان ابن

معين حسن الرأي فيه (التقريب ٥٨٣٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٠٩/١) والبيهقي في الشعب (٢٣٠٧) ورجال الإسناد ثقات لكن فيه:

أبو إسحاق السبيعي وقد اختلط وقد سمع منه زكريا بن أبي زائدة بعد اختلاطه.

وكذلك فيه هانئ بن هانئ لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي قال النسائي ليس به بأس وذكره ابن

حيان في «الثقات» وقال ابن المديني مجهول وقال حرمله عن الشافعي لا يعرف وأهل العلم

بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله وقال الحافظ في التقريب (٧٢٦٤): مستور.

يجهر بقراءته فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «لم تحافت بقراءتك؟» قال: إني لأسمع من أناجي، وقال لعمر: «لم تجهر بقراءتك» قال: أقرع الشيطان وأوقظ الوسنان.. الحديث. (ابن المبارك في الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلًا)^(١).

٨٩٩- «اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساوئهم (د ت ع ك هق) عن ابن عمر (صح)».

(اذكروا محاسن موتاكم) قيل: الأمر فيه للندب وذلك للترحم عليهم ويستغفر لهم ويقتدي بهم السامع (وكفوا عن مساوئهم) وفي هذا للإيجاب لما سلف (د ت ع ك هق عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته^(٢).

٩٠٠- «أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى من حملة العرش، ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة (د) والضياء عن جابر (صح)».

(أذن لي) قدم ﷺ هذه الجملة قبل التحديث لأنه قد ثبت عنه الأمر بأن يحدث الناس بما يعرفون، ويأتي من حديث علي عليه السلام فأخبرهم ﷺ قبل التحديث بالأمر المستغرب بأن الله تعالى أذن له أن يحدثهم بهذا الخلق العجيب وليلقوا أسماعهم إلى ما يحدثهم عنه (أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٣٧) والسلسلة الضعيفة (٢٧٢٢) إسناده مرسل ضعيف: ضمرة بن حبيب تابعي من الرابعة كما قال الحافظ (التقريب ٢٩٨٦). وأبو بكر بن أبي مريم الغساني قال الحافظ في التقريب (٧٩٧٤) ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط..

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٠٠) والترمذي (١٠١٩) وقال: غريب سمعت محمدا يقول عمران بن أنس المكي منكر هذا الحديث، والحاكم (٣٨٥/١) والبيهقي (٧٥/٤) وكذلك ابن حبان (٣٠٢٠)، عن ابن عمر وضعف النووي إسناده في خلاصة الأحكام (٩٤٤/٢). في إسناده عمران بن أنس قال البخاري منكر الحديث. وهو (أي البخاري) القائل: كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه. انظر بيان الوهم والإيهام (٢١٣/٤) وميزان الاعتدال (٥/٢٨٣)، وقال الحافظ في التقريب (٥١٤٤) ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٧٣٩).

ما بين شحمة أذنيه) موضع خرق القُرط وهو ما لأن من أسفلها قاله في النهاية^(١) (إلى عاتقه) هو موضع الرداء من المنكب أو بين المنكب والعاتق كما في القاموس^(٢) (مسيرة سبعمائة سنة) ومن حديث أنس عند الطبراني في الأوسط^(٣):
أذن لي أن أحدث عن ملك من حملة العرش رجلاه في الأرض السفلى وعلى قرنه العرش وبين شحمة أذنيه وعاتقه خفقان الطير سبعمائة عام (يقول ذلك سبحانك حيث كنت) يحتمل أنه بفتح الضمير خطاباً له تعالى أي حيث كان علمك وقدرتك بتعلم كل ذرة من ذرات الكون ويحتمل أنه بضمها أي حيث كنت أنا أي أنزهك في أي محل حللت فيحتمل أنه هذا الملك وإنما أجمله ﷺ في رواية وفسره في أخرى أو أنه حفظ بعض الرواة بعض الحديث وحفظه الآخر برمته ويحتمل أنه غيره من حملة العرش (د والضياء عن جابر)^(٤) رمز المصنف لصحته وسكت عليه أبو داود.

٩٠١ - «أذبيوا طعامكم بذكر الله والصلاة، ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم (طس عد) وابن السني وأبو نعيم في الطب (هب) عن عائشة (ض)». (أذبيوا) من الإذابة (طعامكم بذكر الله) بعد أكله (والصلاة ولا تناموا عليه) قبل إذابته بهذين الهاضمين (فتقسوا قلوبكم) فإن النوم على الامتلاء يقسى القلب ويولد عللاً في البدن لكنه ﷺ خص أعظم أدوائه وهي قسوة القلب

(١) النهاية (٤٤٩/٢).

(٢) القاموس (ص: ١١٧١).

(٣) المعجم الأوسط (٦٥٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٧٢٧)، وكذا الطبراني في الأوسط (١٧٠٩) وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى إلا إبراهيم وقال ابن كثير (٤/٤١٥): هذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات وعزاه إلى ابن أبي حاتم، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/٦٦٥): إسناده على شرط الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٥٤) والسلسلة الصحيحة (١٥١).

[٢٤٣/١] (طس عد وابن السني وأبو نعيم في الطب هب عن عائشة^(١)) ورمز المصنف لضعفه لأنه قال البيهقي بعد تخريجه: هذا منكر تفرد به بزيع الخصاف وكان ضعيفاً انتهى. وقال الهيثمي: فيه بزيع متروك.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٥٢) وقال الهيثمي في المجمع (٣٠/٥) فيه بزيع أبو الخليل وهو ضعيف، ولم يقل متروك كما قال الشارح. وابن عدي في الكامل (٤٠٥/١) في ترجمة أصرم بن حوشب. وهذا الحديث يعرف ببزيع أبو الخليل عن هشام بن عروة فلعل أصرم بن حوشب هذا سرقه منه، وأخرجه ابن عدي في (٥٩/٢). وابن حبان في المجروحين (١٩٨/١) في ترجمة بزيع وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٦٠٤٤): وقال: منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفاً. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٤٨٢)، في إسناده بزيع أبو الخليل قال الذهبي في الميزان (١٥/٢) متهم قال ابن حبان كان يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها (المجروحين ١/١٩٨)، وفي اللسان (١١/٢) قال البرقاني عن الدارقطني متروك قلت: له عن هشام عجائب، قال: هي بواطيل، ثم قال: كل شيء له باطل. وقال الحاكم يروي أحاديث موضوعة ويرويها عن الثقات. لسان الميزان (١١/٢) وقال ابن عدي (٥٩/٢) بعد أن ساق له أحاديث أخرى وهذه الأحاديث مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد. وفي إسناده أيضاً أصرم بن حوشب قال يحيى كذاب خبيث وقال البخاري ومسلم والنسائي متروك وقال الدارقطني منكر الحديث وقال ابن حبان يضع الحديث. انظر الميزان (٤٣٧/١) والمجروحين (١/١٨١). وقال ابن عدي (٤٠٥/١) بعد أن ساق له أحاديث أخرى عامة رواياته غير محفوظة وهو بين الضعف، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٤٢) والسلسلة الضعيفة (١١٥) موضوع.

الهمزة مع الراء

٩٠٢- «أرأف أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقروهم أبي، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أمينا وأمينا هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح (ع) عن ابن عمر (ض)».

(أرأف أمتي) في النهاية^(١): الرأفة أرق من الرحمة ولا تكاد تقع في الكراهة والرحمة قد تقع في الكراهة لمصلحة انتهى. (بأمتي أبو بكر وأشدهم) الشدة القوة (في دين الله عمر) وشدته معلومة من أحواله (وأصدقهم حياء عثمان) الصدق والكذب في الأصل من صفات الأقوال وأطلق على الصفات والأفعال لأنه يراد به لازمه وهو الحق والباطل فليل: حياء صادق أي واقع لا باطل واقع في محله، ومنه: «صدق الله وكذب بطن أخيك»^(٢) (وأقضاهم علي) القضاء الحكم والفصل وكان على كذلك يدعو به له ﷺ لما بعثه قاضياً إلى اليمن وفي الأمثال: قضية ولا أبا حسن لها (وأفرضهم زيد بن ثابت) الفرض في الأصل القطع وفرض الله شيء أوجبه والمراد هنا ما فرضه الله من سهام الموارث (وأقروهم) أبي هو ابن كعب أي أعلمهم بالقراءة وأحسنهم قراءة وأحفظهم للقرآن (وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل) قد ورد في الحديث: «أنه يحشر يوم القيامة أمام العلماء بقذفة»^(٣) حجر (ألا) حرف تنبيه (وإن لكل أمة أمينا) هو صفة مشبهة من الأمانة وتقدم تفسيرها (وأمينا هذه الأمة أبو عبيدة بن

(١) النهاية (١٧٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (٢٢١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/٢٠، ٤٠)، والصغير (٥٥٦).

الجراح) لما كان شأن الأمانة عظيماً قدم عند الإخبار من اتصف بها كلمة التنبيه ثم حرف التأكيد ثم الإبهام ثم التفسير لأن الأمانة عظيمة الشأن ولأنها أول ما ترفع.

واعلم أن هؤلاء الثمانية من رؤوس الصحابة وأعيانهم وقد خص رسول الله ﷺ كل واحد منهم بأنه رأس في خصلة من خصال الخير وخصال الكمال المذكورة مع مشاركته للباقيين فيما اختصوا به فمثلاً اختص أبو بكر بزيادة الرأفة وشارك الباقيين فيما اختصوا به ولهذا جيء باسم التفضيل فكل واحد من الثمانية يختص بالصفات الثمان إلا أنه فيما خص به أزيد من غيره في الاتصاف بتلك الصفة وهو في الاتصاف بما خص به غيره أنقص ونظيره وصف الرب تعالى لبعض رسله بصفة شريفة اختص بها كقوله في الذبيح عليه السلام أنه كان (صادق الوعد) مع أن سائر رسله كذلك إلا أنه خص الذبيح باختباره فيها فتميز بها وكوصفه أيوب عليه السلام بأنه وجده صابراً مع أن الرسل كلهم عليهم السلام كانوا من أهل الصبر على أذى قومهم وغيره لكنه لما اختبره تعالى ببلائه تميز بتلك الصفة وصار الفرد الكامل فيها ومن هذا تخصيص أبي عبيدة بن الجراح بأنه أمين هذه الأمة فهو أوحدي في هذه الصفة وإن كان غيره أميناً أيضاً (ع عن ابن عمر) ^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه ابن البيلماني وحاله معروف ولكن قد ورد عن أنس وجابر وغيرهما عند الترمذي وابن حبان وابن ماجه والحاكم وغيرهم لكن بلفظ روايتهم «أرحم» بدل «أرف» وقال الترمذي: حسن [٢٤٤/١] صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وتعقب ^(٢).

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٧٦٣) وابن البيلماني سبق الكلام عليه، والحاكم (٥٣٥/٣) وسكت عليه وقال الذهبي: كوثر [بن حكيم] ساقط وأورده ابن عدي في الكامل (٧٧/٦) في ترجمة كوثر بن حكيم. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٦٨)، والسلسلة الصحيحة (١٢٢٤).

(٢) أما رواية أنس: أخرجه ابن حبان (٧١٣١) وابن ماجه (١٥٤) والترمذي (٣٧٩١) وأحمد

وقال الحافظ في الفتح^(١): هذا الحديث أورده الترمذي وابن حبان من حديث عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء مطولاً وأوله أرحم وإسناده صحيح إلا أن الحافظ قال: إن الصواب في أوله الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري.

٩٠٣ - «أراكم ستشرفون مساجدكم بعدي كما شرفت اليهود كنائسها، وكما شرفت النصارى بيعها (ه) عن ابن عباس (ض).».

(أراكم) من الرؤية إن كانت الرواية بفتح الهمزة كأنه كشف له ﷺ كلما يكون بعده حتى أنه يشاهدهم عياناً أو من الرؤية بمعنى الظن إن كانت الرواية بضمها (ستشرفون مساجدكم بعدي) تجعلون فيها شرافات وقد تقدم الأمر ببنائها جماً (كما شرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهي متعبد اليهود (وكما شرفت النصارى بيعها) بكسر الموحدة وفتح المثناة التحتية، جمع بين بيعة وهي متعبد النصارى، وهذا من أعلام النبوة فإنه قد وقع ذلك كما قاله ﷺ وهذا التشبيه يفيد تحريم تشريفها لأنه شبه بمن حرم التشبه بهم وحديث الأمر ببنائها جماً يفيد ذلك . [وفي شرح المناوي أنه مكروه، وقال: وأخذ بذلك الشافعية، فكرهوا نقش المسجد وتزيينه واتخاذ شرافات له] (ه عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لضعفه.

(٣/٢٨١) والحاكم (٣/٤٢٢) (٤/٣٣٥) أما رواية جابر: أخرجه الطبراني في الصغير (٥٥٦)

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/١٣).

(١) الفتح (٨/١٦٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٤٠) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٩٤) هذا إسناد ضعيف فيه

ليث وهو ابن أبي سليم انظر ميزان الاعتدال (٥/٥٠٩) ضعيف وجبارة بن المغلس وهو كذاب،

انظر ميزان الاعتدال (٢/١١١) والمغني (١٠٨٧) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣/٧٤٣)

والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٣).

٩٠٤- «أرْبَى الرِّبَا شْتَمُ الْأَعْرَاضِ، وَأَشَدُّ الشُّتْمِ الْهَجَاءُ، وَالرَّوَايَةُ أَحَدُ الشَّامِيِّينَ (عَبْ هَب) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ مَرْسَلًا».

(أرْبَى الرِّبَا) هُوَ لُغَةٌ الزِّيَادَةُ وَفِي الشَّرْعِ الزِّيَادَةُ عَلَى أَصْلِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ (شْتَمَ) بِالشِّينِ الْمَعْجَمَةُ وَمِثْلُهَا فُوقِيَةُ السَّبِّ وَالْأَعْرَاضُ جَمْعُ عَرَضٍ قَالَ فِي النِّهَايَةِ^(١): هُوَ مَوْضِعُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ مِنَ الْإِنْسَانِ سِوَاءَ كَانِ فِي نَفْسِهِ أَوْ سَلْفِهِ أَوْ مِنْ يَلْزِمُهُ أَمْرُهُ وَقِيلَ هُوَ جَانِبُهُ الَّذِي يَصُونُهُ مِنْ نَفْسِهِ وَحَسْبِهِ وَيَحَامِي عَلَيْهِ أَنْ يَنْتَقِصَ وَيُثَلِّبَ قَالَ ابْنُ قَتِييبَةَ: عَرَضُ الرَّجُلِ نَفْسُهُ وَبَدَنُهُ لَا غَيْرَ (وَأَشَدُّ الشُّتْمِ الْهَجَاءُ) بِالْمَدِّ هُوَ الشُّتْمُ بِالشَّعْرِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَبْقَى وَيَحْفَظُ وَيَتَنَاوَلُهُ النَّاسُ (وَالرَّوَايَةُ) أَيُّ لِلشُّتْمِ سِوَاءَ كَانَتْ رِوَايَةً لِلْهَجَاءِ أَوْ لِلشُّتْمِ الَّذِي لَمْ يَنْظَمْ فَإِنَّهُ (أَحَدُ الشَّامِيِّينَ) بِالتَّثْنِيَةِ وَبِالْجَمْعِ. كَمَا وَرَدَ أَنَّ رَاوِيَ الْكُذْبِ أَحَدَ الْكَاذِبِينَ فَرِوَايَةُ الشُّتْمِ مُحَرَّمَةٌ نِظْمًا وَنَثْرًا وَهُوَ شَرِيكُ الشَّامِيِّ فِي الْإِثْمِ وَإِنَّمَا سُمِّيَ الشُّتْمُ رَبًّا لِمَا يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي فَهُوَ يَفْصَلُ بِمَا أَجْمَلَ هُنَا (عَدَّ هَبٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ)^(٢) هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ عَظِيمِ الشَّأْنِ^(٣) (مَرْسَلًا) قَالَ الشَّارِحُ وَفِيهِ مَعَ إِسْرَالِهِ انْقِطَاعٌ.

٩٠٥- «أرْبَى الرِّبَا تَفْضِيلُ الْمَرْءِ عَلَى أَخِيهِ بِالشُّتْمِ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي الصَّمْتِ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ مَرْسَلًا».

(أرْبَى الرِّبَا تَفْضِيلُ الْمَرْءِ عَلَى أَخِيهِ بِالشُّتْمِ) أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْهِ وَيَزِيدَ عَلَيْهِ شْتَمَهُ لَهُ إِنْ شْتَمَهُ أَخُوهُ شْتَمَةً شْتَمَهُ اثْنَتَيْنِ وَقَدْ جَاءَ بَيَانُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: السَّبْتَيْنِ

(١) النِّهَايَةُ (٣/٢١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١١/١٧٦) (٢٠٢٥٢) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعْبِ (٥٠٩٢) مَرْسَلًا، قَالَ الْمَنَاوِيُّ:

(١/٤٦١) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمَهْذَبِ: مَنْقُطٌ. وَضَعَفَ الْأَلْبَانِيُّ زِيَادَةَ «وَأَشَدُّ الشُّتْمِ الْهَجَاءُ وَالرَّوَايَةُ

أَحَدُ الشَّامِيِّينَ» عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ لِأَنَّهُ مَنْقُطٌ وَمَرْسَلٌ.

وَصَحَّحَ أَوْلَاهُ «أرْبَى الرِّبَا شْتَمُ الْأَعْرَاضِ» وَانظُرِ السَّلْسَلَةَ الصَّحِيحَةَ (١٤٣٣)

(٣) انظُرِ: التَّقْرِيبَ (٥٠٧٧).

بالسبه فسمى زيادة المجيب أربى الربا وهذا لمن انتصر بعد ظلمه وأما غيره فأشد إثماً (ابن أبي الدنيا في الصمت عن ابن أبي نجيح مرسلًا)^(١) بالنون مفتوحة فالجيم فمثناة تحتية فحاء مهملة تابعي واسم ابن أبي نجيح عبد الله^(٢) واسم أبي نجيح يسار.

٩٠٦- «أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا: صدق الحديث، وحفظ الأمانة، وحسن الخلق، وعفة مطعم (حم طب ك هب) عن ابن عمر (طب) عن ابن عمرو (عد) وابن عساكر عن ابن عباس (ح)».

(أربع) التأنيث باعتبار موصوف مقدر أي خلال أو صفات (إذا كن فيك) إذا اتصفت بهن (فلا عليك) حذف اسم لا أي فلا فائت عليك (ما فاتك) كلمة لا موصولة الذي فاتك وهو فاعل اسم الفاعل الموصوف أي فائت المقدر الذي هو اسم لا أي إذا اتصفت بهذه الخصال فلا فائت عليك الذي فاتك (من الدنيا) أو من خلال الكمال أو نحوه ذلك أي ليس فاتك حقيقة وإن كان فائتاً صورة لأنه بإحرازه هذه الصفات يكمل له [٢٤٥ / ١] الدين والدنيا فلا يفوته إلا ما لا يعد فائتاً (صدق الحديث) إضافة إلى المفعول مع حذف الفاعل أي صدقك الحديث أي ما حدث به غيرك والمراد في كل حديث كما يفيد إضافة المصدر وتعريف الحديث ولأنه لا كمال إلا في ذلك لا في غيره فإنه قد يصدق الكذب (وحفظ الأمانة) حفظك إياها كما سلف في جميع ما ذكر (وحسن الخلق) تقدم تحقيقه (وعفة مطعم) بفتح المهملة مصدر عف يعف عفا وعفاً وعفاً وعفاة وعفة قاله القاموس^(٣) وفسره النهاية^(٤) بالكف

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (١٧٤) عن أبي نجيح مرسلًا وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٤٤).

(٢) انظر: التقريب (٣٦٦٢)، والطبقات الكبرى (٥ / ٤٨٢).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٠٨٤).

(٤) النهاية (٣ / ٢٦٤).

عن الحرام والسؤال من الناس انتهى، وخص ﷺ المطعم لأنه أعظم ما يطلبه الناس وحاجتهم إليه دائمة متصلة وإلا فالعفة مطلوبة في كل شيء (حم طب ك هب عن ابن عمر طب عن ابن عمرو عد وابن عساكر عن ابن عباس)^(١) رمز [المصنف] لحسنه.

٩٠٧- «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة (م) عن أبي مالك الأشعري (ص ح)».

(أربع في أمتي من أمر الجاهلية) من خصالهم المذمومة (لا يتركونها) إخبار بما يقع مع ذمهم على ذلك كما أفاده أنها من أمر الجاهلية (الفخر في الأحساب) في النهاية^(٢): الفخر إدعاء العظم والكبر والشرف والحسب في الأصل الشرف في الآباء وما يعده الإنسان من مفاخرهم، وقيل: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف انتهى. وكلمة في سببية أي سبب الأحساب (والطعن) يقال طعن فيه وعليه يطعن بالضم للعين وفتحها إذا عابه (في الأنساب) القدح فيها (والاستسقاء بالنجوم) برقته عيدها واعتقاد أنه من جهتها كما كانوا يقولون مطرنا بنؤ كذا وكذا كما يأتي (والنياحة) من ناحت المرأة زوجها وعليه نوحاً والاسم النياحة بالكسر للنون كما في القاموس^(٣) ويأتي من حديث جنادة الإخبار بأنها لا تدعها الأمة وعد ثلاثاً من هذه الأربع وترك الفخر بالأحساب فمفهوم العدد غير مراد وهو كما أسلفناه أنه ﷺ أخبر بالأقل قبل

(١) أخرجه أحمد (١٧٧/٢) والطبراني في الكبير (٥٧/١٣) رقم (١٤١)، والحاكم (٣١٤/٤) والبيهقي في الشعب (٥٢٥٧) عن ابن عمر والطبراني في المعجم الكبير (١٤٥/٤) والبيهقي في الشعب (٤٨٠١) عن ابن عمرو وحسن إسنادهما المنذري (٣٤٥/٢) والهيثمي (١٤٥/٤) وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٠/١) من رواية ابن عباس.

(٢) النهاية (٢١٨/٣).

(٣) القاموس (ص ٣١٤).

إعلام الله له بالأكثر وهذا من أعلام النبوة فإن هذه الأمور واقعة في الأمة. واعلم أن بناء هذه الأحاديث على هذا الأسلوب من ذكر العدد أولاً مجملاً ثم المعدود مفصلاً لزيادة البيان وحسن الموقع عند السامع لتعلمها علماً إجمالياً ثم تفصيلاً وعلمان خير من علم، وسبق حديث أبي هريرة أن الطعن في الأنساب والنياحة كفر (م عن أبي مالك الأشعري)^(١).

٩٠٨- «أربع حق على الله تعالى عونهم: الغازي، والمتزوج، والمكاتب، والحاج (حم) عن أبي هريرة (صح)».

(أربع) أي أنفس فأنت باعتباره وإلا فالمذكور مذكر (حق على الله عونهم) أي واجب الإنجاز بوعد الله كما أفاده في النهاية^(٢) والعون: الإعانة أي هؤلاء الأربعة ثابت بوعد الله إعادتهم منه تعالى لأن كلاً منهم مرید لأمر قد ندب الله تعالى إليه وحث على فعله وهو الذي يعين عباده على ما أمرهم به (الغازي في سبيل الله والمتزوج) لإعفاف فرجه (والمكاتب) لمولاه على تخليص رقبته من الرق (والحاج) يريد بيت الله لفرضه أو لنفله لعموم لفظه (حم عن أبي هريرة)^(٣) رمز المصنف لصحته.

٩٠٩- «أربع دعوات لا ترد: دعوة الحاج حتى يرجع، ودعوة الغازي حتى يصدر، ودعوة المريض حتى يبرأ، ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب. وأسرع هذه

(١) أخرجه مسلم (٩٣٤).

(٢) النهاية (٢/١٥٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٥١) من رواية أبي هريرة بلفظ: «ثلاث كلهم حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله والنكاح المستعفف والمكاتب يريد الأداء».

وأما لفظ المصنف فإنني لم أقف عليه في المسند وأما رواية أحمد هذه فقد رواها ابن الجارود (٩٧٩) (٩٨٠) والحاكم (٢/١٦٠) وقال: إسناده صحيح على شرط مسلم، قلت: وليس كذلك فإن في إسناده محمد بن عجلان إنما روى له مسلم في الشواهد ولم يحتج به. انظر الميزان (٦/٢٥٦) والتقريب (٦١٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٤٩).

الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب (فر) عن ابن عباس (ض)». (أربع دعوات لا ترد) بل تجاب فهو كناية عن إجابتها [٢٤٦/١] ومفهوم العدد غير مراد لأنه ثبت أن دعوة المظلوم لا ترد (دعوة الحاج حتى يرجع) ظاهره من يوم خروجه من وطنه اجتمع فيه سببا الإجابة الحج والسفر (ودعوة الغازي) في سبيل الله (حتى يصدر) من غزوه (ودعوة المريض حتى يبرأ) من مرضه (ودعوة الأخ) في الدين (لأخيه بظهر الغيب) حال كونه غائبا عنه (وأسرع هؤلاء الدعوات إجابة) أقربها إليها (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) ويأتي أن الملك يقول: ولك مثله فيدعو له الملك، فينبغي إذا أراد أن يدعو لنفسه أن يدعو لأخيه فيدعو له الملك (فر عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد الرحيم بن زيد الحواري قال البخاري: تركوه.

٩١٠- «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر (حم ق ٣) عن ابن عمرو (صح)».

(أربع) من الخصال والصفات (من كن فيه) متصفاً بهن (كان منافقا خالصاً) في نفاقه (ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) يتركها وتقدم حديث أبي هريرة عند الشيخين: «آية المنافق ثلاث» وعدّها منها الأولين هنا وهي (إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف) وأبدل قوله (وإذا عاهد غدر بقوله) وإذا ائتمن خان (وإذا خاصم فجر) قال النووي^(٢): حصل من مجموع الحديثين خمس خصال لأنهما تواردا على الكذب في الحديث، والخلف

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس كما في (الكنز ٣٣٠٤) عن ابن عباس وفي إسناده، عبد الرحيم بن زيد الحواري متروك، انظر: الكاشف (٣٣٥٥) والتقريب (٤٠٥٥) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٥١) والسلسلة الضعيفة (٢٥٣٣) موضوع.

(٢) شرح مسلم (٤٧/٢).

في الوعد وزاد الأول إذا ائتمن خان والثاني إذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر، قال الحافظ^(١) ابن حجر في الفتح: قلت: في رواية مسلم الثاني بدل «الغدر في المعاهدة» «الخلف في الوعد» كما في الأول فيكون بعض الرواة تصرف في لفظه بأن معناهما قد يتحد وعلى هذا فالمراد خصلة واحدة وهي الفجور في الخصومة، والفجور الميل عن الحق والاحتيال في رده وهذا قد يندرج في الخصلة الأولى وهي الكذب في الحديث انتهى فحينئذ تعود إلى الثلاث وإنما جعلها ﷺ آية المنافق لأنها منبهة على ما عداها إذ أصل العبادة منحصر في ثلاث: القول والعمل والنية، على فساد الأقوال بالكذب وعلى فساد الأفعال بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لأن خلف الوعد لا يقدر إلا مع العزم عليه مقارنة للوعد كما سبق.

واعلم أنه قد استشكل الحديث بأن هذه الخصال قد توجد في المسلم والإجماع منعقد على عدم الحكم بكفره؟ وأجيب عنه بأجوبة:

الأول: أن هذه الخصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال متخلق بأخلاقهم، فالمعنى أن صاحب هذه الخصال كالمنافق فيكون مجازاً وهذا على أن المراد بالنفاق نفاق الكفر.

والثاني: أن المراد بالنفاق هنا نفاق العمل لا نفاق الكفر وارتضاه القرطبي والحافظ ابن حجر.

والثالث: أنه أطلق النفاق على صاحبها للتحذير والإنذار عن ارتكابها وأن الظاهر غير مراد ومال إليه الخطابي.

الرابع: أن يراد أنه يتصف بذلك من اعتادها وصارت له ديدنا ودل بذلك التعبير إذا فإنها تدل على تكرار الفعل، كذا قاله الخطابي، وقال الحافظ ابن

(١) الفتح (١/٩٠).

حجر بعد نقله الأقوال: والأولى ما قاله [٢٤٧/١] الكرمانى أنه حذف المفعول من حدث فدل على العموم أي إذا حدث في كل شيء كذب فيه أو يصير لازماً أي أنه إذا أوجد ماهية التحديث كذب.

قلت: يريد أنه نزل منزلة اللازم فلا يلاحظ له مفعول أصلاً.

قلت: ولا بد من تقييد هذا بأن يراد إذا حدث في أمور الدين مثلاً فإنه قد يصدق في حديثه عن نفسه وعن ولده وعن خاصته فإن قوله تعالى حكاية عن المنافقين إنهم ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤] كلام صادق قد حدثوا به عن أنفسهم.

الخامس: أنه محمول على من غلبت عليه هذه الخصال تهاوناً واستخفافاً بها وبأمرها فإن من كان كذلك كان فاسد الاعتقاد في الغالب.

قلت: وهذا قريب واعلم أن هذا الإشكال وارد على تقدير كون اللام في المنافق جنسية وقيل هي عهدية وأنها في معنى أو في منافقي عصره ﷺ وتمسك القائل بهذا بأحاديث ضعيفة جاءت في ذلك قال الحافظ ابن حجر: لا يثبت منها شيء يتعين المصير إليه^(١) (حم ق ٣ عن ابن عمرو بن العاص)^(٢).

٩١١- «أربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار، وعصمه من الشيطان: من ملك نفسه حين يرغب وحين يرهب، وحين يشتهي، وحين يغضب. وأربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته وأدخله الجنة: من آوى مسكيناً، ورحم الضعيف، ورفق بالمملوك، وأنفق على الوالدين الحكيم عن أبي هريرة (ض)».

(أربع من كن فيه حرمه الله على النار) أي جعله ممنوعاً منها وتحريم النار

(١) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتب مسلم للقرطبي (١/٢٤٩-٢٥١)، وفتح الباري (١/٩٠-٩١) و(٥/٣٧٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٩٨)، والبخاري (٣٤) ومسلم (٥٨) وأبو داود (٤٦٨٨) والترمذي (٢٦٣٢) والنسائي (٨/١١٦) عن ابن عمرو.

استعارة بنعته من المنع كما يمنع المحرم من المحرم عليه وفيه «فقد حرم الله عليه الجنة» (وعصمه من الشيطان) العصمة المنع أي منعه من متابعتة (من ملك نفسه) هو من ملك الشيء احتواه قادراً على الاستبداد به، والمراد قدر على نفسه فصرفها بالمنع (حين يرغب) فيما نهى الله عنه من الشر وهو من رغب فيه كسمع إذا أراد (وحين يرهب) من رهب كعلم خاف أي وملكها حين يخاف من فعل المأمور به في الخير كالجهاد وبذل المال ونحوه وملكها (وحين يشتهى) فالقاموس^(١) اشتهى الشيء أحبه ورغب فيه وعليه فالمشتهى أخص من المرغوب فيه لتفسيره رغب بأراد فهو من ذكر الخاص بعد العام ملكها (حين يغضب) والغضب حركة النفس لإرادة الانتقام فمن ملك نفسه عند ذلك ومنعها عما منع عنه الشارع فقد أحرز أشرف خصاله وتقدم في الغضب أحاديث ويأتي فيه أيضاً (وأربع) من الصفات (من كن فيه نشر الله عليه رحمته وأدخله الجنة) وعدها بقوله (من أوى) يقصر ويمد بمعنى واحد يقال أوى إليه إذا أنزله (مسكيناً ورحم الضعيف) ظاهره وإن لم يفعل شيئاً غير الرحمة بقلبه (ورفق بالمملوك) الرفق ضد العنف وهو أن لا يكلف المملوك فوق طاقته وأن يحسن مخالفته ويلطف به (وأنفق على الوالدين) له (الحكيم عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٩١٢ - «أربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة: لسان ذاك، وقلب شاكر، وبدن على البلاء صابر وزوجة لا تبغيه خونا في نفسها ولا ماله (طب هب) عن ابن عباس (ح)».

(أربع) أي عطايا كما يرشد إليه قوله (من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا

(١) القاموس المحيط (ص ١٦٧٨).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٤/٥٠)، قال المناوي (١/٤٦٥): إسناده ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٦١) والسلسلة الضعيفة (٧٠٠٤) في إسناده من لا يعرف.

والآخرة) أي يكون سبباً لنيل خير الدارين (لسان ذاكراً) لله تعالى ونسب الذكر إليه لأنه فعله مثل نسبة الكتب إلى الأيدي في قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] والمشى إلى الأقدام ومثله قوله (وقلب شاكر) في نسبة الشكر إلى القلب وإلا فإن الشكر موارد القلب واللسان والأركان كما عرف في محله إلا أن القلب هو الرئيس الذي تكون طاعة الجوارح [٢٤٨/١] تابعة له ومثله نسبة الصبر إلى البدن في قوله (وبدن على البلاء) من الأسقام ونحوها (صابر) وإلا فإن الصبر من متعلقات القلب (وزوجة لا تبغيه) في القاموس^(١) بغيه أبغيه بغي وبغاءً وبغية بضميتين وبغيته بالكسر طلبته والمراد لا تطلبه (خونا في نفسها ولا في ماله) وذلك بأن تخونه فيهما فإذا خانته فقد طلبت منه أن يجعلها خائنة مبالغة في تقبيح ما تأتيه وإنما كانت هذه الخصال مشتملة على خير الدنيا والآخرة لأن من اتصف بالثلاث الخلال الأول الخاصة به كان متلقياً لكل واردة ترد عليه بالرضا وفي الرضا قرّة العين في الدارين وبالزوجة التي اتصفت بما ذكر يكمل له حال منزله ومعاشه فتعينه على دينه ودينه (طب هب عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٩١٣ - «أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والنكاح، والسواك (حم) هب) عن أبي أيوب (ح)».

(أربع من سنن المرسلين) جمع سنة وهي الطريقة وإذا كانت من طرائقهم

(١) القاموس المحيط (ص ١٦٣١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٤/١١) رقم (١١٢٧٥) وفي الأوسط (٧٢١٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤٢٩) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٥٦): إسناده جيد. وقال الهيثمي (٤/٢٧٢): رجال الأوسط رجال الصحيح. قلت في إسناده مؤمل بن إسماعيل قال أبو حاتم صدوق شديد في السنة كثير الخطأ وقال البخاري منكر الحديث وقال أبو زرعة في حديثه خطأ كثير. انظر الميزان (٦/٥٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٥٦) والسلسلة الضعيفة (١٠٦٦).

وقد أمر نبينا ﷺ أن يقتدى بهم قال تعالى: ﴿فَبِهْدَاهُمْ أَقْتَدِهِ﴾ [الأنعام: ٩٠] وقد أمرنا باتباعه ﷺ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧] فأخبارنا بأنها من سننهم حث لنا على فعلها والإتيان بها (الحياء) ضبط بالمهملة والنون وهو المناسب لقرينة وضبط بالمشناة التحتية معها وقد ورد في الحياء عدة أحاديث وتقدم تفسيره بأنه تغير وانكسار يلحق الإنسان من خوف ما يعاب به وقد قيل: إنه اكتسابي وكيفية اكتسابه أن الإنسان إذا هم بأمر فمن حقه أن يتصور أقل من في نفسه أن يطلع على عيبه وكذلك لا يستحي الإنسان من الحيوان غير الناطق ولا من الأطفال الذين لا يميزون ويستحي من العالم أكثر من الجاهل.

قلت: ويرشد إلى هذا التصوير قوله ﷺ: «استحي من الله استحيك من رجلين صالحين عشيرتك» أخرجه ابن عدي^(١) عن أبي أمامة وعلى أنه أريد به الأول أعني بالنون بعد المهملة فالمراد خضب الشيب بالحناء.

وقد اختلف العلماء في خضب غير الشيب بالحناء كاليدين والرجلين لغير ضرورة فقال العجلي من أصحاب الشافعي أنه حرام وتبعه النووي (قال التمازي رحمه الله: قال شيخنا في كتابه وكلام صاحب البيان والماوردي والرافعي وغيرهم يقتضي الحل وهو المختار انتهى).

قلت: وقد أورد المرعي شارح التنبيه عدة أحاديث في (إباحيته بل في استحبابه ولكنها ضعيفة إلا أن الأصل الجواز والتحرير لم يقم عليه دليل وما ذكره المانعون من التشبه بالنساء ممنوع. (والتعطر) وهو استعمال الطيب وقد حبب إليه ﷺ كما حبب إليه الثالث وهو (النكاح) فإنه من سنن المرسلين وإن كان منهم من لم ينكح كيعحي وعيسى عليهما السلام (والسواك) فإنه مما كان

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٣٦/٢) وقال: فيه جعفر بن الزيد عن القاسم وعمامة أحاديثه مما لا يتابع عليها والضعف على حديثه بين.

يحبّه ﷺ وكثرت منه الأحاديث والحديث حث على هذه الأربعة (حم هب عن أبي أيوب) رمز المصنف لحسنه^(١).

٩١٤ - «أربع من سعادة المرء: أن تكون زوجته سالحة، وأولاده أبراراً، وخلطاؤه صالحين، وأن يكون رزقه في بلده ابن عساكر (فر) عن علي وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبد الله بن الحكم عن أبيه عن جده (ض)».

(أربع من سعادة المرء) السعادة ضد الشقاوة والمراد سعادته في الدارين (أن تكون زوجته سالحة) هي التي تقدمت بأنها لا تبغيه خوفاً في نفسها ولا ماله أو التي يأتي الحديث فيها بقوله: «خير نسائكم الودود الولود المواسية المواتية إذا اتقين الله» (وأولاده أبرار) جمع بر وهو ضد العاق (وخلطاؤه) من يختلط به (صالحين) يعينونه على دينه ودينه فإن القرين الصالح زينة لمن يخالطه ومعين له (وأن يكون رزقه في بلده) فلا يخرج لطلبه فيكفي مؤونة مشقة الأسفار ومقاساة الأخطار والتعرض للمتالف من الدين والدنيا ولذلك قال ﷺ في دعائه: «اللهم إني أسألك الرزق المقيم بأهله»^(٢) على أحد التأويلين ولأن السفر قطعة من العذاب يمنع الإنسان طعامه وشرابه ونومه كما جاء بهذا اللفظ في حديث أبي هريرة عند الشيخين (ابن عساكر فر عن علي)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه سهل بن عامر

(١) أخرجه أحمد (٤٢١/٥) والبيهقي في الشعب (٧٧١٩) والترمذي (١٠٨٠) وقال الترمذي: حسن غريب عن أبي أيوب وقال المباركفوري في تحفة الأحوزي: في تحسين الترمذي لهذا الحديث نظر فإنه قد تفرد به أبو الشمال وقد عرفت أنه مجهول تحفة الأحوزي (١٦٨/٤) وأورده الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٤٠/١٢) في ترجمة أبي الشمال وقال: قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه ولا أعرفه إلا في هذا الحديث أه.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ فيما بين يدي من مصادر. راجع: جامع البيان للطبري (٣٠٨/١٤).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٥٣)، وابن عساكر (١٧٨/٥٤) وقال: غريب جداً، والديلمي في مسند الفردوس والرافعي (٣٨٩/٢) قال المناوي (٤٦٦/١) فيه سهل بن عامر البجلي قال الذهبي في المغني في الضعفاء (٢٦٧٧): كذبه أبو حاتم من رواية علي (كشف الخفاء ١/١١٧)

كذبه أبو حاتم البلخي وهو صدوق [٢٤٩/١] (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبد الله بن الحكم عن أبيه عن جده) هو ابن أبي زائدة وهو صدوق.
 ٩١٥- «أربع من الشقاء: جمود العين، وقسوة القلب، والحرص، وطول الأمل (عد حل) عن أنس».

(أربع من الشقاء جمود العين) هو كناية عن بخلها بالدموع من قولهم سنة جماد إذا كانت لا تمطر المراد بخلها بالدمع من خشية الله وعند تلاوة كتابه وقد استعاذ ﷺ من عين لا تدمع وذلك لما يفوتها من وعد الله تعالى بأنه لا تمسها النار أبداً وبأنها لا ترى النار وبأنها لا تصيبها النار كما ثبت ذلك في أحاديث ستأتي (وقسوة القلب) هي غلظته وعدم لينه وإعراضه عن الله تعالى وهذا هو القلب الذي ذم الله أصحابه في قوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٧٤] وقد عاقب تعالى بني إسرائيل بقسوة قلوبهم كما قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣] والقلب القاسي هو الذي يفتنه الشيطان ويتسلط عليه كما قال تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةَ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٥٣] وهو القلب الذي لا يرق لوعظ ولا يعتبر لآية تمر به ولا يتفكر في آيات الله كما قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ [الحج: ٤٦] وهو القلب الذي شبهه ﷺ بالكوز مجخياً أسود مرابداً كما في حديث حذيفة عند مسلم^(١) وسيأتي، وضده القلب الذي إذا ذكر الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ

وقال ابن أبي حاتم في العلل: سئل أبو زرعة عن حديث رواه بقية عن إسحاق بن أبي يعقوب المدني عن عبد الله بن الحسن عن أبيه عن جده قال - فذكره - قال أبو زرعة: هذا حديث منكر أهـ. وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٧٥٩) وقال: ضعيف جداً، وقال في السلسلة الضعيفة (١١٤٨): موضوع. وقد ورد في الأصل: عبد الله بن الحكم بدل عبد الله بن الحسن، وهو خطأ.

(١) أخرجه مسلم (١٤٤).

قُلُوبُهُمْ ﴿ [الأنفال: ٢٢] والقلب الذي يلين لذكر الله ﴿ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الزمر: ٢٣] والقلب الذي يطمئن بذكر الله ﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨] (والحرص وطول الأمل) فهما من أمهات خصال الشر تدعوان إلى الشقاوة (عد حل عن أنس)^(١) سكت عليه المصنف وقال الهيثمي: فيه ضعيف جداً وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقره المصنف في مختصر الموضوعات.

٩١٦- «أربع لا يشبعن من أربع: عين من نظر، وأرض من مطر، وأنثى من ذكر، وعالم من علم (حل) عن أبي هريرة (عد خط) عن عائشة (ض)». (أربع) من المخلوقات أو الموجودات أو الكائنات (لا يشبعن من أربع) أي لا يزلن مستدعيات لما ذكر استدعاء الجائع للطعام (عين من نظر وأرض من مطر وأنثى من ذكر وعالم من علم) في معناه حديث أنس: «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا»^(٢) وتقدم حديث ابن عمر: «أجوع الناس طالب العلم»^(٣) إن قيل قد زيد في حديث أنس خامساً وهو طالب الدنيا فمفهوم

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٨/٣) وقال: حديث موضوع وضعه سليمان بن عمرو علي إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وأبو نعيم في الحلية (١٧٥/٦)، وأما قول الهيثمي في المجموع (٢٢٦/١٠) فإنه قال فيه هانئ بن المتوكل وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٩٠)، والحافظ ابن حجر في لسان الميزان (١٨٦/١) وقال: هذا حديث منكر وقال الشوكاني في الفوائد (٥١): في إسناده وضاعان. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٥٨) والسلسلة الضعيفة (١٥٢٢).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٣١)، والحاكم (١٦٩/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. (٣) ذكره الألباني في ضعيف الجامع (١٥٤) وقال: ضعيف، وقال في السلسلة الضعيفة (٨٢٠): موضوع، في إسناده محمد بن عبد الرحمن البيلماني قال الذهبي في المغني (٥٧٢٧) ضعفه، وقال البخاري منكر الحديث وقال الدارقطني وغيره ضعيف، وقال ابن عدي كل ما يرويه ابن البيلماني فإن البلاء فيه منه ومحمد بن الحارث أيضاً ضعيف. انظر الميزان (٢٢٤/٦) وقال ابن حبان حدث عن أبيه بنسخة شبيها بماتتي حديث كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به. انظر المجروحين المجروحين (٢/٢٦٦).

العدد غير مراد، قيل: يحتمل ذلك ويحتمل أن هذه الأربعة أشد مما سواها في أنها لا تشبع فالمفهوم يعتبر، وحديث أنس وإن قرن فيه بين طالب العلم وطالب الدنيا فإنه لا يدل على استوائهما في أنهما لا يشبعان بل في حديث ابن عمر دلالة في أنه لا يساوي طالب العلم غيره لا يقال فيشكل هنا جعله مساويا لقرائته لأننا نقول لا دلالة على الاستواء في الحكم المذكور بل إنما فيه دلالة على الاشتراك فيه فقط لا على المساواة بل تأخيره عنها يدل على أنه الأعراف في الحكم حيث ساقه مساق الترقى من الأدنى إلى الأعلى (حل عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لضعفه (عد خط عن عائشة) وعده ابن الجوزي من الموضوعات^(٢).

٩١٧- «أربع من قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء (دت في الشائل ٥ وابن خزيمة عن أبي أيوب)» (صح).

(أربع) من الركعات (قبل الظهر) [٢٥٠ / ١] قبل صلاته بعد دخول وقته كما يفيد حديث عبد الله بن السائب عند أحمد^(٣) أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد زوال الشمس وقال: إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح وهذه هي الأربع التي كان لا يدعها ﷺ كما في حديث عائشة عند البخاري: «أنه ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظهر...»^(٤)، وفي الترمذي من حديث علي رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الظهر أربعاً يطيل فيهن القيام

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٢١٨) والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٩٦) عن أبي هريرة وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٣٣٠) وابن عساكر (١١/٩١) (٣٦/٢١١) (٤٥/٤٠٠) والطبراني في الأوسط (٨٢٦٦) والرافعي في التدوين (٣/٤٩٤) وإسناده موضوع، فيه الحسين بن علوان الكلبي كذاب كما في الميزان (٢/٢٩٨) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٦٣) والسلسلة الضعيفة (٧٦٦): موضوع.

(٢) الموضوعات (٦٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤١١).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٧).

ويحسن فيهن الركوع»^(١) وهذه ساعة الأوابين التي تقدم فيها حديث أبي سفيان وابن أبي أوفى «إذا فأت الأفياء وهبت الأرواح فاذكروا حوائجكم فإنها ساعة الأوابين»^(٢) (ليس فيهن تسليم) أي بينهن بل تكون رباعية وهذا مخصص لحديث ابن عمر عند أحمد والأربعة: «صلاة الليل والنهار مثني»^(٣) وهل يقعد بين الركعتين للتشهد الأوسط أم يصلي الأربع قال الشارح عن بعض العلماء: إن المراد بالتسليم التشهد وقال الطيبي: عبر عن التسليم بالتشهد لاعتباره فيه انتهى. قلت: ولا يتم هذا التأويل إلا بعد قيام الدليل أنه يتشهد فيها التشهد الأوسط حتى يتوجه النهي إلى التسليم دونه إلا أنه يأتي حديث: «أنه كان يصلي قبل الظهر أربعاً لا يفصل بينهن بتسليم» فيكون قرينة التأويل لما هنا ولكنه إذا لم يفصل لا يدل على أنه يقعد للتشهد الأوسط (يفتح لهن أبواب السماء) كناية عن صعودهن وقبولهن (د ت في الشائل ٥ وابن خزيمة عن أبي أيوب)^(٤) رمز المصنف

(١) أخرجه الترمذي (٤٢٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٨١٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٧/٧)، والبيهقي في الشعب (٢٩٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (١٢٩٥)، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي في الكبرى (١/١٧٩)، وابن ماجه (١٣٢٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٧٠) والترمذي في الشائل (٢٢٦) وابن ماجه (١١٥٧)، وابن خزيمة (١٢١٤) والبيهقي في السنن (٤٨٨/٢)، وتمام في الفوائد (٣٨٠) الروض البسام. وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/رقم ٣٨٢): سمعت أبي يقول: أما حديث أبي أيوب - ذكره - قال أبي: إنما رواه عبيدة الضبي عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قرعة عن قرثع عن أبي أيوب عن النبي ﷺ فقال أبي: يرويه بكير بن عامر عن إبراهيم عن أبي أيوب مرسلًا وليس بقوي. وقال ابن عبد الهادي في تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (١/٤٩٩): إن هذا الحديث ضعيف أما عبيدة فهو ابن متعب، قال يحيى: ليس بشيء وقال أحمد: ترك الناس حديثه وقال محمد بن سعد كان ضعيفاً جداً وقال الفلاس: متروك. وذكره ابن خزيمة في صحيحه (١٢١٤) بإسناده ثم ضعفه وقال: عبيدة بن متعب ليس ممن يجوز الاحتجاج بخبره عند من له معرفة برواة الأخبار أهـ.

قال مسلم في مقدمته (١/٢٧): الحسن بن عيسى يقول: قال لي ابن المبارك: إذا قدمت على جرير

لصحته وقال الشارح: فيه عبيدة بن معتب الضبي الكوفي ضعفه أبو داود وقال المنذري: لا يحتج بحديثه وقال ابن القطان وغيره: الحديث ضعيف وقال المنذري: في موضع آخر في إسناد أبي داود احتمال للتحسين.

٩١٨- «أربع قبل الظهر كعدهن بعد العشاء، وأربع بعد العشاء كعدهن من ليلة القدر (طس) عن أنس (ح)».

(أربع قبل الظهر كعدهن بعد العشاء) يماثلن أربع ركعات تفعل بعد العشاء (وأربع بعد العشاء كعدهن من ليلة القدر) يماثلن أربعاً في ليلة القدر فهذه الأربع أفضل من الأربع قبل الظهر لأنها شبهت بهذه المشبه بعدلها من ليلة القدر وهل هذه التي بعد العشاء لا يفصل فيها بتسليم الحديث أطلقها عن ذلك القيد فهي باقية في عموم حديث ابن عمر: «صلاة الليل مثنى»، وهل هذه هي الصلاة أول الليل التي في حديث عائشة: «ما صلى رسول ﷺ العشاء قط فدخل علي إلا صلى أربع ركعات أو ست ركعات ثم يأوي إلى فراشه»^(١) (طس عن أنس)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٩١٩- «أربع لا يصبن إلا بعجب: الصمت، وهو أول العبادة، والتواضع، وذكر الله، وقلة الشيء (طب ك هب) عن أنس».

(أربع) من الخصال وصفات الخير (لا يصبن إلا بعجب) لا يبطل ثوابهن

فاكتب علمه كله إلا حديث: «ثلاثة لا تكتب» حديث عبيدة بن معتب والسري بن إسماعيل ومحمد بن سالم. وقال البيهقي: وعبيدة بن معتب ضعيف، لا يحتج بخبره. وانظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (٤٠٥)، والكامل (٣٥٣/٥) والمجروحين (١٧٣/٢)، والعلل للدارقطني (١٢٨/٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٨٨٥).

(١) أخرجه أبو داود (١٣٠٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٣٣) وفي إسناده: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٢) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٥٥) والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٩).

وكمال الاتصاف بهن إلا بعجب هو بضم العين وسكون الجيم الزهو والكبر أي لا يبطل ثوابهن إلا ذلك وقال الشارح: أنها بفتح العين والجيم أي لا توجد وتجتمع في إنسان في آن واحد إلا على وجه عظيم يتعجب منه لعظم موقعه إذ قل أن تجتمع انتهى.

ولا يخفى أن الأول هو الأقرب [٢٥١/١] إذ إخبار الشارع بما يبطل الأجور وبما يحصلها هو الذي بعث له الإخبار بأن من تكمل فيه خصال الخير قليل يتعجب من وجوده وإن كان هذا قد جاء عنه: «مثل الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة»^(١) إلا أن حمله على الأول أولى ليفيد النهي عن العجب إلا أن ثبت رواية بالضبط فهي العمدة (الصمت) عما لا خير فيه (وهو أول العبادة) العبادة هي التذلل فالصمت ليس منها إلا أنه من مبادئها فإن من صمت فتحت له أبواب العبادة لأنه يشرب قلبه ويمتلئ بالخشوع فلذا جمع الله بين الإعراض عن اللغو والخشوع في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٣] إشارة إلى أنهما متلازمان ويلقي الحكمة فيحسن الاقتراب منه وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إذا رأيت الرجل قد أعطى زهداً في الدنيا وقلة منطلق فاقتربوا منه فإنه يلقي الحكمة»^(٢) كما تقدم (والتواضع) بأن لا يتكبر على أحد من العباد هو من تواضع إذا تذلل وتخاشع كما في القاموس^(٣) (وذكر الله) هو قرينة ما أشرنا إليه من أن المراد بالصمت عن اللغو وما لا خير فيه من الأقوال (وقلة الشيء) هو عبارة عن قلة ذات اليد فإنه علامة على أن الله يريد أن يصفاه كما تقدم من

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١٠١) والطبراني في المعجم الكبير (٣٩٢/٢٢) (٩٧٥) والمراسيل لابن أبي حاتم (٢٥٤).

(٣) القاموس (٩٩٧).

حديث علي عليه السلام: «إذا رأيتم العبد ألم به الفقر والمرض فإن الله يريد أن يصفاه»^(١) والمراد مع الصبر على ذلك وعدم الشكوى وقد فضل الفقر على الغنى بهذا الحديث وأمثاله وبأن الغنى سبب الطغيان كما قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ * أَن رَّاهُ اسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٦-٧] وقال: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية وقال الشاعر:

الفقر خير فاقتنع واقتصد إن من العصمة أن لا تجرد
كم واجد أطلق وجدانه عنانه في بعض ما لم يرد
ومدمن للخمر غاد على سماع عود وغناء غرد
لو لم يجد خيراً ولا مسمعا برّد بالماء غليل الكبد^(٢)

والفقر شعار الصالحين والناس الأتقياء وسيأتي كلام في تفضيل الغنى على الفقر (طب ك هب عن أنس)^(٣) سكت المصنف عليه وهو بغفلة عن تضعيف المنذري والذهبي والحافظ العراقي له وتعجب الذهبي في الميزان من إخراج الحاكم له وقد عدّه ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المصنف وقال ابن حبان: فيه العوام بن حوريه يروى الموضوعات وذكر له هذا الحديث.

٩٢٠- «أربع لا يقبلن في أربعة: نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول أو مال يتيم، في حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة (ص) عن مكحول مرسلًا (عد) عن ابن عمر (ح)».

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٧٩٠)، في إسناده: موسى بن إبراهيم أبو عمران المروزي قال الذهبي كذبه يحيى، وقال الدارقطني وغيره متروك، ذكره الألباني في ضعيف الجامع (٥١١) والسلسلة الضعيفة (٢٥٠٦) وقال: موضوع.

(٢) أورده محمود بن محمد الوراق المتوفى ٢٢٠ هو من الشعراء العباسيين، انظر: الأعلام (٧/....).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٦/١) (٧٤١) (٣١١/٤) والبيهقي في شعب (٤٩٨٢)، قال المنذري: في إسناده العوام وهو ابن جويرية وقال ابن حبان: كان يروي الموضوعات وقد عد هذا الحديث من مناكيره (٣/٣٤٢)، وانظر الميزان (٥/٣٦٥)، والمجروحين (٢/١٩٦).

(أربع) أي نفقات أو صدقات (لا يقبلن في أربع نفقة من خيانة) بدل من الأربع بدل بعض (أو سرقة أو غلول) بضم المعجمة هو الخيانة في المغنم فعطفه على السرقة عطف عام على خاص (أو مال يتيم) فإن هذه الأربع لا تقبل (في حج) إن أنفقت فيه (ولا عمرة) وإن قبلنا منه فإنه آثم بالإنفاق (ولا جهاد ولا صدقة) لأن الله لا يقبل إلا طيباً والحرام خبيث وإذا لم يقبل في هذه التي هي أم خصال الخير ففي غيرها أولى (ص عن مكحول مرسلًا عد عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لحسنه وفيه كوثر بن الحكيم قال الترمذي: تركوه وضعفوه.

٩٢١- «أربع أنزلن من كنز تحت العرش: أم الكتاب، و آية الكرسي، وخواتيم البقرة، والكوثر (طب) وأبو الشيخ والضياء عن أبي أمامة (صح)».

(أربع) من الآيات والمراد بها العلامة الدالة على الرب لا معنى الآية [٢٥٢/١] الواحدة من القرآن أو أربع من الجمل أو آيات وسور؛ لأنه عد سورتين وآيات مجموعها أربع (أنزلن من كنز) بالنون والزاي وهو المعدن في الأصل وأريد به هنا معدن خير الأقوال أي نزلن من شيء مكنوز (تحت العرش) في أشرف محل والمراد به أنه شيء ما أعطاه الله أحداً قبله ﷺ كما صرح به حديث حذيفة في خواتيم البقرة أنه لم يعطها نبي قبله ﷺ ويأتي على هذا زيادة (أم الكتاب) في القاموس^(٢): أم الكتاب أصله أو اللوح المحفوظ أو الفاتحة أو القرآن جميعه انتهى ولا يخفى أن المراد هو الثالث كما يرشد إليه حديث معقل:

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٥١٨) وابن عدي في الكامل (٧٨/٦) في ترجمة الكوثر وقال آخره وعامة ما يرويه غير محفوظ. وابن حبان في المجروحين (٢/٢٢٨)، في ترجمة الكوثر بن حكيم وقال كان ممن يروي المناكير عن المشاهير ويأتي عن الثقات ما ليس من حديث الأئمة. وفي الميزان (٤٠٤/٥) قال أبو زرعة ضعيف وقال ابن معين ليس بشيء وقال أحمد أحاديثه بواطيل ليس بشيء وقال الدارقطني وغيره متروك، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٦٥) والسلسلة الضعيفة (٢٧٤١).

(٢) القاموس المحيط (١٣٩١).

«أعطيت فاتحة الكتاب من كنز تحت العرش»، سيأتي ولا يصح إرادة الرابع بل العطف يرشد إلى إرادة الثالث أيضاً وإرادة الرابع والقول أنه من عطف الخاص على العام مفيد جداً لأن الأحاديث إنما سيقت للتحديث بما أنعم الله به عليه من إعطائه آيات وسور مخصوصة لا في إعطائه القرآن جميعه (وآية الكرسي) قد سلف في أول هذا الحرف في آية الكرسي أنها ربع القرآن ووجه تفضيلها وبيان ما اشتملت عليه (وخواتيم البقرة) وهي من قوله تعالى: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٨٤] إلى آخر السورة أو من قوله: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] (والكوثر) أي السورة المسماة به لذكره فيه وهو نهر في الجنة كما ثبت في الأحاديث (طب أبو الشيخ والضياء عن أبي أمامة)^(١) رمز المصنف لصحته وفيه عبد الرحمن بن الحسن أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم: لا يحتج به والوليد بن جميل عن القاسم قال أبو حاتم: روى عن القاسم أحاديث منكروه.

٩٢٢- «أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة، ولا يذيقهم نعيمها: مدمن خمر، و آكل الربا، و آكل مال اليتيم بغير حق، والعاق لوالديه (ك هب) عن أبي هريرة (صح)».

(أربع) أي أنفس (حق على الله) أي ثابت عليه لعدله ووعيده ومفهوم عدده غير مراد فكم متوعد بهذا ثم المراد أن هذه حق عدله ووعيده لا حق فضله وعفوه فلا ينافيه ما تقدم من حديث أبي موسى عند أحمد: «أبشروا وبشروا من ورائكم من شهد أن لا إله إلا الله صادقاً بها قلبه دخل الجنة»^(٢)، وحديث عبادة

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٥ / ٨) رقم (٧٩٢٠) وفي إسناده عبد الرحمن بن الحسن، ولا يحتج به كما في الضعفاء (٣٥٥٣) والوليد بن جميل روى عن القاسم أحاديث منكرة كما في الضعفاء (٦٨٤٧). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٤٧)، والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠٢ / ٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٦ / ١): رجاله ثقات.

عند أحمد: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار»^(١) ويحتمل أن المراد حق على الله (أن لا يدخلهم الجنة) حتى يدخلهم النار، كما ترشد إليه أحاديث وتقدم هنالك كلام بأبسط من هذا إلا أن قوله (ولا يذيقهم نعيمها) يشعر بعدم دخولهم إليها أبداً، وقد يحتمل على أن المراد لا يذيقهم مع السابقين الأولين (مدمن خمر) هو اسم فاعل من أدمن الشيء أدامه قاله في القاموس، ويأتي أن مدمن خمر كعابد وثن (وأكل الربا) تقدم ذكره مراراً (وأكل مال اليتيم بغير حق) فيه دليل على جواز أكل القائم بمال اليتيم منه كما أفاده قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] والمسألة مبسوطة في محلها (والعاق لوالديه) تقدم تفسير العقوق وعقوق أحدهما كعقوقهما في الإثم وإن نقص عنه قليلاً لأن معصيتين أشد من معصية وذكرهما جميعاً بناء على الأغلب فإن الغالب أن العاق يعق أبويه معا وإنما قلنا أن عقوق أحدهما كعقوقهما لحديث: «من أدرك أبويه [٢٥٣/١] أو أحدهما» وفي حديث أحمد: «والديه فمات فدخل النار فأبعده الله»^(٢). الحديث عند الطبراني وغيره من حديث جابر (ك هب عن أبي هريرة)^(٣) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي والمنذري بأن فيه متروكاً.

٩٢٣- «أربع أفضل الكلام، ولا يضرك بأيمن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر (ه) عن سمرة (صح)».

(١) أخرجه أحمد (٣١٨/٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤٤/٤)، والطبراني في الكبير (٢٤٣/٢) (٢٠٣٣).

(٣) أخرجه الحاكم (٣٧/٢) والبيهقي في الشعب (٥٥٣٠) وقال الذهبي في التلخيص: (قلت: إبراهيم قال النسائي: متروك أهـ. وقال المنذري في الترغيب (٤/٣) إبراهيم بن خثيم بن عراك متروك. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩٨/٢)، والمغني (١٢/١)، واللسان (٥٣/١)، وقال الألباني: في ضعيف الجامع (٧٤٨) ضعيف جداً.

(أربع أفضل الكلام) تقدم حديث سمرة أنها أحب الكلام إلى الله من رواية أحمد ومسلم وهنا نسبه أيضا لسمرة إلا أنه لم يسم أباه وفي الصحابة جماعة بهذا الاسم فإن كان هذا هو ابن جندب كما هو الظاهر عند الإطلاق فالحديث واحد إلا أنه عبر تارة «بأحب» وتارة «بأفضل» وقدم وأخر إما لاختلاف رواياته أو رواته عنه وإن كان غيره فظاهر ويأتي من حديث أبي هريرة أنها خير الكلام فقد ثبت لهذه الأربع الأحبية والأفضلية والأخيرية وقد فسرت الباقيات الصالحات بهذه الكلمات (لا يضرك بأيهن بدأت) أي أنه لا ترتيب بين جملها (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) ووجه أشرفيتها على أشرف المطالب من تنزيه الرب تعالى وإثبات الحمد له وقهره عليه ونفي الشريك عنه وإثبات صفة الكبرياء وهذه هي أمهات الصفات والتوحيد قال بعض المحققين: إن صلاة التسبيح إنما فضلت وبلغت الرتبة التي وصفها الرسول ﷺ بها إلا لأنها اشتملت على هذه الكلمات وترديدها فيها وهل هذا محمول على عمومه أعني قوله أفضل الكلام فيراد أنها أفضل كل كلام حتى القرآن أو المراد وما عداه يحتمل وحديث: «فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الرحمن على سائر خلقه»^(١) يدل على أن المراد ما عدا القرآن وأن مراده خير كلام المخلوقين يدل له ما في غيره أن الله اختار من الكلام أربعاً ليس القرآن وهي من القرآن وذلك أن قوله ليس القرآن استثناء من اختار لكم والاختيار لا يكون إلا للأفضل فكأنه قال اختار لكم هذا الأفضل على كل كلام إلا القرآن فإن صحت هذه الرواية وهي في الطبراني عن أبي الدرداء دلت على أنها أفضل الكلام غير القرآن. وهل يعارضه حديث: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله»^(٢) وقد

(١) أخرجه أبو يعلى في معجمه (٢٩٤)، والبيهقي في الشعب (٢٢٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٨٥)، ومالك في الموطأ (٥٠٠).

تدفع المعارضة بأن أفضل في هذا الحديث وورد: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة» و«أفضل ما قلت..» الحديث، فيكون ذلك أفضل في يوم عرفة ويبقى أفضلية هذه الكلمات فيما عداه ويحتمل أن المراد أفضل ما قلت من الكلام المشتمل على توحيد الله بخلاف تلك الكلمات فإنها تشتمل عليه وعلى غيره ويحتمل أن أفضل تلك الكلمات لاشتمالها على كلمة التوحيد فلا تعارض حينئذ وفي قوله ﷺ ولا يضرك بأيهن بدأت دلالة على أن سائر الأذكار التي علمها أمته مرتبة على حسبما ألقاه ﷺ بخلاف هذه الأربع (٥ عن سمرة) ^(١) جزم الشارح أنه ابن جندب وزعم أنه رمز المصنف لضعفه والذي رأيناه فيما قبل على خط المصنف الرمز لصحته.

٩٢٤- «أربع دعوتهم مستجابة: الإمام العادل، والرجل يدعو لأخيه بظهر الغيب، ودعوة المظلوم، ورجل يدعو لوالديه (حل) عن وائلة (ض)».

(أربعة) من الذين يدعون الله (دعوتهم مستجابة) [١ / ٢٥٤] أي لا ترد وتقدم حديث: «أربع دعوات لا ترد» ^(٢) وعد منه بعض ما هنا فمفهوم عدده غير مراد (الإمام العادل) هو الذي يتوقف على الشريعة فعلاً وتركاً وهو أحد السبعة الذين يظلمهم الله في ظله (والرجل) أو المرأة (يدعو لأخيه بظهر الغيب) وتقدم أنه أسرع من ذكر معه هناك إجابة (ودعوة المظلوم) سلف أنها تجاب وإن كان كافراً (ورجل يدعو لوالديه) قد أطلقه هنا وقيده فيما سلف أو ولد صالح وإن كان ذلك في الدعاء بعد الموت فالحكم واحد ومفهوم الرجل غير مراد إلا أنه أطرده في الكتاب والسنة تعليق الأحكام بالذكور مع أن النساء كذلك فيها (حل عن ^(٣)

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨١١) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٧٤).

(٢) ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٥٣٣)، وقال: موضوع.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المعرفة (٢٧١٦/٥) رقم (٦٤٨٧) قال المناوي (١/٤٧٠): فيه مخلد بن جعفر قال الذهبي: ضعيف كما في المغني في الضعفاء (٦١٣٣) وفيه محمد بن حنيفة الواسطي

واثلة) هو ابن الأسقع رمز المصنف لضعفه لأن فيه محمد بن جعفر ضعفه الذهبي وفيه غيره.

٩٢٥- «أربعة لا ينظر الله تعالى إليهم يوم القيامة: عاق، ومنان، ومدمن خمر، ومكذب بالقدر (طب عد) عن أبي أمامة (ض)».

(أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة) أي نظر رحمة وهو لفظ قرآني (عاق لوالديه) أو لأحدهما كما يقتضيه إطلاقه (ومنان) بعطيته (ومدمن خمر) سلف معناه قريبا (ومكذب بالقدر) تقدم تحقيقه أيضا (طب عد عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: أخرجه الطبراني بإسنادين في أحدهما متروك وفي الآخر ضعيف^(١).

٩٢٦- «أربعة يبغضهم الله: البياع الحلاف، والفقير المختال، والشيخ الزاني، والإمام الجائر (ن هب) عن أبي هريرة (صح)».

(أربعة يبغضهم الله) تعالى (البياع الحلاف) كلاهما صيغة مبالغة وهي غير مراده فإن الوعيد صادق وإن لم يحصل منه على جهتها إذ المراد المنفق سلعته بالأيمان كما في حديث أبي ذر: «والمنفق سلعته بالحلف»^(٢) وذلك أنه يجمع بين القبائح الكذب والتهاون بالله، وغرر المشتري (والفقير المختال) بالخاء المعجمة من الاختيال وهو التكبر وهو منهي عنه وخص الفقير مع أنه محرم على الغني أيضا إلا أنه من الفقير أقبح إذ الفقر يقتضي الانكسار والذلة

قال في الميزان: قال الدارقطني: غير قوي، وأحمد بن الفرغ أوردته الذهبي في الضعفاء.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٥٢) والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٨) ضعيف جداً.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٠ / ٨) رقم (٤٩٢٢) وابن عدي في الكامل (٧ / ٢) في ترجمة بشر بن نمير قال يحيى: ليس بثقة، وقول الهيثمي في المجمع (٢٠٦ / ٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٨) والسلسلة الضعيفة (٢٧٤٠): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦).

والمسكنة فالتكبر منه أقبح من الغني كما في قوله (والشيخ الزاني) وهو من استبانته فيه السن أو من خمسين أو إحدى وخمسين كما في القاموس^(١) فصدور الزنا منه أقبح من صدوره من الشباب لأنه في سن قد انكسرت معها منه قوة الشهوة ودنت منه المنية وقارب وفاته الرقاب وذهب منه الشباب الذي هو شعبة من الجنون كما يأتي في حديث زيد بن خالد الجهني (والإمام الجائر) لأن الجور منه أقبح من غيره لأنه مع تمكنه وبسط يده في الأقطار يجب معاملة ذلك بالعدل (ن هب عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لصحته.

٩٢٧- «أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: من مات مرابطاً في سبيل الله، ومن علم علماً أجري له عمله ما عمل به، ومن تصدق بصدقة فأجرها يجري له ما وجدت، ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له (حم طب) عن أبي أمامة (ح)».

(أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت) أجور أعمالهم كما كانت تجري وهم يعملونها أحياء (من مات مرابطاً) في النهاية^(٣) الرباط الإقامة على جهاد العدو بالحرب والرباط الخيل وإعدادها (في سبيل الله) في النهاية^(٤) أيضاً سبيل الله عام يقع في كل عمل خالص يسلك به طريق التقرب إلى الله بأداء الفرائض والنوافل وأنواع التطوعات وإذا أطلق فهو واقع على الجهاد حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه (ومن علم) مشدد اللام علم غيره (علماً أجري له

(١) القاموس المحيط (ص ٣٢٥).

(٢) أخرجه النسائي (٨٦/٥) والبيهقي في الشعب (٤٨٥٣) (٧٣٦٥) قال المناوي (٤٧١/١) قال الحافظ العراقي: سنده جيد، وقال الذهبي في الكبائر عقب عزوه للنسائي: إسناده صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٨٠) والسلسلة الصحيحة (٣٦٣).

(٣) النهاية (١٨٥/٢).

(٤) النهاية (٣٣٨/٢).

عمله) أي أجر علمه لقرينة أجورهم (ما عمل به) أي مدة ما عمل العاملون به بعده وتقدم حديث أبي هريرة أو علم ينتفع به ويأتي في حديث الضياء علماً نشره فيقيد النشر بالانتفاع به ويحتمل أن يراد من شأنه أن ينتفع به سواء وقع الانتفاع أم لا ويحمل عليه ما هنا من العمل أن المراد من شأنه ذلك.

واعلم أن المراد بالعلم حيث أطلق في السنة والكتاب هو ما في حديث أبي داود: «العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة» وسيأتي. وما كان من العلوم وسيلة إلى هذه الثلاثة فله حكمها وتعليم العلم يشمل التأليف والتدريس والنسخ وتصحيح كتب أهل الإسلام (ومن تصدق بصدقة) قيد في حديث أبي هريرة بجارية وأغنى عنه قوله هنا (فأجرها يجري له ما وجدت) فإنه تلازم الجريان إذ لا يجري إلا ما وجدت (ورجل) أي عبد ذكراً كان أو أنثى كما أتى في بعض إنسان وفي بعض المؤمن وفي بعض العبد كما أن المراد من الولد في قوله (ترك ولدًا صالحاً) أعم من الذكر والأنثى (فهو يدعو له حم طاب عن أبي أمامة)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٩٢٨- «أربعة يؤتون أجورهم مرتين: أزواج النبي ﷺ، ومن أسلم من أهل الكتاب، ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعتقها ثم تزوجها، وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سادته (طب) عن أبي أمامة (ح)».

(أربعة يؤتون أجرهم) أجر كل عمل عملوه (مرتين) يثابون على كل طاعة إثابتين كما يثاب من أتى بطاعتين (أزواج النبي ﷺ) اللام للعهد أي أزواجه ﷺ ويحتمل للجنس أي كل نبي وهو بعيد وقد ثبت ذلك بنص الله «في كتابه» ﴿نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣١]، قال جار الله: إنما ضوعف أجرهن

(١) أخرجه أحمد (٢٦٩/٥) والطبراني في الكبير (٢٠٥/٨) رقم (٧٨٣١) قال المنذري في الترغيب والترهيب (٦٩/١): وهو صحيح مفرقاً من حديث غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم وقال الهيثمي (١٦٧/١): فيه ابن لهيعة، ورجل لم يسم، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٨٧٧).

لطلبهنّ رضا رسول الله ﷺ بحسن الخلق وطيب المعاشرة والقناعة وتوفرهن على عبادة الله والتقوى (ومن أسلم من أهل الكتاب) هو ثابت بالنص القرآني قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ [القصص: ٥٢-٥٤] وعلل ذلك بصبرهم فليل على الإيمان بالتوراة والإيمان بالقرآن أو على الإيمان بالقرآن قبل نزوله وبعد نزوله أو بصبرهم على أذى أهل الكتاب والمشركين كلها وجوه في التفسير إن قيل: قد ثبت هذا للمؤمنين من غير أهل الكتاب قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨].

قلت: الآية واردة في أهل الكتاب أيضاً والمعنى يا أيها الذين آمنوا بموسى وعيسى أو الذين آمنوا بعيسى آمنوا بمحمد كما ترشد إليه آمنوا إخباراً وآمنوا أمراً ولأن السياق مبني على ذلك وحيث في كالأولى وهذا أحد احتمالين في التفسير ويحتمل أن المراد: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله واثبتوا على الإيمان برسوله يؤتكم مثل ما أتى أهل الكتاب من الأجر ومفهوم العدد غير مراد إذ قد روي مضاعفة الأجر مرتين على كثير من الأعمال وقد صنف فيه المصنف كتاباً مستقلاً عد فيه نحواً من أربعين (ورجلاً كانت عنده أمة) جارية (فأعجبه فأعتقها ثم تزوجها) والظاهر أنه يضاعف له أجر هذا العمل بخصوصه لأنه أحسن إليها بالإعتاق ثم بالإعفاف والكفالة لها ويحتمل أنه بسبب هذه الحسنة يضاعف له كل عمل بعد وهذا أقرب لعموم قوله أجورهم (وعبد مملوك أدى حق الله ﷻ وحق سادته) قام بما أوجبه الله من طاعته وما أوجبه من طاعة سادته ووجه المضاعفة أنه قام بحقين حق الله [٢٥٦/١] وحق سادته ولما أعتق أبو رافع بكى وقال: كان لي أجران فذهب أحدهما (طب عن أبي أمامة) ^(١) رمز

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٢/٨) رقم (٧٨٥٦) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦٠) في

المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه على بن يزيد الألهاني فيه ضعف وقد وثق.
 ٩٢٩- «أربعة من كنز الجنة: إخفاء الصدقة، وكتمان المصيبة، وصلة الرحم،
 وقول "لا حول ولا قوة إلا بالله" (خط) عن علي».

(أربعة من كنز الجنة) أي أجرها مدخر لفاعلها كادخار الكنوز إلا أنه يفارق
 الكنوز كونه من كنوز الدار التي لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على
 قلب بشر (إخفاء الصدقة) ظاهره للمفروضة والنافلة وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ
 تَخُفُّوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١] يؤيد ذلك إلا أنه صرح
 أئمة التفسير أن ذلك في صدقة النفل وأما الفرض فيعلن بها لما في حديث ابن
 عباس^(١): «صدقات السر في التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً وصدقة
 الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً» وعلل ذلك برفع
 التهمة وأنه لو كان لا يعرف باليسار فالإخفاء أفضل وكذلك إن اقتدى به
 فالإبداء أفضل (وكتمان المصيبة) عدم شكواها وهي تعم كل ما أصيب به حتى
 الشوكة يشاكيها والمراد عن كل أحد يفوت ذلك بالشكاية على الطبيب
 والصديق والقريب يحتمل أن يفوت كونها من كنوز الجنة وإن بقي الأجر
 ويحتمل أن لا يفوت لأنه ﷺ قد شكاه مرضه وقال لعائشة في مرض موته: «بل أنا
 وأرأساه»^(٢) وغيره ويحتمل أن يُراد بالكتمان عدم الشكاية على جهة التبرم
 والتحرم لا لاستيفاء دواء واستجلاب دعاء فإنه قد أمر الشارع بالدواء ومن

إسناده علي بن زيد الألهاني قال البخاري منكر الحديث وقال النسائي ليس بثقة وقال أبو زرعة
 ليس بقوي وقال الدارقطني متروك. انظر الميزان (١٩٦/٥) وقال الحافظ في التقریب (٤٨١٧)
 ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٦٩).

(١) أخرجه الطبري في التفسير (٩٢/٣) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.
 (٢) أخرجه ابن الجوزي في تحقيق أحاديث الخلاف (٥/٢)، والطبراني في الرياض النضرة (٤٣/٢).

لازمه ذكر الألم أو لأجل تأسيه بمصاب آخر فإنه ﷺ قال: «بل أنا وأرأساه» لما شكت إليه عائشة وجع رأسها فأما ما كان على جهة الشكاية إلى المخلوقين فإنه يفوت هذا الوصف بلا شك ولذا قال يعقوب ﷺ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦] وقد كان دأب الصالحين أن لا يذكرُوا بلواهم وثبت أن عمران بن الحصين كانت تسلم عليه الملائكة عياناً لجراحة كانت به لم يشكها إلى أحد فلما شكها انقطع تسليمهم عليه فخبره ﷺ أنه انقطع لشكاية ألمه^(١) وفي النبلاء للذهبي^(٢) عن إبراهيم الحربي أنه قال لي: عشرون سنة أبصر بفرد عين ما أخبرت به أحداً (وصلة الرحم) تقدم الكلام عليها مراراً (وقول لا حول ولا قوة إلا بالله) تقدم ذكرها مراراً ولم نتكلم على معناها فنقول قال في النهاية^(٣): الحول ههنا الحركة يقال حال الشخص يحول إذا تحرك والمعنى لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة الله وقيل: الحول الحيلة والأول أشبهه، ومنه الحديث^(٤): «اللهم بك أصول وبك أجول» أي أتحول، وقيل احتال، وقيل: أَدْفَعُ وَأَمْنَعُ مِنْ حَالِ بَيْنِ الشَّيْئِينَ إِذَا مَنَعُ.

قلت: وتقدير المشيئة هنا يناسب مذهب الأشاعرة من أن الله تعالى يشاكل كائنه ويزيدها وهي مسألة كلامية معروفة لا تليق بمن يشتغل بكلام الله وكلام رسوله الاشتغال بها والذي تفهمه هذه الكلمة الشريفة أنه لا حركة ولا قدرة على شيء إلا بإقدار الله تعالى وهذا قدر متفق عليه بين أهل المذاهب أن الله

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٥) بلفظ: عن عمران بن حصين قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الكي فاكتوبنا فما أفلحنا ولا نجحنا قال أبو داود: وكان يسمع تسليم الملائكة فلما اكتوى انقطع عنه فلما ترك رجع إليه» قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٥٥/١٠) وسنده قوي.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٣٦٧/١٣).

(٣) النهاية (٤٦٢/١).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٠/١) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٠/١٠) رجاله ثقات.

تعالى خالق العبد [٢٥٧/١] وخالق قدرته وإنما خلافهم هل هذه القدرة متقدمة على الفعل أو مقارنة له كما هو معروف ولما كانت هذه الكلمة مشتملة على الإقرار بخلق الله للعبد فإن الإقرار بخلق القدرة يتضمن خلق العبد والإقرار به وعلى قدرته على ما يريده وعلى حصر ذلك على أنه لا قدرة ولا حول إلا بإقداره كانت من كنوز الجنة لأن هذا الإقرار مطلوب لله من عباده كما احتج به عليهم في قوله: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧] وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣] ويقول: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ [الرعد: ١٦] وقوله: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣] وبهذه الآيات يتضح لك أن التقدير إلا بإقدار الله أولى من التقدير إلا بمشيئة الله لأنه تعالى في جميع هذه الآيات يمدح بكونه خالقاً لا بكونه مريداً فكذلك تقدير ما يحتاج إليه من الخلق للعبد وقدرته ويأتي تفسير نبوي لهذه الكلمة الشريفة في خطابه ﷺ لابن مسعود (خط عن علي) (١).

٩٣٠- «أربعون خصلة أعلاهن منحة العنز، لا يعمل عبد بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله تعالى بها الجنة (خ د) عن ابن عمرو (صح)».

(أربعون خصلة) في القاموس (٢) الخصلة الخلة والفضيلة والرزيلة وقد غلب على الفضيلة (أعلاهن منحة العنز) هو من منحه كضربه ومنعه والاسم المنحة

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/١٨٦) وقال الغماري في المداوي (١/٥٠٣): موضوع، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٦٦) وقال في السلسلة الضعيفة (٢٧٣٧) ضعيف جداً. في إسناده الحارث بن عبد الله الأعمور الهمداني قال الحافظ كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف. انظر التقريب (١٠٢٩) وفي إسناده أيضاً أبو إسحاق السبيعي قال الحافظ ثقة مكثراً عابده من الثالثة اختلط. انظر التقريب (٥٠٦٥).

(٢) القاموس المحيط (ص ١٢٨٣).

قاله في القاموس^(١) وفي النهاية^(٢) أنها تطلق على الهبة والقرضة والعارية والظاهر أن المراد هنا هبة لبنها لحديث أو منحة لبن سيأتي والإضافة بيانية أي منحة هي عنز وهذه جملة اعتراضية بين المبتدأ والخبر مستأنفه استأنافاً بيانياً كأنه قيل: وما هي؟ قال: أعلاهنّ ولم يأت هنا تعيين شيء من الأربعين غير هذه (لا يعمل عبد بخصلة منها رجاء ثوابها) إضافة للمصدر إلى المفعول أي لرجائه ثوابها (وتصديق موعدها) هو مثل الأول وهما مفعول لأجله حذف لأمه لتكامل شروطه (إلا أدخله الله بها الجنة) وفيه أن الأعمال معتبرة بالنيات إلا أنه طوى بساط تفصيل هذه الخصال.

فإن قلت: الإبهام للخصال التي وعد الأجر على فعلها يقلل فائدة الحديث إذ هو حث على أمر مجهول.

قلت: قد عين الأعلى منها واستفيد من ذلك أن الملاحظ يقع على العباد فيتبع العبد كل ما فيه أدنى نفع لتصديق عليه أنه منها كإعطاء جرعة الماء وإقباس النار وإعطاء كسر الخبز وإعارة الفأس وما لا يأتي عليه العد من إرشاد الضال والنكته في إبهامها في الحديث أن يجتهد العبد في كل نفع رجاء موافقة سائر الخصال وقوله: «عبد» عام للكافر والمؤمن إلا أنه خرج الكافر من العلة فإنه لا يرجوا ثواباً ولا يصدق موعوداً وظاهر الحديث أنه تعالى يدخل الجنة بهذه الخصال ويكون سائر طاعاته زيادة له وراء ذلك.

وفيه دلالة واضحة على صحة فعل الطاعة رجاء ثوابها وهل هذه الأربعون من شعب الإيمان البضع والسبعون التي أدناها إمطة الأذى من الطريق وأعلاها قول لا إله إلا الله عند مسلم وغيره^(٣) لا يبعد أن هذه الأربعون منها

(١) القاموس المحيط (ص ٣١٠).

(٢) النهاية (٤/٣٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

ويحتمل أنها غيرها وعلى الأول هل يتعين أن أدنى الأربعين إمطة الأذى كما هو أدنى البضع والسبعون، الظاهر أنه يتعين ذلك لأنها أدنى البضع والسبعون [٢٥٨/١] التي فيها الأربعون فيكون أدنى الأربعين إذ لو ثبت لها أدنى غير إمطة الأذى لما صح أنه أدنى البضع والسبعين التي منها الأربعون بخلاف الأعلى فيصح اختلافه ولذا كان أعلى تلك قول لا إله إلا الله وأعلى هذه منحة العنز، ثم هل هذه الخصال خاصة بما فيه نفع للعباد فلا تدخل فيها العبادات الخاصة بفاعلها أو يعم ظاهر ذكر أعلاها والاقتصار عليه الأول ويدل عليه أنه لما أراد الأعم في الشعب مثل له بما يخص فاعله وهي قول لا إله إلا الله وبما فيه نفع للعباد من إمطة الأذى (خ د عن ابن عمرو)^(١) ورمز المصنف لصحته.

٩٣١ - «أربعون رجلاً أمة، ولم يخلص أربعون رجلاً في الدعاء لميتهم إلا وهبه الله تعالى لهم، وغفر له الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود».

(أربعون رجلاً أمة) الأمة تقال لكل جيل من الناس والحيوان أمه وقد يطلق على الواحد كما في قوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] وكما في حديث قس بن ساعدة أنه يبعث أمة وتقدم إذا شهدت أمة من الأمم هم الأربعون فصاعداً (ولم يخلص أربعون رجلاً في الدعاء لميتهم إلا وهبه الله لهم وغفر له) تقدم معناه مراراً والمراد الدعاء في الصلاة عليه كما أرشد إليه: «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء» تقدم. وحديث: «إذا شهدت» فإنه ظاهر في شهودها الصلاة عليه ويحتمل أن يراد في الصلاة أو خارجها كما شهد له حديث: «إذا صلوا على الميت فأثنوا عليه خيراً يقول الرب أجزت شهادتهم فيما يعلمون»^(٢) الحديث. فإنه يحتمل الثناء في الصلاة عند الدعاء إلا أنه في خارجها أظهر وقد

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣١) وأبو داود (١٦٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (٥٧٤).

أفاد مجموع الأحاديث أن شهادة الأربعة في الصلاة عليه أو الشهادة بالثناء خيراً أو إخلاص الدعاء له سبب للغفران له فينبغي أن يتحرى في الإلتقان بها جميعاً لعل الله أن يغفر له وإطلاق الهبة والغفران ظاهره عموم كل ذنب حتى التبعات إلا أن يخص بأحاديث آخر (الخليلي في مشيخته)^(١) عن ابن مسعود مشيخة بزنة مسبحة جمع شيخ أو اسم مكان أي في مكان ذكر شيوخه وتقدم ذكر الخليلي، والحديث سكت عليه المصنف فيما رأيناه على خطه.

٩٣٢- «أربعون داراً جار (د) في مراسيله عن الزهري مرسلًا».

(أربعون داراً جار) كأن الظاهر جيران ليطلق المبتدأ وإن لم يكن من ألفاظ الجموع ففيه معناها وكأنه لما كان اسم جنس صح إيقاعه خبراً عن الأربعة أو لأنه في تأويل كل واحد جاراً ولتأويل الأربعة بهذا العدد أو لمطابقة المميز وعلى كل تقدير ففي إفراده إشارة إلى أن لكل من الجيران حق واحد وأن الأبعد والأقرب في حق الجوار ورعايته في الجملة سواء، وإن كان الإهداء أو الإجابة إذا دعاه جيران في حين واحد لأقربهم باباً لأن ذلك لا ينفي استواء الجيران فيما عدا ذلك واعلم أن الحديث ورد بياناً للجار الموصى به سنة وكتاباً وأن الأربعة معتبرة في كل من الجهات الأربع لأنه لا وجه للتخصيص ويحتمل أن يراد بالأربعة من الجهات الأربع فيصير من كل جهة عشرة دور وتتمام الحديث عند أبي داود: «قلت للزهري كيف أربعون داراً جاراً؟ قال: أربعون عن يمينه وشماله وخلفه وأمامه»، فيحتمل أيضاً وهذا في حق رعاية الجار وأما

(١) أخرجه الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود كما في الكنز (٢٧٣٨) وأورده الرافعي في التدوين من طريق الخليل الحافظ في مشيخته (١/٢٧٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧٢) وقال في السلسلة الضعيفة (٣٢٥٧) موضوع. في إسناده عبد الملك بن هارون بن عترة قال ابن حبان كان ممن يضع الحديث لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار. انظر المجروحين (١٣٣/٢) وقال يحيى كذاب وقال أبو حاتم متروك ذاهب الحديث. انظر لسان الميزان (٤/٧١).

حديث: «جار الدار أحق بالدار»^(١) فالمراد به الملاصق كما دل له حديث: «الجار أحق بصقبه»، فإن الصقب القرب والملاصق وفيه بعض تأمل [٢٥٩/١] (د في مراسيله عن الزهري^(٢) مرسلًا) قال الزركشي صحيح، وقال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات.

٩٣٣- «ارجعن مأزورات غير مأجورات (ه) عن علي (ع) عن أنس (صح)».

(ارجعن) خطاب لجماعة النساء (مأزورات) من الوزر الذنب والإثم (غير مأجورات) في النهاية^(٣) قياسه موزورات يقال وزره فهو موزور وإنما قال مأزورات للازدواج لمأجورات انتهى. إلا أنه رواه فيها مأجورات غير مأزورات وكأنه رواية أو أنه لما كان كلامه في شأن الألفاظ لا الرواية فساق على التقديم والتأخير والحديث قاله ﷺ لسوسة خرجن يشيعن جنازة فقال لهن ذلك وكأنه قد كان نهان أولًا إذ لا وزر على جاهل (ه عن علي)^(٤) رمز المصنف لصحته وقال ابن الجوزي: جيد الإسناد (ع عن أنس) سكت عليه المصنف وقال فيه الذهبي: ضعيف.

٩٣٤- «أرحامكم أرحامكم (حب) عن أنس (صح)».

(١) أخرجه الترمذي (١٣٦٨)، وأحمد (٨/٥).

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٥٠) وقال الزيلعي في نصب الراية (١١٤/٤) إبراهيم بن مروان هو ابن محمد الطاهري: صدوق، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٩٣/٣): سند رجاله ثقات. قال المناوي (٤٧٣/١): قال الزركشي: سنده صحيح.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧١) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧).

(٣) النهاية (١٧٩/٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٨) عن علي وقال البوصيري (٤٤/٢): هذا إسناد مختلف فيه من أجل دينار وإسماعيل بن سليمان. وأبو يعلى في المسند (٤٠٥٦) عن أنس، وقال الهيثمي (٢٨/٣): الحارث بن زياد قال الذهبي: ضعيف، وانظر العلل المتناهية (٩٠٢/٢) حيث قال في طريق علي: جيد الإسناد.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧٣) والأحاديث الضعيفة (٢٧٤٢).

(أرحامكم أرحامكم) بالنصب على الإغراء حذف الناصب للإغناء بفعل التكرير عنه أي الزموا أرحامكم أي الإحسان إليهم أو على التحذير احذروا أرحامكم والإساءة إليهم والقطيعة (حب عن أنس) رمز المصنف لصحته^(١).

٩٣٥- «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء (طس) عن جابر، (طب ك) عن ابن مسعود (صح)».

(ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء) أي يجازيك بالرحمة على الرحمة جزاء وفاقا وهو من جرى الشيء بمثله وهو كثير كتاباً وسنة ونبهنا عليه مراراً وقوله في السماء يؤل عند بعض العلماء مما أول به قوله تعالى: ﴿أَأَمِنتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦] الآية. ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] وقال ابن الصلاح في إملائه: في هذا الحديث وأشباهه ثلاث فرق: فرقة تأول وأخرى تشبه وفرقة ترى أنه لم يطلق الشارع مثل هذه اللفظة إلا وإطلاقها سائغ حسن فيطلقها كما قال مع التنزيه والتفديس مع التبري من التحذير والتشبيه ونكل علمها إلى من أحاط بها وبكل شيء خبراً وعلى هذه الطريقة مضى صدر هذه الأمة وساداتها وإياها اختار أئمة الفقهاء وإليها ذهب أئمة الحديث (طس عن جابر^(٢)) طب ك عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته.

٩٣٦- «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقناع القول، ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون (حم خد هب) عن ابن عمرو (صح)».

(١) أخرجه ابن حبان (٤٣٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٩٤) والسلسلة الصحيحة (١٥٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٦/٢) رقم (٢٥٠٢) عن جرير وقال الهيثمي (١٨٧/٨): رجاله رجال الصحيح، والطبراني في الكبير أيضاً (١٤٩/١٠) رقم (١٠٢٧٧) والحاكم (٢٤٨/٤) عن ابن مسعود وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الهيثمي (١٨٧/٨): رجاله رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل. وقال ابن حجر في الفتح: (٤٤٠/١٠) ورواته ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٩٦) والصحيحة (٩٢٥). ولم أجده عن جابر في الأوسط.

(ارحموا) أطلقه يعني المفعول تعميماً للمرحوم وأنه كل شيء إلا ما خصه الله من مثل قوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢] (ترحموا) أي يرحمكم من في السماء ويلقي لكم الرحمة في قلوب العباد (واغفروا) كذلك أطلق لما سلف (يغفر لكم) فإن الله يحب من خلقه التخلق بصفاته وهو الغفور الرحيم (ويل لأقماع القول) بالقاف والعين المهملة في النهاية^(١) جمع قمع كضلع وأضلاع وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الطروق لتملاً من المائعات من الأشربة والأدهان شبه إسماع الذين يستمعون القول ولا يحفظونه ولا يعملون به بالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها وكأنه يمر عليها القول مجتازاً كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازاً والويل الهلاك والحزن والمشقة كما مر قريباً (ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا) هو من أصر على الأمر عزم عليه، والمراد الذين فعلوا القبيح ثم عزموا على معاودته (وهم يعلمون) قبحه والوعيد عليه، وقيد المصرين بالعالمين لأن من لا يعلم قبح الذنب لا عقاب عليه والمراد بأقماع القول الذين لا يعملون بما يعلمون لأن الحفظ والعلم المراد بهما العمل ولذا قال: وهم يعلمون [٢٦٠ / ١] (حم خد هب عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته وقال الشارح: إسناده جيد^(٢).

٩٣٧- «أردية الغزاة السيوف (عب) عن الحسن مرسلًا».

(أردية الغزاة) جمع غاز والأردية جمع رداء وهو ملحفة معروفة كما في

(١) النهاية (٤/١٠٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٦٥) والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٠) والبيهقي في الشعب (٧٢٣٦) (١١٠٥٢) وقال الهيثمي (١٠/١٩١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي ووثقه ابن حبان ورواه الطبراني كذلك. وقال المناوي (١/٤٧٥) قال الزين العراقي والمنذري: إسناده جيد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٩٧) والسلسلة الصحيحة (٤٨٢).

القاموس^(١) (السيوف) استعار الرداء استعارة مصرحة وذكر السيوف لا ينافي الاستعارة لأنه لا ينافيها إلا إذا كان على وجه يشعر بالتشبيه كما قاله السكاكي^(٢) كما في مثل: قد زر إزراره على القمر كما عرف في فن البيان وقد اشتهر هذا الإطلاق حتى سرده القاموس في الحقيقة وإن كانت قاعدته خلط المجاز بالحقيقة وجعلها عيب كناية ومن استعارة الرداء لل سيف قول الشاعر:

ينازعني ردائي عبد عمرو رويدك يا أخا عمرو بن بكر
لي الشطر الذي ملكت يميني ودونك فاعتجر منه بشرط
قال جار الله في الكشاف: أراد به سيفه ثم قال فاعتجر منه بشرط فنظر إلى المستعار في لفظ الاعتجار انتهى^(٣).

قلت: يريد أنه فاعتجر منه بشرط ترشيح الاستعارة لأنه من لوازم لفظ الرد الحقيقي وهذا الإخبار منه ﷺ فيه الحث للغزاة على ملازمة حمل السيوف وأن تكون لهم كالأردية (عب عن الحسن البصري مرسلًا)^(٤).

٩٣٨- «إرضخي ما استطعت، ولا توعي فيوعي الله عليك (م ن) عن أسماء بنت أبي بكر (صح)».

(إرضخي) بكسر الهمزة والراء والضاد المعجمة من الرضخ وهو العطية القليلة (ما استطعت) هو خطاب لمؤنث أمر بالإعطاء حسب الاستطاعة وفيه إرشاد إلى أنها لا تبسط كل البسط (ولا توعي) من الإيعاء بكسر الهمزة والعين

(١) القاموس المحيط (ص ١٦٦١).

(٢) والسكاكي هو فخر الدين سراج الدين يوسف بن أبي بكر بن محمد السكاكي الخوارزمي (معجم الأدباء ص ٥٢٦٤).

(٣) انظر: نهاية الأرب في فنون الأدب (ص ٤٣٩٠). معاهد التنصيص على شواهد التلخيص (ص ٩٧٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٧٠٠) مرسلًا عن الحسن وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧٧) والسلسلة الضعيفة (٧٠٠٧) لإرسال الحسن البصري وفيه رجل لم يسم ولعنعة ابن جريج وهو مدلس.

المهملة للإمساك (فيوعي الله عليك) لا تمسكي عن الإنفاق فيمسك الله عليك الأرزاق والحديث قاله ﷺ لما قالت له أسماء بنت أبي بكر: يا رسول الله ما لي مال إلا ما أدخل علي الزبير أفأصدق وفي رواية: أنها قالت: يا نبي الله ما لي مال إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح أن أرضخ مما يدخل علي؟ وفيه دليل على جواز إنفاق الزوجة من مال زوجها إلا أن يقال إنه مقيد بحديث أبي أمامة: «لا تنفق امرأة شيئاً من بيت زوجها إلا بإذن زوجها»، وهذا قاله ﷺ في حجة الوداع، أخرجه الترمذي^(١) (م^(٢)) عن أسماء بنت أبي بكر^(٣) زوج الزبير ووالدة عبد الله. ٩٣٩- «أرضوا مصدقيكم (حم م دن) عن جرير (صح)».

(ارضوا) خطاب للأغنياء (مصدقكم) جمع مصدق بكسر الدال المهملة وهو العامل الذي يأخذ الزكاة من أربابها بأمر الإمام أي أعطوهم ما يرضون به والحديث شبيه أنه شكى إليه ﷺ أن المصدقين يجورون عليهم فقاله وتمامه: «فإن ذلك من تمام صدقتكم»، وفي معناه حديث جابر بن عتيك^(٤) عنه ﷺ: «سيأتيكم رقيب مبغضون فإن جاءوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فإن عدلوا فلاأنفسهم وإن ظلموا فعليهم وأرضوهم فإن تمام زكاتهم رضاهم وليدعوا لكم» أخرجه أبو داودن واستدل به على إضافة المصدق وأنها لازمة لمن يأخذون منهم زكاتهم لقوله فرحبوا بهم (حم م دن عن جابر)^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (١٩٦٠).

(٢) في المطبوعة من الجامع الصغير (م ن).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٣٤) ومسلم (١٠٢٩) والنسائي في الكبرى (٩١٩٥).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٨٨)، في إسناده عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (١٣١/٢) لا يحتج به" وفيه أيضا أبو الغصن ثابت بن قيس بن غصن قال ابن حبان كان قليل الحديث كثير الوهم فيما يرويه. انظر المجروحين (٢٠٦/١) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٣٢٩٧): ضعيف.

(٥) أخرجه أحمد (٣٦٢/٤) ومسلم (٩٨٩) وأبو داود (١٥٨٩) والنسائي (٣١/٥).

٩٤٠- «ارفع إزارك، وائق الله (طب) عن الشريد بن سويد (ض)».

(ارفع إزارك) تقدم في الحديث أن منتهى رفعه إلى نصف الساق وأنه إزرة الملائكة عند ربها تعالى وأدناه إلى الكعبين فالأمر بالرفع يحتمل أنه أسفل الكعبين وهو الظاهر ويحتمل أنه عما فوقها تعليماً له (واتق الله) يحتمل أنه [٢٦١/١] مقدر مفعوله خاص أي في هذا القرينة السياق ويحتمل العموم أي في كل شيء فيدخل هذا بالأولى وقد تقدم هذا مرارا (طب عن الشريد)^(١) بالمعجمة المفتوحة (ابن سويد) مصغر أسود وتصغير الترخيم ورمز المصنف لضعفه .

٩٤١- «ارفع إزارك فإنه أنقى لثوبك، وأتقى لربك ابن سعد (حم هب) عن

الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها (صح)».

(ارفع إزارك) فإنه أي الرفع (أنقى) بالنون والقاف من النقاء ويحتمل أنه بالموحدة من البقاء أنزه له عن القاذورات^(٢) (لثوبك وأتقى) بالمشناة الفوقية والقاف من التقوى (لربك) والتعليل أنه أبقى على رواية الموحدة يدل على محافظة الشارع لحفظ المال في جميع الأحوال وأن صيانة الثياب مندوب إليه والرواية المشهورة بالنون حث على التنزه عن الأوساخ وفي الحديث من البديع الجناس (ابن سعد^(٣) حم هب عن الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها) رمز المصنف لصحته.

٩٤٢- «ارفع البنيان إلى السماء واسأل الله السعة (طب) عن خالد بن

الوليد».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٦/٧) رقم (٧٢٤١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٠٢) والسلسلة الصحيحة (١١٤١).

(٢) انظر: مشارق الأنوار (٩٩/١).

(٣) أخرجه ابن سعد (٤٢/٦) وأحمد (٣٦٤/٥)، والبيهقي في الشعب (٦١٤٥، ٦١٤٦) في إسناده عمه الأشعث اسمها رهم بنت الأسود قال الحافظ في التقریب (٨٥٩٣) لا تعرف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧/٩) والسلسلة الضعيفة (١٨٥٧).

(ارفع البنيان إلى السماء واسأل الله السعة) يعارضه حديث أنس: «من بنى فوق عشرة أذرع ناداه مناد من السماء يا عدو الله إلى أين تريد»^(١) وحديثه الآخر عند أبي نعيم في الحلية^(٢): «إذا بنى الرجل سبعة أذرع ناداه مناد من السماء إلى أين تذهب يا أفسق الفاسقين».

ووجه الجمع بينهما أن حديث أنس فيما إذا كان لغير حاجة كما يرشد إليه حديث ابن مسعود عند البيهقي: «من بنى فوق ما يكفيه كلف يوم القيامة أن يحمله على عنقه»^(٣)، وحديث أنس: «من بنى أكثر مما يحتاج إليه كان عليه وبالاً يوم القيامة»^(٤)، وحديث خالد: «هذا مبني على البناء للحاجة والأمر فيه للإباحة وفي أمره أن يسأل الله السعة إرشاد إلى أن يجمع بين التوسيع في بنائه وسؤال الله السعة يجمع بين المباح والمندوب، وفيه مأم بأن الشيء بالشيء يذكر نظير قوله لعلي: «أسأل الله السداد واذكر تسديدك السهم»^(٥) (طب عن خالد بن الوليد)^(٦) قال: شكوت على رسول الله ﷺ الضيق في مسكني فذكره، قال

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٧٢١)، وقال المناوي في فيض القدير (٩٧/٦): أغفل المصنف من خرجه وعزاه في الدرر إلى الطبراني عن أنس وفيه الربيع بن سليمان الجيزي أورده الذهبي في ذيل الضعفاء (٢٠٩٤)، وقيل: كان فقيهاً ديناً لم يتقن السماع من ابن وهب. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٠٧): ضعيف.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧٥/٣) وقال: تفرد به الوليد بن موسى القرشي وهو ضعيف ليس كالوليد بن مسلم الدمشقي.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧١١)، والطبراني في الكبير (١٥١/١٠) رقم (١٠٢٨٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٧٠/٤): فيه المسيب بن واضح وثقة النسائي وضعفه جماعة.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧١٠)، وقال المناوي في الفيض (٩٧/٦) فيه بقية بن الوليد والكلام فيه مشهور والضحاك بن حمزة قال الذهبي في الضعفاء: قال النسائي: غير ثقة.

(٥) أخرجه أحمد (١٣٤١١/١)، والطيالسي (١٦١)، والبيهقي في الشعب (٦٣٥٩).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٧/٤) رقم (٣٨٤٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠١/٦٩): رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن اهـ. وانظر: الفيض للمناوي (٤٧٦/١) وكذلك أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٢٩٦/٣) وابن عساكر (٦٨/٦٠) عن اليسع بن

الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن والمصنف سكت عليه قال الشارح المناوي: والذي رأيت في المعجم: ارفع يدك إلى السماء ولفظ: «ارفع البنيان» هو ما في خط المصنف.

٩٤٣- «ارفعوا ألسنتكم عن المسلمين، وإذا مات أحد منهم فقولوا فيه خيراً (طب) عن سهل بن سعد (ح)».

(ارفعوا ألسنتكم عن المسلمين) أي عن ذمهم وأذيتهم (وإذا مات أحد منهم فقولوا فيه خيراً) هذا الأمر للندب وتقدم أن الثناء عليه خيراً سبب لغفران الله له وظاهره وإن لم يكن من أهل الخير فإنه يتطلب له من صفات الخير ويحتمل أن المراد من له خير ظاهر (طب عن سهل بن سعد)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٩٤٤- «أرءاءكم أرءاءكم، فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، وإن جاءوا بذنب لا تريدون أن تغفروه فبيعوا عباد الله ولا تعذبوهم (حم) وابن سعد عن زيد بن الخطاب (ح)».

(أرءاءكم أرءاءكم) نصب على الإغراء أو التحذير كما سلف في أرحامكم والتكرير أغنى عن إعادة العامل وهو جمع رقيق وفي النهاية^(٢): الرقيق المملوك فعيل بمعنى مفعول.

قلت: وجمعه على أفعلاء خلاف بابه وإنما أفعلاء جمع فعيل بمعنى فاعل مثل أصدقاء، وأما بمعنى مفعول فبابه فعلى وكأنه لما غلب اسماً جمع جمعها الأسماء

المغيرة به وقال الخطيب: في السبع نظر.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٧٧٩) والسلسلة الضعيفة (١١٨٥).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٤/٦) رقم (٥٦٤٠) وقال عن سهل بن مالك: وكذا جاء

في تاريخ دمشق عن سهل بن مالك (٨١/٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٥٧/٩): فيه جماعة لم

أعرفهم. وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٧٨٠).

(٢) النهاية (٢٥١/٢).

كما في أنصباء جمع نصيب (فأطعموهم) تفصيل التوصية المتضمن لها التحذير (مما تأكلون) والأمر فيه للإيجاب لأنه الأصل فيه وقد زاده هنا أصالة تقديم التحذير فلا يقال حديث: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه»^(١) وفيه فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين، [٢٦٢ / ١] يدل على أنه لا يجب إطعامه من عين ما يأكله مولاه لأننا نقول ليس في ذلك الحديث الإتيان أنه يجوز أن لا يأكله معه في قصعته لا أنه يأكل من نوع طعام مولاه فإن قام على صرفه عن الوجوب دليل وإلا فهو الأصل ومثله الكلام في قوله (وألبسوهم مما تلبسون وإن جاءوا) الأرقاء (بذنب لا تريدون أن تغفروه) لعظمته ولا تطاوعكم أنفسكم على غفرانه (فبيعوا) أخرجوهم عن ملككم سداً للذريعة إلى التعذيب وفي قوله (عباد الله) ترقيق وتخويف للملاك بإضافتهم إلى من الكل تحت ملكه وعبيده وإشارة إلى إن أنتم وهم عبيد لملك واحد منصف لهم منكم ولا يجعل لكم عليهم مزية إن أسأتم الملكة وعذبتهم ما خولكم الله كما قال (ولا تعذبوهم) فلله در الكلام النبوي فإنه أضافهم إليهم لما أمرهم بالإحسان إليهم في ضمير التحذير ليكونوا أقبل لذلك ويكون أدعى لهم على الامتثال والإحسان ولما نهاهم عن تعذيبهم أضافهم إلى الاسم الكريم فلينتبه الفطن لمواقع الكلمات النبوية، والمراد بالتعذيب ما يخرج عن حد التأديب الذي أذن فيه فإنه جائز وتقدم حديث: «إذا ضرب أحدكم خادمه» وحديث: «إذا ضرب أحدكم فليترك الوجه» ولذا سماه هنا تعذيباً لخروجه عن الجائز قال الإمام الغزالي^(٢): جملة حقوق المملوك أن يشركه في طعامه وكسوته ولا يكلفه فوق ما يطيقه ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء وأن يعفو عن زلته ويتفكر عند غضبه عليه جنايته في حق الله في

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٨).

(٢) إحياء علوم الدين (٦١ / ٢).

تقصيره عن طاعته في أن قدرة الله عليه فوق قدرته (حم وابن سعد عن زيد بن الخطاب)^(١) هو أخو عمر بن الخطاب قتل شهيدا يوم اليمامة^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «أرقاءكم...» الحديث رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي بعد عزوه لأحمد والطبراني: فيه عاصم بن عبد الله ضعيف.

٩٤٥- «أرقاؤكم إخوانكم، فأحسنوا إليهم، استعينوهم على ما غلبكم، وأعينوهم على ما غلبهم (حم خد) عن رجل (ح)».

(أرقاؤكم) مبتدأ خبره (أخوانكم) في الدين (فأحسنوا إليهم) إذ ذلك من حق الأخ لأخيه (استعينوهم على ما غلبكم) بالغين المعجمة والموحدة وكذا ما في آخره أي ما شق عليكم من الأعمال (وأعينوهم على ما غلبهم) فلا تكلفوهم ما لا طاقة لهم به (حم خد^(٣)) عن رجل) رمز المصنف لحسنه.

٩٤٦- «أرقى ما لم يكن شرك بالله (ك) عن الشفاء بنت عبد الله».

(أرقى) بفتح الهمزة فعل الأمر من الرقية قاله ﷺ للشفاء بنت عبد الله كانت ترقى في الجاهلية من النملة فلما هاجرت وكانت قد بايعته ﷺ بمكة قالت: يا رسول الله إني كنت أرقى في الجاهلية من النملة وأريد أن أعرض ذلك عليك فذكره (ما لم يكن شرك بالله) والرقية بالضم العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات، والحديث دل على جواز الرقية وقد

(١) أخرجه أحمد (٤٥/٤) وابن سعد في الطبقات (١٨٥/٢) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/٤). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٠٥) والصحيحة (٧٤٠).

(٢) انظر الإصابة (٧٠٤/٢).

(٣) أحمد في المسند (٥٨/٥) والبخاري في الأدب المفرد (١٩٠) عن رجل وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٦/٤). رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٨١) والسلسلة

الضعيفة (١٦٤١) في إسناده سلام بن عمرو اليشكري قال الذهبي: ما علمت حدث عنه سوى أبي بشر بن أبي وحشية. انظر الميزان (٢٥٨/٣) وقال الحافظ في التقریب (٢٧٠٨) مقبول، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٣٢/٤) على قاعدته.

عارضه حديث ابن مسعود عند مالك وغيره: «نهى عن الرقى» ونحوه ويأتي مفرقاً وأجاب ابن الأثير^(١) عن التعارض وقال: وجه الجمع أن الرقى تكره منها ما كان بغير اللسان العربي وغير أسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وأن يعتقد أن الرقى نافعة لا محالة فيتكل عليها وإياها أراد لقوله: «ما توكل من استرقى»^(٢) ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وبأسماء الله تعالى، والرقى المروية ولذلك قال [٢٦٣/١] للذي رقى بالقرآن وأخذ عليه أجراً: «من أخذ برقية باطل فقد أخذت برقية حق»^(٣) وكذلك قوله في حديث جابر: «عرضوها علي» فعرضناها فقال: «لا بأس بها إنما هي موثيق»^(٤) كأنه خاف أن يقع فيها شيء مما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهلية وما كان بغير اللسان العربي مما لا يعرف له ترجمة ولا يمكن الوقوف عليه فلا يجوز استعماله انتهى.

قلت: هذا الحديث فيه الإذن بالرقية من النملة وهي قروح تخرج في الجنين ويسمى نملة لأن صاحبه يحس كأنه يدب عليه نمل ويعضه وهو داء معروف. وقد عارضه وعارض الأحاديث سواه حديث مسلم: «لا رقية إلا من عين أو حمة»^(٥). وسيأتي وقد جمع بينها ابن الأثير أيضاً بأن قال: وأما قوله: «لا رقية إلا من عين أو حمة» فمعناه لا رقية أوفى وأنفع كما قيل: «لا فتى إلا علي».

قلت: أو يكون القصر إدعائياً أي لا رقية في الوجود كأنه لا اعتداد بما عداها وهو أولى من تقدير الخاص أي أنفع وأوفى وقد ظهر من كلامه ﷺ أن الأمر

(١) النهاية (٢/٢٥٥).

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه أحمد (٤/٢٥١).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤٢٠)، والنسائي (٤/٣٦٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٣٩٣) وابن ماجه (٣٥١٥) وصححه الألباني.

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٠).

بالرقية للإباحة لا للندب حيث قال: ولا يكره منها ما كان خلاف ذلك والأقرب أنه للندب بل الأصل فيه الوجوب إلا لصارف وقد تكرر الأمر به كما هنا وحديث: «استرقوا لها»^(١) وقد كان يأمر بالرقية ويفعلها ويعلمهم التعوذات وبأقل من ذلك يثبت الندب إلا أنه يشكل عليه أنه ﷺ لما وصف السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب بأنهم لا يرقون^(٢) ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون فإنه يفهم منه أن فعل الرقى مباح وإن ترك المندوب لا يفضل على فعله. ولعله يجاب بأن فضيلة الصبر على الألم والتجرع بمرارة السقم والرضا بما نزل من الألم رتبة تربو على فضيلة فعل المندوب ولا يبلغ كنهها ولا يدنو إليها فالمتداوي فاعل للمندوب فيثاب على فعله، والصابر على الألم القارس لذلك أكثر ثواباً وأعلى رتبة من حيث الصبر والرضا لا من حيث ترك المندوب أو لأن حظ النفوس في التداوي وطلبها للعافية لا يكاد يتمحص فيه قصد الندب، وقال ابن الأثير^(٣): إنما ترك في الحديث صفة الأولياء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها وتلك درجة الخواص لا يبلغها أحد غيرهم وأما العوام فرخص لهم في التداوي والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص والأولياء ومن لم يصبر رُخص له في الرقية والدواء والعلاج.

قلت: ولا يقال يرد عليه أنه كيف يقول التداوي والاسترقاء طريقة العوام وقد ثبت أنه تداوى سيد البشر وداوى ورقى لأننا نقول الكلام في الحديث في الأمة لأنه ﷺ قال: «يدخل من أمتي» الحديث، أو لأن التداوي في حقه ﷺ واجب لأنه مأمور بما لا يتم إلا بالعافية من تبليغ أحكام الله والجهاد لأعدائه

(١) أخرجه البخاري (٥٤٠٧).

(٢) وفي قوله ولا يرقون كلام لابن تيمية.

(٣) النهاية (٦٢/٢).

وتعليم شرائعه فإذا ترك التداوي وصبر على الألم عجز عن هذه الواجبات التي لأجلها بعث ولها خلقت السماوات والأرض ومن فيهما وما لا يتم الواجب إلا به [٢٦٤ / ١] يجب فالتداوي في حقه أفضل أو لأنه كان مأمورًا من الله تعالى بخصوصيته بالتداوي لما ثبت من أنه لما سحر أياه جبريل عليه السلام وأمره أن يأمر من يستخرج السحر من البئر (ك عن الشفاء)^(١) بكسر الشين المعجمة وبالفاء والمد (بنت عبد الله) بن عبد شمس قرشية عدوية قيل: اسمها ليلى والشفاء بنت لها، أسلمت قبل الهجرة وهي من المهاجرات الأولات وهي من عقلاء النساء وفضلها من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي منزلها ويقيل عندها في بيتها^(٢).

٩٤٧ - «اركبوا هذه الدواب سالمة، واتدعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق والأسواق، فرب مركوبة خير من ركبها، وأكثر ذكرا لله منه (حمع طب ك) عن معاذ بن أنس (صح)».

(اركبوا هذه الدواب سالمة) غير علية ولا مشقوق عليها بالحمل (وابتدعوها سالمة) في النهاية^(٣): يقال ابدعت الناقة إذا انقطعت عن السير بكلال أو ظلع انتهى وبكسر الهمزة بالباء الموحدة والمثناة الفوقية والعين المهملة المعنى: اقطعوها عن السير سالمة قبل أن ينقطع باتلافكم لها (ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق والأسواق) ولا تجعلوها كالكراسي التي تحدثون عليها فهو نهي عن التحدث عليها واتخاذها لذلك وقد ثبت النهي عن التحدث على ظهور الدواب وأن تركب لذلك في عدة أحاديث إلا إذا وقع ذلك تبعاً ولذا عبر بالإتحاد والتقيد بالطرق والأسواق لأنه غالب المواضع

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٧/٤) وقال المناوي (٤٧٨/١): إسناده صحيح، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٩٠٦) والسلسلة الصحيحة (١٧٨).

(٢) الإصابة (٧٢٧/٧).

(٣) النهاية (١٠٧/١).

للأحاديث لكثرة ملاقاته الناس فيها إن أريد بها أزقة المدن وإن أريد المطلق على سبيل الأسفار فواضح.

واعلم أن المراد ما يعتاده الناس من المفاكحات والإخبار عن أحوالهم لا ما فيه إفادة علم أو قضاء حاجة فإنه ﷺ كان يحدث أصحابه في أسفاره وهو راكب ويستحدثهم وقد خطب على ناقته لأجل إسماعهم وكذلك كان يخاطب بعضهم بعضاً وهو يشاهدهم (فرب مركوبة) صفة لدابة (خير من راكبها وأكثر ذكراً لله منه) سقت لتعليل النهي ورب للتقليل كما هو الأصل فيها أي قليل من الدواب خير من راكبها وإذا كانت خيراً منه فلا يتخذها كرسياً لحديثه ولغوهِ فإنه قبيح عند العقلاء إهانة من هو خير من مهينة ولأنه خلاف ما خلقت له وإذا كان فيها من هو خير من راكبه اجتنبت الأحاديث عليها كلها احتياطاً، وإن جاز أن راكبها خير منها ويحتمل أن رب للتكثير أي كثير من المركوبات خير من راكبها ويناسب هذا قوله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ١٨] فإنه تعالى أخبر بسجود جميع الدواب له ولم يخبر إلا عن سجود كثير من الناس له، فدل على أن المنقاد من الناس بعضهم له ومن الدواب جميعهم والأخيره من حيث أنها أكثر لله ذكراً كما أفاده الحديث وفيه دلالة على أن الدواب تذكر الله كما يذكره العباد والناس فريقان في مثل هذا المعنى الذي يفيد الحديث والآيات مثل ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] وهو كثير سنة وكتاباً فالتكلمون والمفسرون منهم على تأويل ذلك وحمله على خلاف ظاهره وأئمة الحديث وجماعة من المحققين على حمله على ظاهره [٢٦٥ / ١] وعدم تأويله والإيمان به مع الإقرار بعدم معرفة كيفية لأنه تعالى لم يجعل لنا على الإطلاع عليه سبيلاً وقد قال تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] وقال: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] وهذا هو الحق وقد أشبعنا الكلام عليه في غير هذا وأما أنها مكلفة وأن إليها

رسلاً منها وغير ذلك فكما تكلفه من ذهب إليه فهو من البحث عما لم يجعل لنا عليه دليلاً وإتيانه بالعمومات مثل ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿أُمَّمَّ أُمَّتُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] مما لا يطمئن للقلب إليه لاحتمال الآية لتأويلات كثيرة فنقف على ما اتضح لنا (حم ع طب ك عن معاذ بن أنس)^(١) هو صحابي جهني معدود في أهل مصر^(٢) والحديث رمز المصنف لصحته.

٩٤٨ - «اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم: السبحة بعد المغرب (ه) عن رافع بن خديج (ح)».

(اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم السبحة بعد المغرب) بضم السين المهملة وسكون الموحدة فحاء مهملة قال في النهاية^(٣): يقال لصلاة النافلة سبحة يقال قضيت سبحتي، والسبحة من التسييح كالسحرة من التسيح وإِنما خصت النافلة بالسبحة وإن شاركتها الفريضة في معنى التسييح لأن التسييحات في الفرائض نوافل فقليل لصلاة النافلة سبحة لأنها نافلة كالتسييحات والأذكار في أنها غير واجبة انتهى. والمراد بها الركعتان بعد صلاة المغرب وقد ثبت أنه ﷺ كان لا يصلّيها إلا في بيته وقد ثبت أن النفل في البيت أفضل إلا أن في هذه زيادة حث على أداء هذه في البيوت.

(١) أخرجه أحمد (٤٣٩/٣) والطبراني في الكبير (١٩٣/٢٠) رقم (٤٣١) وأبو يعلى كما في اتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٢١/٤) قال البوصيري: رجاله ثقات، وابن عساكر كما في تاريخ دمشق (٣٨٨/٩). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٤٠): إسناده حسن. وانظر كلام الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/١٣٤).

وصحح الألباني في صحيح الجامع (٩٠٨) والسلسلة الصحيحة (٢١) الجزء الأول منه «اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي» وضعف الجزء الثاني منه في ضعيف الجامع (٧٨٣)..

(٢) الإصابة (٦/١٣٦).

(٣) النهاية (٢/٣٣١).

قال بعض أئمة الحديث: إنه لم ينقل عنه ﷺ أنه صلاها في المسجد البتة، وقال السائب بن يزيد: لقد رأيت الناس في زمن عمر بن الخطاب إذا انصرفوا من المغرب انصرفوا جميعا حتى لا يبقى في المسجد أحد كأنهم لا يصلون بعد المغرب حتى يصيروا إلى أهليهم وذهب البعض إلى أنها لو صليت في المسجد ما أجزأت، قال عبد الله بن أحمد: راوية عن أبيه أنه قال: بلغني عن رجل سماه أنه قال: لو أن رجلاً صلى الركعتين بعد المغرب في المسجد ما أجزأته فقال ما أحسن ما قال هذا الرجل وما أجود ما انتزع.

قلت: كأنه حمل الأمر على الوجوب وأيده فعله ﷺ لها دائما في بيته (٥ عن^(١) رافع بن خديج) رمز المصنف لحسنه.

٩٤٩- «ارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا. كل شيء يلهو به الرجل باطل، إلا رمي الرجل بقوسه، أو تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته، فإنهن من الحق، ومن ترك الرمي بعد ما علمه فقد كفر الذي علمه (حم ت هب) عن عقبة بن عامر (ح)».

(ارموا) بالنبل (واركبوا) على الخيل وهو أمر بالتدرب في الأمرين لأن بهما نكاية العدو (وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا) لأنه أشد نكاية وأخف مؤنه وأنفع في حزن وسهل وأسرع عند الغارة والتقاء الجيش (كل شيء يلهو به الرجل باطل) في النهاية^(٢): اللهو اللعب يقال لهوت بالشيء ألهو به وتلهيت به إذا لعبت به وتشاغلت وغفلت عن غيره (إلا رمى الرجل بقوسه أو تأديبه فرسه) هو إزالة تشمسه وتعليمه مراوغة العدو والسباق وكان ﷺ يسابق بين الخيل (أو

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٦٥) قال البوصيري (١/١٤٠): هذا إسناد ضعيف، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٠٩).

(٢) النهاية (٤/٢٨٢).

ملاعبته امرأته) فإنه من تمام حسن العشرة وقد قال ﷺ: «هلا بكرةً تلاعبها وتلاعبك» لما أخبره أنه تزوج ثيباً ولأن في ملاعبة الزوجة كف النفس عن الحرام وإقناعها بالحلال (فإنهن من الحق) وتقدم حديث: «أحب اللهو إلى الله إجراء الخيل والرمي»، وتكررت الأحاديث في إباحة هذه الثلاثة [٢٦٦/١] ويأتي حديث: «اللهو في ثلاث تأديبك فرسك ورميك بقوسك وملاعبتك أهلك»، (ومن ترك الرمي بعد ما علمه فقد كفر الذي علمه) الكفر هنا تغطية هذه النعمة التي آتاه الله إياها من الحذاقة بالرمي فخص ترك هذه من بين الثلاث؛ لأن تأديب الفرس مما تتوق إليه النفوس ولا يكاد يتركه من عرفه ولأن يتركه لا تفوت الحذاقة فيه بخلاف الرمي فإن الغفلة عنه يفوت الحذاقة فيه والجودة في الإصابة فإنه يخونه عند الحاجة إليه وملاعبة الزوجة أمر يدعو إليه الطبع (حم ت هب عن عقبه بن عامر)^(١) رمز المصنف لحسنه وأخرجه الطيالسي والشافعي.

٩٥٠- «ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف (حم) وابن خزيمة، والضياء عن رجل من الصحابة (صح)».

(ارموا الجمرة) هو للجنس فيشمل الثلاث (بمثل حصى الخذف) هو معروف وهو نهي عن الغلو في الدين والرمي بدونها وبأكبر منها لا يجزئ (حم) وابن خزيمة والضياء عن رجل من الصحابة)^(٢) رمز المصنف لصحته.

٩٥١- «إرهقوا القبلة البزار (هب) وابن عساكر عن عائشة (ض)».

(١) أخرجه أحمد (١٤٤/٤) والترمذي (١٦٣٧) والبيهقي في الشعب (٦٤٩٦) وكذلك الطيالسي

(١٠٠٧). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٨٤) في إسناده عبد الله الأزرق مجهول.

(٢) أخرجه أحمد (٣٤٣/٤) وابن خزيمة (٢٨٧٤) والبيهقي (١٢٧/٥) عن رجل من الصحابة

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩١٠) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٧).

(إرهقوا القبلة) هو من رهق كفرح كما في القاموس^(١) وفي النهاية^(٢): أي ادنوا منها، ومنه غلام مراهق مقارب للحلم انتهى. وهو أمر بالذنو من الجدار والسترة واختلف في أقل ذلك فقال ابن بطال: أقله أن يكون بين المصلي وسترته قدر ممر الشاة، وقيل: أقله ثلاثة أذرع لحديث بلال: «أنه ﷺ صلى في الكعبة وبينه وبين الجدار ثلاثة أذرع» أخرجه البخاري^(٣) والحكمة في الأمر بالذنو ما رواه أبو داود^(٤) عن سهل بن أبي حثمة مرفوعاً: «إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن لا يقطع الشيطان عليه صلاته» كما في فتح الباري^(٥) (البزار هب وابن عساكر عن عائشة)^(٦) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه بشر بن السري ضعفه الذهبي.

٩٥٢- «أريت ما تلقى أمتي من بعدي، وسفك بعضهم دماء بعض، وكان ذلك سابقاً من الله كما سبق في الأمم قبلهم، فسألته أن يوليني شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل (حم طس ك) عن أم حبيبة (صح)».

(أريت) بضم الهمزة أي شاهدت وأرنيه الله تعالى (ما تلقى أمتي من بعدي) وقد فسر هذه الإراءة حديث ابن عمر عند الطبراني وغيره بلفظ^(٧): «إن الله قد رفع لي الدنيا فأنا أنظر إلى ما هو كائن منها إلى يوم القيامة» الحديث. وأما كيفية

(١) القاموس المحيط (ص ١١٤٨).

(٢) النهاية (٢/٢٨٢) وانظر: تصحيحات المحدثين (١/٣١٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٦٩٥).

(٥) فتح الباري (١/٥٧٥).

(٦) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/٢٨٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٩): رواه أبو يعلى والبزار ورجاله موثقون، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٥٤) بعد عزوه لأبي يعلى: هذا إسناد ضعيف، وأخرجه البيهقي في الشعب (٥٣١٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/١٢٨)، وبشر بن السري أوردته الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٢/٩٠٢).

(٧) أخرجه الطبراني كما في المجمع (٨/٢٨٧) وقال: رجاله وثقوا على ضعف كثير في سعد بن سنان الرهاوي، وأبو نعيم في الحلية (٦/١٠١).

الإراءة وهل هي بخلق الله لكل كائن فرآه ﷺ أو مثل له ذلك أو نحو ذلك فلا دليل عليها (وسفك) بالنصب على الإبدال من ما (بعضهم دماء بعض) وقد وقع كما أريه ﷺ (وكان ذلك سابقاً من الله كما سبق في الأمم قبلهم) تصديقاً لما قالته الملائكة: ﴿وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠] وكان الملائكة كانت علمت ذلك من سبق القدرية (فسألته أن يوليني شفاعه فيهم يوم القيامة ففعل) هي غير الشفاعه العظمى فإنَّ تلك في فصل القضاء بين الأمم وهذه شفاعه لهؤلاء العصاة بأعيانهم في ذنوب سفك الدماء ولا ينافيها ما تقدم من حديث: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». لاحتمال أن هذه الشفاعه بعد دخولهم النار أو بعد الحكم عليهما بأنهما من أهلها قبل الدخول، وفيه دليل أن الشفاعه ثابتة لأهل الكبائر ويأتي فيه عدة أحاديث (حم طس ك عن أم حبيبة)^(١) بالحاء المهملة مفتوحة فموحدة هي بنت أبي سفيان^(٢) إحدى أمهات المؤمنين قيل: اسمها رملة، وقيل: هند، قال ابن الأثير^(٣): والأول أصح والحديث رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وقال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد (٤٢٧/٦، ٤٢٨)، والطبراني في الأوسط (٤٦٤٨)، وفي الكبير (٢٢٢/٢٣) رقم (٤١٠) وقال الهيثمي: (٢٢٤/٧): رجالها رجال الصحيح. وذكره المنذري (٢٣٣/٤) وقال: رواه البيهقي في الشعب وصحح إسناده، والحاكم (٦٨/١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩١٨) والسلسلة الصحيحة (١٤٤٠).

(٢) الإصابة (٦٥١/٧).

(٣) أسد الغابة (١/١٤٣١).

الهمزة مع الزاي المعجمة

٩٥٣- «إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه (ن) عن أبي هريرة، و أبي سعيد وابن عمر، والضياء عن أنس (صح)».

(إزرة المؤمن) في النهاية^(١): الإزرة بالكسر الحالة وهيئة الائتزار مثل الركبة والجلسة [٢٦٧/١] (إلى أنصاف ساقيه) وتمام الحديث عند الطبراني: «لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين» (ن عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر) رمز المصنف لصحته (الضياء عن أنس)^(٢) كل ما كان من الضياء فهو كناية عن كتابه المختارة تارة يقيده به المصنف وتارة يطلقه للعلم به.

(حقيقة الزهد)

٩٥٤- «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس (ه طب ك هب) عن سهل بن سعد (صح)».

(إزهد في الدنيا) واختلف الناس في حقيقة الزهد قيل: وأحسن ما قيل فيه هو أن لا تكون الدنيا بمنزلة من القلب واختلف أيضا في حقيقة الدنيا وأحسن ما قيل فيها أنها كل لذة قبل الموت لا أثر لها بعده بمعنى أثر خير، وسئل الزهري^(٣) عن الزهد في الدنيا فقال: هو أن لا تغلب الحلال شكره ولا الحرام

(١) النهاية (١/٤٤).

(٢) أخرجه الضياء في المختارة (٣٨/٦) رقم (٢٠٠٠)، والنسائي في السنن الكبرى (٩٧١٢) من رواية أبي هريرة و(٩٧١٥) من رواية أبي سعيد الخدري و(٩٧١٨) من رواية ابن عمر. وقد صحح ابن عدي في الكامل (٢١٨/٥) رواية أبي سعيد وكذلك في الميزان (١٢٦/٥) وانظر العلل للدارقطني (٢٧٧/١١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٧١) والبيهقي في الشعب (٤٥٥٣) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٠٤/١).

صبره قال في النهاية^(١): أراد أن لا يعجز ولا يقصر شكره على ما رزقه الله من الحلال ولا صبره عن ترك الحرام وفي الفتح: الزهد بين كلمتين في القرآن ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] فمن لم ييأس على الماضي ولم يفرح بالآتي فقد أخذ الزهد بطرفيه.

قلت: قد فسر الزهد حديث أبي ذر عند الترمذي وابن ماجه: «الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أو ثقتك بما في يد الله وأن يكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب منك في ثوابها لو بقيت لك» (يحبك الله) وإنما كان الزهد في الدنيا سببا لمحبة الله لأن الدنيا عنده تعالى غير محبوبة ولا نظر إليها منذ خلقها فمن زهد فيها فقد زهد فيما لا يحبه الله فأحبه الله ولأنها هي التي تلهي العبد عن مولاه وتقطع عليه طريق سيره إلى الله ولأن الغالب أنه لا يزهد في الدنيا إلا من يرغب فيما عند الله (وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس) الزهادة عما في أيديهم يكون بترك التشوق إلى ما في أيديهم والتذلل لما عندهم وعدم الطمع في أموالهم وهذا من أعظم أسباب محبة العباد فإن طبع بني آدم محبة من لم يطمع فيما عندهم ولا يتشوق لأخذه منهم ولأنه بذلك يفارق أبناء جنسه فيعظم عندهم ويحبونه ومن رغب فيما عندهم أبغضوه وملوه ولذا قيل: وأخو الحوائج وجهه مملول..^(٢).

ولمحبة المال قد تغير الصديق على صديقه إذا استرفده مما في يده، كما قيل: وصاحب كان لي وكنت له أشفق من والدي على ولد كنا كساق تسعى بها قدم أو كذراع نيطت إلى عضد

(١) النهاية (٢/٣٢١).

(٢) أورده البيهقي في الشعب (٣/٢٧٦).

وكان لي مؤنسا وكنت له ليست بنا حاجة إلى أحد حتى إذا استرفدت يدي يده كنت كمسترفد يد الأسد وأزورّ عني وكان ينظر من عيني ويرمي بساعدي ويدي^(١) واعلم أن في هذا الكلام النبوي ترغيباً بليغاً في الزهد وحثاً عليه إلى الغاية فإن أعظم المطالب السنية للعبد أن يكون محبوباً لخالقه ومولاه فإن محبته تعالى لعبده هي غاية كل مطلوب ومحط رحال كل محبوب والرتبة التي يطلبها كل من سمت به همته في المطالب العلية [٢٦٨/١] فهذه الفائدة بالنسبة إلى ما يناله من مولاه وفاطره والفائدة الثانية ما يناله من العباد من محبتهم له فإن أحب شيء إلى الإنسان أن يكون عند الناس محبوباً خفيف الروح مقبول غير مستثقل ولا مملول وأكثر الناس ينفق الأموال في طلب ذلك ويتكلف شريف الخصال في تحصيل ما هنالك وهي نعمة عظيمة امتن الله بها على موسى كليمه بقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾ [طه: ٣٩] ومن لازم محبة الله لعبده محبة الناس له كما أسلفناه وكما قيل:

وإذا أحب الله يوماً عبده ألقى عليه محبة من الناس واقتصر ﷺ على هاتين الفائدتين مع أن للزهد فوائد أخر لأتبعها أعظم فوائده، ومن فوائده ما في حديث طاووس عند أحمد^(٢) وغيره: «الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن»، (هد طب ك هب عن

(١) أورده ابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (ص ٢٦٨) رقم (٣٤٥) قال: أنشدني سليمان بن أبي الشيخ الرجل من خزيمة.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٣٦) وقال: هذا مرسل. وقد ورد مرفوعاً عن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٢٠) وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٠٣): لا يصح عن

سهل^(١) (ابن سعد) صححه الحاكم، قيل: ورمز المصنف لصحته ولم أره فيما
 قوبل على خطه إلا أنه تعقبه البيهقي بقوله فيه خالد بن عمرو ضعيف وكذلك
 تعقب الذهبي الحاكم في تصحيحه له بأن فيه خالد بن عمرو وضاع وأعله بغيره.
 ٩٥٥- «أزهد الناس في العالم أهله وجيرانه (حل) عن أبي الدرداء (عد) عن
 جابر (ض)».

(أزهد الناس في العالم) اسم فاعل من العلم أقلهم رغبة فيه وفي متابعة أقواله
 والإقتداء بأفعاله (أهله وجيرانه) وكل من بعد عنه كان فيه أرغب وله أحب وهو
 من أعلام النبوة (حل عن أبي الدرداء عد عن جابر)^(٢) رمز المصنف لضعفه.
 ٩٥٦- «أزهد الناس في الأنبياء وأشدهم عليهم الأقربون، ابن عساكر عن
 أبي الدرداء (ض)».

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢) قال البوصيري (٤/٢١٠): هذا إسناد ضعيف، والطبراني في الكبير
 (١٩٣/٦) رقم (٥٩٧٢) والحاكم في المستدرک (٤/٣١٣) والبيهقي في الشعب (١٠٥٢٢) وفي
 إسناده خالد بن عمرو وضاع وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٧٥): وقد حسن بعض
 مشايخنا إسناده، وفيه بعد لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي الأموي السعدي عن سفيان
 الثوري عن أبي حازم عن سهل وخالد هذا قد ترك واتهم ولم أر من وثقه أهـ. وصححه الألباني في
 صحيح الجامع (٩١٩)!

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية كما في كنز العمال (٤٤٠٩٣) وأخرجه كذلك ابن عساكر (٣٧/٢٩١)
 عن أبي الدرداء، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٣٦٧) عن جابر بن عبد الله، وأورده ابن
 الجوزي في الموضوعات (٤٦٩) وتعقبه السيوطي في اللآلئ (١/٢١٢)، وقال الألباني في ضعيف
 الجامع (٧٩٦) والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٠) موضوع.

أما حديث أبي الدرداء ففي إسناده عمرو بن شمر قال يحيى ليس بشيء وقال الجوزجاني زائف
 كذاب وقال ابن حبان رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات وقال البخاري
 منكر الحديث وقال يحيى لا يكتب حديثه. انظر الميزان (٥/٣٢٤) والمجروحين (٢/٧٥)
 وأما حديث جابر ففي إسناده المنذر بن زياد قال الفلاس كان كذابا، وقال الدارقطني متروك،
 وذكر له الحافظ في اللسان بعض موضوعاته. انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/١٣٩)
 والميزان (٦/٥١٤) واللسان (٦/٨٩).

(أزهد الناس في الأنبياء وأشدهم عليهم) في الأذية (الأقربون) منهم وكفاء بما حكاه الله عن آزر أبي خليله عليه السلام: ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ لئن لم تنته لأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [إبراهيم: ٤٦] وعن امرأة نوح ولوط وناهيك بما لقيه خاتم الرسل عليه السلام من قرابته من عمه أبي لهب وكان أشد ما لقي من قريش وكفأك أنه فارقها من آذاهم وهي أحب أرض الله فرارًا من شرهم.

وسلوه وجزء جذع إليه وقلوه ووده الغرباء^(١) حتى سعد السعداء بنصرته وشقي القريب بمحاربتة والسر في ذلك التعاسة والحسد لمن اختصه الله بوحيه والجحد لنعمة الله على بعض عباده والحسد في القرابة أكثر فإنهم معدن حسد بعضهم لبعض ولما كان العلماء ورثة الأنبياء كان أحسد الناس في العالم أهله وجيرانه (ابن عساكر عن أبي الدرداء)^(٢) رمز المصنف لضعفه.

٩٥٧- «أزهد الناس من لم ينس القبر والبلاء، وترك أفضل زينة الدنيا، و آثر ما يبقى على ما يتفنى، ولم يعد غدًا من أيامه، وعد نفسه في الموتى (هب) عن الضحاك مرسلًا».

(أزهد الناس من لم ينس القبر والبلى) المراد تقدم نسيانه الاشتغال بالعمل الصالح لحلوله والتذكر لنزوله وتصويره للنفس كل حين لترغب فيما يؤنسها فيه وترغب عما يوحشها في نواحيه فإن ذكر القبر إذا لم يكن لذلك كان قليل الجدوى عديم الفائدة بل ربما جعله الخليع ذريعة إلى قضاء شهوته كما قيل: زودينا من حسن وجهك ما دام فحسن الوجوه حال يحول

(١) أورده البوصيري في البردة (رقم ٦٥).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩١/٣٧) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٧٩٥) والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٠): موضوع في إسناده عمرو بن شمر وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق.

صلينا نصلك في هذه الدنيا فإن المقام فيها قليل^(١)
وكقوله:

خذوا من نصيب من نعيم ولذة فكل وإن طال المدى ينصرم
(وترك أفضل زينة الدنيا) وهذا يتفرع على ذكر القبر والبلى لأن من جعل القبر
نصب عينيه لم يطمح نفسه إلى غير ما يسد الجوعة ويواري العورة (وآثر ما يبقى)
وهي الدار الآخرة (على ما يفني) وهي الدار الدنيا (ولم يعد غداً من أيامه) فيقل
أمله ويحسن عمله [٢٦٩/١] ويريح خاطره ويقر ناظره (وعد نفسه في الموتى)
نزل ما لا بد من وقوعه كأنه قد وقع على نفسه في من لا حاجة له إلى الدنيا وهذه
المعطوفات على الأول كالتفسير له (هب عن الضحاك مرسلًا)^(٢).

(١) الأبيات للمتنبي.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٦٥)، عن الضحاك بن مزاحم مرسلًا قال الحافظ في التقريب (٢٩٧٨) صدوق كثير الإرسال. وسليمان بن فروخ أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣٥/٤) وقال روى عنه أبو معاوية وقريش بن حبان العجلي، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٩٧) والسلسلة الضعيفة (١٢٩٢).

الهمزة مع السين المهملة

٩٥٨- «أسامة أحب الناس إلي (حم طب) عن ابن عمر (صح)».

(أسامة) هو ابن زيد مولاة ﷺ بن مولاة (أحب الناس إلي) أكثرهم محبوبة إلى قلبي وتقدم حديث: «أحب الناس إلي عائشة ومن الرجال أبوها» فلا بد من التوفيق بين الحديثين وذلك بأن يراد بالناس هنا مواليه وأسامة منهم أو يراد ما عدا أبا بكر أو يراد بما في الحديث الأول ما عدا أسامة وغايته أنه إن لم يقم على التوفيق دليل بقي حديث أسامة فقيداً أنه أحب الناس إليه ﷺ وحديث أبي بكر كذلك فيفيدان أحبية كل منهما إليه ﷺ على الناس وأما هما فيما بينهما فلا دليل على أحبية أحدهما إليه على الآخر من نفس الحديثين بل من أدلة أخرى وأحب هنا من اسم التفضيل المبني للمفعول (حم طب عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٩٥٩- «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار

الصلاة بعد الصلاة، يغسل الخطايا غسلًا (ع ك هب) عن علي (صح)».

(إسباغ الوضوء) بالغين المعجمة إتمامه وإكماله (في المكاره) جمع مكره وهو ما يكرهه الإنسان ويسؤه ويشق عليه والكره بالضم المشقة كالوضوء مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بإمساس الماء مع إعوازه والحاجة إلى طلبه والسعي في تحصيله وابتياعه بالثمن الغالي وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة قاله ابن الأثير^(٢) (وإعمال الأقدام) بكسر الهمزة أي نقلها وعبر عنه

(١) أخرجه أحمد (٩٦/٢) والطبراني في الكبير (١٥٩/١) رقم (٣٧٢) والحاكم (٥٩٦/٣).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٢٤) والسلسلة الصحيحة (٧٤٥).

(٢) النهاية (١٦٩/٤).

بالأعمال إشارة إلى أنه عمل متكرر بنية واختيار (إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة) ظاهره انتظارها حيث صليت الأولى في مسجد أو غيره ويحتمل أن يراد توطين النفس على أدائها وإن لم يكن في مسجد (يغسل) هذه الثلاثة (الخطايا غسلًا) تأكيداً لذلك (ع ك هب عن علي) رمز المصنف لصحته^(١).

٩٦٠- «إسباغ الوضوء شطر الإيمان، و" الحمد لله " تملأ الميزان، والتسبيح والتكبير يملأ السموات والأرض، والصلاة نور، والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك. كل الناس يغدو: فبائع نفسه فمعتقها، أو موبقها (حم ن ه حب) عن أبي مالك الأشعري (صح)».

(إسباغ الوضوء شطر الإيمان) نصفه وورد بلفظ الطهور شطر الإيمان فيعمل على المسبغ منه لهذا الحديث ومعنى كونه شطر الإيمان ما قاله في النهاية^(٢) من أن الإيمان يطهر الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر (والحمد لله تملأ الميزان) أي هذا الثناء بهذا اللفظ يملأ ميزان الأعمال الصالحة في الآخرة بناء على تجسيم الأعمال في النشأة الأخرى أو على أنها توزن صحيفة العمل أو على أن الأجر يملأها (والتسبيح والتكبير يملآن ما بين السماوات والأرض) أي في الدنيا لأنه الأظهر عند إطلاقهما أو المراد نورهما أو بركتهما تملآن الأكوان أو هما أنفسهما على كيفية لا يعلمها إلا الله أو ملائكتهما الذين يرفعونهما والأظهر أن المراد من التسبيح قول: سبحان الله، والتكبير قول: الله أكبر، ويحتمل أن يراد مطلق التنزيه والتعظيم بأي عبارة كانا أو يراد: الكلمتان الخفيفتان في اللسان الثقيلتان في الميزان (والصلاة نور) يحتمل نور لصاحبها في الدنيا لما يجعل الله

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٨٨) (١٣٥٥) والحاكم (١/١٣٢) والبيهقي في الشعب (٢٧٣٩) وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/٢٢٤) وقال المناوي (١/٤٨٤): قال الزين العراقي: رواه ثقات، وقال المنذري: إسناده صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٢٧).

(٢) النهاية (٢/٧٤٣).

على ذاته من الوضاعة في الوجه والنور في القلب والبصيرة فيهندي إلى كل خير ويلتهى [٢٧٠ / ١] عن كل فحشاء ويحتمل أنها نور له في الآخرة يهديه طريق النجاة في الصراط ومواقف القيامة كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] الآية وأحاديث إعطاء المؤمن النور يوم القيامة على قدر إيمانه تشهد لذلك أو المراد أنها نور له في الدارين ثم المراد الفريضة والمراد منها ما أتم فاعلها أركانها وأذكارها وهي التي تقول له حفظك الله لا التي تلف ويضرب بها وجهه (والزكاة برهان) في النهاية^(١) بلفظ: «الصدقة برهان» وفسر البرهان بالحجة والدليل في أنها حجة لطالب الأجر من أجل أنها فرض يجازي الله به وعليه انتهى.

قلت: ويحتمل أن المراد أن إخراجها دليل على إيمان صاحبها فإنه لا يسمح بها إلا من وقر إيمانه وقام عليه برهان ولذا قال تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ﴾ [فصلت: ٦، ٧] خصها من بين الواجبات لشدة الحامل على عدم إخراجها وهو حب المال (والصبر ضياء) الصبر حبس النفس عن فعل ما يقبح وعلى فعل ما يحسن فمن التزمه فهو ضياء له في تروكه وأفعاله والضياء أقوى من النور بحكم الوضع ولذا نسب الضياء إلى الشمس والنور إلى القمر ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥] ولما كان الصبر لا بد منه في فعل كل طاعة وترك كل معصية سمي بأقوى الاسمين لأنه أقوى من كل طاعة في الإثارة والهداية إلى الطاعات فعلا وإلى المعاصي تركا (والقرآن حجة لك) إن فعلت به (أو عليك) إن خالفته ويحتمل أن المراد حجة لك تحتج بها على الخصوم لما أودع الله فيه من الأدلة على المطالب العلية وتحتج به على نفسك وتردها بدلائله عما ترغب إليه من مخالفته أو حجة عليك احتج بها الله بما

(١) النهاية (١/ ١٢٢).

أقامه من دلائل توحيده وعدله وحكمته وقدرته (كل الناس يغدو) وهو من الغدو بالمعجمة وهو سير أول النهار ويريد هنا مطلق السير في أي وقت، فإن الناس كلهم في سفر إلى الآخرة (فبائع نفسها فمعتقها) ثم قسمهم قسمين فمنهم من باع نفسه من الله تعالى بأن جعل تصرفه كله على وفق ما أمره الله به فأعتقها من عذابه وغضبه أو باع نفسه من شهواته بحظوظ دنياه فهذا بائع نفسه (موبقها) مهلكها.

واعلم أن هذا الحديث الجليل اشتمل على عبادات الأبدان الفعلية والقولية والمالية وعلى أعمال القلب وأشار إلى كل شيء من ذلك بالإتيان بأشرف أفراده فأشار إلى عبادة الأبدان الفعلية بالوضوء وإلى القولية بالذكر وإلى الجمع بينهما بالصلاة وإلى أعظم الواجبات المالية بالزكاة وإلى أشرف أعمال القلب بالصبر وإلى أعظم حجة الله على عباده بالقرآن فتأمل ما أشرفه وما أجمعه لأنواع الخير (حم ن ٥ حب عن أبي مالك الأشعري)^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٦١ - «استاكوا، وتنظفوا، وأوتروا؛ فإن الله ﷻ وتر يحب الوتر (ش طس)

عن سليمان بن سرد (ح)».

(استاكوا وتنظفوا وأوتروا) أمر بإيتار ما ذكر من الاستياك والتنظف ويحتمل أنه أمر بصلاة الوتر وهو أن يصلى مثني مثني ثم يصلى في آخره ركعة مفردة أو يضيفها إلى ما قبلها من الركعات قاله ابن الأثير^(٢) (فإن الله ﷻ وتر يحب الوتر) في النهاية^(٣) الوتر [٢٧١ / ١] بكسر واوه الفرد وتفتح والله واحد في ذاته لا ينتقل ولا يقبل الانقسام واحد في صفاته لا شبيه له ولا مثل، واحد في أفعاله بلا معين

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣)، وأحمد (٣٤٢/٥)، والنسائي (٥/٥)، وابن ماجه (٢٨٠)، وابن حبان (٨٤٤).

(٢) النهاية (٣١٩/٥).

(٣) النهاية (١٤٦/٥).

ويحب الوتر يثيب على فعله ويقبله من عامله (طس)^(١) عن سلمان بن صرد^(٢) بالصاد المهملة فراء فдал مهملة بزنة عمر وهو خزاعي كوفي له صحبة^(٣) ورمز المصنف لحسنه.

٩٦٢- «استروا في صلاتكم ولو بسهم (حم ك هق) عن الربيع بن سبرة (صح)».

(استروا) أي اجعلوا بينكم وبين القبلة (في صلاتكم) حال الصلاة سترة (ولو بسهم) السهم في الأصل واحد السهام التي تضرب بها في الميسر وهي القداح سمي به ما يفوز به الفالاح ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهمًا قاله في النهاية^(٤) ولم يذكر الحديث، وفي القاموس: أنه يقال لمعان منها واحد النبل والأقرب أنه المراد هنا من باب ولو مثل مفحص قطة ويحتمل أنه يجزئ السهم سترة كما يجزئ الخيط (حم هق ك عن^(٥) الربيع بن سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وهو ابن معبد الجهني المدني^(٦) ورمز المصنف لصحته.

٩٦٣- «استهم المعروف أفضل من ابتدائه (طس) عن جابر (ض)».

(استهم المعروف أفضل من ابتدائه) أي وإتمامه فالسين ليست المطلب بل

(١) في المطبوعة (ش طس).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٧/١) رقم (١٨٠٦) والطبراني في الأوسط (٧٤٤٢) وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٠) فيه إسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه أبو حاتم والدارقطني وابن عدي ووثقه ابن حبان. انظر الميزان (١/٣٩٩) والمغني (٦٩٦) والثقات (٨/١٠٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٠٠) والسلسلة الضعيفة (٩٣٩). وسقط من المخطوط رمز «ش».

(٣) الإصابة (٣/١٧٢).

(٤) النهاية (٢/٤٢٩).

(٥) أخرجه أحمد (٣/٤٠٤) والحاكم (١/٢٥٢)، وقال: على شرط مسلم، والبيهقي (٢/٢٧٠) وكذلك ابن خزيمة (٨١٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٠١) والسلسلة الضعيفة (٢٧٦٠) ثم تراجع وصححه في السلسلة الصحيحة (٢٧٨٣).

(٦) الإصابة (٣/٢٨٠).

للتأكيد ويحتمل أنها له ويراد طلب الشفيع الحاجة للغير من الغير أفضل من ابتداء الإعانة فإنه يطلب له الحاجة بعد تعلق نفسه بها أتم تعلق فيكون إعانته على إنجازها أفضل وأوقع وإنما كان على الأول التمام أفضل من الابتداء لأن الابتداء بالإحسان قد تخف على نفس الواهب ويسمح به والإتمام قد يشق عليه وإنما الفضيلة على قدر المشقة أو لأنه بإحسانه وابتدائه به قد أنس المحسن إليه وأدخل عليه السرور فإن لم يتمه أو حشه وانقلب فرحه ترحا والناس طبقات في هذا المعنى منهم من يتمم مكارمه كما قيل:

قوم إذا غرسوا استقوا وإذا بنوا لا يهدمون لما بنوه أساساً^(١)
وهذا قليل ومنهم من يزيد على الإتمام كما قيل:

ونكرم ضيفنا ما دام فينا ونتبعه الكرامة حيث كانا
وهذا أقل ومنهم وهو الأكثر من يتمم إحسانه. كما قيل:
وما كُـلُّ هـا وِـلـلـجـمـيـلِ بـفـاعـلٍ وِـلـا كُـلُّ فـعـالٍ لـه بـمُـتـمِّمٍ^(٢)
(طس عن جابر)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

٩٦٤ - «استحلوا فروج النساء بأطيب أموالكم (د) في مراسيله عن يحيى بن يعمر رسلاً».

(استحلوا) اطلبوا حلال (فروج النساء بأطيب أموالكم) وهو الحلال لأن الحرام ليس بطيب والمراد ما يعطى في الصداق وفي مؤن النكاح أو يراد بأطيب الأموال ما أمر الله به من الصداق الشرعي ويكون كناية عن العقد لأنه من لازمه

(١) الأبيات لأبي نواس وكذلك للعطوي محمد بن عبد الرحمن العطوي الكناني (ت ٢٥٠).

(٢) الأبيات للمتنبى.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٤٣٢) ولم يعزه الهيثمي إلى الأوسط، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٦٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٨٢): فيه عبد الرحمن بن قيس الضبي وهو متروك.

وزجراً عن مهر البغي واستحلال فرجها به أي استحلوا الفروج وأطبوا الأموال وهو المال الذي أمركم الشارع بإعطائه لا بالمال الخبيث وهو مهر البغي فإنه لا يحل به فرج وهذا أنسب بقوله استحلوا، وفي الحديث مأخذ لمن يقول لا يكون الصداق إلا مالاً (د في مراسيله عن يحيى بن يعمر)^(١) بفتح المثناة التحتانية والميم بينهما عين فمهملة ساكنة البصري قال في الكاشف: ثقة مصري وفي التقريب: ثقة (مرسلاً).

٩٦٥- «استحي من الله استحياءك من رجلين من صالحى عشيرتك (عد) عن أبي أمامة (ض)».

(استحي من الله استحيائك من رجلين من صالحى عشيرتك عد عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه^(٢).

٩٦٦- «استحيوا من الله تعالى حق الحياء؛ فإن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم (تخ) عن ابن مسعود (ح)».

(استحيوا) خطاب للأمة (من الله حق الحياء) منصوب على أنه مفعول مطلق وتقدم حقيقة الحياء وأنه تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به وفسر في الشرع بأنه خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وفسر أيضاً بأنه قوي نفسانية سهل على المتصرف بها الإتيان بالأفعال الحميدة والآداب المرضية فيصير ذلك كالخلقة في صاحبه فإن الله تعالى (قسم بينكم أخلاقكم) تعليل للأمر بالحياء ووجهه أنه إذا كان الذي قسم بينكم

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢١١) عن يحيى بن يعمر مرسلاً وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٠٣). وانظر: الكاشف (٦٢٧٣)، والتقريب (٧٦٧٨).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٣٦/٢) (٨٩/٤). في ترجمة جعفر بن الزبير الشامي وقال: قال النسائي: متروك الحديث، قال المناوي (٤٨٧/١): إسناده ضعيف، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٠٤) والسلسلة الضعيفة (١٥٠٠) (١٦٤٢): ضعيف جداً.

الأخلاق (كما قسم بينكم أرزاقكم) ولا يعطي ولا يمنع [٢٧٢ / ١] إلا لحكمة له في ذلك فاستحيوا منه ولا تأتوا ما لا يرضاه فليستعمل هذا الخلق الذي وهبه فيما يرضيه كما أنه لما كان قاسم الأرزاق واهبها فلا تنفق إلا فيما يرضيه، وفي الحديث دليل على أن الأخلاق عزيزة يهبها الله لمن يشاء من عباده، قال القرطبي^(١): الخلق جبلة في نوع الإنسان وهم في ذلك متقاربون فمن غلب عليه شيء منها كان محمودا وإلا فهو مأمور بالمجاهدة حتى يصير محمودا وكذا إن كان ضعيفا فإنه يرتاض صاحبه حتى يقوى فإن من أعطاكم الأرزاق والأخلاق هو الذي يحب الحياء من مخالفته رعاية لسابق نعمته ويأتي بيان الحياء من الله في الحديث الثاني (تح عن ابن مسعود)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

٩٦٧ - «استحيوا من الله تعالى حق الحياء، من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى، وليحفظ البطن وما حوى، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الحياة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء (حم ت ك هب) عن ابن مسعود (صح)».

(استحيوا من الله حق الحياء) وكأنه قيل وكيف نستحي منه تعالى حق الحياء؟ وفي رواية: قالوا يا رسول الله إنا نستحي من الله، كما في رواية الترمذي فقال: (من استحي من الله حق الحياء) من إضافة الصفة إلى الموصوف أي الحياء الحق الذي لا باطل فيه إشارة إلى أن من الحياء ما هو باطل وهو الذي يفضي بصاحبه إلى الإخلال بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) نقل ذلك عن المفهم للقرطبي نقله الحافظ في الفتح (٤٥٩ / ١٠).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣١٣ / ٤) في ترجمة صباح بن محمد بن أبي حازم البجلي ليس فيه «استحيوا من الله تعالى حق الحياء». وصباح بن محمد قال ابن حبان يروي الموضوعات. انظر الميزان (٤٢٠ / ٣).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٨٠٦) وفي السلسلة الضعيفة (٢٨٢٢).

ونحوه، هذا بيان وتفسير لحق الحياء (فليحفظ الرأس وما وعى) والرأس قد وعى السمع والبصر واللسان والأنف وهذه هي حواسيس الخير والشر وهي الحواس فقد أرشد إلى أنه أريد بالرأس وما وعى ذلك فقابلته له بالبطن وما حوى فإننا لو لم ندخل فيه اللسان والأنف والبصر لخرجت عن الأمر بالحفظ وقد علم أنها قد طفحت الأحاديث والآيات بالتوصية بحفظ هذه الحواس وحاش كلام الشارع عن الإهمال لما هو أعظم جوارح العصيان فلا يرد أن الرأس إذا أطلق فإنه لا تشمل الوجه كما في آية الضوء وذلك حيث يطلق وهنا قد قيد بقوله وما وعى فهم ولا يفعل ذلك للترتيب لرتبه ونحوها وحفظ.

واعلم أن حفظ اللسان أن لا ينطق إلا بخير ولا يحبسها عن ذكر فرض أمر بمعروف أو نهى عن منكر وإرشاد إلى علم وأن لا يلوك بها حراما وحفظ النظر أن لا ينظر إلى ما نهى الشارع عن نظره وأن لا ينظر إلى ما أباحه إلا معتبرا مفكرا في قدرة بارئه وحفظ السمع أن يصونه عما نهى عنه الشارع وأن يصغيه إلى كلام الله ورسوله، وحفظ الأنف أن لا يشم بها ما يحرم شمه وحفظ الجبهة أن لا يسجد بها لغير الله وحفظ الرأس أن لا يخضع بها لغير الله ولا يحلق شعره للمشايخ كعبادة ذوي الجهالات وحجاج المشاهد الذين يحلقون رؤسهم لمشايخهم تعبداً وتواضعاً فإن حلق الرأس من جملة مناسك حج بيت الله ومن حفظه أن لا يخضبه فيما لا يحل من الخضاب ولا يخضب لحيته به وأن يعفيها ويحفي شاربها وغير ذلك فكله داخل تحت حفظ الرأس وما وعى (وليحفظ البطن وما حوى) كلمة جامعة كالأولى فإن البطن قد حوى أشرف مضغة في الإنسان وهي القلب فإنه معدن الخير والشر وهي المضغة التي إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسد وهو مقر الإيمان والكفر والاعتقادات الحقبة والباطلة ومحط رحال الوسواس وهو الملك الذي سائر الحواس له كالخدم تخبره بما تراه من

خير وشر وهي رسله وطلائع خيره ولذا سماه القائل: رائدة للقلب.

وكنت إذا أرسلت طرفك رائدا لقلبك يوما أتعبتك المناظر
ولذا كان مستؤلاً عما يقول الإنسان كما قال الله تعالى: ﴿وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ
كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وإليه نسب الله العقل ﴿فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ
يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ [الحج: ٤٦] وفي الحقيقة هو الإنسان ولذا قيل:

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم^(١)

[٢٧٣/١] واللسان في الحقيقة مغرفته وعنه يعبر ولذا قيل:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً
فالقلب جملة الإنسان وحفظه حفظ الدين وإضاعته إضاعته فمن حفظه
صونه عن الاعتقادات الباطلة والأمانى الكاذبة والأفكار الفاسدة وغسله عن
أدران الكبر والحسد والغل وحب الدنيا وعن كل ما يخالف أمر الشارع
والمحل محل بسط ولعله يأتي مفرقاً ويدخل فيما حوى البطن الفرج بمثل ما
دخلت به الحواس في الرأس لأنه لو لم يدخل لغات من التوصية حفظة وهو من
أهم ما وصى الشارع في حفظه ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْوَاهِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥]
وقال ﷺ: «من يضمن لي ما بين فكيه وما بين رجليه»^(٢) الحديث وغيره، وحفظ
البطن يشمل حفظه عن الحرام والشبهات أكلا وشرباً وعن امتلائه من الحلال
بحيث يقويه على الطاعات (وليذكر الموت والبلى) بكسر الموحدة من بلى
الثوب يبلى بلا وبلاء وقد كثر في الحديث التوصية بذكر الموت وبين ﷺ فائدة
ذكره بأنه يوسع على العبد صوغته ويضيق على الموسع سعيه وأنه يمحص

(١) من شعر عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (العصر الأموي) ت (١٢٩هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٩) بلفظ: «من يضمن لي ما بين لحييه...».

الذنوب ويزهد في الدنيا وتأتي الأحاديث في ذلك. (ومن أراد الآخرة) أي أراد نعيمها الذي أعده الله لأوليائه (ترك زينة الحياة الدنيا) هي التي ذكرها تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦] وفي قوله: ﴿زِينَةَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ [آل عمران: ١٤] الآية وهو المراد بقوله: ومن أراد زينة الحياة الدنيا وليس المراد أن لا يكون له أهل ولا مال فإنه قد كان للأنبياء أهل ومال إنما المراد لا يجعلها أكبر همه وجل مطلبه كما قال ﷺ: «في الدنيا اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همنا»^(١) وهو المراد من قوله وآثر الآخرة على الأولى أي قدم ما ينفعه فيها على ما ينفعه في هذه الدار الدنيا (فمن فعل ذلك) إشارة إلى كل ما ذكر (فقد استحى من الله حق الحياء) فلا يتصف به إلا من اتصف بما ذكر (حم ت ك هب عن ابن مسعود)^(٢) رمز المصنف لصحته قال الشارح: لعله اغترار منه بتصحيح الحاكم وتقرير الذهبي وليس سديد، فقد تعقب بأن فيه أبان بن إسحاق قال الأزدي: تركوه لكن وثقه العجلي عن الصباح بن مرة قال في الميزان: وإه وقال المنذري: رواه الترمذي وقال: غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح قال المنذري: وأبان فيه مقال والصباح مختلف فيه وقيل: إنه موقوف.

٩٦٨ - «استذكروا القرآن، فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من

عقلها (حم ق ت ن) عن ابن مسعود (صح)».

(استذكروا) بالذال المعجمة من الذكر (القرآن) اطلبوا من نفوسكم ذكره

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، وابن المبارك في الزهد (٤٣١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠١).

(٢) أخرجه الحاكم (٣٨٧/١) والترمذي (٢٤٥٨) وقال: إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٤٨/٢): أبان والصباح مختلف فيهما وقد ضعف الصباح برفعه هذا الحديث وصوابه عن ابن مسعود موقوفاً عليه، قال المناوي (٤٨٨/١): فيه أبان بن إسحاق قال الأزدي: تركوه لكن وثقه العجلي عن الصباح بن مرة قال في الميزان: والصباح وإه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٣٣).

وحفظه وذلك بمعاودة تلاوته كما أتى بهذا اللفظ عند الشيخين وسيأتي (فلهو أشد تفصيا) بالفاء والصاد المهملة فمثناة تحتية في النهاية^(١) أي أشد خروجًا يقال تفصيت عن الأمر تفصيا إذا خرجت منه وتخلصت (من صدور الرجال) التي هي محل حفظه كما قال: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩] (من النعم) بفتحيتين الإبل والشيء أو خاص بالإبل قاله في القاموس^(٢) والمراد هنا الأول (من عقلها) جمع عقل ككتاب وكتب وهو ما يشد به البعير والحديث أمر بتعهد القرآن وحفظه بالتلاوة وقد قدر ﷺ مدة معلومه سيأتي أحاديثها (حم ق ت ن عن ابن مسعود)^(٣).

٩٦٩ - «استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة (ض)».

(استرشدوا العاقل) أي اطلبوا [٢٧٤ / ١] رشده أي ما يرشدكم إليه والرشد خلاف الغي والعاقل ذو العقل وهو على ما في القاموس^(٤) نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية وابتداء وجوده عند إحسان الولد ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ انتهى. واعلم أنهم ذكروا للعقل خمسة أقسام.

الأول: غريزي وهو في كل آدمي مؤمن وكافر.

الثاني: ما يكسبه الإنسان من مخالطة العقلاء.

الثالث: عقل المؤمن الذي اهتدى به إلى الإيمان.

الرابع: عقل الزهاد، ولذا يقول الفقهاء: أعدل الناس أزهدهم.

(١) النهاية (٣/ ٤٥٢).

(٢) القاموس المحيط (ص ٧٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٣٢) ومسلم (٧٩٠) والترمذي (٢٩٤٢) والنسائي (١٥٤/٢)، وأحمد (٤٢٣/١).

(٤) القاموس المحيط (ص ١٣٣٦).

الخامس: شرفي وهو عقل رسول الله ﷺ لأنه أشرف العقول.
وقال مجد الدين بعد ما سبق نقله الأقوال في حقيقته وذكره كونه نور إلى
آخره وهذا هو الحق في حقيقته.

قلت: يؤيده ما روي عنه ﷺ أنه قال: «العقل نور في القلب يفرق بين الحق
والباطل»^(١) وفي هذا الحديث دليل أن محله القلب.
ويدل له أيضا ما أخرجه البخاري في الأدب والبيهقي في الشعب بسند جيد
عن علي ﷺ: «العقل في القلب»^(٢).

ويدل له أيضًا قوله تعالى: ﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق:٣٧] وهذا رأي جمهور
المتكلمين والشافعية وقالت الأطباء والحكماء: محله الدماغ وللمسألة محل
آخر وقالت الحكماء من علامات العاقل أن لا يتكلف ما لا يطيق ولا يسعى
فيما لا يدرك ولا ينظر فيما لا يعنيه ولا ينفق إلا بقدر ما يستفيد (ترشدوا)
تصيروا بإرشاده ذوي رشد (ولا تعصوه) بمخالفة رأيه (فتندموا) وهو حث على
طلب رأي العاقل والعمل بما يرشد إليه (خط في رواية مالك عن أبي هريرة)^(٣)
رمز المصنف لضعفه وقال الشارح أخرجه بسند واه.

٩٧٠ - «استرقوا لها؛ فإن بها النظرة (ق) عن أم سلمة» (صح).

(١) أورده الجرجاني في التعريضات (١/١٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٧) والبيهقي في الشعب (٤٦٦٢) والمزي في تهذيب
الكمال (٥٦٧/٢٢) في ترجمة عياض بن خليفة وانظر فتح الباري (١/١٢٩).

(٣) أخرجه الخطيب في رواية مالك كما في الكنز (٧١٨٠) والمداوي للغماري (١/٥٢٣) رقم
(٩٧٥)، والقضاعي في الشهاب (٧٢٢)، ورواه الحارث كما في المطالب (١٢/١٠٦) رقم
(٢٧٧٨) وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/٢١٥) رقم (١٥). وقال الألباني في ضعيف
الجامع (٨٠٧) والسلسلة الضعيفة (٦١٧): موضوع في إسناده سليمان بن عيسى بن نجیح قال
الجوزجاني كذاب مصرح وقال أبو حاتم كذاب وقال ابن عدي يضع الحديث، ثم ساق له الذهبي
بلايا ومنها هذا الحديث وقال غير صحيح. انظر ميزان الاعتدال (٣/٣٠٨).

(استرقوا لها فإن بها النظرة) أصله عن أم سلمة أنه ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سعة فذكره، أمر بالاسترقاء قال الفراء: والسعة نظرة من الجن يقول بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح وفي النهاية^(١): هو بسكون العين قروح تخرج من رأس الصبي، وقيل: هو مرض يسمى داء الثعلب سقط منه الشعر انتهى. ولا يخفى أنه لا يوافق قوله أن بها النظرة إلا أن يقال إن سقوطه أخطر من النظرة والمراد الاسترقاء بالتعودات التي أنزلها الله في كتابه الكريم (ق عن أم سلمة)^(٢).

٩٧١ - «استشفوا بما حمد الله تعالى به نفسه قبل أن يحمد خلقه، وبما مدح الله تعالى به نفسه "الحمد لله"، و"قل هو الله أحد" فمن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله ابن قانع عن رجاء الغنوي» (ض).

(استشفوا) اطلبوا الشفاء (بما حمد الله به نفسه) ويأتي بيانه (قبل أن يحمد خلقه) أي قبل إيجادهم (وبما مدح الله به نفسه) والفرق بين الحمد والمدح معروف وكأنه قيل بماذا حمد نفسه ومدحها فقال (الحمد لله) أي إلى آخر السورة ويحتمل أن يراد هذا اللفظ بخصوصه إلا أن قرانه بقوله (قل هو الله أحد) يرشد إلى أن المراد الأول وهو لف ونشر إذ بالأولى حمد نفسه والثانية مدحها (فمن لم يشفه القرآن) يحتمل أن المراد به ما ذكر من السورتين عبر عنهما به لأنهما منه ويحتمل أنه أراد به أعم من ذلك كما يناسبه حديث علي ﷺ عند ابن ماجه^(٣):
الدواء القرآن وقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢] على أن من للتبيين لا للتبعيض وهو أصح القولين فيها ولا شك أن

(١) النهاية (٣٦٨/٢)، وقال الأزهري في تهذيب اللغة (١/١٨٧): المسفوعة من النساء التي أصابتها

سفة وهي العين وقال: هذا هو أحسن شيء في تفسيره وهو مما رواه عن أبي عبيد عن الأموي.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٩) ومسلم (٢١٩٧).

(٣) ابن ماجه (٣٥٣٣).

بعض الكلام له منافع وخواص [٢٧٥ / ١] فما الظن بكلام رب العالمين الذي فضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه.

قال ابن القيم^(١): إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره من الكتب مثلها لتضمنها معاني الكتاب ثم قال: ولقد نزل بي وقت بمكة سقمت فيه وفقدت فيه الأطباء والدواء فكنت أتعالج بالفاتحة آخذ شربةً من زمزم وأقرأ عليها مراراً ثم أشرب فوجدت لذلك البرء التام ثم صرت أعتد ذلك عند كثير من الأوجاع فأتتبع به غاية الانتفاع ثم قال: وقد ثبت في الصحيحين^(٢): رقية الصحابة للديغ بالفاتحة وبرؤه من ساعته وأخذهم على ذلك قطعاً من الغنم وقوله ﷺ لما أخبروه: «قد أصبتم»، إلا أن الاستشفاء بهذه الرقى والتعوذات كما قال ابن القيم أيضاً تحتاج إلى قلب صادق ويقين خالص وما هي إلا كالسيف الباتر في يد الضارب فإن وجد ضارباً قوياً خبيراً بموقع الضرب ظهر أثره وإلا لم يفده فالخلل إذا لم يفد ليس من السيف بل من الضارب كذلك هذه الرقى النبوية الإلهية تنفع من طلب الشفاء بها فالخلل في اعتقاده لا فيها نفسها وقوله (فلا شفاه الله) يرشد إلى ذلك وأنه يريد لم يره شافياً ولا عده نافعاً فلا يحصل له الشفاء فاستحق أن يعاقب بالدعاء عليه لأنه لعدم اعتقاده للشفاء صار حقيقاً بالعقوبة جديراً بالدعاء عليه (ابن قانع عن رجاء)^(٣) بفتح الراء فجيم فألف

(١) زاد المعاد (٤/١٧٨).

(٢) البخاري (٢١٥٦)، ومسلم (٢٢٠١).

(٣) أورده الخلال في فضائل سورة الإخلاص (٣٣) وابن قانع في معجم الصحابة (١/٢١٥) رقم (٢٤٤)، وأبو نعيم في المعرفة (٢/١١٢٧) رقم (٢٨٣١) قال المناوي (١/٤٩١): أشار الذهبي في تاريخ الصحابة إلى عدم صحة هذا الخبر فقال في ترجمة رجاء هذا: له صحبة نزل البصرة وله حديث لا يصح في فضائل القرآن. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨١٠) والسلسلة الضعيفة (١٥٢) وقال في السلسلة الضعيفة (١٥٢) ضعيف جداً. في إسناده أحمد بن الحارث الغساني قال

مقصورة (الغنوي) بفتح المعجمة فنون نسبه إلى غنية اسم قبيلة ورمز المصنف لضعفه قال الذهبي في تاريخ الصحابة رجاء هذا له صحبة نزل البصرة وله حديث لا يصح في فضل القرآن قال الشارح: يشير إلى هذا الحديث^(١).

٩٧٢- «استعتبوا الخيل تعتب (عد) وابن عساكر عن أبي أمامة».

(استعتبوا) بالمشناة بعد المهملة بعدها مهملة من العتبى يقال عتبني فلان إذا عاد إلى مرضاتي واستعتب: طلب أن يرضى عنه والعتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة بالموحدة ولفظ استعتبوا هنا يحتمل أنه بمعنى عاتبوا (الخيل) كما في الحديث الآخر عاتبوا الخيل فإنها (تعتب) قال في النهاية^(٢): أى أدبوها وروضوها للحرب والركوب فإنها تتأدب وتقبل العتاب ويحتمل أنه على بابه والسين للطلب أي اطلبوا منها أن يرضنكم وذلك بأن تأدبوها وتروضوها حتى يقبل عنكم ويرضنكم حتى يطلبون ذلك منها، فهو كناية عن تأديبها ورياضتها وهو أبلغ من الأمر بها وعرفت معنى قوله (تعتب) (عد وابن عساكر عن أبي أمامة)^(٣) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إن إسناده ضعيف.

٩٧٣- «استعد للموت قبل نزول الموت (طب ك هب) عن طارق المحاربي

(صح)».

(استعد للموت) جدد العدة للقاءه بالعمل الصالح فلا عدة يدفع بها كربته

البخاري فيه نظر، قال أبو حاتم متروك الحديث، وقال العقيلي له مناكير لا يتابع عليه. انظر التاريخ الكبير (٢/٢) والميزان (١/٢٢٢) وضعفاء العقيلي (١/١٢٥).

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (١/١٨٢ رقم ١٨٨٥)، والإصابة (٢/٤٧٩).

(٢) النهاية (٣/١٧٥).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢٨٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/٩٠) وفي إسناده محمد

بن إبراهيم بن العلاء كان يسرق الأحاديث كما قال ابن عدي وأبو أحمد الحاكم في الكنى (٢/٢٠٣) رقم (٦٤٨) وأورده العراقي في ذيل الميزان (٨/٢١) ترجمة (٤١)، وقال الألباني في

ضعيف الجامع (٨١١) والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٥): موضوع.

وتذهب بها شدائده مثله (قبل نزول الموت) وضع الظاهر موضع المضممر للتهويل وأمر بالاستعداد قبل نزوله لأنه إذا نزل ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] فإن نزوله كخروج بعض آيات ربك في أنه لا نفع للتوبة عند الغرغرة (طب ك هب^(١)) عن طارق المحاربي^(٢) بضم الميم وحاء مهملة ثم موحدة وياء النسبة ورمز المصنف لصحته [٢٧٦/١].

٩٧٤- «استعن بيمينك (ت) عن أبي هريرة، الحكيم عن ابن عباس» (ض).
 (استعن بيمينك) أي على حفظ العلم كما يقيد سببه وهو أنه شكى إليه ﷺ رجل أنه سمع الحديث فيعجبه ولا يحفظه فقال له ﷺ استعن، وفيه الأمر بالكتابة للعلم (ت عن أبي هريرة، الحكيم عن ابن عباس)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

٩٧٥- «استعيذوا بالله من طمع يهدي إلى طبع، ومن طمع يهدي إلى غير مطمع، ومن طمع حيث لا مطمع (حم طب ك) عن معاذ بن جبل (صح)».
 (استعيذوا) بالذال المعجمة من الإعاذة وهي إلجأ (بالله من طمع) هو الحرص على الشيء يقال: طمع يطمع طمعا وطمعًا وطماعة وطماعية وقيل: الطمع تعلق البال بالشيء من غير تقدم سبب له، وقيل: ترويح النفس إلى الشيء

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣١٤/٨) رقم (٨١٧٤) والحاكم (٣١٢/٤) والبيهقي في الشعب (١٠٥٥١) وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/١٠): فيه إسحاق بن ناصح قال أحمد: كان من أكذب الناس.

(٢) انظر الإصابة (٥١١/٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٦٦) وابن عدي في الكامل (٥٩/٣) عن أبي هريرة، وقال الترمذي: هذا حديث ليس بذلك القائم وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة منكر الحديث، وانظر العلل لابن أبي حاتم وقد قال: هذا حديث منكر (٣٣٩/٢). وأخرجه الحكيم في نوادر الأصول (١٧٤/١) عن ابن عباس.

شهوة له، وقيل: الطمع ذل ينشأ من الحرص والبطالة والجهل لحكمة الباري (يهدي) استعمال يهدى استعارة تهكمية (إلى طبع) بفتح الموحدة في النهاية^(١) إلى عيب وشين واستعيدوا (من طمع يهدي إلى غير مطعم) إلى شيء لا يطمع فيه لحقارته واستعيدوا بالله (من طمع حيث لا مطعم) فيطمع فيما ليس فيه مطعم أصلاً بخلاف الأول ففيه شيء حقير إلا أنه لا يطمع فيه، والحديث زجر عن الطمع وأنه يفزع في العياذ منه إلى الرب تعالى لأنه داء أصله حب الدنيا وفي كلام النهج: إرزاء بنفسك من استنفر الطمع وفي كلام الحكماء مصرع العقول تحت بروق الأطماع ويأتي أن الصفاء الزلزال الذي لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع ويقال العبيد ثلاثة: عبد رق وعبد شهوة وعبد طمع (حم طب ك عن معاذ بن جبل)^(٢) ورمز المصنف لصحته قال الحاكم: مستقيم الإسناد وأقره الذهبي لكن قال الهيثمي: في رواية أحمد والطبراني عبد الله الأسلمي ضعيف.

٩٧٦- «استعيدوا بالله من شر جار المقام؛ فإن جار المسافر إذا شاء أن يزابل

زابل (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(استعيدوا بالله من شر جار المقام) بضم الميم وفتحها الإقامة (فإن جار المسافر إن شاء أن يزابل زابل) في النهاية^(٣) زابله زيبلاً ومزايلة فارقة ويأتي حديث: «اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحول» وتقدم «ادفونا موتاكم بين قوم صالحين فإن الميت يتأذى بجار

(١) النهاية (٣/١١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٣٢) والطبراني في الكبير (٢٠/٩٣) رقم (١٧٩) وكذلك البزار (٧/١٠٥) رقم

(٢٦٦٢)، والحاكم (١/٥٣٣) في إسناده عبد الله بن عامر قال الذهبي في الميزان (٤/١٣٠)

ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني وقال يحيى ليس بشيء وقال البخاري يتكلمون في حفظه وسئل

عنه ابن المديني فقال ذاك عندنا ضعيف ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨١٥)

والسلسلة الضعيفة (١٣٧٣).

(٣) القاموس المحيط (١٣٠٧).

السوء»، فيحتمل أن يراد هنا بدار المقامة القبور وبالمسافر دار الحياة فإن كلا مفارقها وعلى كل حال فالجاران يستعاذ من أن يكونا من أهل السوء بما يتفرع عنهما من ضرر من جاورهما (ك عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٧٧- «استعيذوا بالله من العين؛ فإن العين حق (ه ك) عن عائشة» (صح).

(استعيذوا بالله من العين) يأتي تحقيقها في حرف العين (فإن العين) إصابتها (حق) أمر ثابت لا باطل وتخييل كما قالت طائفة جهلت العقل والشرع فإنهم أنكروا أمر العين وقالوا: إن ذلك أوهام لا حقيقة لها قال بعض المحققين وهؤلاء من أجهل الناس بالعقل والسمع ومن أعظمهم حجاباً وأكثرهم طباعاً وأبعدهم عن معرفة الأرواح والنفوس وأفعالها وتأثيرها وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين ولا ينكره واختلفوا في وجه تأثير العين فقالت طائفة: إن العاين إذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعثت في عينه قوة سمية تفصل بالعين فيتضرر قالوا: ولا ينكر هذا كما لا يستنكر انبعث قوة سمية من الأفعى تتصل بالإنسان فتهلكه وهذا نوع قد اشتهر من نوع الأفاعي إذا وقع بصره على الإنسان فكذلك العين وقالت فرقة أخرى لا يستبعد أن ينبعث من عين بعض الناس جواهر لطيفة غير مرئية تتصل بالمعين وتخلل مسام جسمه يتحصل بها الضرر.

وقالت فرقة أخرى: قد أجرى الله العادة بخلق ما يشاء من الضرر عند مقابلة عين العائن لمن يعينه من غير أن يكون ذلك منه بسبب ولا قوة ولا تأثير أصلاً وهذا أضعف الأقوال هذا وقد نسب التأثير إلى العين ليست هي الفاعلة وإنما التأثير للأرواح [٢٧٧/١] ولكن لشدة ارتباطها بالعين نسب الفصل إليها

(١) أخرجه الحاكم (٣٣٢/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٤٠) والسلسلة الصحيحة (١٤٤٣).

والأرواح مختلفة في طباعها وقواها وكيفياتها وخواصها والتأثير قد يكون تارة بالاتصال وتارة بالمقابلة وتارة بالرؤية وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه وتارة بالوهم والتخييل ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية بل قد تكون بأن يوصف الشيء للعائن فيؤثر فيه نفسه وإن لم يره وكثير من العائنين تؤثر عينه بالوصف دون رؤية فقد أرشد رسول الله ﷺ إلى دفع شر العين بالاستعاذة وعلمهم كيفية الاستعاذة وألفاظها كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة وظاهر الحديث أنه يكفي أن يقول أعوذ بالله من العين.

واعلم أن الاستعاذة بمنزلة الدرع على المعين فإن سهام العائن بمثابة السهام الحقيقية فإن وجد البدن حالياً والرجل غير مستعيد يقذفه سهم نفسه الخبيثة وإن وجدته خلاف ذلك لم يؤثر فيه والأصل في العين إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ويستعين في الأغلب لتنفيذ سهامها بالنظر إلى المعين، وقد يعين الرجل نفسه وقد يعين بغير اختياره وإرادته بل لطبعه وهذا أوردى ما يكون من النوع الإنساني وقد ذهبت الحنابلة وغيرهم إلى أنه من عرف بذلك حبسه الإمام وأجرى نفقته من بيت المال إلى أن يموت (هـ ك عن عائشة) ^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٧٨ - «استعيدوا بالله من الفقر والعيلة، ومن أن تظلموا أو تظلموا (طب)

عن عبادة بن الصامت (ح)».

(استعيدوا بالله من الفقر والعيلة) بفتح المهملة فمثناة تحتية هو الفقر أيضا فهو عطف تفسير وذلك أن الفقر يذهل العبد عن دينه وكاد أن يكون كفراً، وأما معارضة الاستعاذة من الفقر بحديث: «اللهم أحييني مسكيناً..» فيأتي الكلام

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٨) قال البوصيري (٧٠/٤): هذا إسناد فيه مقال، والحاكم (٢١٥/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٣٨) والسلسلة الصحيحة (٧٣٧).

عليه (ومن أن تظلموا) بفتح المثناة الفوقية تنزلوا الظلم بغيركم فتأثموا (أو تظلموا) بضم المثناة الفوقية مبني للمجهول بظلمكم الغير فتكونون مقهورين مذلولين والجامع في العطف التضاد لأن المظلومية من لازمها الذلة والانكسار والتهاب القلب من القهر ولذا عطفت على الفقر والظالمين من لازمها العتو والتجبر والكبرياء (طب عن عبادة بن الصامت)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٩٧٩- «استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان؛ فإن كل ذي نعمة محسود (عق عد طب حل هب) عن معاذ بن جبل الخرائطي في اعتلال القلوب عن عمر (خط) عن ابن عباس، الخلمي في فوائده عن علي (ض)».

(استعينوا على إنجاح الحوائج) قضائها (بالكتمان) بكسر الكاف مصدر كتمه كتما وكتماناً توصية منه ﷺ بطي الحوائج التي يراد قضاؤها وعلله (فإن كل ذي نعمة محسود) فإن الحاسد إذا علم نجاح حاجة من يحسده سعى في عدم نجاحها ولا ينافيه الأمر بالاستشارة فإنه في ابتداء طلب الحاجة أو لأن الأمور بالكتمان منه من يظن أنه حاسد كما يرشد إليه التعليل (عق عد طب حل هب)^(٢) رمز المصنف لضعفه^(١) (عن معاذ بن جبل الخرائطي) بفتح الخاء

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (مجمع الزوائد ١٠/١٤٣ مجمع) وقال الهيثمي: يحكى بن إسحاق بن يحيى بن عبادة لم يسمع من عبادة. وقال المناوي (١/٤٩٣): فيه انقطاع. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٣٩) والسلسلة الصحيحة (١٤٤٥).

(٢) أخرجه الخرائطي في اعتلال القلوب برقم (٦٨٠) عن عمر بن الخطاب وبرقم (٦٨١) عن معاذ بن جبل الطبراني في الكبير (٩٤/٢٠) رقم (١٨٣) والبيهقي في الشعب (٦٦٥٥) وابن عدي في الكامل (٣٦٠/٢) (٤٠٤/٣) وابن حبان في المجروحين (٣٢٢/١)، والعقيلي في الضعفاء (١٠٨/٢) عن معاذ بن جبل وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٥/رقم ٢٢٥٨) من رواية خالد بن معدان وقال: قال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام - بعد القضاء - ضَعْفُه: من هذا الحديث، لأن هذا حديث لا يُعرف له أصل. ومراده أن هذا الحديث كان سبب تضعيف العلماء لسعيد بن سلام. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٠٦٨)، وقال الهيثمي في المعجم (٨/١٩٥): وفيه سعيد بن سلام العطار قال العجلي: لا بأس به وكذبه أحد وغيره، وبقية رجاله

المعجمة (في كتابه اعتلال القلوب عن عمر خط عن ابن عباس الخلمي) بكسر الخاء المعجمة وفتح اللام فعين مهملة هو الشيخ الفقيه القدوة مسند الديار المصرية القاضي أبو الحسن علي ابن الحسن الموصللي المصري الشافعي صاحب الفوائد العشرين راوي السيرة النبوية ولد بمصر سنة ٤٠٥ وسمع من عالم قال ابن سكرة هو فقيه له التصانيف ولي القضاء [٢٧٨/١] بمصر وحكم يوماً واحداً واستعفى وانزوى بالقرافة قيل كان يبيع الخلع لملوك مصر وكان يعرف بقاضي الجن، أسند الذهبي في النبلاء^(٢) أنه كان يحكم بين الجن وأنهم أبطأوا عنه قدر جمعة ثم أتوه وقالوا كان في بيتك أترج وأنا لا ندخل بيتاً فيه الأترج (في فوائده عن علي) وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وساقه من كل طرقة هذه ثم حكم بوضعه وتعقبه المصنف بأن العراقي اقتصر على تضعيفه وحديث عمر ضعفه أيضاً قال السخاوي: يستأنس له بحديث الطبراني: «إن لأهل النعمة حساد فاحذروهم»^(٣).

٩٨٠- «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبالقلولة على قيام الليل (ه ك طب هب) عن ابن عباس (صح)».

ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ، وقال الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٣٦٢/٢): سألت أحمد بن حنبل ويحيى بن معين عن حديث: «استعينوا على طلب الحوائج بالكتمان» فقالوا: هذا حديث موضوع وليس له أصل، ذكر ذلك ابن قدامة في المنتخب من العلل للخلال (ص ٢٥). وأفاد المناوي في الفيض (١/٤٩٣) أن البخاري قال: إن سعيداً يذكر بوضع الحديث وأن العراقي اقتصر على تضعيفه، انظر قول السخاوي في المقاصد (ص: ٣١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٤٣) والسلسلة الصحيحة (٤٥٣).

(١) والجمهور على أنه موضوع.

(٢) انظر السير (٧٦/١٩).

(٣) الطبراني في الأوسط (٧٢٧٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٩٥): فيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان.

(استعينوا بطعام السحر) المراد به السحور وقد كثرت التوصية به وسماه الغذاء المبارك وحث عليه ولو بجرعة من ماء (على صيام النهار) أضافه إلى المفعول فيه أي صيامكم في النهار ويصح بقاؤه مفعولاً به (وبالقيولة) هي الاسم من قال يقيل وتقدم أنها الاستراحة وإن لم يكن فيها نوم (على قيام الليل) فإنه شعار الأبرار فيطلب ما يعين عليه وقد أخبر ﷺ: «أن الشيطان لا يقيل»، وبين هنا أن السحور والقيولة ليسا مرادين لأنفسهما بل للإعانة على الصيام والقيام والإعانة على الطاعة مطلوب فالترويح على النفس بالمباح إذا أريد به التقوى على الطاعة يكون طاعة (٥ ك طب هب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٨١- «استعينوا على الرزق بالصدقة (فر) عن عبد الله بن عمرو المزني

(ض)».

(استعينوا على الرزق) على بقائه واستدامته واستجلابه (بالصدقة) بإخراجها سواء كانت نفلاً أو فرضاً والآيات والأحاديث في هذا بحر واسع ويأتي الكثير الطيب، وأسرار الصدقة وفوائدها كثيرة جداً إلا أنه ﷺ اقتصر هنا على بعض فوائدها وهو الإعانة على الرزق وخصه لأنه أدعى للنفوس إلى إخراجها فإن الله تعالى جبل عبده على حب الخير ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] والمراد به المال في الآية.

ومن أسرار الصدقة أنها تزيد في العمر، وفيها أنها تدفع ميتة السوء ومنها أنها

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٩٣) قال البوصيري (٧٠ / ٢): هذا إسناد فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف، والحاكم (٤٢٥ / ١) وقال: زمعة بن صالح وسلمة بن دهرام ليسا بالمتروكين اللذين لا يحتج بهما، ولكن الشيخين لم يخرجاه، وهذا في غرر الحديث في الباب، غرر الحديث أي عزيز الحديث. والطبراني في الكبير (٢٤٥ / ١١) رقم (١١٦٢٥) والبيهقي في الشعب (٤٧٤٢) وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: زمعة - بن صالح - وسلمة - بن وهرام - ليسا بالمتروكين. وقال ابن حجر: في سنده زمعة بن صالح وفيه ضعف، فح الباربي (٧٠ / ١١)، وانظر: البدر المنير (٧٠٠ / ٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨١٦) والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٨).

تدفع غضب الرب، ومنها أنها تدفع سبعين نوعاً من البلاء أهونها الجذام والبرص وأنها تسد سبعين باباً من السوء ستأتي هذه في أحاديث متفرقة. وفي الحديث دليل على أنه يجوز إعطاء الصدقة طلباً لخير الدنيا وأنه لا ينافي القربة (فر عن عبد الله بن عمرو المزني)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه محمد بن حسين الصوفي نسب إليه وضع الحديث ومحمد بن خالد المخزومي مجروح. ٩٨٢ - «استعينوا على النساء بالعري، فإن إحداهن إذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج (عد) عن أنس (ض)».

(استعينوا على النساء) على ما تريدون من حشمتهن ولزومهن البيوت (بالعري) بضم المهملة خلافاً للُّبْس يقال عَرِيَ كَرَضِيَ عُرِيًا كما في القاموس^(٢) وفي قوله (فإن إحداهن إذا كثرت ثيابها) ما يدل على أنه أريد بالعري تقليل الثياب لا سيما ثياب الزينة كما يرشد إليه (وأحسنت زينتها) فلا يرد أنه كيف يؤمرن بعريهن وقد ثبت الأمر بكسوتهن (أعجبها الخروج) وهو غير مراد فيهن ولذا لم يوجب عليهن جمعة ولا جماعة كما قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وهذا الأمر من باب سد الذرائع والإخبار بعدم إرادة خروج النساء من البيوت فإنهن لا يكسبن من الخروج إلا الشر ويأتي حديث: «أعرو النساء يلزمن الحجال»^(٣) (عد عن أنس)^(٤) رمز المصنف لضعفه وأورده ابن الجوزي

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٢٥٤). وكما في الكنز (١٥٩٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨١٨)، والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٤) في إسناده محمد بن خالد المخزومي قال ابن الجوزي مجروح. انظر الميزان (١٣١/٦).

(٢) القاموس المحيط (ص ١٦٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٦٣/١٩).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣١٢/١) في ترجمة إسماعيل بن عباد السعدي وقال: هذا الحديث بهذا الإسناد منكر، والطبراني في الأوسط (٨٢٧٨)، وقال الهميثمي في المجمع (١٣٨/٥): رواه الطبراني عن شيخه موسى بن زكريا وهو ضعيف، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٢٩٨)،

في الموضوعات [٢٧٩/١] وتعبه المصنف بأن له شاهداً عند الطبراني في الأوسط قال الهيثمي: وهو ضعيف.

٩٨٣- «استغنوا بغناء الله (عد) عن أبي هريرة (ض)».

(استغنوا بغناء الله) الظاهر أن استفعل بمعنى فاعل مثل قر واستقر والمراد: اغنوا لأن الله غني فغنى الله مصدر أضيف إلى فاعله غير مراد له مفعول والمعنى أن كون الله غنيا سبب في غنائكم عن سواه وذلك لأنه مولاكم والقائم بأرواحكم وإذا كان مولى العبد غنيا فالعبد غني بغنى مولاه، ويحتمل أن المراد بغنى الله إياكم أي بما أعطاكم وأعطاكم من رزقه تكونون به أغنياء من خلقه والحديث حث على العفة عن الناس (عد عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٩٨٤- «استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك البزار (طب هب) عن ابن

عباس (ض)».

(استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك) بالموحدة فسين معجمة وصاد مهملة بزنة فلس في النهاية^(٢): بغسالته وقيل ما بقيت منه عند السواك وفيه الأمر بالغناء عن الناس ولو بأحقر حقير وأقل قليل إذ المراد ولو كان الاستغناء بهذا اليسير حيث لا يجدون غيره (البزار طب^(٣) هب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨١٩) والسلسلة الضعيفة (٢٠٢٢): ضعيف جداً. في إسناده إسماعيل بن عباد السعدي قال الدارقطني متروك، وقال ابن حبان لا به بحال. اللسان (٤١٢/١) والمجروحين (١٢٣/١). وفيه موسى بن زكريا تكلم فيه الدارقطني وحكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك. المغني (٦٤٩١) وانظر كذلك اللآلي المصنوعة للسيوطي (١٨١/٢).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٨/٣) في ترجمة: سليمان بن عمرو بن عبد الله بن وهب أبو داود النخعي، وهو كذاب كما قال أحمد. وقال يحيى كان أكذب الناس وقال البخاري متروك. انظر الميزان (٣٠٧/٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٣) والسلسلة الضعيفة (٢٦٦٢).

(٢) النهاية (٥٠٩/٢).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٤٣٢/١) رقم (٩١٣)، والطبراني في الكبير (٤٤٤/١١) رقم

٩٨٥- «استفت نفسك وإن أفتاك المفتون (تخ) عن وابصة».

(استفت نفسك) تقدم الكلام عليه وفيه دليل على أنه تعالى جعل للعبد زاجراً من نفسه وجعله حجة عليه (وإن أفتاك المفتون) بخلاف ما حاك في نفسك فلا تعمل بفتواهم ويؤخذ منه أن الكافر مكائر لنفسه كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤] ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٠] ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢] (تخ^(١) عن وابصة) بفتح الواو وبعده ألف فموحدة مكسورة فصاد مهملة هو ابن معبد بكسر الميم وسكون العين المهملة صحابي^(٢).

٩٨٦- «استفروها ضحاياكم؛ فإنها مطاياكم على الصراط (فر) عن أبي

هريرة».

(استفروها) من فره ككرم إذا حذق (ضحاياكم) جمع ضحية معروف والمراد من استفراها هنا أن تكون ناشطة قوية غير هزيلة ولا مريضة ولا معيبة (فإنها مطاياكم على الصراط) المطية ما يمتطى من الإبل وهي التي تنطوى في سيرها أي تجد فيه أي فكما أن خير مراكبكم في الدنيا الفاره اتخذوا مطايا الصراط فاره وفيه دلالة واضحة على حشر الحيوانات كما يشهد له ﴿إِلَّا أُمَّمَ امْتَالُكُمْ

(١٢٢٥٧) والبيهقي في الشعب (٣٥٢٧) وقال المنذري (٣٣١/١): رواه البزار والطبراني بإسناد جيد والبيهقي وقال الهيثمي (٤٩/٣): رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وقال الحافظ العراقي: إسناده صحيح وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٣١): رجال هذا الخبر ثقات، انظر: فيض القدير (٤٩٥/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٤٧) والسلسلة الصحيحة (١٤٥٠).

(١) أخرجه البخاري في التاريخ عن وابصة بن معبد (١٤٤/١) وفي إسناده أيوب بن عبد الله بن مكرم قال ابن عدي: لا يتابع على حديثه كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/١) قال النووي في رياض الصالحين: إسناده حسن. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٤٨).

(٢) الإصابة (٥٩٠/٦).

مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨] ﴿وَإِذَا
الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥] وأما ما روي عن ابن عباس: أن حشرها موتها،
فإن الله أعلم بصحته وإن صح أول، وأما هل تحمل الضحية أهل البيت الذين
ذبحت عنهم أو هل يحملون على ضحية كل عام أو على ما يريد الله فلم يأت به
بيان نبوي ولا يعرف إلا من طريقه ﷺ وفيه أي دلالة على أن الصراط ممر وطريق
وقد وردت صفته في حديث أبي هريرة أنه «جسر أدق من الشعر وأحد من
السيف»^(١) وهو مذهب أكثر الأئمة والأمة أعنى القول به (فر عن أبي هريرة)^(٢)
سكت عليه المصنف قال في الدرر: فيه يحيى بن عبد الله ضعيف وقال السخاوي:
يحيى ضعيف جداً وقال ابن العربي: ليس في فضل الأضحية حديث صحيح.

٩٨٧- «استقم، وليحسن خلقك للناس (طب ك هب) عن ابن عمرو (صح)».

(استقم) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾
[فصلت: ٣٠] وقد فسر السلف الاستقامة بأنها الثبوت على الإقرار والإتيان
بمقتضياته وفسروه بإخلاص العمل وفسروه بأداء الفرائض وفي حديث سفيان
بن عبد الله الثقفي قلت: يا رسول الله أخبرني بأمر أعصم به قال: قل ربي الله ثم
استقم^(٣) (وليحسن خلقك للناس) [٢٨٠ / ١] هذا في معاملة العباد كما أن

(١) أخرجه أحمد (٦ / ١١٠)، وابن حبان في صحيحه (٧٣٧٧).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٧) وانظر الدرر المنتثرة (ص ٦٦ رقم ٨٣) والرافعي في التندوين
(٣ / ٢١٩) من طريق القاضي عبد الجبار، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١ / ١٣٣): رواه
الديلمي بسند ضعيف جداً عن أبي هريرة.

وقول ابن العربي في شرحه للترمذي وذكر هذا الحديث (٦ / ٢٨٨) ط. دار إحياء. والتلخيص
الحبير (٤ / ١٣٨) وقول السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٣٢).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٤) والسلسلة الضعيفة (٢٦٨٧): ضعيف جداً في إسناده
يحيى بن عبيد الله قال الحافظ في التقریب (٧٥٩٩) متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤١٠)، والنسائي (٦ / ٤٥٨)، وابن ماجه (٣٩٧٢).

الأول في معاملة الرب تعالى فلا بد في الاستقامة من المعاملتين (طب ك هب عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٨٨- «استقيموا، ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن (حم ه ك هق) عن ثوبان (ه طب) عن ابن عمرو (طب) عن سلمة بن الأكوع (صح)».

(استقيموا ولن تحصوا) بحاء مهملة ثم صاد مهملة أي تحيطوا نظير ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] ومن باب سدودا وقاربوا، والمراد استقيموا في كل شيء أو أوجدوا إلى الاستقامة الكاملة ولا يتم ذلك لكم لأنكم جبلتم على جبلة لا يتم بها ذلك (واعلموا) الأمر بهذه الصيغة لا يأتي إلا إذا كان بعده أمر عظيم له شأن يستدعى به طلب الإصغاء من المخاطب كما جاء في القرآن ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] ونحوها وقد وقع هنا بعد قوله (أن خير أعمالكم الصلاة) وهو عام لفرضها ونقلها والآتي بها في أول الوقت وفي غيره وقد قدمنا أن حديث ابن مسعود الماضي في: أحب، مقيد بحديث أم فروة: أن أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها، فهذا أيضاً مقيد بحديث أم فروة ومخصص له بأن المراد الفريضة فلا تعارض بين الأحاديث وفي هذه الأحاديث دلالة على أن الصلاة أفضل الأعمال قال المصنف رحمه الله في المرقاة حاشية السنن:^(٢) قال الشيخ ولي الدين أي في حديث السنن^(٣) سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لأول وقتها» ما لفظه: أفضل

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩/٢٠) رقم (٥٨) والحاكم في المستدرک (٥٤/١) والبيهقي في الشعب (٨٠٢٧، ٨٠٢٨) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ومن رواية البصريين ولم يخرجاه. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩١٥) والسلسلة الصحيحة (١٢٢٨).

(٢) انظر مرقاة الصعود للسيوطي بتحقيقنا، وسيطع قريباً إن شاء الله.

(٣) انظر: سنن أبي داود (٤٢٦).

الأعمال الصلاة، صرح به أكثر أصحابنا الشافعية لكنهم قيدوه بالأعمال البدنية للاحتراز عن القلبية إن كان اسم الأعمال يتناولها فإن منها الإيمان وهو أفضل الأعمال بلا شك، وروى الدارقطني^(١) في سننه عن الضحاك بن عثمان عن القاسم بن غنام عن امرأة من المبايعات أن رسول الله ﷺ سئل أي الإيمان أفضل؟ قال: «الإيمان بالله وبرسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «جهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور» وأجاب بعضهم عن اختلاف الأحاديث في ذلك أنها تختلف باختلاف السائلين ومن هو في مثل حالهم فمن الناس من تكون الصلاة في حقه أفضل ومنهم من يكون الصيام في حقه أفضل ومنهم من يكون الجهاد في حقه أفضل ومنهم من يكون الذكر في حقه أفضل وكذلك سائر الأعمال وقد تحمل الأعمال المسئول عنها في هذا الحديث على الصلاة ويكون المراد أي أنواع الصلاة أفضل؟ فأجيب بأن أفضلها الصلاة التي تقع في أول وقتها فلا يكون فيه تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال مطلقاً ويؤيده أن ابن أبي شيبة روى هذا الحديث يريد حديث السنن في مصنفه بلفظ: أي الصلاة أفضل؟ وقال البيهقي^(٢): في الشعب نقلاً عن الإمام الشاشي أن القائل قد يقول: خير الأشياء كذا لا يريد تفضيله في نفسه على جميع الأشياء ولكن على أنه خيرها في حال دون حال ولو اُحد دون الآخر كما قد يتضرر واحد بكلام في غير موضعه فيقول: ما شيء أفضل من السكوت أي حيث لا يحتاج إلى الكلام ثم إنه قد يتضرر بالسكوت مرة أخرى فيقول: لا شيء أفضل للمؤمن من أن يتكلم بما يعرفه فيجوز هذا الإطلاق كما جاز الأول ويقول القائل فلان أفضل الناس وأعقلهم يريد أنه من أفضلهم وأعقلهم وروى «خيركم خيركم لأهله»^(٣) فلم

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/٢٤٧).

(٢) شعب الإيمان (٤/١٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥) وابن ماجه (١٩٧٧).

يكن ذلك على معنى أنه من أحسن معاملة أهله [١/ ٢٨١] فهو أفضل الناس وإنما هو كلام عربي يطلق على الحال والوقت انتهى بتلخيص غير محل.

قلت: ولا يخلو كلام الشاشي عن تأمل وأما حديث الشيخين عن ابن مسعود بلفظ أحب الأعمال إلى الله الصلاة لوقتها ثم بر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله^(١) فإنه دال على أنها أحبية مطلقة للصلاة على ما سواها من الأعمال لا كما قال ذلك البعض من أن المراد بالأعمال أنواع الصلاة، والأحبية بمعنى أكثرها محبوبية له لا أنه للأفضلية على أنه قد روي بلفظ: «أفضل الأعمال».

وأجاب ذلك البعض عن هذا وقال: قوله ثم ماذا تخرج على أنه لم يرد بحرف ثم الترتيب وإنما قيل ثم على معنى ثم ما الذي يحل محله ويحافظ عليه، وقد قال الله تعالى: ﴿فَكُ رَقَبَةٌ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَةِ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ * ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد: ١٣-١٧] ولم يكن ذلك على معنى تأخير الإيمان عن الإطعام وإنما كان على معنى أنه فكاك أو إطعام وكان مع ذلك من المؤمنين الذين هم أهل الصبر وأهل الرحمة.

قلت: ولا يخفى ما فيه من تكلف والأولى ما قدمناه في: أحب، في أول الشرح من أن الصلاة في وقتها أفضل الأعمال على الإطلاق ما عدا الإيمان فإنه معلوم أنه لم يرد السائل فإنه إنما سأل عن أفضل أعمال الإيمان لأنه الأفضل وهذه فروع ولا أراد المجيب ﷺ إلا ذلك وتصريحه في بعض الأجوبة بالإيمان ليفاد أنه أفضل الأعمال كلها وأفاده لذلك، وإن كان السائل ما يريده من باب الأسلوب الحكيم وبعد الصلاة في الأفضلية بالنسبة إلى معاملة العباد: بر الوالدين وبعده بالنظر إلى نكايه الأعداء: الجهاد كما في حديث ابن مسعود فثم

(١) أخرجه البخاري (٧٠٩٦)، ومسلم (٨٥).

على بابها، والأحاديث الواردة في الصلاة قاضية بأن لها الفضيلة على الأعمال كلها واللام في الأعمال للاستغراق (ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) وإنما خص الوضوء لأنه خفي يقل مشاهدة فاعله فلا يداوم عليه إلا من له تصديق بالله ورسوله بخلاف الصلاة فإنه قد يحافظ عليها المنافق تظهيرا للإيمان ليعدّ من أهله فيصان ماله ودمه وينال من فيء المسلمين (حم ٥ ك هق عن ثوبان)^(١) رمز المصنف لصحته (٥ طب عن ابن عمرو وطب عن سلمة ابن الأكوع).

٩٨٩ - «استقيموا ونعماً إن استقمتم، وخير أعمالكم الصلاة ولن يحافظ على

الوضوء إلا مؤمن (ه) عن أبي أمامة (طب) عن عبادة بن الصامت (صح)».

(استقيموا ونعماً) بتشديد الميم أصلها نعم فأدغم وهي كلمة مدح كأنه قيل ونعم شيئاً (إن استقمتم وخير أعمالكم الصلاة) كأنه عين أعظم أنواع الاستقامة (ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) تقدم ويحتمل أن يراد بالمحافظة البقاء على الوضوء في دائم أحواله أو غالبها (هـ عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته (طب عن عبادة بن الصامت)^(٢).

٩٩٠ - «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا لكم فضعوا

سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم (حم) عن ثوبان (طب) عن النعمان

(١) أخرجه أحمد (٢٧٧/٥) وابن ماجه (٢٧٧) والحاكم في المستدرک (١/١٣٠) والبيهقي في السنن (١/٨٢) من رواية ثوبان وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: على شرطهما ولا علة له سوى وهم أبي بلال الأشعري، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٨) عن ابن عمرو. والطبراني في الكبير (٧/٢٥) رقم (٦٢٧٠) عن سلمة بن الأكوع وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٢) والإرواء (٤١٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٧٩) قال البوصيري (١/٤٢): هذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه، والطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٩٣) رقم (٨١٢٤) عن أبي أمامة وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٣).

بن بشير (ح) .»

(استقيموا لقريش) أي لأمرء المسلمين منهم فالمراد بقريش الأئمة الذين أخبر ﷺ أنهم من قریش وإن هذا الأمر لا يزال في قریش فهو أمر بطاعة الأمرء منهم مقيد بقوله (ما استقاموا لكم) أي مهما استقاموا لكم على طاعة الله ورسوله ﷺ وأقاموا الصلاة كما في أحاديث أخر وفي بعض منها ما لم يرو كفراً بواحاً وفي آخر منها: أعطوهم الحق ما رضوا به [٢٨٢ / ١] فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد وكما يفيد قوله (فإن لم يستقيموا لكم) بل خالفوا طاعة الله وطاعة رسوله (فضعوا سيوفكم) أمر بالتشمير لحرهم (على عواتقكم ثم أيدوا كبرائهم) في النهاية^(١) دهاؤهم وسوادهم وهو أمر بقتالهم إذا أضاعوا حدود الله وتركوا الاستقامة، وقد أوضحه حديث أنس عند ابن جرير: الأئمة من قریش ولهم عليكم حق ولكم عليهم مثل الذي لكم فإن عملوا بثلاث إن حكموا عدلوا وإن عاهدوا وفوا وإن استرحوا رحوا فمن لم يفعل ذلك فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين^(٢) (حم عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه (طب عن النعمان بن بشير)^(٣).

٩٩١ - «استكثر من الناس من دعاء الخير لك، فإن العبد لا يدري على لسان

من يستجاب له ويرحم (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة (ض)».

(استكثر من الناس من دعاء الخير لك) السين للطلب على ما هو أصلها أي

(١) النهاية (٢/٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٢٩)، والنسائي في الكبرى (٥٩٤٢)، والبيهقي في السنن (٨/١٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٧٧) عن النعمان بن بشير وقال المناوي (١/٤٩٨): قال ابن حجر: رجاله

ثقات إلا أن فيه انقطاعاً لأن سالم بن أبي الحسن لم يسمع من ثوبان، والطبراني في الصغير (٢٠١)

وفي المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (٥/٢٢٨) وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٨): فيه من

لم أعرفه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٥) والسلسلة الضعيفة (١٦٤٣).

أطلب الكثير من الناس من دعائهم وكلمة من الأولى ابتدائية والأخرى بيانية للمستكثر منه وفيه ندبية طلب الدعاء من العباد وقد علله بقوله (فإن العبد لا يدري على لسان من يستجاب له) فيسأل من كل ليوافق دعوة المجاب فإن الله أخفى وليه في عبادته وقوله (أو يرحم) عطف على يستجاب وهو تخصيص بعد التعميم (خط في رواية مالك عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

٩٩٢- «استكثروا من الباقيات الصالحات: التسبيح، والتهليل، والتحميد،

والتكبير، و"لا حول ولا قوة إلا بالله" (حم حب ك) عن أبي سعيد (صح)».

(استكثروا من الباقيات الصالحات) أي أكثرها أو اطلبوا من أنفسكم الإكثار واللام فيها يحتمل أنه للعهد وأنه أريد بها ما في قوله: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ [الكهف: ٤٦] الآية إن قدر أن الآية متقدمة فقد فسرت بها ويحتمل أن اللام جنسية وأن هذا النوع من الباقيات الصالحات وكأنه قيل: وما هي يا رسول الله فقال (التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير) وقد بينها في غيره بأنها لفظ: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر. وتقدم أنها أحب الكلام إلى الله وأنها أفضل الكلام ويأتي في حديث أبي هريرة فضيلة كل واحدة من هذه الكلمات الأربع فإن الأولى نصف الميزان والثانية ملاء الميزان والثالثة ملء السماوات والأرض والرابعة ليس دونها ستر ولا حجاب حتى تخلص إلى ربها (ولا حول ولا قوة إلا بالله) تقدم الكلام (حم هب ك عن أبي سعيد)^(٢) رمز المصنف

(١) أخرجه الخطيب في رواية مالك عن أبي هريرة كما في الكنز (٣١٨٨) وأخرجه تمام في فوائده (١٦٦١). وذكره الألباني في كما في ضعيف الجامع (٨٢٦) وقال: موضوع، وفي السلسلة الضعيفة (٢٧٦٣) وقال: باطل فيه نصير بن أبي عتبة البالسي الدقاق وعلي بن عيسى الغساني مجهولان كما قال الخطيب والذهبي في الميزان (١٧٩/٥) ..

(٢) أخرجه أحمد (٧٥/٣) وابن حبان (٨٤٠) والحاكم (٥١٢/١) والبيهقي في الشعب (٦٠٥)، وفي إسناده دراج عن أبي الهيثم ضعيف كما قال الحافظ في التقریب (١٨٢٤) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٨).

لصحته.

٩٩٣- «استكثروا من النعال، فإن الرجل لا يزال راكباً ما دام منتعلاً (حم نخ ن م ن) عن جابر (طب) عن عمران بن حصين (طس) عن ابن عمرو (صح)». (استكثروا من النعال) هو ما يقي الرجل معروف (فإن الرجل لا يزال راكباً) كالراكب في وقاية أقدامه عن الأرض (ما دام منتعلاً) وفيه أن ذلك ليس من الرفاهية المرغب في خلافها لأن لبدن الإنسان عليه حقاً (حم نخ ن م عن جابر، طب عن عمران بن حصين، طس عن ابن عمرو)^(١).

٩٩٤- «استكثروا من "لا حول ولا قوة إلا بالله"؛ فإنها تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر، أدناها الهم (عق) عن جابر (ض)».

(استكثروا من لا حول ولا قوة إلا بالله) أي من قولها في النهج: أنه سئل علي عليه السلام عن معناه فقال معناها أن لا نملك مع الله شيئاً ولا نملك إلا ما ملكنا فمتى ملكنا ما هو أملك كلفنا ومتى أخذنا وضع عنا تكليفه قال شارح النهج: معنى هذا الكلام أنه جعل الحول عبارة عن الملكية والتصرف وجعل القوة عبارة عن التكليف كأنه يقول: لا ملك ولا تصرف إلا الله ولا تكليف لأمر من الأمور إلا بالله فنحن لا نملك مع الله شيئاً أي لا نستقل بأن نملك شيئاً لأنه لولا إقداره إيانا وخلقنا لنا أحياء لم نكن مالكين ولا متصرفين فإذا ملكنا شيئاً هو أملك به أي أقدر عليه منا، صرنا مالكين له كالمال مثلاً حقيقة وكالعقل والجوارح والأعضاء مجازاً فحينئذ يكون مكلفاً لنا أمراً يتعلق بما ملكنا إياه نحو أن يكلف الزكاة عند تملك المال ويكلفنا الإيمان عند تملكنا [٢٨٣ / ١] العقل ويكلفنا الجهاد والصلاة ونحو ذلك عند تملكنا الجوارح والأعضاء وغير ذلك ومتى

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٣٧) ومسلم (٢٠٩٦) والبخاري في التاريخ الكبير (٤٤١٨) عن جابر والطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٦٧) رقم (٣٧٥) عن عمران بن حصين وفي الأوسط كما في المجمع (٥/١٣٨) عن ابن عمرو.

أخذ الأعضاء والجوارح سقط التكليف بالجهاد وما يجري مجراه، وهذا تفسيره ﷺ وأما غيره فقد فسره بشيء آخر، قال عبد الله بن جعفر بن محمد ﷺ: لا حول على الطاعة ولا قوة على ترك المعاصي إلا بالله قال: والأولى في تفسير هذه اللفظة أن تحمل على ظاهرها وذلك أن الحول هو القوة والقوة هي الحول كلاهما مترادفان ولا ريب أن القوة من الله فهو الذي أقدر المؤمن على الإيمان والكافر على الكفر ولا يلزم من ذلك مخالفة قواعد العدل لأن القدرة ليست بموجبة.

فإن قلت: فأبي فائدة في ذلك وقد علم كل أحد أن الله تعالى خلق القدر في جميع الحيوانات.

قلت: الأصل أن يراد بذلك الرد على من أثبت ثانياً غير الله كالمجوس واليهودية فإنهم قالوا بالهين إحداهما يخلق قدرة الخير والآخر يخلق قدرة الشر انتهى.

وقد منا كلاماً في ذلك شافياً (فإنها) تعليل للأمر بالاستكثار من هذه الكلمات (تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر أدناها لهم) فيه التداوي بالأذكار لدفع الأكدار في هذه الدار (عق عن جابر) رمز المصنف لضعفه^(١).

٩٩٥- «استكثروا من الإخوان، فإن لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة ابن النجار في تاريخه عن أنس (ض)».

(استكثروا من الإخوان) هذه أخوة خاصة هي أخوة التصاحب والتصادق والاتصال كما يشهد له حديث أنس عند الديلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١٦٧/١) عن جابر وقال الذهبي في الميزان (٧٠/٢) والحافظ في اللسان (٦٣/٢) في ترجمة بلهط بن عباد لا يعرف والخبر منكر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٩) وقال في السلسلة الضعيفة (٢٧٥٣): منكر.

أنس أكثر من الأصدقاء فإنكم شفعاء بعضكم في بعض»^(١) لا أخوة الإيمان العامة المرادة من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وفي قوله: «المؤمن أخو المؤمن»^(٢). (فإن لكل مؤمن) لم يقل أخ كما يقتضيه السياق إشارة إلى أن المراد بالأخ المأمور باتخاذة هو المؤمن فإنه الذي له حظ الشفاعة للغير لا لغيره وقد قال تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] (شفاعة يوم القيامة) وفيه أنه إنما يشفع المؤمن لمن يعرفه في دار الدنيا ويواخيه ويحتمل أنه يشفع لمن لا يعرفه إلا أن شفاعته لمن يعرفه أكثر، وفيه إثبات الشفاعة لكل فرد من أهل الإيمان وفيه أن المعارف في الدنيا سبب لإسداء العوارف في الآخرة ونظيره ما تقدم من حديث السبط ﷺ: «اتخذوا عند الفقراء أيادي فإن لهم دولة يوم القيامة»^(٣). وهؤلاء هم الإخوان الذين أرادهم علي أمير المؤمنين عليه السلام في قوله: أعجز الناس من عجز عن اكتساب الإخوان وأعجز منه من صَبَّحَ من ظفر به منهم ومن الشعر المنسوب إليه:

إن أخاك الصدق من كان معك ومن يضر نفسه لينفكك
ومن إذا ريب الزمان صدعك شئت فيه شمله ليجمعك^(٤)
(ابن النجار في تاريخه عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٥).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٤٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٤١٤)، وأبو داود (٤٩١٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٩٧/٨)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١/٣٧): سنده ضعيف وقال ابن حجر: لا أصل له.

(٤) أورده ابن عساكر في تاريخه (٣٢٦/٢٣) وقيل: إنه من شعر علي بن أبي طالب.

(٥) أخرجه ابن النجار كما في الكنز (٢٤٦٤٢) وقال الغماري في المداوي (١/٥٤٢): باطل موضوع، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٢٧).

٩٩٦- «استمتعوا من هذا البيت، فإنه قد هدم مرتين، ويرفع في الثالثة (طب ك) عن ابن عمر (صح)».

(استمتعوا من هذا البيت) تمتعوا منه ولفظ البيت من الغوالب غلب على بيت الله الحرام والمتاع كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها قاله في النهاية^(١)، والمراد هنا انتفعوا به وبفضائله التي جعلها الله فيه وبركاته من أجور العاكف فيه والطائف به والوافد إليه (فإنه قد هدم مرتين) قال السهيلي: [٢٨٤ / ١] إنه بني في الدهر خمس مرات: الأولى: آدم وشيث، والثانية: إبراهيم وإسماعيل على القواعد الأولى، والثالثة: قريش، والرابعة: ابن الزبير هدمها حين احترقت بشرط طار إليها من جبل أبي قبيس فوقعت في أستارها فاحترقت فهدمها وبنائها على قواعد إبراهيم فلما ملك عبد الملك هدم بناء الزبير وأعادها على ما كانت عليه في عهده عليه السلام وقيل: بنيت عشر مرّات والله أعلم إلى أيها يشير عليه السلام، ويحتمل أنه أراد بقوله فقد هدمت أنها ستهدم من باب ونفخ في الصور، وأنه أراد هدم ابن الزبير وهدم عبد الملك والثالثة ما أفاده بقوله: (ويرفع في الثالثة) أن ثمة ثلاثة تهدم فيها وترفع فيحتمل أنه عند أن يهدمها ذو السويقتين الحبشي فقد ثبت عند أبي داود^(٢) وغيره أنه يهدم الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ويسلبها حليها. قال الحلبي: أن ذلك يكون في زمان عيسى عليه السلام، ورفعها يراد به رفع بركتها وما ينال عندها من الأجور أو يراد به ما في حديث علي عليه السلام عند الحاكم قال: قال الله تعالى: «إذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببיתי فخربته ثم أخرب الدنيا على أثره»^(٣) ويحتمل أن يراد رفع الحجر

(١) النهاية (٤/٢٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٠٩).

(٣) أخرجه الهروي في المصنوع (١/٥١)، وقال العجلوني في كشف الخفا (١/٨١): قال العراقي: لا

(طب ك عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لصحته.

٩٩٧- «استثروا مرتين بالغتين، أو ثلاثاً (حم دهك) عن ابن عباس (صح)». (استثروا) بالنون والمثلثة من الشر وهو دفع الماء من المنخرين بعد استنشاقه وهذا أمر بالاستنشاق فإنه لا يتم نثره إلا بعد استصعاده وهو من أدلة من يوجبه للصلاة إذ هو المراد هنا (مرتين بالغتين) كما ورد في لفظ آخر الأمر بالمبالغة في ذلك (أو ثلاثاً) وهو محمول على التخيير والواجب واحدة (حم دهك عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لصحته.

٩٩٨- «استنجوا بالماء البارد، فإنه مصححة للبواسير (طس) عن عائشة (عب) عن المسور بن رفاعة القرظي».

(استنجوا) أزيلوا النجس من الدبر لأنه المراد هنا بدليل التعليل (بالماء البارد فإنه مصححة) بفتح الميم وكسر الحاء المهملة بعدها هاء مهملة ساكنة اسم مكان أي محل صحة (للبواسير) جمع باسور داء معروف يكون في المقعدة (طس عن عائشة)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه كما قال الهيثمي: عمار بن

(١) أخرجه الطبراني كما في المجمع (٢٠٦/٣)، والبخاري كما في كشف الأستار (٣/٢) رقم (١٠٧٢) وقال الهيثمي (٢٠٦/٣): رواه البخاري والطيبراني في الكبير ورجاله ثقات، وابن حبان (٦٧٥٣) والحاكم (٤٤١/١) وانظر تخريج الكشاف للزيلعي (٢٠٥/١) رقم (٢١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٨/١) وأبو داود (١٤١) وابن ماجه (٤٠٨) والحاكم (١٤٨/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨٥٨) وقول الهيثمي في المجمع (١٠٠/٥)، وعبد الرزاق كما في الكنز (٢٦٣٩٤) وفي إسناده عمار بن هارون قال الذهبي متروك وقال ابن عدي ضعيف كان يسرق الحديث. الميزان (٢٠٧/٥) والكمال (٧٥/٥) وقال الحافظ في التقريب (٤٨٣٥) ضعيف.

وشبهه أبو الربيع السمان اسمه أشعث بن سعيد قال أحمد مضطرب الحديث ليس بذلك وقال ابن معين ليس بشيء وقال النسائي لا يكتب حديثه وقال الدارقطني متروك وقال هشيم كان يكذب

هارون متروك (عب عن المسور بن رفاعه)^(١) تقدم ضبط المسور ورفاعة بكسر الراء بعدها فاء وعين مهملة القرظي بضم القاف نسبة إلى بني قريظة تابعي مات سنة (١٣٣) قلت: فكان على المصنف أن يقول مرسلًا.

٩٩٩- «استنزلوا الرزق بالصدقة (هب) عن علي (عد) عن جبير بن مطعم،

أبو الشيخ عن أبي هريرة (ض)».

(استنزلوا) اطلبوا من الله إنزال (الرزق بالصدقة) يبذلها وهو كحديث: «إذا افتقرتم فتجاروا الله بالصدقة فالصدقة»^(٢) سبب لإنزال الرزق ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩] (هب عن علي) رمز المصنف لضعفه (عد عن جبير بن مطعم أبو الشيخ عن أبي هريرة)^(٣).

١٠٠٠ «استهلال الصبي العطاس البزار عن ابن عمر (صح)».

(استهلال الصبي العطاس) في النهاية^(٤): استهلال الصبي تصويته عند ولادته

وقال البخاري ليس بالحافظ عندهم سمع منه وكيع وليس بمتروك. انظر الميزان (١/٤٢٧)، وقال الحافظ في التقریب (٥٢٣) متروك. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٣٠).

(١) انظر الإصابة (٢/٤٩٠).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣/٧٣).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١١٩٧) عن علي وقال: لا أحفظه على هذا الوجه إلا بهذا الإسناد وهو ضعيف بمرّة، وابن عدي في الكامل (٢/٤١٢) وقال عقب الحديث: ويكثر حديث حبيب عن مالك الأحاديث الذي وضعها عليه فاستغنيت بمقدار ما ذكرته من رواياته عن مالك ليستدل بهذا القليل عن الكثير وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن مالك مع غيرها من رواياته عنه كلها موضوعة. وقال بعد أن ساق أحاديث أخرى عن حبيب بن أبي حبيب موضوعة: وهذه الأحاديث مع غيرها مما روى حبيب عن هشام بن سعد كلها موضوعة وعامة حديث حبيب موضوع المتن مقلوب الإسناد ولا يحتشم حبيب في وضع الحدث على الثقات وأمره بين في الكذابين وإنما ذكرت طرفاً منه ليستدل به على ما سواه. وأبو الشيخ كما في الكنز (١٥٩٦٢) وانظر طرقة في المداوي (١/٥٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٣١) والسلسلة الضعيفة (٢٧٥٤).

(٤) النهاية (٥/٢٧٠).

انتهى. فالحديث إخبار بأنه إذا عطس الصبي فقد استهل فإن مات عقبه فقد ثبت له الحياة فيورث ويصلى عليه لحديث جابر: «إذا استهل الصبي صلى عليه وورث» عند الترمذي^(١) وغيره فهذا الحديث فسر المراد بالاستهلال وتعريف المسند ليس لإفادة الحصر الحقيقي بل لأن غالب ما استهل به الصبي العطاس وإلا فلو أنه بكى أو صاح لكان كذلك لأن المراد الدليل على أنه خرج حيا والاستهلال لغلام من العطاس [٢٨٥ / ١] وفي القاموس^(٢) استهل الصبي رفع صوته بالبكاء (البزار^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته.

١٠٠١ - «أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك (د ت) عن ابن عمر

(صح)».

(أستودع الله) مضارع مبني للمتكلم لأنه كان يقوله ﷺ داعياً لمن يودعه ويخرج إلى السفر والمراد: أسأل الله أن يجعل (دينك وأمانتك وخواتيم عملك) وديعة لديه، أسأله أن يحفظها كما يحفظ الوديعة، وهو دعاء له بالكلاة في سفره فلا يضيع شيئاً من الثلاثة والخواتيم جمع خاتم وهو ما يختم به الشيء وأريد به هنا ما يختم به العمل دعا له ﷺ أن يحفظ الله له خاتمة عمله فيحسنها واختص هذا الموضع بهذه الدعوة لأن السفر مظنة العطب لأنه يتعرض فيه المسافر للمتالف والمهالك فقد يكون في سفره هلاكه ويأتي أدعية أخرى يقولها من يودعه وفي رواية عبد الله الخطمي عند أبي داود كان رسول الله ﷺ إذا ودّع أحداً قال: «أستودع الله دينكم

(١) أخرجه الترمذي (١٠٢٧) وكذلك ابن ماجه (٢٧٥٠).

(٢) القاموس المحيط (١٣٨٥).

(٣) أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار (٥٤٠٩)، وقال الهيثمي (٢٢٥ / ٤) : فيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي، وهو ضعيف. وقال الحافظ في التلخيص (١١٤ / ٢) : إسناده ضعيف. وقال الألباني: موضوع. انظر: السلسلة الضعيفة (٢٧٧٩) وضعيف الجامع (٨٣٧).

وأمانتكم وخواتيم»^(١) أعمالكم (د ت عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لصحته.

١٠٠٢ - «أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه (ه) عن أبي هريرة (ح)».

(أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه) هو مما يقال للمسافر وغيره (ه) عن

أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه^(٣).

١٠٠٣ - «استوصوا بالأسارى خيراً (طب) عن أبي عزيز (ض)».

(استوصوا) استفعل هنا للسؤال أي أسألوا الوصية (بالأسارى خيراً) بأن

يوصى بهم بعضكم بعضاً وقد وصى تعالى في الأسارى وأثنى على من أطعمهم

(طب عن أبي عزيز)^(٤) بفتح العين المهملة وكسر الزاي رمز المصنف لضعفه

وقال الشارح: إسناده حسن.

١٠٠٤ - «استوصوا بالأنصار خيراً (حم) عن أنس (ح)».

(استوصوا بالأنصار) هم الأوس والخزرج والأمر لقريش؛ لأن الإمارة فيهم

وهي وصية بهم بعد الموت (خيراً) زاد في رواية: «فإنهم كرشى وعيبتى وقد

قضوا الذي عليهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم»^(٥). وهو

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠١)، والحاكم (١٠٧/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥٧)

والسلسلة الصحيحة (٢٣٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٠٠) والترمذي (٣٤٤٣)، وقال: حسن غريب، والنسائي في السنن الكبرى

(١٠٣٤٠) عن ابن عمر. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٧) والصحيحة (١٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٢٥) قال البوصيري (١٦٨/٣): هذا إسناده فيه عبد الله بن لهيعة وهو

ضعيف لكن لم ينفرد به، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٨) والسلسلة الصحيحة (١٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٣/٢٢) رقم (٩٧٧)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٨٦/٦) وذكره

ابن حجر في الإصابة (٢٧٤/٧) في ترجمة أبي عزيز بن عمير وقال قال ابن منده لما ترجم له في

الصحابة روى عنه نبيه بن وهب ولا يعرف له سند. قلت هذا إسناده منقطع نبيه بن وهب لم يسمع

من أبي عزيز. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٢).

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٨٨)، ومسلم (٢٥١٠).

كالتفسير للخير الذي أمرهم به (حم عن أنس)^(١) رمز المصنف لحسنه.
 ١٠٠٥ - «استوصوا بالعباس خيراً؛ فإنه عمي وصنو أبي (عد) عن علي
 (ض)».

(استوصوا بالعباس خيراً فإنه عمي وصنو أبي) إيابة لعل الأمر أي فكما أن
 لي عليكم حقاً فمن حقي إعانة عمي وتقدم مثله ويأتي (عد عن علي) رمز
 المصنف لضعفه قال الشارح: لكن له شواهد تجبره^(٢).

١٠٠٦ - «استوصوا بالنساء خيراً؛ فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن
 أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج،
 فاستوصوا بالنساء خيراً (ق) عن أبي هريرة (صح)».

(استوصوا بالنساء خيراً) اسألوا الوصية فيهن من بعضكم لبعض بحيث
 يكون كل منكم يوصي غيره ويطلب منه الإحسان إليهن والصبر على شرهن
 واسألوا من أنفسكم ذلك لتوطنوها عليه (فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج)
 المراد بالمرأة هنا حواء أم البشر لأنها خلقت من ضلع آدم كما بيّنه أئمة التفسير
 في كلامهم على قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] ولما كان أصلهن
 من ضلع أعوج كان له أثر في طباعهن وإلا فإن ما سوى حواء خلق من ماء كما
 قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ﴾ [النور: ٤٥] ولأن خلق الأفراد داخل
 تحت خلق الأصل كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ
 طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣] وفيه دليل على أن ما
 خلق منه الإنسان له دخل في طباعه (وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه) فيه دليل

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤١) وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٣٩٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٥٩).

(٢) أخرجه ابن عدي ((٢/ ٣٥٨)) في ترجمة ابن أبي ضميرة الحميري وقال عنه: ضعيف منكر الحديث
 وضعفه بين على حديثه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٣٣) والسلسلة الضعيفة (١٩٤٥).

على أن ثم مضافا محذوفا من قوله ضلع أي من أعلى الضلع (فإذا ذهبت تقيمه كسرتة) إذا أردت تسوي اعوجاجها أدى إلى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق (وإن تركته لم يزل أعوج) فلا سبيل إلى استقامة طباعهن (فاستوصوا بالنساء خيراً) [٢٨٦/١] كرره زيادة في التأكيد والحديث حث على الصبر على النساء وعلى عواجة طباعهن وأنه لا يطمع في استقامتهن على خلق صالح فإن الاعوجاج فيهن طبعي وأشار إلى معناه من قال:

هي الضلعة العوجاء ليست تقيمها لأن تقويم الضلوع انكسارها
ليجمعن ضعفاً واقتداراً على الفتى أليس عجيباً ضعفها واقتدارها
قال بعض الحكماء: أضرُّ شيءٍ بالنفس والمال والعقل والدين والعرض
شدة الإغرام بالنساء ومن أعظم ما يبتلى به المغرم بهن أنه لا يقتصر على واحدة
منهن ولو كن ألفاً إلا وتطمع نفسه إلى ما ليس له منهن. وفي كلام النهج: النساء
شر كله ومن شر ما فيها أنه لا غنى عنها وقال:

إن النساء كأشجار نبتن لنا منها المرار وبعض المر مأكول
ق عن أبي هريرة^(١) وأخرجه غيرهما.

١٠٠٧ - «استووا، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليليني منكم أولوا الأحلام

والنهي، ثم الذين يلونهم (حم م ن) عن أبي مسعود (صح)».

(استووا) هو أمر للذين يصلون خلفه ولفظه: كان رسول الله ﷺ يمسح
مناكبنا في الصلاة ويقول: استووا أي اعتدلوا في الصلاة بأن تكونوا على سمت
واحد (ولا تختلفوا) لا يتقدم بعضكم على بعض في الصفوف ولا تختلفوا
(فتختلف) بالنصب في جواب النهي (قلوبكم) بالتنافر والتباغض، وفيه أن
اختلاف الأبدان سبب لاختلاف القلوب وذلك عقوبة من جنس المعصية كما

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٦) ومسلم (٤٧).

هي سنة الله تعالى واختلاف القلوب منشأ كل بلاء وفتنة كما أن سلامتها سبب كل خير ونعمة ولذا امتن الله على عباده بتأليفه بين قلوبهم وأخبر أن رسوله ﷺ لو أنفق ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم، وهذا الوعيد دليل وجوب تسوية الصفوف وقد عضدته عدة أحاديث (وليليني) بكسر اللامين ومثناة تحتية بعد اللام الثانية مفتوحة وتشديد النون وعدمه (منكم) أيها المصفوف (أولوا الأحلام) جمع حلم بالكسر كأنه من الحلم والأناة والثبت في الأمور والمراد أولوا الأبواب والعقول قاله في النهاية^(١)، (والنهي) بضم النون جمع نهي هي العقل سميت بذلك لأنها تنهي صاحبه عن القبيح فالعطف تفسيري وإنما أمرهم ﷺ بأن يكون الأقرب منه المذكورين لأن الصف الأول صف الملائكة فينبغي أن لا يكون فيه إلا عقلاء أصحابه وفضلاؤهم ويجوز أن يحدث الإمام ما يوجب الاستخلاف فيجد الصالح لذلك قريباً منه (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) كالمراهقين ثم الصبيان (حم م ن عن أبي^(٢) مسعود) أي البدري وفي نسخة ابن مسعود الصواب الأول.

١٠٠٨ - «استووا تستو قلوبكم، وتمادوا تراحموا (طس حل) عن أبي مسعود

(ض)».

(استووا) في الصفوف هو كما سلف وهو أمر أصله الوجوب (تستو قلوبكم) تتفق على فعل الخير والطاعة (وتمادوا) يمس منكب هذا منكب هذا (تراحموا) يرحم بعضكم بعضاً فالاستواء عائد إلى كون الصف سمياً واحداً لا تقدم ولا تأخر فيه، والثاني أمر بالملاصقة وعدم الفرج بين المصلين (طس حل عن أبي مسعود)^(٣) البدري رمز المصنف لضعفه.

(١) النهاية (١/٤٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٢٢)، ومسلم (٤٣٢)، والنسائي (٢/٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٢١) وفيه الحارث وهو ضعيف كما في مجمع الزوائد (٢/٩٠)،

١٠٠٩- «أسد الأعمال ثلاثة: ذكر الله على كل حال، والإنصاف من نفسك، ومواساة الأخ في المال. ابن المبارك في الزهد وهناد والحكيم الترمذي عن أبي جعفر مرسلًا حل فر عن علي موقوفا عليه لا مرفوعًا (ض)».

(أسد) بالمهملتين من السداد وهو الاستقامة والقصد في الأمر والعزم فيه (الأعمال) أكثرها وأزيدها استقامة وموافقة للأمر (ثلاثة) وأما الثلاثة في نفسها فتحمل أنها متساوية وأنها متقاربة وبينها بالإبدال منها (ذكر الله) في النهاية^(١): هو تحميده وتقديسه وتسبيحه وتهليله والثناء عليه بجميع محامده، وفي غير النهاية أنه الاشتغال بما يرضاه الله من الأقوال والأفعال وفي معنى قوله (على كل حال) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا [٢٨٧/١] وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١] أي بالليل والنهار والسفر والحضر والصحة والمرض والغنى والفقر والسر والعلانية وقضايا الذكر قد ملأت السنة والكتاب ويأتي في هذا الكتاب الكثير الطيب (والإنصاف من نفسك).

اعلم أن الإنصاف من النفس من أشرف الخصال ومن أجل الصفات ولا يتصف به إلا من خرج من صفات البشرية فقاد نفسه بزمام الإنصاف فأنصف أولاً بإيثاره الإقبال على ما يرضى به ربه من الأفعال والأقوال والإعراض عن كل ما لا يرضاه منهما والتسليم والانقياد لكل ما أمر به وترك ملاذه وشهواته لأجله ومعرفته بحقه وبكل ما له من الإنعام ومعرفة نفسه بكل مالها من صفات النقص، فإن من عرف نفسه عرف ربه كما قال الوصي عليه السلام^(٢): ثم يقودها ثانيًا فينصف

وأبو نعيم في الحلية (١٠/١١٤)، وانظر العلل للدارقطني (٣/١٨١) وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٨٣٥).

(١) النهاية (٢/١٦٣).

(٢) هذا لفظ اعتاد غلاة الرافضة إطلاقه على سيدنا علي رضي الله عنه وقد وضحنا في المقدمة مفهومه عندهم ومدلوله لديهم، وبيننا أنه لا يوجد له مستند في الكتاب والسنة ولا يجوز إطلاقه على علي عليه السلام

منها العباد ويأتي إليهم ما يحب أن يأتوه إليه ويجتنب منهم ما يحب أن يجتنبوه منه كما قال ﷺ، فإن جرى منه ما يجري من البشر بادر إلى الإنصاف من نفسه قبل أن يطلب منه ذلك، وقد كان السلف ﷺ على هذا المنهاج قال ابن سعد^(١) في الطبقات: إنه كان للعباس ﷺ ميزاب في داره وكان يصب على المسجد وفي رواية: على بابه، فترعه عمر ﷺ فقال له العباس ﷺ: والله ما شدة إلا رسول الله ﷺ فقال عمر: والله لا تشده إلا ورجلك على عاتقي.

والحكايات عن السلف رحمهم الله كثيرة قال ابن القيم^(٢) رحمه الله: الإنصاف من النفس يوجب عليك إذا حقوق الله كاملة موفرة وحقوق الناس كذلك وأن لا يطالبهم ما ليس له ولا يحملهم فوق وسعهم ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ويعفيهم مما يحب أن يعفوه منه ويحكم لهم وعليهم بما يحب أن يحكم به لنفسه وعليها ويدخل في هذا إنصافه لنفسه من نفسه فلا يدعى لها ما ليس لها ولا يحقرها بتدنيسه لها وتصغيرها بمعاصي الله وينميها ويكبرها ويرفعها بطاعة الله وتوحيده وخوفه وإدامة التوكل عليه والإنابة إليه وإيثار مرضاته ومحابه على مرضي الخلق ومحابهم وينصف ربه من نفسه ففي أثر إلهي يقول الله: «يا ابن آدم ما أنصفتني، خيري إليك نازل، وشرك إليّ صاعد كم أتجيب إليك بالنعمة وأنا غني عنك وكم تبغض إليّ بالمعاصي وأنت فقير إليّ ولا يزال الملك الكريم يصعد إليّ بعمل قبيح منك» وفي أثر آخر: «يا ابن آدم ما أنصفتني خلقتك وتعبد غيري ورزقتك وتشكر سواي». (ومواساة الأخ في المال) الأظهر أنه الأخ الخالص الذي له صداقة وأخوة وخلة كالذي واخى بينهم النبي ﷺ

رضي الله عنه وفق مرادهم.

(١) الطبقات الكبرى (٤/٢٠)، ومختصر تاريخ دمشق (١/١٦٠٧).

(٢) زاد المعاد (٢/٤٠٨).

وهو أخ في الله سواء كان أخاً في النسب أو لا. وقال الغزالي في الإحياء^(١): إن عقد الأخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح فإذن للأخ على أخيه حق في النفس وحق في المال ثم ذكر أن للمواساة بالمال مراتب:

أحدها: أن ينزله منزلة الخادم فينفق عليه من غير سؤاله.

والثانية: أن ينزله منزلة النفس فيشاركه في حاله وماله.

الثالثة: أن يؤثره على نفسه ويقدم حاجته على حاجته وجاء رجل إلى أبي هريرة فقال له: إني أريد أن أؤاخيك في الله، قال: أتدري ما حق الإخاء؟ [٢٨٨ / ١] قال: عرّفني، قال: لا تكن أحق بدينارك ودرهمك مني، قال: لم أبلغ هذه الرتبة بعد قال: فاذهب عني. وقال علي بن الحسين عليه السلام: هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه وكيسه فيأخذ منه ما يريد من غير إذن، قال: لا، قال: ما أنتم ياخوان. وقال ابن عمر: أهدي إلى رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله رأس شاة فقال أخي: فلان أحوج، فبعث به إليه، فبعث ذلك الإنسان به إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله تسعة. وقال علي عليه السلام: «عشرون درهماً أعطيتها أخاً لي في الله أحب إلي من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين»^(٢).

وقال أيضاً: «لأن أصنع صاعاً من طعام فأجمع عليه إخواني في الله أحب إلي من أعتق رقبة». ودخل محمد بن واسع ومالك^(٣) منزل الحسن وكان غائباً فأخرج محمد من تحت سرير الحسن سلة فيها طعام، وجعل يأكل، فقال مالك: كف حتى يأتي صاحب المنزل فلم يلتفت محمد إلى قوله وجعل يأكل وكان أحسن منه وأبسط خلقاً، فقال: يا مالك هكذا كنا لا يحترسنا بعضنا بعضاً حتى ظهرت

(١) الإحياء (١٧٤ / ٢).

(٢) ورد في الإحياء (١٧٤ / ٢) من قول علي.

(٣) مالك هو ابن دينار كما جاء في الإحياء (١٧٥ / ٢).

أنت وأصحابك أشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في الأخوة، كيف وقد قال تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: ٦١] وكان الأخ يدفع المفاتيح إلى أخيه يفوضه في كل ما يجد وهذه هي الدرجة التي وصفها الله في قوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨] أي كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله من بعض. وجاء فتح الموصل إلى منزل أخ له وكان غائباً فأمر أهله فأخرجت صندوقه ففتحه فأخذ حاجته فأخبرت الجارية مولاهما فقال لها: إن صدقت فأنت حرة لوجه الله تعالى سروراً بما فعل. ولما آخى رسول الله ﷺ بين سعد^(١) بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف آثره بالمال والنفس فقال له سعد: بارك الله لك فيهما فأثره بما آثره به وكان قبله ثم آثره به، إذا عرفت هذا علمت أن للأخ أمراً خاصاً وحقاً مستقلاً غير حق الأخوة العامة وأنه يراد في الحديث المواساة الخاصة لا مطلق الصدقة لعامة العباد؛ لأنه مسوق لبيان أسد الأعمال وقد ظهر أن هذا أسد من الصدقة وأفضل فهو المراد (ابن المبارك في الزهد وهناد) بفتح الهاء وتشديد النون آخره مهملة (والحكيم الترمذي عن أبي جعفر مرسلأ حل فر عن علي موقوفا عليه لا مرفوعاً) رمز المصنف لضعفه^(٢).

١٠١٠ - «أسرع الأرض خراباً يسراها، ثم يمتاها (طس حل) عن جرير».

(١) أخرجه البخاري (٢٢٣٩).

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٧٤٤)، وهناد في الزهد (١٠٤٨)، والحكيم الترمذي كما في الكنز (٤٣٢٦٧) وأبو نعيم في الحلية (٨٣/٣) عن أبي هريرة مرسلأ، وأبو نعيم في الحلية (٨٥/١) عن علي موقوفاً، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٣٨) والسلسلة الضعيفة (١٦٦٥) إسناده ضعيف لإرساله أولاً وثانياً لأن فيه الحجاج بن أرطاة تركه ابن مهدي والقطان وقال أحمد لا يحتج به وقال ابن معين والنسائي ليس بالقوي وقال الدارقطني لا يحتج به وقال ابن عدي ربما أخطأ ولم يتعمد وقد وثق وقال ابن معين أيضاً صدوق يدلس. انظر المغني (١٣١٢) قلت وقد عنعن الحجاج.

(أسرع الأرض خرابًا) في رواية: الأرضين (يسراها ثم يمناها) كأنه أريد بالجهتين بالنسبة إلى البيت العتيق وبالجملة فلا أعلم ما أراه ﷺ ولم أر فيه كلاماً فينظر، ثم رأيت الشارح جزم بأن المراد يسرى الكعبة ويمناها ولم يذكر مستندا لذلك ولما كان الأيمن أشرف من الأيسر في كل شيء خص الله الجهة اليمنى بتأخر خرابها وتقدم خراب اليسرى كما سمي الله أهل الجنة بأصحاب اليمين وأهل النار بأصحاب الشمال، وكأن هذا الخراب عند قيام الساعة (طس حل عن جرير^(١)) سكت عليه المصنف وفي سنده حفص بن عمر بن الصباح وثقه ابن حبان وضعفه غيره [٢٨٩/١] وبقية رجاله رجال الصحيح قال الدارقطني: الصواب وقفه على جرير.

١٠١١ - «أسرع الخير ثوابًا البر وصلة الرحم، وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم (ت ه) عن عائشة (ح)».

(أسرع الخير ثوابًا البر) هو الإحسان وشاع البر عند الإطلاق على الإحسان إلى الوالدين وهو المراد هنا ولذا عطف عليه (وصلة الرحم) والأسرعية في الإثابة يحتمل أنها في دار الدنيا وقد ثبت أنها دار يجزى فيها العبد على بعض أعماله كزيادة المال بالصدقة وزيادة العمر بصلة الرحم وإجابة الدعوات في قضاء الحاجات كما أنها قد تعجل فيها بعض العقوبات لبعض العصاة كنقص الرزق بالربا والكذب، ومن تعجيل مثوبة البر في الدنيا بالآباء بر الأبناء بمن بر

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥١٩) وأبو نعيم في الحلية (١١٢/٧) قال المناوي (١/٥٠٥):

قال الدارقطني: الصواب وقفه على جرير، وانظر علل الدارقطني (١٣/٤٦٢)،

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٨٩) وفيه حفص بن عمر بن صباح الرقي وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٥٣) حفص ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٣٩) والسلسلة الضعيفة (١٦٥٩).

بآبائه كما في حديث ابن عمر: «بروا آباءكم بيركم أبناءكم»^(١) ومثله في حديث جابر سيأتيان ومن تعجيل الإثابة الزيادة في العمر كما في حديث أبي هريرة^(٢): «بر الوالدين يزيد في العمر» وفي حديث معاذ بن أنس^(٣): «من بر والديه طوبى له زاده الله في عمره». ومن تعجيل ثوبته حسن حال البار في الدنيا ولطف الله به في أموره وإسبال ثوب سترة عليه، وهذا أمر قد شاهده الناس لا ينكره من له دراية بأحوال العالم، وفوائده في العاجلة كثيرة وفي ذلك قصص معروفة ويحتمل أنه أسرع إثابة في الدارين، وأما تعجيل إثابة صلة الرحم فكثيرة منها الزيادة في الرزق ومنها الزيادة في العمر كما في حديث أنس: «واصل الرحم يزيد الله في رزقه ويمد في أجله»^(٤). ومنها المحبة في الأهل كما في حديث عمرو بن سهل: «صلة الرحم مثراة في المال ومحبة في الأهل ومنسأة في الأجل»^(٥).

ومنها تعمير الديار كما في حديث عائشة: «صلة الرحم وحسن الخلق

- (١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٠٢) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٨): رجاله رجال الصحيح.
- (٢) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٩٥/٤)، وابن عدي في الكامل (٤٣/٣) في ترجمة خالد بن إسماعيل، وقال بعد أن ذكر الحديث: وهذه الأحاديث بهذه الأسانيد مناكير، ولخالد بن إسماعيل هذا غير ما ذكرت من الحديث وعامة حديثه هكذا.
- (٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٢) والطبراني (١٩٨/٢٠) رقم (٤٤٧)، والحاكم (١٧٠/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يُخرجاه. ووافقه الذهبي. أبو يعلى (١٤٩٤). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٨): رواه أبو يعلى والطبراني وفي إسناده زيان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه غيره وبقية رجال يعلى ثقات.
- (٤) عزاه صاحب الكنز (٤٣٢٤٣) والألباني في السلسلة الضعيفة إلى الديلمي (٦٢/٢). وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٤٣٧) ضعيف جداً. في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف كما قال الحافظ في التقريب (٧٦٨٣) وفيه الهيثم بن جهم قال أحمد والنسائي متروك. انظر المغني (٦٧٩٣) وذكره السيوطي في تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش نقلاً عن أبي الشيخ (٨).
- (٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٨١٠) وقال الهيثمي (١٥٢/٨): فيه من لم أعرفهم.

وحسن الجوار تعمر لنا الديار»^(١) ومنها وهو أعظمها صلة الله لمن وصلها كما في حديث عائشة: «الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله...»^(٢) الحديث. وصله الله في الدارين بل في كل لحظة ولمحة عين (وأسرع الشر عقوبة) بأن يعجل في دار الدنيا (البغي) تقدم غير مرة بيانه (وقطيعة الرحم) هو خلاف صلتها والحديث ترغيب في البر وصلة الرحم وترهيب من البغي وقطيعة الرحم (ت ٥ عن عائشة)^(٣) رمز المصنف لحسنه وضعفه المنذري وكأنه حسنه المصنف لشواهد.

١٠١٢ - «أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب (خد د طب) عن ابن عمرو (ح)».

(أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب) تقدم في أربع دعوات أن أسرعها إجابة هذه (خد د طب عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه^(٤).

١٠١٣ - «أسرعوا بالجنائز، فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)».

(١) أخرجه أحمد (١٥٩/٦) وقال الهيثمي (١٥٣/٨): رجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١٢) قال البوصيري (٢٣٩/٤): هذا إسناد فيه صالح بن موسى وهو ضعيف، قلت: بل هو متروك كما قال الحافظ في التقریب (٢٧٩١) وقال الذهبي ضعيف. انظر المغني (٢٨٤٥) وقال يحيى ليس شيء ولا يكتب حديثه وقال البخاري منكر الحديث وقال النسائي متروك وقال ابن عدي هو عندي ممن لا يعتمد الكذب. الميزان (٤١٤/٣) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٤٠) والسلسلة الضعيفة (٢٧٨٧): ضعيف جداً.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٢٣) وأبو داود (١٥٣٥) والترمذي (١٩٨٠) عن ابن عمرو وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه والإفريقي يضعف في الحديث وهو عبد الله بن زياد بن أنعم. وانظر التقریب (٣٨٦٢) عن ابن عمرو، والطبراني في المعجم الكبير كما في الكنز (٣٣٠٦) ولم أجده في الكبير ولعله من الجزء المفقود.

(أسرعوا بالجنائز) بالمشي بها إذا أخرجوها لدفنها لقوله في آخره: تضعونه عن رقابكم على إرادة الحقيقة بالوضع عن الرقبة (فإن تك) هكذا بحذف النون وهو كثير (صالحة) تقية (فخير تقدمونها إليه) وما عند الله خير للأبرار (وإن تك سوى ذلك) غير صالحة (فشر تضعونه) بالإسراع بها (عن رقابكم) أخرج ابن أبي شيبة من حديث أبي بكر لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ نكاد أن نرمل^(١) بالجنائز رملاً وعنده أنه قال عمر حين حضرته الوفاة إذا خرجتم فأسرعوا في المشي^(٢). وعنده عن أبي الصديق^(٣) الناجي أنه كان الرجل ليقطع شسع في الجنائز [٢٩٠ / ١] فما يدركنا ويحتمل أن يراد الإسراع بالتجهيز والمشي كما يفيد حديث علي عليه السلام: «ثلاث لا تؤخر» وعد منها الجنائز، وسيأتي وأنه لا ينتظر بميت الليل النهار ولا بميت النهار الليل، والقول بكراهة الدفن بالليل لا دليل عليه بل الدليل على خلافه، وهو دفنه ﷺ لبعض أصحابه ليلاً كما في حديث أبي ذر، وكذلك دفن فاطمة رضي الله عنها ليلاً، ودفن الصحابة أبا بكر ﷺ ليلاً، وفي حديث عائشة رضي الله عنها: «ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء»^(٤) (حم ق ٤ عن أبي هريرة)^(٥).

١٠١٤ - «أسست السموات السبع والأرضون السبع على ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

تمام في فوائده عن أنس (ض)».

(١) أخرجه النسائي (٤/٤٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٨٠) رقم (١١٢٦٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٤٨٠) رقم (١١٢٦٨).

(٤) أخرجه أحمد (٦/٦٢)، وإسحاق بن راهويه في مسنده برقم (٩٩٣)، وابن أبي شيبة في المصنف

(٣٢/٣) رقم (١١٨٣٩).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٢٤٠) والبخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٤٤) وأبو داود (٣١٨١) وابن ماجه

(١٤٧٧)، والنسائي (٤/٤١).

(أسست) هو من الأساس مثلث أصل العمارة والبناء أي بنيت (السموات السبع والأرضون) بفتح الراء (السبع) فيه أنها سبع كالسموات (على ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾) أي لأجلها فعلى حرف تعليل و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ علم بسورة الصمد والمراد أنها بنيت السموات والأرض لأجل توحيد الله وإبانه صمديته وإظهار ألوهيته وتنزيهه من الولد والوالد والشريك نظير قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وحديث: «كنت^(١) كنزاً مخفياً، فخلقت خلقاً فعرفتهم بي حتى عرفوني» إلا أنه قال ابن تيمية: أنه حديث باطل، فالحديث لبيان أن حكمة خلق المسكن هي حكمة خلق الساكن وهي عبادة الله تعالى وأن الكائنات خلقت أدلة عليه كما قال:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد^(٢)
(تمام في فوائده عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٣).

١٠١٥ - «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال "لا إله إلا الله" خالصاً مخلصاً من قلبه (خ) عن أبي هريرة» (صح).

(أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة) تقدم بسط الكلام في الشفاعة ويأتي (من) قال لا إله إلا الله مخلصاً) حال كون القول (خالصاً من قلبه) أصل الحديث

(١) قال القارئ في المصنوع (ص ١٤١): نص الحفاظ كابن تيمية والزرکشي والسخاوي على أنه لا أصل له. وقال شيخ الإسلام: هذا ليس من كلام النبي ﷺ ولا أعرف له إسناداً صحيحاً ولا ضعيفاً. انظر مجموع الفتاوى (١٨/١٢٢، ٣٧٦).

(٢) قاله أبو العتاهية المتوفى سنة ٢١١هـ وهو من شعراء العصر العباسي.

(٣) أخرجه تمام كما في الكنز (٣٧٦٥) والدينوري كما في المجالسة (٣٤٥٨)، وفي إسناده موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي كذبه أبو زرعة وأبو حاتم وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني وغيره متروك كما في الميزان (٥٥٩/٦) كما في الميزان (٥٥٩/٦) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٤٣) والسلسلة الضعيفة (٥٩٢): موضوع.

وسببه عن أبي هريرة وقال: قلت: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي...» فذكره هذا أحد ألفاظه، وفيه إثبات الشفاعة للمخلصين المؤمنين وذلك برفع درجاتهم وهي غير الشفاعة لأهل الكبائر التي في الحديث الآتي: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي؛ لأن ظاهر هذا الحديث أن هذه لمن مات قائلاً لكلمة التوحيد مخلصاً وأنه الأسعد، وإن ثبت لغيره وذلك لأنها زيادة في درجاته لأنه زاد بها فضلاً إلى فضل وعلواً إلى علو وفلاحاً إلى فلاح فهو أسعد بها ممن عداه، وأما الشفاعة لأهل الكبائر فإنهم وإن سعدوا بها وخلصوا من عذاب الله الدائم فبين النوعين بون بعيد وفيه أن القول باللسان يشترط فيه مطابقة الجنان (خ عن أبي هريرة)^(١).

١٠١٦ - «أسعد الناس يوم القيامة العباس، ابن عساكر عن ابن عمر (ض)».

(أسعد الناس) المراد بهم من عدا الأنبياء (يوم القيامة العباس) ويحتمل أن يراد بهم أعمامه من العام الذي يراد به الخاص وإنما كان أسعد أعمامه لأنه تجرع مرارة فراقه ﷺ بموته وهو في الحياة والحزمة ﷺ وإن كان أفضل الشهداء فله فضل الشهادة، وفي رواية: أن سبب الحديث أنه ﷺ قال: إن دار العباس يعني في الجنة بين داره ودار إبراهيم الخليل ﷺ [٢٩١ / ١]. (ابن عساكر عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: إسناده ضعيف.

١٠١٧ - «أسفر بصلاة الصبح، حتى يرى القوم مواقع نبلهم، الطيالسي عن رافع بن خديج (ح)».

(١) أخرجه البخاري (٩٩٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٣٤٣ / ٢٦) وفي إسناده رجل مجهول عن ابن عمر، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٤٤) والسلسلة الضعيفة (٢٧٦٥).

(أسفر بصلاة الصبح) هي صلاة الفجر، في النهاية^(١): أسفر الصبح إذ انكشف وأضاء لعله يحتمل أنه حين أمرهم بتغليس صلاة الفجر أمر بتأخيرها إلى أن يطلع الفجر الثاني، ويتحقق ويؤيد ذلك أنه قال لبلال: «نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم» كما قال هنا (حتى يرى القوم مواقع نبلهم) ولا يرونها إلا وقد أسفر جداً وقيل: الأمر بالإسفار خاص بالليالي المقمرة لأن أول الصبح لا يتبين فيها فأمروا بالإسفار احتياطاً (الطيالسي^(٢) عن رافع بن خديج) رمز المصنف لحسنه.

١٠١٨ - «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر (ت ن ح) عن رافع (صح)». (أسفروا بالفجر) بصلاته أو بالنداء الثاني والحديث الأول يدل للأول (فإنه أعظم للأجر) فيه دليل على أن الإسفار ليس بواجب بل هو أفضل (ت ن ح) عن^(٣) رافع) أي ابن خديج رمز المصنف لصحته.

١٠١٩ - «أسلم ثم قاتل (خ) عن البراء» (صح).

(أسلم ثم قاتل) سببه أنه جاء رجل إليه ﷺ متقنعا بالحديد فقال: يا رسول الله أقاتل أو أسلم فقال: «أسلم ثم قاتل» فأسلم ثم قاتل فقتل فقال ﷺ: «عمل عملاً قليلاً وأجر أجراً كثيراً» والمتقنع المتغطي بالسلاح وقيل: المغطى رأسه قال بعض أئمة الحديث: أنه لم يدخل الجنة رجل لم يسجد لله سجدة؟ إلا هو وهو يجاب به عن سؤال أي رجل دخل الجنة ولم يسجد لله سجدة (خ عن البراء)^(٤)

(١) النهاية (٢/ ٩٤١).

(٢) أخرجه الطيالسي (٩٦١)، قال المناوي (١/ ٥٠٨): هو من رواية هرم بن عبد الرحمن عن رافع بن خديج وقد ذكرهما ابن أبي حاتم ولم يذكر فيهما حرجاً ولا تعديلاً، وصححه الألباني في صحيح الجامع والإرواء (٢٥٨).

(٣) أخرجه الترمذي (١٥٤) وقال: حسن صحيح، والنسائي (١/ ٢٧٢)، وابن حبان (١٤٩٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٧٠) والإرواء (٢٥٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٠٨).

ورواه مسلم.

١٠٢٠- «أسلم وإن كنت كارها (حم ع) والضياء عن أنس (صح)».

(أسلم وإن كنت كارها) أي الإسلام وسببه أنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أجدني كارهاً للإسلام فذكرها وفيه أنه يصح إسلام الكاره لا المكره (حم^(١) ع والضياء عن أنس) رمز المصنف لصحته.

١٠٢١- «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، أما والله ما أنا قلته، ولكن الله

قاله (حم طب ك) عن سلمة بن الأكوع (م) عن أبي هريرة (صح)».

(أسلم) قبيله معروفة وقوله (سالمها الله) في النهاية^(٢) هو من المسالمة ترك الحرب ويحتمل أن يكون إخباراً أو دعاء بأن يسالمها الله أو إخبار أنه سالمها فلم يأمر بحربها (وغفار) بكسر الغين المعجمة ثم فاء وآخره راء اسم قبيلة ومنها أبو ذر الغفاري وقوله (غفر الله لها) يحتمل الأمرين أيضاً وفيهما جناس في اللفظين (أما والله ما أنا قلته) أي هذا القول (ولكن الله قاله) وهو يبين أن المراد أحد الاحتمالين وفيه فضيلة للقبيلتين (حم طب ك عن سلمة بن الأكوع) رمز المصنف لصحته (م عن أبي هريرة)^(٣).

١٠٢٢- «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، وتجب أجابوا الله (طب) عن

عبد الرحمن بن سندر (ح)».

(أسلم سالمها الله) صيغة المفاعلة بمعنى فعل أي سلمها من الشرور والحروب ويحتمل أنه على بابه (وغفار غفر الله لها وتجب) بضم المثناة الفوقية

(١) أخرجه أحمد (١٠٩/٣) وأبو يعلى (٣٨٧٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٥): رجالهما رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٧٤) والسلسلة الصحيحة (١٤٥٤).

(٢) النهاية (٩٨٥/٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤٨/٤) والطبراني في الكبير (٢١/٧) رقم (٦٢٥٥)، والحاكم (٣٤١/٣) عن سلمة بن الأكوع، وأخرجه مسلم (٢٥١٦) عن أبي هريرة.

والجيم ومثناة تحتية فموحدة قبيلة أيضاً وفدت عليه ﷺ عام الوفود سنة تسع وساقوا معهم زكاتهم وكانوا من أحسن الوفود (أجابوا الله) إخبار عنهم بأنهم أطاعوا الله ورسوله وآمنوا وفيه فضيلة لهذه القبائل الثلاث والأوليان أفضل، وفيه إشارة إلى أن تحسين الأسماء من الموصلات إلى الخير وأن منها تشتق لها صفاتها فقال في الأولى: سالمها وفي الثاني: غفر لها وفي الإخبار عنهم بالإجابة وهي من أوصاف مشتقة من الأسماء (طب عن عبد الرحمن بن سندر^(١)) بالمهملات الأولى والثانية مفتوحات بينهما نون ساكنة آخره راء [٢٩٢/] رمز المصنف لحسنه.

١٠٢٣ - «أسلمت على ما أسلفت من خير (حم ق) عن حكيم بن حزام (صح).

(أسلمت) بفتح تاء الخطاب لحكيم بن حزام (على ما أسلفت من خير) ولفظه عند مسلم عن حكيم قلت: يا رسول الله أرأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية من صلاة وعتاق وصدقة هل لي فيها أجر؟ قال: «أسلمت على ما أسلف لك من خير» هذا أحد ألفاظه عند الشيخين وفي رواية فقال: «أسلمت على ما أسلفت» من خير وفيه إشكال لأنه ينافي ما تقرر من أن الكافر لا قرابة له قال النووي^(٢) في شرح مسلم: أما قوله ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من خير» فاختلف في معناه فقال الإمام أبو عبد الله المازري: ظاهره خلاف ما تقتضيه الأصول لأن الكافر لا تصح منه القرب ولا يثاب في طاعته ثم

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (كما في مجمع الزوائد) (٤٦/١٠) وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/٣٠٩) رقم (٢٨١٧) قال الهيثمي (٤٦/١٠): إسنادهما حسن، وعزاه الحافظ في الإصابة (٣/١٩٢) لأبي موسى في الذيل، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة قال الذهبي ضعيف. المغني (٣٣١٧) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٤٩) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧١).

(٢) شرح مسلم للنووي (٢/١٤٢).

نقل عنه وجوها في تأويله وعن القاضي عياض ثم نقل عن ابن بطلال أنه ذهب وغيره من المحققين إلى أنه على ظاهره وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها». ذكره الدارقطني في غريب حديث مالك: وروي عنه من تسع طرق وثبت فيها كلها أن الكافر إذا حسن إسلامه يكتب له في الإسلام كل حسنة عملها في الشرك، قال ابن بطلال: بعد ذكر هذا الحديث: لله أن يفضل على عبده بما شاء لا اعتراض لأحد عليه، قال وهو كقوله ﷺ لحكيم بن حزام: «أسلمت على ما أسلفت».

قلت: ويؤيده أيضاً حديث عائشة^(٢) قالت: قلت: يا رسول الله إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه؟ قال: «لا ينفعه إنه لم يقل: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين» ففيه إشعار بأنه لو قالها نفعه عمله في الجاهلية قال: وأما قول الفقهاء: لا يصح من كافر عبادة ولو أسلم لم يعتد بها فمرادهم أنه لا يعتد بها في أحكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الآخرة، فإن أقدم قائل على التصريح بأنه إذا أسلم لا يثاب عليها ردّ قوله بهذه السنة الصحيحة انتهى.

قلت: وكأن الفقهاء لما رأوا تقييد العمل في القرآن بوقوعه حال الإيمان جزموا بذلك كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ

(١) أخرجه البخاري معلقاً، باب حسن إسلام المرء، وقال الحافظ في تعليق التعليق (٢/٤٤): وصله الحافظ أبو ذر الهروي في روايته للصحيح ورواه الدارقطني في غرائب مالك وانظر طرقة في التعليق.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٤).

مُؤْمِنٌ ﴿ [النحل: ٩٧] الآية. ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ ﴾ [الأنبياء: ٩٤] وغيرهما فدل تقييد العمل بذلك على أنه لا اعتداد بعمل صالح على غير ذلك الحال أعني حال الإيمان وقد يقال إن هذا مفهوم يرد بالحديث السابق وبحديث الكتاب (حم ق عن حكيم^(١) بن حزام)^(٢) بالحاء المهملة فيها وبعدها في الثاني زاي وحكيم صحابي جليل ولد في جوف الكعبة وعاش مائة وعشرين سنة ستين في الجاهلية وستين في الإسلام.

١٠٢٤ - «أسلمت عبد القيس طوعاً وأسلم الناس كرها فبارك الله في عبد القيس (طب) عن نافع العبدي (ض)».

(أسلمت عبد القيس طوعاً) هي قبيلة معروفة وقصة إسلامهم ووفادتهم في الصحيحين من حديث ابن عباس وأنهم قدموا عليه ﷺ فقال: «من القوم؟» قالوا: من ربيعة، قال: «مرحبا بالوفد غير خزايا ولا ندامي» [٢٩٣/١] فقالوا: يا رسول الله إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام فأمرنا بأمر نأخذ به ونأمر به من وراءنا وندخل به الجنة فقال ﷺ: «أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: أمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس، وأنهاكم عن الدباء والحتم والنقير والمزفت فاحفظوهن وادعوا إليهن من وراءكم» وكان فيهم الأشج الذي قال له رسول الله ﷺ: «إن فيك خصلتين يجبهما الله ورسوله الحلم والأناة»^(٣) (وأسلم الناس كرها فبارك الله في عبد القيس) المراد بالناس خاص وإلا فإن من الناس

(١) أخرجه أحمد (٤٠٢/٣) والبخاري (١٤٣٦) ومسلم (١٢٣).

(٢) الإصابة (١١٢/٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣) ومسلم (١٧).

من أسلم رغبة وفيه دليل على صحة إسلام الكاره كما سلف وكإسلام المنافقين إلا أنه إسلام يسان به الدماء عن الإراقة والمال عن السلب ولا ينفع في الآخرة ما لم ينشرح به الصدر (طب عن نافع العبدي)^(١) رمز المصنف لضعفه.

١٠٢٥ - «اسم الله الأعظم، الذي إذا دعى به أجاب، في ثلاث سور من

القرآن: في البقرة، وآل عمران، وطه (ه طب ك) عن أبي أمامة (صح)».

(اسم الله الأعظم) صفة للاسم وأسماءه تعالى عظيمة كلها شريفة جليلة

وخص بعضها بالأعظمية إما لشرف معناه أو ما يدل عليه ولأمر استأثر الله بعلمه (الذي إذا دعى به أجاب) وصف كاشف ويحتمل أنه مخصص وأنه

الاسم الذي يختص بسرعة الإجابة لمن توسل إلى الله تعالى به والمراد من

الدعاء به نداء تعالى به في قوله ﷺ: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث» ونحوه

ومن السؤال به أن يقسم به عليه في قوله: أسألك بأنك أنت الحي القيوم ولم

يذكر هذه الصورة هنا وذكرها فيما يأتي كأنه اكتفى بأحد المتلازمين عن الآخر

ويحتمل أن تلك خاصة بدعوة يونس (في ثلاث سور من القرآن) أي المذكورا

وموجودًا يحتمل أنه في كل سورة أو أنه في مجموعها إلا أنه قال: القسم بعد

رواية الحديث فالتمستها فإذا هي آية الحي القيوم فدل على الأول (في البقرة)

وفي آية الكرسي وفي (آل عمران) في أولها (وطه) في ﴿وَعَنْتَ الْوُجُوهَ لِلْحَيِّ

الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١] ويدل له أيضًا حديث أنس عند أهل السنن وفيه أنه ﷺ سمع

رجلاً دعا بدعاء في آخره يا حي يا قيوم فقال ﷺ: «أتدرون ما قال؟» قالوا: الله

ورسوله أعلم فقال: «والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه الأعظم..»

(١) أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (٣٩٠ / ٩) وفي الأوسط (٧٩٩٦)، وفيه سليمان

بن نافع العبدي ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٨٤٨) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧٠).

الحديث^(١) ويدل له أيضًا أنه ﷺ كان إذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حي يا قيوم»^(٢) قال بعض المحققين: وإنما كان هذا الاسم الشريف هو الاسم الأعظم لأن الحي المطلق التام الحياة لا تفوته صفة كمال البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له أثر عجيب في إنالة كل مطلوب ويحتمل أن حديث أسماء الآتي بيان لما أجمله هنا في سورة البقرة وآل عمران ويبقى مجملًا في سورة طه غير معين هنا ويكون ذلك حثًا على التوسل بالسورة لو لم يبين أو أن الذي أجمل في آل عمران مبين أيضًا بحديث ابن عباس الآتي ويكون قد اشتملت على اسمين من أسماء الله تعالى [٣٩٤ / ١] الموصوفة بالأعظمية بناء على أن الاسم العظيم متعدد كما أرشدت إليه هذه الأحاديث وتكون الأعظمية إضافية في المذكورة أو أنه في واحد حقيقي وهو غير معين (٥) طب ك عن أبي أمامة^(٣) رمز المصنف لصحته.

١٠٢٦ - «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهَ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ وفاتحة آل عمران ﴿أَلَمْ * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (حم د ت ه) عن أسماء بنت يزيد (صح)».

(اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين) والمراد أنه أحد الألفاظ التي فيها ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهَ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ وفاتحة آل عمران) عطف على قوله في هاتين أي وفي فاتحة آل عمران ﴿أَلَمْ * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وهو لا يدل على تعيينه لأنه حكم عليه أنها فيها ولم يعينه فهو مثل قوله في هذه ثلاث سور في عدم الدلالة على تعيينه ومثله قوله في حديث ابن عباس في هذه

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٥) والترمذي (٣٥٤٤) والنسائي (٥٢ / ٣) وابن ماجه (٣٨٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٣٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٥٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٨٣ / ٨) رقم (٧٧٥٨) والحاكم

(١ / ٥٠٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٧٩) والسلسلة الصحيحة (٧٤٦).

الآية في قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] والسر في طيه وعدم تعيينه أن يجتهد العبد في الكل ليوافقه فطيه في هذه الألفاظ كطي ليلة القدر وساعة الجمعة في الأوقات (حم د ت ه عن أسماء بنت يزيد)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٠٢٧ - «اسم الله الأعظم، الذي إذا دعي به أجاب، في هذه الآية ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾ الآية (طب) عن ابن عباس (ض)».

(اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هذه الآية ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾ الآية.) بالنصب أي اقرأ الآية والمراد إلى آخرها وتقدم وجه الجمع بين هذه الأحاديث (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(٢).

١٠٢٨ - «اسم الله الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب وإذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى ابن جرير عن سعد (ض)».

(اسم الله الأعظم) أي أعظم لأنه وصفه بما وصف به الأعظم من قوله (الذي إذا دعي به أجاب) وتقدم كيفية الدعاء به (وإذا سئل به) تقدم أيضاً به (أعطى) السائل ما طلبه والفرق بين الأمرين كأنه يريد ماذا دعي به أي طلب منه كشف كربته أو تفريج غمه وإذا سئل به طلب محبوب ويحتمل أنهما بمعنى وأنه تأكيد (دعوة) خبر اسم الله (يونس بن متى) بفتح الميم وتشديد المثناة الفوقية بعدها ألف مقصورة اسم أبيه وقيل: اسم أمه وهي التي حكاها الله تعالى في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وهذا

(١) أخرجه أحمد (٤٦١/٦) وأبو داود (١٤٩٦) والترمذي (٣٤٧٨) وابن ماجه (٢٨٥٥) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧١/١٢) رقم (١٢٧٩٢) قال الهيثمي (١٥٦/١٠): رواه الطبراني في الأوسط وفيه جسر بن فرقد وهو ضعيف، انظر المغني (١١٢٦) والميزان (١٢٤/٢) وفيه ابنه جعفر بن جسر ضعيف انظر المغني (١١٣٦) والميزان (١٣٠/٢).

وفي إسناده أيضاً محمد بن زكريا الغلابي قال الدارقطني يضع الحديث. انظر المغني (٥٥١٢) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٥٢) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧٢): موضوع.

إخبار بأن اسم الله الموصوف بما ذكر هو هذا اللفظ وقد أخرج الحاكم في المستدرک^(١) اسم الله الأعظم دعاء يونس قال رجل: يا رسول الله هل كانت ليونس خاصة؟ فقال: «ألم تسمع قوله: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨] فأى رجل دعا به في مرضه أربعين مرة فمات في مرضه ذلك إلا أعطي أجر شهيد وإن برأ برأ مغفوراً له». وأما كون هذه دعوة مع أن ظاهرها اعتراف بالدنيا وتوحيد للرب قد أشرنا سابقاً إلى أنه من أنواع الدعاء ما كان على مثال هذا التركيب، ولا بن تيمية رسالة مستقلة في الكلام على هذه الآية بين فيها كونها دعاء وأطال فيها وأطاب (ابن جرير عن سعد) رمز المصنف لضعفه^(٢).

١٠٢٩- «إسحاق الأصم صدقة (خط) في الجامع عن سهل بن سعد (ض)».

(إسحاق الأصم) كلاماً ينفعه ولو كلمة واحدة (صدقة) في أجرها وهو داخل

تحت حديث «كل معروف صدقة»^(٣) (خط في الجامع عن سهل بن سعد)^(٤) رمز المصنف لضعفه.

١٠٣٠- «أسمع أمي جعفر المحاملي، في أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٥٠٦) وفي إسناده: عمرو بن السكسكي قال ابن عدي: له مناكير كما في المغني في الضعفاء (٤٦٣٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧/٨٢) وفي إسناده: علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. انظر التقريب (٤٧٣٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٥٤) والسلسلة الضعيفة (٢٢٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (١٠٠٦).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١/٤١٣) رقم (٩٩٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٥١) والسلسلة الضعيفة (١٧٥٢): ضعيف جداً في إسناده ثلاث علل:

١- إسماعيل بن قيس بن سعد قال البخاري والدارقطني منكر الحديث وقال النسائي وغيره ضعيف. التاريخ الكبير (١/٣٧٠) والميزان (١/٤٠٥).

٢- أحمد بن عبد الصمد ساق له الذهبي حديثاً وقال لا يعرف والخبر منكر. الميزان (١/٢٥٧)

٣- أحمد بن حبيب النهرواني لم أجد له ترجمة.

(ض)».

(أسمح أمتي جعفر) هو ابن أبي طالب ﷺ أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة وقدم على رسول الله ﷺ سنة سبع وهو بخير وشرفه ظاهر وهو ذو الجناحين يطير مع الملائكة كما أخرجه الترمذي^(١) وكان مشهوراً بالسماحة حتى كان يدعى أبا المساكين كما أخرجه الترمذي أيضاً من حديث^(٢) أبي هريرة قال: كنا ندعوا جعفر بن أبي طالب أبا المساكين كنا إذا أتيناه قرب إلينا ما حضر فأتيناه يوماً فلم نجد عنده شيئاً فأخرج جرة من عسل فكسرناها وجلعنا نلحق منها. وأخرج البغوي من حديثه أيضاً قال: كان جعفر يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله ﷺ يسميه أبا المساكين وأخرجه الترمذي أيضاً وغيره [٢٩٥/١] وأخرج البخاري^(٣) من حديثه أيضاً وفيه: كان خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب وكان ينقلب بنا فيطعمنا ما في بيته حتى أنه كان يخرج إلينا العكة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلحق ما فيها وقد ورث منه السماحة ولده عبد الله بن جعفر قال الحافظ ابن عبد البر^(٤): كان عبد الله جواداً ظريفاً حليماً مفيضاً سخياً سمي بحر الجود يقال أنه لم يكن في الإسلام أسخى منه (المحاملي) بفتح الميم بعدها حاء مهملة وكسر الميم الثانية نسبة إلى المحامل جمع محمل وهو القاضي العلامة الحافظ شيخ بغداد ومحدثها أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي البغدادي ولد سنة ٢٣٥ وسمع من عوالم وصنف وجمع وروى عنه الدار قطني وعالم قال الخطيب: كان فاضلاً ديناً صادقاً

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٦٣) وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده عبد الله بن جعفر والد ابن المدني وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٦٧) من رواية أبي هريرة وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٣٢).

(٤) الاستيعاب (٣/٨٨١).

شهد عند القضاة وله عشرون سنة وولي قضاء الكوفة ستين سنة وكان محموداً في ولايته توفي سنة ٣٣٠^(١) (في أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة)^(٢) رمز المصنف لضعفه وبيض له الديلمي.

١٠٣١ - «اسمح يسمح لك (حم طب هب) عن ابن عباس (ح)».

* (اسمح يسمح لك) المسامحة المساهلة أي سهّل يسهل عليك قاله في النهاية^(٣) والمعنى أن تسهّلك للعباد سبب تسهيل الله لك ويلين لك قلوب العباد فيسمعوا لك وفيه حديث: «السماح رباح»^(٤) وقد يكون سماحة العبد سبباً لسماحة الله له ومغفرته له ذنوبه وفوزه بأعظم خير الدارين كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً «أن رجلاً لم يعمل خيراً قط وكان يداين الناس وكان يقول لرسوله حط ما تيسر واترك ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى: قد تجاوزتُ عنه»، أخرجه الحاكم وصححه وابن حبان والنسائي^(٥) وأخرج الشيخان^(٦) عن حذيفة وأبي مسعود: «أن رجلاً ممن كان قبلكم أتاه ملك الموت ليقبض نفسه فقال: هل عملت خيراً قط؟ قال: ما أعلم. قال له: انظر، قال: ما أعلم غير أني كنت أبايع الناس فأتجاوزهم وأتجاوز عن المعسر فأدخله الله

(١) ينظر: تاريخ بغداد (١٩/٨) وتذكرة الحفاظ (٣/٨٢٤).

(٢) أخرجه المحاملي في أماليه، وابن عساكر كما في الكنز (٣٣١٨٨) قال المناوي في الفيض (٥١٢/١) رمز السيوطي لضعفه ولم يقف له الديلمي على سند فيض له. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٥٦).

(٣) النهاية (٢/٩٩٠).

(٤) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٣٣٥٤): ضعيف، وفي السلسلة الضعيفة (١٥٥٧): منكر في إسناده عبد الله بن إبراهيم الغفاري قال الحافظ في التقريب (٣١٩٩) متروك.

(٥) أخرجه النسائي في السنن (٣١٨/٧) وابن حبان (٥٠٤٣) والحاكم (٢/٣٣).

(٦) أخرجه البخاري (٢٠٧٧) ومسلم (١٥٦٠).

الجنة» (حم طب هب عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لحسنه وقال العراقي رجاله ثقات وقال تلميذه الهيثمي: في رواية أحمد شيخه مهدي بن جعفر فيه كلام وقد وثقه غير واحد، ورواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجالهما رجال الصحيح.

١٠٣٢ - «اسمحووا يسمح لكم (عب) عن عطاء مرسلًا (ض)».

(اسمحووا) خطاب للأمة (يسمح لكم) أي تكن سماحتكم سبباً لأن يسمح الله لكم مكافأة على المسامحة بالمسامحة كما سلف قريباً (عب عن عطاء مرسلًا)^(٢) رمز المصنف لضعفه.

١٠٣٣ - «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة (حم خ ه) عن أنس (صح)».

(اسمعوا) أمر أمرائكم ونواهيهم (وأطيعوا) كونوا قائلين سمعنا وأطعنا لا كالذين قالوا سمعنا وعصينا (وإن استعمل) جعل عاملاً عليكم (عبد حبشي) ظاهر عمومته ولو إماماً إلا أنه خصصه حديث «الأئمة من قریش»، فيراد هنا استعمله الإمام (كأن رأسه زبيبة) أي غير معتدل الخلقة ولا تام الصفة والمراد السمع والطاعة في غير معصية لحديث: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»^(٣) وقيل: المراد ولو كان إماماً بأن تغلب على المنصب فإنه يطاع

(١) أخرجه أحمد (٢٤٨/١) والطبراني في الصغير (١١٩٦) وفي الأوسط (٥١١٢) والبيهقي في الشعب (١١٢٥٨)، وقال المنذري (٣٥٤/٢): رجاله رجال الصحيح إلا مهدي بن جعفر وقول الهيثمي في المجمع (٧٤/٤): فيه مهدي بن جعفر وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح، وانظر قول العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٨٤/٢) رقم (٢). وصححه الألباني في الجامع (٩٨٢) والسلسلة الصحيحة (١٤٥٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٨/١) رقم (٥٦٩) مرسلًا وانظر طرقة في تاريخ دمشق (٢٧٩/٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩١٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٤٥/٣).

والمسألة بتحقيق الخلاف (حم خ ه عن أنس) ابن مالك^(١).

١٠٣٤ - «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته: لا يتم ركوعها، ولا سجودها، ولا خشوعها (حم ك) عن أبي قتادة الطيالسي (حم ع) عن أبي سعيد (صح)».

(أسوأ الناس سرقة) شرهم من حيث السرقة (الذي يسرق من صلاته) وبينه بقوله (لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها) فهي جملة بيانية ولذا جردت عن العاطف، والمراد بالتمام ما في حديث رفاعة وصححه الحاكم^(٢) وأخرجه الأئمة وصدده: «أنه لا يتم صلاة أحدكم - إلى أن قال - فيركع فيضع كفيه على ركبتيه ويرفع حتى تظمئن مفاصله وتسترخي ثم يقول: [٢٩٦/١] سمع الله لمن حمده فيستوي قائماً حتى يأخذ كل عضو مأخذه ويضع صلبه ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته من الأرض حتى تظمئن مفاصله ويسترخي ثم يكبر فيرفع رأسه فيستوي قاعداً على مقعدته ويقوم صلبه ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي لا يتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك» انتهى.

والخشوع لغة: الخضوع ويريد هنا خشية القلب والباد البصر كما قال قتادة: هو إلزامه موضع سجوده وكان الرجل إذا قام إلى الصلاة هاب الرحمن أن يشد بصره إلى شيء أو يحدث نفسه بشأن من شأن الدنيا وقيل هو جمع الهمة لها والإعراض عما سواها فإن قيل: قد ثبت في عدة من الأحاديث أن الذنوب ثلاثة: أحدها: يغفره الله وهو ما بينه وبين عبده، وثانيها: ما لا يتركه وهو ذنوب العباد فيما بينهم، وسرقة الصلاة من الأول وسرقة العباد من الثاني، فكيف جعلت سرقة الصلاة أسوأ السرقات؟ قيل: لأنها سرقة لم ينل صاحبها منها

(١) أخرجه أحمد (٣/١١٤) والبخاري (٦٩٦) وابن ماجه (٢٨٦٠).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٢٤١-٢٤٢) وكذلك أبو داود (٨٥٩) والنسائي (٢/٢٠، ١٩٣) والترمذي

(٣٠٢) وابن ماجه (٤٦٠) وقال الترمذي: حديث حسن وحسن إسناده البزار.

سوى الإثم فلا نفع له فيها البتة بخلاف سرقة المال ففيها نفع له في الدنيا فكأن له حامل على سرقة بخلاف سارق الصلاة، ولأن سارق الصلاة قد أضاع من الأجر ما لا عين رأت ولا أذن سمعت وأصاب من العقوبة على سرقتها أشد من عقوبة سارق المال فإن عقوبته قطع عضو منه في دار الزوال فكان سارق الصلاة أسوأ من كل سارق سرقة (حم ك عن أبي قتادة)^(١) رمز المصنف لصحته (الطيالسي حم ع عن أبي سعيد).

١٠٣٥ - «أشبهه من رأيت بجبريل دحية الكلبي، ابن سعد عن ابن شهاب».

(أشبهه من رأيت) في الخلقة (بجبريل) حين يأتي في صورة إنسان (دحية)

بكسر الدال المهملة وسكون الحاء المهملة ثم مثناة تحتية كذا يرويه أئمة الحديث وقال أبو نصر ابن ماکولا^(٢): أنه بالفتح وهو دحية بن خليفة (الكلبي) رسول رسول الله ﷺ إلى قيصر ملك الروم وهو من أكابر الصحابة لم يشهد بدرأً وشهد ما بعدها والحديث إخبار بأنه كان يأتيه جبريل في صورة الآدمي وفيه دليل على شكل الملك وقد قال الله تعالى: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧] (ابن سعد عن ابن شهاب)^(٣) هو محمد بن شهاب الزهري وكان على المصنف أن يقول مرسلًا لأن ابن شهاب تابعي.

١٠٣٦ - «اشتد غضب الله على من زعم أنه ملك الأملاك، لا ملك إلا الله

(حم ق) عن أبي هريرة، الحارث عن ابن عباس» (صح).

(١) أخرجه أحمد (٣١٠/٥) وقال الهيثمي (١٢٠/٢): رجاله رجال الصحيح. والحاكم (٢٢٩/١) عن أبي قتادة وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرطهما. والطيالسي (٢٢/٩) وأحمد (٥٦/٣) وأبو يعلى (١٣١١) عن أبي سعيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٨٦).

(٢) الإكمال (٣١٤/٣)، والإصابة (٣٨٤/٢).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٥٠/٤) مرسلًا.

(اشتد غضب الله) وهو إرادته الانتقام (على من زعم أنه ملك الأملاك) هو مثل حديث أبي هريرة: «أخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك لا ملك إلا لله» قال سفيان: مثل شاهان شاه وتقدم كلام في أخنع والمراد بزعم تسمى فإنه ادعاء لنفسه رتبة ليست له (لا ملك إلا لله) هو مثل قاضي القضاة وحاكم الحكام وقد أجز ذلك والأظهر منعه (حم ق عن أبي هريرة) و(الحارث)^(١) هو ابن أبي أسامة (عن ابن عباس).

١٠٣٧ - «اشتد غضب الله على الزناة أبو سعد الجرباذقاني في جزئه و أبو الشيخ في عواليه (فر) عن أنس (ض)».

(اشتد غضب الله على الزناة) جمع زان، عام للذكور والإناث (أبو سعد الجرباذقاني) بفتح الجيم فسكون الواو فموحدة فذال معجمة بعد الألف فقف بعدها نون وياء نسبة إلى بلد بالعراق^(٢) (في جزئه) الذي جمعه في الحديث (وأبو الشيخ في عواليه) أحاديثه التي رواها بسند عال (فر عن أنس)^(٣) رمز المصنف لضعفه لأن فيه بقية بن عباد بن كثير فإن كان الثقفى فمتروك وإن كان الرملي فضعيف وعمران القصير عن أنس ذكره الذهبي في الضعفاء لكن قيل: تقوى

(١) أخرجه أحمد (٤٩٢/٢)، والبخاري (٦٢٠٥) ومسلم (٢١٤٣) عن أبي هريرة، والحارث (كما في الكنز ٤٥٢٤٤) عن ابن عباس.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن داود الجرباذقاني، قال أبو الشيخ: شيخ ثقة أصول كثير الحديث. قدم علينا سنة إحدى عشرة وثلاثمائة. انظر طبقات المحدثين بأصبهان (٩٤/٤)، وورد في الأصل «الجرباذقاني» والصحيح أنه «الجرباذقاني». والله أعلم.

(٣) أخرجه أبو سعد والجرباذقاني في جزئه وأبو الشيخ في عواليه (١/١٢٤) والدليمي (١/١/١١٥) في الفردوس كما في الكنز (١٣٠٠١) وفي المداوي (١/٥٥٩) رقم (٥١١) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٥٨) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧٦) في إسناده عباد بن كثير إن كان الثقفى البصري - وهو الأقرب - فهو متروك (التقريب ١٣٣٩)، وإن كان الرملي الفلسطيني فضعيف (التقريب ٣١٤٠)، وإنما استقرت أنه الثقفى البصري؛ لأن شيخه (عمران القصير) وهو ابن مسلم، بصري أيضا، والله أعلم..

بتعدد طرقه.

١٠٣٨ - «اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على القوم ولدا ليس منهم، يطلع على عوراتهم، ويشركهم في أموالهم البزار عن ابن عمر (ح)». (اشتد غضب الله على امرأة أدخلت [٢٩٧/١] على قوم ولداً ليس منهم) وذلك بأن تفجر فتعلق وتلد وتزعم أنه منهم (فيطلع على عوراتهم) محارمهم وما لا يحل للأجنبي نظره والإطلاع عليه (ويشاركهم في أموالهم) بالإنفاق والإرث منهم فاشتداد غضبه تعالى عليها لتعدي معصيتها إلى الغير وخلطها لأنسابهم فيكون اشتداد غضبه تعالى من جهتين من جهة الزنا ومن جهة إدخالها عليهم من ليس منهم (البزار عن ابن عمر)^(١) رمز المصنف لحسنه وقال الشارح: فيه إبراهيم بن يزيد وهو ضعيف ولذلك رمز المصنف لضعفه لكن الذي رأيناه فيما قوبل على خط المصنف الرمز لحسنه.

١٠٣٩ - «اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي (فر) عن أبي سعيد (ض)». (اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي) أي بسبهم ضابط في تعليقه أي أوصل إلى الأذى سبب إيذائه لعترتي، وعتره الرجل. أخص أقاربه وعترته ﷺ بنو عبد المطلب وقيل أهل بيته الأقربون وهم بنو أولاده ﷺ وعلي ﷺ وأولاده وقيل عترته الأقربون والأبعدون منهم وفيه الوعيد لمن آذى قرابته ﷺ فكيف من سفك دمائهم وأخافهم وشردهم وقد توعد الله الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات فهذا زيادة في حق من آذى العترة لقرابته منه ﷺ (فر عن أبي

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٤١/٢) رقم (١٣٨٦) وقال الهيثمي: المجمع (٤/٢٢٥): فيه إبراهيم بن يزيد وهو ضعيف. وكذلك الطبراني في الأوسط (٤٦٩٤) عن ابن عمر وأورده ابن عدي في الكامل (١/٢٢٥ - ٢٢٧) في ترجمة إبراهيم بن يزيد الخوزي وقال: لين الحديث، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٥٩) والسلسلة الضعيفة (٢٧٨٠): ضعيف جداً.

سعيد^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه أبو إسرائيل الملائي ضعفوه.
 ١٤٠ - «اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرًا غير الله (فر) عن علي (ض)».

(اشتد غضب الله على من ظلم من لم يجد ناصرًا) لضعفه وعجزه فلا ناصر له من العباد ولا يجد (غير الله) له ناصرًا وذلك لأن من له ناصر قد يترك الظالم ظلمه خوفا ممن ينصره (فر عن علي) رمز المصنف لضعفه^(٢).

١٠٤١ - «اشتدي أزمة تنفرجي القضاعي (فر) عن علي (ض)».

(اشتدي أزمة تنفرجي) في النهاية^(٣): الأزمة السنة المجدبة يقال إن الشدة إذا تبالغت انفرجت وإذا توالدت تولت. قلت: وفي كلام النهج: عند اشتداد الأمور يكون الفرج والأمر للأزمة بالاشتداد مجاز عقلي من باب ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧] وقريته عقلية والحديث إعلام بأن شدة الأمر بعدها الفرج وأنه يتوقعه العبد عند زيادة الأمر في الشدة، وفي كلام البعض عند انسداد الفرج يكون انفتاح الفرج (القضاعي) بضم القاف وتخفيف الضاد المعجمة نسبة إلى قضاة قبيلة قاله ابن الأثير في الجامع (فر عن علي)^(٤) رمز المصنف لضعفه

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الكثر (٣٤١٤٣)، (١١٦/١/١) وكما في المداوي (٥٥٩/١) رقم (٥١٢)، وأورده ابن عدي في الكامل (٣٠١/٦) في ترجمة محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي وقال: عامة أحاديثه مناكير وكان عنده تشيع شديد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٠) والسلسلة الضعيفة (٢٧٧٦).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٠٨٠) وكذا القضاعي (١٤٥٢) والطبراني في الأوسط (٢٢٠٧) والصغير (٧١) وقال الهيثمي (٢٠٦/٤): فيه مسعر بن الحجاج النهدي كذا هو في الطبراني ولم أجد إلا مسعراً بن يحيى النهدي ضعفه الذهبي بخبر ذكره له وأورده الغماري في المداوي (٥٥٩/١) رقم (٥١٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦١) والسلسلة الضعيفة (٢٣٩٢): ضعيف جداً.

(٣) النهاية (٤٧/١).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٧٣١) وأورده الذهبي في الميزان (٢٩٣/٢) في ترجمة الحسين بن عبد الله بن ضميرة. والقضاعي (٧٤٨)، قال العجلوني (١/١٤١): رواه العسكري والديلمي والقضاعي

لأنه من رواية أمية بن خالد عن الحسين بن عبد الله بن حمزة عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام. قال في الميزان: والحسين كذبه مالك وأبو حاتم وتركه أبو زرعة، وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف ثم ساق من مناكيره هذا الحديث، وقال ابن أبي إدريس: كان يتهم بالزندقة.

١٠٤٢ - «اشتروا الرقيق، وشاركوهم في أرزاقهم، وإياكم والزنج فإنهم قصيرة أعمارهم، قليلة أرزاقهم (طب) عن ابن عباس (ض)».

(اشتروا الرقيق) الأمر للإرشاد وتقديم تفسير الرقيق ويطلق على الجماعة أيضاً وقوله (وشاركوهم في أرزاقهم) كالبيان لوجه الأمر وأن الله جعل لكل نفس رزقا معلوماً ورزق المملوك رزق لمالكة لأنه تعالى جعل له فيه كل تصرف (وإياكم والزنج) بفتح الزاي وسكون النون والجيم هم جيل من السودان ووجه التحذير ما أفاده قوله (فإنهم قصيرة أعمارهم) فلا يكمل الانتفاع بهم (قليلة أرزاقهم) وهو حكم أغلب لأن أفراد هذا النوع كلهم كذلك وفيه إرشاد إلى تحصيل منافع الدنيا ودفع مفاسدها (طب عن ابن عباس)^(١) [٢٩٨/١] رمز المصنف لضعفه.

١٠٤٣ - «أشد الناس عذاباً في الدنيا أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة (حم هب) عن خالد بن الوليد (ك) عن عياض بن غنم وهشام بن حكيم (صح)».

(أشد الناس للناس عذاباً في الدنيا) أي من كان معذباً لعباد الله في الدنيا كملوك الجور وأعوانهم فإنه (أشد الناس عذاباً) أي تعذيباً (عند الله يوم القيامة)

سند فيه كذاب. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦١) والسلسلة الضعيفة: ضعيف جداً.
(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٧/١٠) رقم (١٠٦٨٠) قال الهيثمي (٢٣٥/٤): فيه من لم أعرفه، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٣) والسلسلة الضعيفة (٧٢٥): موضوع إسناده مظلم لا تعرف عدالة واحد من رجاله غير علي بن عبد الله بن عباس وهو ثقة كما قال الحافظ في التقريب (٤٧٦١) وأما ابنه سليمان فهو كما قال ابن القطان هو مع شرفه في قومه لا يعرف حاله في الحديث وقال الحافظ مقبول. انظر تهذيب التهذيب (١٨٥/٤) والتقريب (٢٥٩٦) وفيه حفص بن عمر المازني قال الحافظ في اللسان (٣٢٩/٢) لا يعرف.

جزاء على تعذيبه العباد في دار الدنيا ويؤخذ منه أن أرفق الناس بالعباد أرفعهم في الآخرة (حم هب عن خالد^(١) بن الوليد) رمز المصنف لصحته (ك عن عياض) بكسر المهملة فتحتانية آخره ضاد معجمة (بن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون (وهشام بن حكيم).

١٠٤٤ - «أشد الناس يوم القيامة عذاباً إمام جائر (ع طس حل) عن أبي سعيد (ح)».

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر) تقدم الكلام في ذلك في شرح: آفة الدين، أول هذا الجزء وفيه تسميه الجائر إماماً في لسان الشرع (ع طس حل^(٢)) عن أبي سعيد رمز المصنف لحسنه.

١٠٤٥ - «أشد الناس عذاباً يوم القيامة من يرى الناس أن فيه خيراً ولا خير فيه أبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين (فر) عن ابن عمر (ض)».

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة من يرى) بضم التحتية المثناة من إراءة (الناس أن فيه خيراً ولا خير فيه) وذلك بتصنعه وإظهار التعفف والديانة مما يكون إمارة لظنهم به خيراً ويبطن خلاف ما يظهره فيأتي ما نهى عنه ويترك ما أمر به غيره ويثب على الدنيا إذا لاحت له وهذا هو الذي ورد فيه حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتاب

(١) أخرجه أحمد (٩٠/٤) والبيهقي في الشعب (٧٤٦٩) عن خالد بن الوليد وقال الهيثمي (٢٣٤/٥): رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم وهو ثقة، والحاكم (٢٩٠/٣) عن عياض بن غنم وهشام بن حكيم وقال: حديث صحيح الإسناد وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ابن زريق وإه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٩٨) والسلسلة الصحيحة (١٤٤٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٠٨٨) والطبراني في الأوسط (١٥٩٥) وأبو نعيم في الحلية (١١٤/١٠) عن أبي سعيد قال الهيثمي (١٩٧/٥): فيه عطية وهو ضعيف، وقال المناوي (٥١٧/١): فيه محمد بن جحادة قال الذهبي في الضعفاء كان يغلو في التشيع انظر المغني في الضعفاء (٥٣٥٢) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٠١).

بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت أمركم بالمعروف ولا آتية وأنهاكم عن المنكر وآتية»^(١) ويحتمل أنه الذي يرائي وإن لم يأت خلاف ما يظهر ويحتمل شموله للأمرين. (أبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين فر عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لضعفه لأن فيه الربيع بن بدر قال الذهبي: قال الدار قطني: متروك.

١٠٤٦ - «أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله (حم ق ن) عن عائشة رضي الله تعالى عنها (صح)».

(أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة الذي يضاھون) يشبهون (بخلق الله) والمضاھاة المشابهة وقد تهمز قاله في النهاية^(٣)، والمراد الذين يصورون صور ما خلق الله وظاهره العموم في تصوير الحيوان والجماد إلا أنه قد أجاز الفقهاء ماعدا الحيوانات لدلائل خصصت هذا العموم ويأتي في التصوير وعيد شديد وضاهى يعدى بنفسه إلا أنه هنا عدي بالباء لتضمنه يمثلون أي يضاھون ممثلين (حم ق ن عن عائشة)^(٤).

١٠٤٧ - «أشد الناس عذابًا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه (طص عد هب) عن أبي هريرة (ض)».

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين في التصوف (٨/١) باب المجاهدة في استواء السرمع الظاهر، وعزاه المناوي (٥١٧/١) لأبي عبد الرحمن السلمي في الأربعين والدلمي وقال: فيه الربيع بن بدر قال الذهبي قال الدار قطني وغيره متروك انظر المغني (٢٠٨٧) وفي إسناده أيضا أبو عبد الرحمن السلمي متهم بوضع الأحاديث للصوفية. انظر سير أعلام النبلاء (٢٥٢/١٧).

وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٧٨٢) موضوع. وانظر السلسلة الضعيفة (٢٧٨٢).

(٣) النهاية (١٠٦/٣).

(٤) أخرجه أحمد (٣٦/٦) والبخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧)، والنسائي (٨/٢١٤).

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة) أي من العلماء (عالم لم ينفعه علمه) لم يعمل بما علمه فلم ينفعه الله بالجزاء عليه لأنه لم يعمل أو لم يوفقه للانتفاع بعلمه لعدم النظافة وقبوله لنعمة الله عليه وتقدم أن العلماء العاملين سرج الدنيا ومصايح الآخرة وأما غير العاملين فإنه تعالى قد بين حكمهم في كتابه وضرب لهم مثلين بأخس الحيوانات الكلب والحمار ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ...﴾ [الجمعة: ٥] الآية. ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ...﴾ [الأعراف: ١٧٦] الآية. ووجه أشدية عذابه أنه عرف ما يضره وما ينفعه فعذب لتركه النافع من علمه به وعذاب من ارتكب الضار مع علمه مضرتة وعذاب من بدل نعمة الله كفرة (طص عد هب عن أبي هريرة) ^(١) رمز المصنف لضعفه وضعفه المنذري والعراقي وذلك لأن فيه عمارة ابن مقسم قال الذهبي في الضعفاء: كذبه غير واحد وقال في الميزان: متروك، لكن للحديث أصل روى الحاكم ^(٢) من حديث [٢٩٩/١] ابن عباس في المستدرک: «أشد الناس عذاباً من قتل نبياً أو قتله نبي والمصورون وعالم لم ينتفع بعلمه».

١٠٤٨ - «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يُبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلُباً اشتد بلاؤه وإن كان في دينه رِقَّةً ابتلى على قدر دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشى على الأرض وما عليه خَطِيئَةٌ (حم خ ت ه) عن سعد بن أبي وقاص» (صح).

(أشد الناس بلاء) قال القتيبي ^(٣): يقال في الخير أبلاه الله وأبليتته إبلاء وفي

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٥٠٧) قال الهيثمي (١٨٥/١): فيه عثمان البري قال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ضعفه أحمد والنسائي، وابن عدي في الكامل (١٥٨/٥) في ترجمة عثمان البري وهو متروك وانظر الميزان (٧٢/٥) واللسان (١٥٥/٤) والمجروحين (١٠١/٢). والبيهقي في الشعب (١٧٧٨) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٨) والسلسلة الضعيفة (٦١٧): ضعيف جداً.

(٢) لم أجده في المستدرک وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٨٨٨) من طريق الحاكم، وأحمد (٤٠٧/١).

(٣) انظر: النهاية (٤١١/١).

الشر بلوته وأبلوه بلاء والمعروف إن الابتلاء يكون في الخير والشر معاً ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] (الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل) أي الأشرف فالأشرف والأعلى فالأعلى في الرتبة والمنزلة يقال هذا أمثل من هذا أي أفضل وأدني إلى الخير وأماثل الناس خيارهم (يبتلي الرجل) والمرأة (على حسب) قدر (دينه) وهذه جملة استئنافية بيان للأشدية وفصلها بقوله (فإن كان في دينه صلماً) بضم الصاد والمهملة من الصلابة الشدة (اشتد بلاؤه) زيادة له في الأجر في دار الخلود (وإن كان في دينه رقة) خلاف الصلابة وهما من صفات الأجسام إلا أنهما استعيراً للمعاني (ابتلي على قدر دينه) وقد أفيد هذا التفصيل أنه أريد بالناس المؤمنون لأنهم الذين يتصفون بالدين صلابة ورقة (فما يبرح) هو كالسبحة والتفريع على ما قبله (البلاء بالعبد) أي المؤمن (حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة) من كبيرة ولا صغيرة هذا ظاهره وإن كان الجماهير قالوا: إن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة وإذا قد عرفت أن الابتلاء يكون بالخير والشر فالابتلاء هنا يحتمل أن المراد بالشر فقط من الألم والفقر كما يرشد إليه حديث أبي سعيد الآتي وقد كان أحدهم يتلى بالفقر... الخ .

ويحتمل أن المراد الأعم من الخير والشر كما قال نبي الله سليمان عليه السلام: ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل: ٤٠]، ويدخل سليمان في عموم الأنبياء، إن قيل: في الناس من هو أشد بلاء من الأنبياء؟ قيل: لا يبلغ أحد مبلغ الأنبياء في الابتلاء فإنهم قلدوا أمراً عظيماً من التلقي عن الله والتبليغ إلى العباد والصبر على آذاهم لهم من التكذيب والسخرية ونسبة الجنون والسحر إليهم والتوعد بهم بالرجم والإخراج وغير ذلك. إن قلت: ما الحكمة في اختصاص الله سبحانه للأمثل فالأمثل بالابتلاء.

قلت: أما الأنبياء فلزيادة الدرجات واليتامى بهم أتباعهم وأما الأمثل من

غيرهم فلما أشار إليه الحديث من أن الابتلاء يحط عنهم الذنوب حتى أنهم يمشون على الأرض وليس عليهم خطيئة فيقدمون عليه تعالى وقد غسلوا من أدران الذنوب وخلصوا عنها ولترفع لهم الدرجات في الجنان وقد قيل له ﷺ: «إنك لتوعك كما يوعك رجلان، قال: «أجل» قيل له ذلك لأن لك أجرين قال: «أجل»^(١) وقال ما معناه: أن أهل العافية يودون في الآخرة لو قرضوا في الدنيا بالمقاريض لما يروونه من أجور أهل البلاء»^(٢) (حم خ ت ه عن سعد) قال الشارح: عزا المصنف الحديث إلى البخاري تبعاً للحافظ ابن حجر في ترتيب الفردوس وإلا فقد قيل لم يوجد في البخاري انتهى. ومراده أنه لم يوجد في البخاري بهذا اللفظ فيه [٣٠٠/١] وإلا فإنه بمعناه موجود فيه في كتاب الموصي وغيره^(٣).

١٠٤٩ - «أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي (تخ عن أزواج النبي ﷺ)» (ح).

(أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي) بفتح الصاد المهملة والياء بزنة غني وهو من اصطفاه الله أي اختاره فهو أعم من النبي وفيه واصطفتك على الناس وفي القاموس^(٤): الصفي كغني الحبيب الصافي (تخ عن أزواج النبي ﷺ) رمز المصنف لحسنه وقال الشارح: أي عن بعض أزواج النبي ﷺ^(٥).

(١) أخرجه الطيالسي (٣٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٠٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/٣٧٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/١٧٢)، والترمذي (٢٣٩٨) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٤٠٢٣)، وعبد بن حميد (١٤٦)، والدارمي (٢٧٨٣) وابن حبان (٢٩٠١)، والحاكم (١/١٠٠). قال الغماري في المداوي (١/٥٦٥): هذا الحديث غير موجود عند البخاري. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٩٢) والسلسلة الصحيحة (١٤٣).

(٤) القاموس المحيط (ص ١٦٨٠)

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/١١٥).

١٠٥٠ - «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل (طب عن فاطمة بنت اليمان)» (ح).

(أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون) المعروفون بالصلاح (ثم الأمثل فالأمثل) كما سلف قريباً (طب عن أخت حذيفة) بن اليمان فاطمة أو خولة^(١) رمز المصنف لحسنه^(٢).

١٠٥١ - «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون لقد كان أحدهم يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يُجَوِّبُهَا فيلبسها ويبتلى بالقمل حتى يقتله ولأحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء (ه ع ك) عن أبي سعيد» (صح).

(أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون) ثم بين بعض أحوالهم في الابتلاء (لقد كان أحدهم) الأنبياء أو الصالحون (يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة) بالمد والهمزة (يجوبها) بالجيم والموحدة وتشديد الواو أي يقطع وسطها قال في النهاية^(٣): كل شئ قطع وسطه فهو مجوب ومنه سمي جيب القميص يقال اجتبيت القميص والظلام إذا دخلت فيهما ومنه حديث: «أتاه قوم مجتابي

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٥) وقال في السلسلة الضعيفة (٧٠١٣) منكر جدا. وقال البخاري: قاله أصبغ عن ابن وهب عن أبي نعيم. كذا وقع فيه: (أبي نعيم)، ويظهر أنه تحريف (ابن أنعم)؛ فقد علق عليه محققه الفاضل بقوله: من (صف)، كذا وقع فيها: عن أبي نعيم، وأراه تحريفاً، وإنما ذكر ابن أبي حاتم وابن حبان (عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي)، ويعرف بـ (ابن أنعم) - كما في ترجمته من الكتب - . والله أعلم.

قلت: ويض له البخاري وابن أبي حاتم؛ فلم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ فهو في عداد المجهولين. وهو غير (نهل بن سعيد) الراوي عن الضحاك، وعنه جماعة، وهو كذاب. وإنما استكرت الحديث لضعف إسناده، ومخالفته للأحاديث الصحيحة في ابتلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل؛ لخلوها من لفظة؛ (صفي).

(١) الإصابة (٦٢٧/٧).

(٢) أخرجه الطبراني (٢٤/٢٤٥، رقم ٦٢٩). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٩٤).

(٣) النهاية (٨٣٢/١).

النمار»^(١) أي لابسها (فيلبسها ويبتلي بالقمل) بكثرتة (حتى يقتله ولأحدهم) عطف على القسم الأول الدال عليه لام لقد (كان أشد فرحاً بالبلاء) لما يعلمه من الأجر فيه (من أحدكم بالعطاء).

إن قلت: كراهة البلاء أمر طبيعي ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] والفرح طبعاً لا يكون إلا لمحبوب.

قلت: لما عرفوا من لهم عند الله من الإكرام والإحسان صير ذلك محبوباً عندهم مرغوباً فيه (٥ ع ك عن أبي سعيد) قال: دخلت على النبي ﷺ وهو محموم فوضعت يدي من فوق القטיפفة فوجدت حرارة الحمي فقلت: ما أشد حماك يا رسول الله فذكره، قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي ورمز المصنف لصحته^(٢).

١٠٥٢ - «أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم في الدنيا فلم يطلبه ورجل علم علماً فانتفع به من سمعه منه دونه (ابن عساكر عن أنس)» (ض).
 (أشد الناس حسرة) ندامة (يوم القيامة رجل أمكنه الله طلب العلم في الدنيا) بأن حصلت عنده نعمتان اللتان غبن فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ (فلم يطلبه) وندامته لما يراه من منازل العلماء في الآخرة ومن مقاماتهم عند الله وشفاعتهم لعباده والمراد من الناس أهل الإيمان وإلا فإن الكفار أشد ندامة والمؤمنون يتحسرون على عدم استكثارهم من الخير (ورجل) عطف على قوله رجل أي وأشد الناس حسرة يوم القيامة (رجل علم علماً فانتفع به من سمعه منه

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧)، وأحمد (٣٥٨/٤)، وابن حبان (٣٣٠٨)، والبيهقي (١٧٦/٤).
 (٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٤)، قال البوصيري (١٨٨/٤): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وأبو يعلى (١٠٤٥)، والحاكم (٣٤٣/٣) وأبو نعيم في الحلية (٣٧٠/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٩٥) والسلسلة الصحيحة (١٤٤).

دونه) فلم ينتفع، ووجه أشدية حسرته ظاهرة فإنه فوت أيام الدنيا في تحصيل العلم ثم انتفع به غيره فكان علمه ضرراً عليه ونفعاً لغيره فكان كالسراج آمناً لغيره وأحرق نفسه (ابن عساكر عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(١).

١٠٥٣ - «أشد الناس عليكم الروم وإنما هلكتهم مع الساعة (حم عن المستورد)».

(أشد الناس عليكم) أشدهم حرباً وجلاداً وتألباً عليكم وهو خطاب لأهل الإسلام (الروم) وهو من أعلام النبوة فإنهم من عصر النبوة إلى هذا العصر القرن الثاني عشر يجالدون أهل الإسلام ويحاربونهم (وإنما هلكتهم) هلاكهم (مع) قيام (الساعة) فيه تحذير منهم وإرشاد إلى الاستعداد لهم وإبانة أنه لا هلاك لهم إلا مع قيام الساعة (حم عن المستورد)^(٢) بالمهملة بعد الميم والمهملة آخره بزنة مستخرج وهو ابن شداد قرشي فهري صحابي^(٣).

١٠٥٤ - «أشد أمتي لى حباً قوم يكونون بعدى يود أحدهم أنه أعطى أهله وماله وأنه رآني (حم عن أبي ذر)» (ح).

(أشد أمتي) أمة إجابتي (لي حباً) قد أخبر ﷺ أنه لا يؤمن عبد [٣٠١ / ١] حتى يكون ﷺ أحب إليه من نفسه ووالده وولده، وهذا إخبار بأن أشد الأمة حباً

(١) أخرجه ابن عساكر (١٣٧/٥١) وقال: منكر. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٦): موضوع وقال في السلسلة الضعيفة (٧١٤٢) منكر. لأن في إسناده سليمان بن عمرو الكوفي يحتمل أن يكون سليمان بن عمرو النخعي الكذاب قلب بعضهم اسم أبيه إلى عمر مكان عمرو تدليسا وقد اتفقوا على أنه كذاب وضاع قال البخاري في التاريخ الكبير (٢٨/٤) سليمان بن عمرو الكوفي أبو داود النخعي معروف بالكذب قاله قتيبة وإسحاق.

(٢) انظر: الاستيعاب (٤٦٣/١)، والإصابة (٦١/١).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٣٠). قال الهيثمي (٦/٢١٢): فيه ابن لهيعة، وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح وانظر ترجمة ابن لهيعة في المغني (٣٣١٧) والتقريب (٣٥٦٣).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٠) والسلسلة الضعيفة (٢٧٨٤).

له (قوم يكونون) يوجدون (بعدي) وبين أشدية جبههم إياه بقوله (يود أحدهم) أي كل واحد منهم يود هذه الودادة لا إنها لواحد منهم دون سائرهم يتصفون بالأحبية نسبية (أنه فقد أهله وماله وأنه رأي) ولا يحب رؤيته ويؤثر عليها الأهل والمال إلا وهو أشد له حباً وفيه إخبار بأنه يأتي بعده أقوام يفضلون من رآه لأن الأكثر له حبا هو الأفضل ولأنه يحشر المرء مع من أحب فكيف مع من كان أشد له حباً (حم عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه^(١).

١٠٥٥ - «أشد الحرب النساء وأبعد اللقاء الموت وأشد منهما الحاجة إلى

الناس (خط عن أنس)» (ض).

(أشد الحرب النساء) أي حرب النساء وقد سماهن ﷺ فتنة في قوله: «ما

تركت بعدي فتنة أضرم على الرجال من النساء»^(٢) متفق عليه وذلك لأنهن حباتل الشيطان وهي أشد في القلوب من الحرب ولذا قيل^(٣):

نحن قوم تليتنا الحدق النجل على أننا نلين الحديد

وأنواع حربهن وفتنتهن لا انحصار لها وقد جمع ﷺ بين الحرب والنساء في جواز الكذب لهما فحربهن مجاهدة النفس عنهن وعن خداعهن وهذا على رواية حرباً بالراء والموحدة وهو الذي بخط المصنف، قال الشارح: وفي تاريخ الخطيب وعليه جرى ابن الجوزي أنه حزناً بضم المهملة وسكون الزاي ونون أشد الناس حزناً (وأبعد اللقاء الموت) أي ابعده لقاء المصائب لقاء الموت لأنه

(١) أخرجه أحمد (١٥٦/٥). قال الهيثمي (٦٦/١٠): رواه أحمد، ولم يسم التابعي، وبقية رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح. و صححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٠٣) والسلسلة الصحيحة (١٤١٨)

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٠٨)، ومسلم (٢٧٤٠).

(٣) ينسب إلى عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب بن زريق الخزاعي، بالولاء، أبو العباس. ١٨٢

آخر مصائب دار الدنيا (وأشد منها) من حرب النساء لقاء الموت (الحاجة إلى الناس) فإنه ليس على النفس الحرة أشد من ذلة السؤال وإراقة ماء المحيا للرجال ولذا يقال فإن إراقة ماء الحياه دون إراقة ماء المحيا، وفيه مرارة تجرع كأس الذلة ومرارة الاستفضال والتثقيل والمعتل على المسئول والإبرام كراهية السائل إليه ولذا قيل:

ولو أني جعلت أمير قوم لما حاربت إلا بالسؤال
لأن الناس ينحرفون عنه وقد ثبتوا الأطراف العوالي

(خط عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(١).

١٠٥٦ - «أشدكم من غلب نفسه عند الغضب وأحلمكم من عفا بعد القدرة

(ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن علي)» (ض).

(أشدكم) حفظاً لنفسه (من غلب نفسه) عن إيقاع ما يكره (عند الغضب) حفظهما عنده عن ذلك قال الإمام الغزالي في الإحياء^(٢): الغضب شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة إلا أنها لا تطلع إلا على الأفتدة وإنما لمستكنة في طي الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد، ومستخرجها الكبر الدفين في قلب كل جبار عنيد كما يستخرج الحجار النار من الحديد وقد انكشف للناظرين بنور اليقين أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين فمن استفزته نار الغضب فقد قربت منه قرابة الشياطين حيث قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾

(١) أخرجه الخطيب (١٣/١٢٠). وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٥٠١، رقم ٨٢٧) وقال: لا يصح وفيه آفات: يزيد الرقاشي متروك عندهم، انظر المغني في الضعفاء (٧٠٨٢) وأما عبد الله بن ضرار، فقال يحيى: ليس بشيء لا هو ولا أبوه، ولا يكتب حديثهما انظر المغني في الضعفاء (٣٢٢٤).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٦٤) وفي السلسلة الضعيفة (٢٧٨١) موضوع.

(٢) الإحياء (٣/١٦٤).

[الأعراف: ١٢] فإن شأن الطين السكون والوقار، وشأن النار التلطي الاشتعال والحركة والاضطراب فالغضب خلق من نار وعرز في الإنسان وعجن بطيبته فمهما غضب في عرض من أعراضه ومقصد من مقاصده اشتعلت نار الغضب وفارت فوراناً يغلي به دماغ القلب وينتشر في العروق ويرتفع على أعالي البدن كما يرتفع الماء [٣٠٢ / ١] الذي يغلي في القدر فلذلك ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه والعين والبشرة لصفائها تحكي لون ما ورائها من حمرة الدم كما تحكي الزجاجة لون ما فيها كما قال ﷺ: «الغضب جمرة توقد في القلب ألم تر إلى انتفاخ أوداجه وحمرة عينيه...»^(١) الحديث. نعم وإذا اشتدت نار الغضب أعمت صاحبها وأصمته عن كل موعظة فإذا وعظ لم يسمع بل يزداد غضباً وإن استضاء بنور عقله وراجع نفسه لم يقدر إذ ينطفئ نور العقل في الحال وينمحي بدخان الغضب فإن معدن الفكر الدماغ ويتصاعد عند شدة الغضب دخان من القلب إلى الدماغ يظلم فيستولي على معادن الفكرة ثم تظهر آثاره على جوارحه فينطلق اللسان بالشتم والفحش الذي يستحي منه ذو العقول ويستحي منه قائله عند فتور الغضب مع تخليط في اللفظ وتنطلق الجوارح بالضرب والتهجين والقتل والجرح مع التمكن فإن فاته المغضوب عليه يرجع إلى نفسه بتمزيق ثوبه ولطم نفسه، ويتولد في القلب الحقد والحسد وإضرار السوء والشماتة بالمساءات والعزم على إفشاء السر وهتك السر وغير ذلك، وقد أرشد ﷺ إلى أدوية يدفع بها الغضب ويكسر ثورته منها الاستعاذة كما تقدم ومنها التحول من حال إلى حال غير التي هو عليها فيجلس إن كان قائماً ويضطجع إن كان قاعداً، ومنها أن

(١) أخرجه الترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٠)، وأحمد (١٩/٣)، والحاكم في المستدرک (٥٥١/٤)، والبيهقي في السنن (٩١/٧)، ومسنند أبي يعلى (١١٠١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٢٤٠): ضعيف لأن مدار الحديث على: علي بن زيد بن جدعان ضعيف كما في التقريب (٤٧٣٤).

يتوضأ كما قال ﷺ: «إذا غضب أحدكم فليتوضأ»^(١). ومنها أن يسجد كما فسّر به قوله ﷺ: «فليصق بالأرض»^(٢). ومنها أن يستنشق بالماء كما روي أن عمر يوماً غضب فاستنشق وقال: إن الغضب من الشيطان وإن هذا يذهبه. ومنها أن يذكر فضيلة الحلم والعفو وما ورد في الكظم للغیظ من الأجر. ومنها أن يذكر ما يحبه الله من العفو والكظم ففي بعض الكتب: يا ابن آدم اذكرني عند الغضب أذكرك حين أغضب وقد كان السلف يتأدبون بهذه الآداب.

سب رجل الشعبي فقال: إن كنت صادقاً يغفر الله لي، وإن كنت كاذباً يغفر الله لك. وقالت امرأة لمالك بن دينار: يا مرائي فقال: ما عرفني غيرك. وسب رجل أبا بكر فقال: وما ستر الله عنك أكثر.

واعلم أن الغضب منه ما هو محمود بل لا يكمل الإيمان إلا به وهو الغضب لله كالغضب على العصاة وعلى الكفار فلولا الغضب ما كان الجهاد على إمضاء أحكام الله كما قال تعالى في الحدود: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢] وقال تعالى: ﴿أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩].

وسبب الحديث أنه مر ﷺ هو وأصحابه فقالوا: هذه تسمى حجر الأشد أي نقلها من كان أشد القوم فقال ﷺ: «أشدكم من كان» الحديث. وهو نظير قوله ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة الشديد من يملك نفسه عند الغضب» (وأحلمكم من عفا بعد القدرة) إنما يظهر سلطان الحليم عند القدرة فإن ملك النفس مع

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٨٤)، وأحمد (٢٢٦/٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٧/١٧) رقم (٤٤٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٥١٠) والسلسلة الضعيفة (٥٨٢).

في سنده عروة بن محمد بن عطية السعدي الجشمي وأبيه مجهولان. قال الحافظ في الأول مقبول أي عند المتابعة (التقريب ٤٥٦٧) وقال الذهبي في الثاني ما روى عنه سوى ولده. انظر المغني (٥٨٢٣).

(٢) وهو جزء من حديث طويل سبق ذكره قبل قليل وأخرجه الترمذي (٢١٩١) وابن ماجه (٤٠٠٠)، وأحمد (٦١/٣).

عدم القدرة فقد اتصف بأشرف الصفات وأما من يحلم مع عدم القدرة فليس بحليم [٣٠٣ / ١] إنما هو عجز كما قيل^(١):

كُلُّ حِلْمٍ أَتَى بِغَيْرِ اقْتِدَارٍ حُجَّةٌ لَاجِئَةٌ إِلَيْهَا اللَّئِيمُ

فيحتمل أن أفعل هنا ليس للزيادة ويحتمل أن يراد من عفا عن العقوبة في الدنيا وعن المطالبة في الآخرة فهو الأحلم ومن عفا عن المطالبة في الآخرة مع القدرة على الانتصاف في الدنيا فهو المفضل عليه (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن علي) رمز المصنف لضعفه قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف وأخرج البيهقي في الشعب: الطرف الأول مرسلًا بسند جيد^(٢).

١٠٥٧ - «أشرف أمتي حملة القرآن وأصحاب الليل (طب، هب) عن ابن

عباس» (ض).

(أشرف أمتي) في الآخرة أو في الدارين (حملة القرآن) حفاظه القائمون بحقه تلاوة وعملاً (وأصحاب الليل) أي القيام بالتهجد والتلاوة أي هؤلاء هم الأشراف عند الله قال الطيبي: إضافة الأصحاب إلى الليل لكثرة مباشرة القيام فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على سلوكه انتهى (طب هب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه سعد بن سعيد الجرجاني ضعيف قال

((١١) الأبيات للمتنبي.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب كما في الكثر (٧٦٩٧) والديلمي (٨٥٠). قال المناوي (١/ ٥٢٢): قال الحافظ العراقي في المغنى: سنده ضعيف. وتمة كلامه أخرجه ابن أبي الدنيا من حديث علي بسند ضعيف والبيهقي في الشعب بالشرط الأول من رواية عبد الرحمن بن عجلان مرسلًا بإسناد جيد وللبزار والطبراني في مكارم الأخلاق واللفظ له من حديث: «أشدكم أملككم لنفسه عند الغضب» وفيه عمران القطان مختلف فيه، انظر الميزان (٥/ ٢٨٧) والتقريب (٥١٥٤). انظر تخريج الإحياء (٣/ ١٣٩). وأخرج البيهقي شطره الأول في شعب الإيمان (٨٢٧٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٧١).

البخاري: لا يصح حديثه. قلت: لكن له شواهد^(١).

١٠٥٨ - «أشربوا أعينكم الماء عند الوضوء ولا تنفضوا أيديكم من الماء فإنها

مراوح الشيطان (ع عد) عن أبي هريرة (ض)».

(أشربوا أعينكم) أي اسقوها يقال أشربته إذا أسقيته، وفيه دليل على غسل باطن العين (من الماء عند الوضوء) إذ ليس المراد ظاهرها فإنه من الوجه، وإليه ذهب ابن عمر ويروى أنه كان يفعله حتى عمي ولم يوافق عليه الصحابة والجمهور من الأئمة واستدلوا بالأحاديث في تعليمه ﷺ الوضوء وفعله فإنه لم يرد في حديث واحد أنه غسل باطن عينيه وهذا الحديث لا تقوم الحجة به (ولا تنفضوا) بالفاء فساد معجمة (أيديكم فإنها) أي الأيدي التي تنفض من الوضوء (مراوح الشيطان) يحمل أنه نهى عن نفض اليد نفسها من ماء الوضوء وعن التمسح الذي أفاده حديث: أنه أتى ﷺ بمنديل بعد الوضوء لينشف به فرده^(٢)، فإن الانتفاض مسح ما بقي في الأعضاء من ماء الوضوء.

قال في النهاية^(٣): فيه أنه أتى بمنديل فلم ينتفض به أي لم يتمسح به فمنهم من حمل هذا النهي على الكراهة واستدل بحديث عائشة: «أنه كان له ﷺ خرقة ينشف

(١) أخرجه الطبراني (١٢/١٢٥، رقم ١٢٦٦٢)، قال الهيثمي (٧/١٦١): فيه سعد بن سعيد الجرجاني، وهو ضعيف. والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٢٧٠٣). وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل (٣/٣٥٨) في ترجمة سعد بن سعيد الجرجاني ثم قال: وكان رجلاً صالحاً ولم تؤت أحاديثه التي لم يتابع عليها من تعمد منه فيها أو ضعف في نفسه ورواياته إلا لغفلة كانت تدخل عليه وهكذا الصالحين. وفي الميزان (٣/١٧٩) قال البخاري: لا يصح حديثه - يعني هذا - وأخرجه ابن عدي في (٧/٥٧) في ترجمة نهشل بن سعيد بن وردان قال الحافظ في التقریب (٧١٩٨) متروك وكذبه إسحاق بن راهويه. ابن عدي (٧/٥٧)، ترجمة نهشل بن سعيد بن وردان، والإسماعيل في معجمه (١/٣١٩، رقم ٣٢٠)، والخطيب في تاريخه (٨/٨٠). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٢) وفي السلسلة الضعيفة (٢٤١٦): موضوع.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٦)، ومسلم (٣١٧).

(٣) النهاية ٢٠٦/٥

بها بعد الوضوء»^(١) سيأتي إلا أنه ضعفه الترمذي (ع عد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه البخري بن عبيد والبخري ضعفه أبو حاتم وتركه غيره، قال ابن عدي يروي عن أبيه عشرين حديثاً غالبها مناكير هذا منها، وقال العراقي: سنده ضعيف^(٢).

١٠٥٩ - «أشرف المجالس ما استقبل به القبلة (طب عن ابن عباس)» (ض).
 (أشرف المجالس) كأن المراد أحبه إلى الله أو أكثره أجراً أو أبعد من الشيطان (ما استقبل به القبلة) أي ما كان فيه الجالس مستقبلاً لها أو ما كان بابها إليها والأول أقرب والقبلة عند الإطلاق يراد به الكعبة (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(٣).

١٠٦٠ - «أشرف الإيمان أن تأمنك الناس وأشرف الإسلام أن تسلم الناس

(١) أخرجه الترمذي (٥٣)، وقال أبو عيسى: حديث عائشة ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. والحاكم (٢٥٦/١)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٩٩): حسن بمجموع طرقه.

(٢) أخرجه ابن عدي (٥٧/٢)، ترجمة ٢٩٠ بخري بن المختار العبدي) وقال: روى عن أبيه عن أبي هريرة قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير. وأخرجه أيضاً: ابن حبان في المجروحين (٢٠٣/١)، ترجمة (١٥٨) وقال: لا يحل الاحتجاج به. وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢٦٣/٢) قال أبو حاتم الرازي: هذا حديث منكر، والبخري ضعيف الحديث، وأبوه مجهول. وقال أبو حاتم بن حبان: البخري بن عبيد بن سلمان ضعيف الحديث ذاهب، لا يحل الاحتجاج به قال المناوي (٥٢٣/١): قال العراقي: سنده ضعيف. قال النووي وابن الصلاح: لم نجد له أصلاً. انظر: العلل المتناهية (٥٧٣)، وتلخيص الحبير (٩٩/١).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٣) وفي السلسلة الضعيفة (٩٠٣): موضوع.

(٣) أخرجه الطبراني (٣٢٠/١٠)، رقم (١٠٧٨١). قال الهيثمي (٥٩/٨): فيه هشام بن زياد أبو المقدم، وهو متروك. وأخرجه أيضاً: الحاكم (٢٦٩-٢٧٠/٤) وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٠٦/٧) في ترجمة هشام بن زياد وقال بعد أن ساق له أحاديث أخرى: ولهشام غير ما ذكرت وأحاديثه يشبه بعضها بعضاً والضعف بين على رواياته.. قال المناوي (٥٢٣/١): سنده ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٦).

من لسانك ويدك وأشرف الهجرة أن تهجر السباب وأشرف الجهاد أن تقتل ويعقر فرسك (طص عن ابن عمر. ورواه ابن النجار وزاد: وأشرف الزهد أن يسكن قلبك على ما رزقت وإن أشرف ما يسأل من الله عزوجل العافية في الدين والدنيا)» (ض).

(أشرف الإيمان) أحبه إلى الله (أن يأمنك الناس) فيه دليل على أن اللام في حديث فضالة بن عبيد في قوله: «المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم»، أنه للدلالة على أن المراد الذي تحققت له صفة الإيمان وظهرت عليه علاماته كما قاله الإمام عبد القاهر في قوله: واللام في العبد أن اللام للدلالة على أن كونه عبداً أمر ظاهر وقرره السعد في المطول وأطال في تقريره ومثله يجري في قوله (أشرف الإسلام أن يسلم الناس من لسانك ويدك) [٣٠٤ / ١] وحديث جابر عند مسلم: «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده»^(١) وإذا عرفت هذا فلا يرد أن من كان على خلاف هذه الصفة لا يُسمى مؤمناً ولا مسلماً، نعم ليس أشرف إيمان ولا أشرف إسلام بل يكون متصفاً بمطلق الإيمان والإسلام وقد لوحظ في الحديث إلى الاشتقاق ودل على أن أشرف الإيمان أعظم من أشرف الإسلام لأنه جعل حقيقة ذلك عدم أذية الناس باللسان واليد وكفهما عنهم وجعل حقيقة الأول أمانة الناس له وبينهما بون بعيد وتقدم تفسير «سلامة الناس من يده ولسانه» (وأشرف الهجرة) لغة مأخوذة من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من أرض إلى أرض وترك الأولى للثانية لأجل الله وفضلها مملوء بها كتب السنة والتفسير فأخبر ﷺ هنا أن أشرف الهجرة (أن تهجر السيئات) فإن من هاجر ولم يهجر السيئات لا يكمل شرف هجرته ثم ليس المراد أن أشرف الهجرة هجر السيئات مع البقاء في دار الكفر لأن الباقي في دار الكفر غير هاجر

(١) أخرجه مسلم (٤١).

للسيئات (وأشرف الجهاد أن تقتل في سبيل الله وتعقر فرسك) إن قرئ معلوماً فالمراد أن يعقرها المجاهد نفسه عند خوفه أخذ العدو لها ويقويه بها فيعقرها لثلاث تقوي شوكته كما فعله جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة مؤتة فإنه قاتل حتى إذا أرهقه القتال اقتحم عن فرسه فعقرها ثم قاتل حتى قتل رضي الله عنه وكان أول من عقر فرسه في الإسلام عند القتال^(١)، وأصل العقر ضرب قوائم الفرس أو البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم ويحتمل أن يُقرأ مجهولاً أي يعقرها العدو لشدة نكايته فيهم وليمكنوا من راكمه ولفظ الحديث أقرب إلى هذا (طص عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه وقال مخرجه الطبراني: تفرد به مُنْبَهُ عن ابن عمر (رواه ابن النجار) في تاريخه (وزاد: وأشرف الزهد أن يسكن قلبك) تطمئن (على ما رزقت) فلا تطلب زيادة على ذلك بل تصبر على القليل لتنال الكثير (وإن أشرف ما يسأل من الله ﷻ العافية في الدين) عن الآثام (والدنيا) عن مصائبها والأسقام^(٢).

١٠٦١ - «أشعرُ كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ (م، ت عن أبي هريرة)» (صح).
(أشعر كلمة) هو من الشعور العلم بالأمر قال في القاموس^(٣): الشعر غلب

(١) انظر: البداية والنهاية (٢/٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠) وقال: تفرد به منبه وقال المناوي في الفيض (١/٥٢٣) وفيه عند الطبراني ومن على قدمه صدقة بن عبد الله السمين أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال أحمد والبخاري ضعيف جدا عن الوضين ابن عطاء. قال أبو حاتم يعرف وينكر. وانظر المغني في الضعفاء (٢٨٧٠) وتهذيب التهذيب (٤/٣٦٥). وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/٨٥) ولم أجد فيه الزيادة المذكورة. وأخرجه أيضاً: الطبراني في مسند الشاميين (٦٧١). قال الهيثمي (١/٦٠): رواه الطبراني في الصغير، وقال تفرد به منبه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٤).

(٣) القاموس المحيط (ص ٥٣٣).

على منظوم القول لشرفه بالوزن والقافية وإن كان كل علم شعر انتهى .
 (تكلمت بها العرب) هو من باب فعقروا الناقة (كلمة ليبد) إخبار عن أنها
 أزيد الأشعار في الشعرية وتقدم أنها أصدق كلمة ويحتمل أن هذا التفضيل من
 حيث الأصدقية أو من الأحبية أخرى (ألا كل شيء ما خلا الله باطل) بدل من
 كلمة ليبد أو عطف بيان لها والكلمة تطلق على القصيدة وعلى اللفظة كما في
 القاموس فيحتمل أن يراد القصيدة كلها لأن هذا اللفظ اسم لها فإنه كثيراً ما
 تسمى القصيدة بمستهلهها كما في قصيدة بانث سعاد ونحوها، وفي سور القرآن
 سور مسماة بفواتحها ويحتمل أنه أريد هذا اللفظ الذي أبدله منها فقط (م ت
 عن أبي هريرة)^(١).

١٠٦٢ - «اشفع الأذان وأوتر الإقامة (خط عن أنس، قط في الأفراد عن
 جابر)» (ح).

(اشفع الأذان) اجعل كلماته شفعا وهو مثل حديث أبي محذورة عند
 الشيخين وابن خزيمة وغيره وورد أنه ﷺ أمره بشفع الأذان وبوتر الإقامة إلا
 الإقامة وحديث ابن عمر عند أبي داود والنسائي^(٢) كان الأذان على عهد رسول
 الله ﷺ مرتين مرتين [٣٠٥ / ١] والإقامة مرة مرة غير أنه كان يقول: «قد قامت
 الصلاة، قد قامت الصلاة مثني» ومن يرى تربيع التكبير قال: أنه حسب ﷺ كل
 مرتين مرة وقد اختلفت الروايات في الأذان والإقامة، واختلف العلماء فذهب
 كل إلى قول من الروايات وآخرون إلى أنه من العمل المخير فيه وهو الأقرب
 لصحة الروايات والأقوال مبسوطة في كتب الخلاف (وأوتروا الإقامة) تقدم
 بيانها (خط عن أنس) رمز المصنف لحسنه (قط في الأفراد عن جابر)^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٦)، والترمذي (٢٨٤٩) وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٠)، والنسائي (٤٩٦/١).

(٣) حديث أنس: أخرجه الخطيب (٤/٤٣٤) أن النبي ﷺ قاله لبلال.

١٠٦٣ - «اشْفَعُوا تَوْجَرُوا (ابن عساكر عن معاوية)».

(اشفعوا) خطاب لأصحابه والشفاعة السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم وفي إعانة ذوي الحاجات وفي النهاية^(١): الشافع الجاعل الوتر شفعاً والمراد هنا الساعي في نفع غيره كأنه ضم سعيه إلى سعيه فكان شفعاً (تؤجروا) تنالوا الأجر لأن الشافع مأجور قضيت الحاجة أو لم تقض كما يفيد الحديث الآتي (ابن عساكر عن معاوية بن أبي سفيان)^(٢).

١٠٦٤ - «اشْفَعُوا تَوْجَرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ (ق ٣ عن أبي

موسى)» (صح).

(اشفعوا تؤجروا) أي إلى أولي الأمر أو عام إلى كل من نزلت به الحاجة والمراد هنا الأول نصاً وغيره بالقياس لقوله (ويقضى الله) وهو استئناف له عطف على تؤجروا ولذا لم يجزم (على لسان نبيه ما شاء) فليس على الشافع قضاء الحاجات وقد حصل الأجر لسعيه ومعاونته ومقاصديه لذي الحاجة وفي كلام النهج: الشفيع جناح الطالب، وفي كلام غيره الشفيع يؤدي نار النجاح ومن كف المفيض ينتظر نور الفراح وهو محمود بكل لسان كما قيل:

وَإِذَا امْرُؤٌ أَسَدَىٰ إِلَيْكَ صَنِيعَةً مِّنْ جَاهِهِ فَكَأَنَّهَا مِّنْ مَّالِهِ^(٣)

والأمران في الحديثين الأصل فيهما الإيجاب ويحتمل أنه للندب ويحتمل أن

حديث جابر: أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في أطراف ابن طاهر (٢/٣٩٠، رقم ١٧١٣). وأخرجه أيضاً: ابن عدى (٦/١٥٨، ترجمة ١٦٤٩ محمد بن عبد الملك الأنصاري) كلاهما أن النبي ﷺ قاله لبلال. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٤) (١) النهاية (٢/١٨٤).

(٢) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٢١٩، رقم ٦٦٧)، وابن عساكر (٥٩/٥٦). وأخرجه أيضاً: أبو داود (٥١٣٢)، والنسائي (٥/٧٨)

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٠٦) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٤).

(٣) الأبيات لأبي تمام أبو تمام حبيب بن أوس بن الحارث الطائي. ١٨٨ - ٢٣١ هـ / ٨٠٣ - ٨٤٥ م.

تختلف الأحوال والمقامات والسائلين والمسئولين (ق ٣ عن أبي موسى) ^(١).
 ١٠٦٥ - «أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة (طس
 عن أبي سعيد)» (ض).

أشقى الخسران المبين من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة فإنه خسر
 الدارين ذلك هو الخسران المبين وإليه يشير من قال ^(٢):

مَا أَحْسَنَ الدِّينَ وَالدُّنْيَا إِذَا اجْتَمَعَا وَأَقْبَحَ الْكُفْرَ وَالْإِفْلَاسَ بِالرَّجُلِ
 والناس أربع طبقات من له مال وتقوى فهذا أسعد السعداء، ومن كان له مال
 بلا تقوى معه فهو من سعداء الدنيا، ومن كان له تقوى بلا مال فهو من سعداء
 الآخرة ومن فقد الأمرين فهو من أشقى البرية (طس عن أبي سعيد) رمز
 المصنف لضعفه قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما يزيد بن عبد
 الرحمن بن أبي مالك وثقه أبو زرعة وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات ^(٣).

١٠٦٦ - «أشقى الناس رجلان: عاقر الناقة وابن آدم الذي قتل أخاه ما سفك
 على الأرض من دم إلا لحقه منه شيء لأنه أول من سن القتل (ك ، طب، حل
 عن ابن عمر) (صح)».

(أشقى الناس) الشقي ضد السعيد والشقاوة ضد السعادة (عاقر ناقة ثمود)
 هو قدار بن سالف وقد سماه الله أشقى ثمود في قوله: ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٠٠)، والبخارى (١٣٦٥). ومسلم (٢٦٢٧)، وأبو داود (٥١٣١)، والترمذى
 (٢٦٧٢)، والنسائى (٧٧/٥).

(٢) الأبيات لأبي العتاهية أبو العتاهية إسماعيل بن القاسم بن سويد العيني، العنزي، أبو إسحاق. ١٣٠٠
 - ٢١١ هـ / ٧٤٧ - ٨٢٦ م.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين في أحدهما خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك وقد وثقه
 أبو زرعة وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات، وفي الأخرى أحمد بن طاهر بن حرملة وهو كذاب،
 وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٢٧٨) قال أبي هذا حديث باطل وماضي لا أعرفه.
 وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٧٧) والسلسلة الضعيفة (١٣٩): موضوع.

[الشمس: ١٢] فالمراد بالناس هنا ثمود بقريئة المقام وكما دلت له الآية ويحتمل أنه أشقى الناس أجمعين والمراد بالناس الاستغراق والإضافة في الآية للتوضيح لا لكونه المفضل عليه ويرشد إليه عطف قوله (وابن آدم الذي قتل أخاه) فإن قريئة السياق تدل على أنه أريد به العموم بالنسبة فكذا بالنسبة إلى ما قبله [٣٠٦/١] إلا أن حديث علي عليه السلام عند أحمد^(١): «أن أشقى الأولين عاقر الناقة وأشقى الآخرين قاتله»، يشعر أنه أريد بالناس الأولون والمراد ما عدا ابن آدم وقاتل علي عليه السلام أشقى الآخرين ما عدا قاتل الناقة والإضافة في ابن آدم عهدية والمراد به قابيل الذي قص الله شأنه في كتابه وأخوه المقتول هابيل (ما سفك في الأرض) السفك الإراقة والإجراء لكل مائع يقال سفك الدم والماء والدمع وكأنه بالدم أخص قاله في النهاية^(٢): (من دم) حرام حذفت الصفة بقريئة السياق كما حذفت في قوله تعالى: ﴿كُلَّ سَفِينَةٍ غَضْبًا﴾ [الكهف: ٧٩] أي صحيحة (إلا لحقه منه) أي من إثم الدم على طريقة الاستخدام فإنه أريد بالدم حقيقة بدليل السفك وأريد بضميره الإثم أو أنه من مجاز الحذف أي كان عليه من إثمه وكلمة من للتبويض تقضي بأن عليه بعض الإثم إلا أن حديث: «من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها»^(٣). يقضي بأنه يلحقه مثل إثم القاتل ولعل الأقرب في الجمع أن يجعل ضميره منه عائداً على وزر القتل مطلقاً لا وزر القاتل إذ للقتل وزر عظيم بعضه للقاتل الأول وبعضه للقاتل الثاني وكل واحد من الوزرين وزر كامل (لأنه أول من سن القتل) أي أول من أبرز هذه المعصية

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧/١) بلفظ غير هذا اللفظ، والطبراني (٣٨/٨) رقم (٧٣١١)، وأبو يعلى (٤٨٥)، والبزار (١٤٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٨٦/٩): رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه رشدين بن سعد وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

(٢) النهاية (٣٧٦/٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٠١٧)، والنسائي في السنن (٧٥/٥)، وابن ماجه (٢٠٣).

ونبه عليها وعرف الناس بها وقد مقت الله اللوطية في عدة آيات على اللواط وعلله بأنه ما سبقهم إليه أحد من العالمين فكل من ابتكر سيئة وابتدع خطيئة يلحقه وزر من عمل بها إلى يوم القيامة وذلك لأن الطباع البشرية مجبولة على تقليد الآخر للأول وجعل ابتداع الأول حجة ولذا قالت الكفرة: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] (طب ك حل عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وقال الشارح: لفظ الطبراني: «أشقى الناس ثلاثة: عاقر..» إلى آخره، قال الهيثمي: سقط من الأصل «الثالث» والظاهر أنه قاتل علي عليه السلام كما رواه الطبراني في خبر آخر، والحديث فيه ابن إسحاق وهو مدلس وحكيم بن جبير متروك^(١).

١٠٦٧ - «أشكر الناس لله أشكرهم للناس (حم، هب والضياء، عن الأشعث بن قيس. طب، هب عن أسامة بن زيد. عد، قط في الأفراد عن ابن مسعود)» (صح).

(أشكر الناس لله أشكرهم للناس) قد جعل الله شكر المحسن معلوماً عقلاً ثم أكده وفسر علته له، ولذا لما كان أعظم الناس حقاً على الإنسان أبيه قرن الله بشكرهما شكره فقال: **أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ** ﴿لقمان: ١٤﴾ فمن شكر للعباد إحسانهم إليه فقد عمل بمقتضى ما عزره الله من شكره في عقله المحسن إليه، وأكده شرعه فإذا شكر للناس كان شكره لله تعالى أولى وأحق عند عقله؛ لأنه تعالى الذي أفاض كل إنعام وخالق النعمة التي أسداها الله الغير وخالق الغير وملهمه الإحسان إليه فالحديث إخبار بأن من كان أكثر الناس شكراً للناس فهو أكثر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤/٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٧): فيه حكيم بن جبير، وهو متروك وضعفه الجمهور وقال أبو زرعة محله الصدق، وابن إسحاق مدلس. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٧/٤). وأخرجه أيضاً: ابن عساکر (٤٥/٤٩).

شكراً لله تعالى لأنه الداعي لهم إلى الإنعام عليه فشكره في الحقيقة. فطرة من إحسان الله إليه، ويأتي حديث: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى»^(١) وذلك لأنه إذا لم يعمل بمقتضى عقله في حق العباد ولا يعمل به في حق الله تعالى. واعلم أن للمسئ حقاً إلى من أحسن إليه يجب عليه أداءه وأقله أن يدعوا له كما في حديث: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء»^(٢). [٣٠٧/١] يأتي إن شاء الله تعالى ولذلك يستجاب للمنعم دعاءه على من أنعم إليه إذا لم يشكره كما يفيد حديث ابن عباس: «من أسدى إلى قوم نعمة فلم يشكره فدعا عليهم استجيب له»^(٣). والمعروف الذي يُسمى فاعله محسناً كل ما يعد معروفاً ولو أن يلقي أخاه بوجه طليق كما يفيد حديث أبي ذر عند مسلم: «لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق»^(٤) (حم طب هب والضياء عن الأشعث بن قيس) رمز المصنف لصحته وفيه محمد بن طلحة مختلف فيه، قال النسائي: ليس بقوي (طب هب عن أسامة بن زيد) رمز المصنف لصحته، وفيه عندهما ابن نعيم ضعفه الدار قطني وغيره وبه أعل الهيثمي خبر الطبراني (عد عن ابن مسعود) سكت عليه المصنف وقال الشارح: أنه رمز لصحته ولعله من الصحيح لغيره ويحتمل أنه أراد الشارح بالرمز الرمزين الأولين^(٥).

- (١) أخرجه الترمذي (١٩٥٥) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد (٢/٢٥٨).
 (٢) أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٤١٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٦٨).
 (٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/٢٩٩).
 (٤) أخرجه مسلم (٢٦٢٦).
 (٥) حديث الأشعث بن قيس: أخرجه أحمد (٥/٢١٢)، وابن جرير في تهذيب الآثار في مسند عمر بن الخطاب (١/٧٣، رقم ١٢٠) والضياء في المختارة (٤/٣٠٦، رقم ١٤٩٠) وأخرجه أيضاً: البيهقي (٦/١٨٢)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣١٤، رقم ٢٤٥٦).

١٠٦٨ - «أشهد بالله وأشهد لله لقد قال لي جبريل: يا محمد إن مدمن الخمر كعابد وثن (أبو نعيم في مسلسلاته، والشيرازي في الألقاب، والرافعي عن علي. قال أبو نعيم: صحيح ثابت)».

(أشهد بالله) أي احلف بالله كما في القاموس^(١) (وأشهد لله) من باب شهد له أدى ما عنده من الشهادة فالمراد: أحلف بالله وأدى ما عندي من الشهادة (لقد) جواب القسم (قال لي جبريل: يا محمد إن مدمن الخمر) المدمن الذي يعاقر شرب الخمر ويلازمه ولا يفارقه والخمر: ما أسكر من عصير العنب أو عام كالخمرة والعموم أصح لأنها حرمت الخمر، وما بالمدينة خمر عنب وما كان شراهم إلا البسر والتمر، وسميت خمراً لأنها تخمر العقل وتستره أو لأنها تركت حتى أدركت واخمرت أو لأنها تخامر العقل أي تخالطه قاله في القاموس^(٢) (كعابد وثن) الوثن بالمثلثة: الصنم وما اتخذ إليها من دون الله وقيل: الصنم ما له جسم أو صورة فإن لم يكن له جسم أو صورة فهو وثن قاله في النهاية^(٣) في الصاد المهملة وقال: في حرف الزاي^(٤) إن الوثن كل ماله جثة معمولة من جواهر الأرض أو من الخشب أو من الحجارة كصورة الآدمي وتنصب فتعبد والصنم الصورة بلا جثة.

حديث أسامة بن زيد: أخرجه الطبراني (١/١٧١، رقم ٤٢٥). قال الهيثمي (٨/١٨١): فيه عبد المنعم بن نعيم، وهو ضعيف، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١١٨). وأخرجه أيضاً: الديلمي (١٤٥٥)، وأورده العقيلي (٣/١١١)، ترجمة ١٠٨٣ عبد المنعم بن نعيم) وقال: منكر الحديث حديث ابن مسعود: أخرجه ابن عدى (٣/٣١١)، ترجمة ٧٧٢ سلام بن سليمان بن سوار الثقفي)، والدارقطني في الأفراد كما في أطراف ابن طاهر (٤/١٢٤، رقم ٣٧٩٣).

(١) القاموس المحيط (ص ٣٧٢).

(٢) القاموس المحيط (ص ٤٩٥).

(٣) النهاية (٣/٥٦).

(٤) النهاية (٥/٣٢٨).

قلت: ما في كلامه وكلام القاموس يقضي بترادفهما وفي كلام الخليل عليه السلام في قوله: ﴿تَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧] وقوله: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا﴾ [العنكبوت: ١٧] ما يقضي بذلك وهذا الحديث من أشد الأحاديث زجراً عن الخمر وأعظمها تحذيراً عنه فإن فيه أنواعاً من التأكيد عديدة: إقسامه عليه السلام أولاً ثم شهادته وإعلامه بأن جبريل أخبره مخاطباً له منادياً له لتقبل على ما يلقيه إليه ثم ألقى إليه جملة اسمية مؤكدة بأن ثم زاده تأكيداً يشبهه بعباد الوثن الذي ذنبه لا يغفره الله أبداً (الشيرازي في الألقاب وأبو نعيم في مسلسلاته وقال أبو نعيم: صحيح ثابت عن علي) ورواه عنه الرافعي وقال: صحيح ثابت من طرق كثيرة بألفاظ متغايرة^(١).

١٠٦٩ - «أشهدوا هذا الحجر خيراً فإنه يوم القيامة شافع مشفع له لسان وشفتان يشهد لمن استلمه (طب عن عائشة) (ح)».

(أشهدوا هذا الحجر) المراد به حجر الركن الشريف وهو الحجر الأسود غلب عليه لفظ الحجر كما غلب البيت على بيت الله الحرام (خيراً) أي اتخذه شاهداً لكم وأودعوه خيراً (فإنه يوم القيامة شافع) لمن أودعه خيراً (مشفع) مقبول الشفاعة (له لسان) من جنسه أو يصير حيواناً (وشفتان) كذلك وقدرة الله قابلة (يشهد لمن استلمه) فإيداع الخير استلامه وقد شرح هذا الحديث ما أخرجه الحاكم والبيهقي^(٢) وضعفه من حديث أبي سعيد الخدري قال: حججنا مع عمر بن الخطاب [٢٠٨/١] فلما دخل الطواف استقبل الحجر

(١) أخرجه الرافعي من طريق أبي نعيم في مسلسلاته (٤٠٩/٣) وقال: قال أبو نعيم: صحيح ثابت. وأخرجه أيضاً: أبو نعيم في الحلية (٢٠٤/٣)، وقال: صحيح ثابت روته العترة الطيبة. وذكره الحافظ في اللسان (٢٠٩/١)، في ترجمة أحمد بن عبد الله) وقال: هذا المتن بالسند المذكور أخرجه أبو نعيم في الحلية بسند له، فيه من لا يعرف حاله والمتن أورده ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس وفي سنده مقال.

(٢) أخرجه الحاكم (٢٦٢٨/١)، والبيهقي في الشعب (٤٠٤٠).

فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك ثم قبله فقال له علي بن أبي طالب ؓ: يا أمير المؤمنين إنه يضر وينفع قال: بما؟ قال: بكتاب الله ﷻ قال: وأتى ذلك من كتاب الله تعالى قال: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] إلى قوله: ﴿بَلَى﴾ خلق الله آدم ومسح على ظهره وقولهم بأنه الرب وإنهم العبيد وأخذ عهودهم وموآثيقهم وكتب ذلك في رق، وكان لهذا الحجر عينان ولسان، فقال له: افتح فاك! ففتحه فألقمه ذلك الرق، وقال له: اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة وإني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد» فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع، فقال عمر: «أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن»^(١) وأخرجه الجندي في فضائل مكة وأبو الحسن القطان فهو يبين أن شهادة الحجر بالتوحيد (طب عن عائشة)^(٢) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: ولعله لا اعتضاده وإلا فقد أعله البيهقي وغيره بأن فيه الوليد بن عباد مجهول وبقية رجاله ثقات.

١٠٧٠ - «أشيدوا بالنكاح (الطبراني عن السائب بن يزيد)» (ح).

أشيدوا بالنكاح) يقال أشاده وأشاده إذا أشاعه ورفع ذكره من أشدت البنيان فهو مشيد وشيدته إذا طولته فاستعير لرفع الصوت أفاده في النهاية^(٣) والنكاح يطلق على الوطاء وعلى العقد والمراد هنا العقد لما يأتي من حديث عائشة أعلنوا

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٦٢٨)، والبيهقي في الشعب (٤٠٤٠)، وقال الحافظ ابن حجر

في الفتح (٣/٤٦٢): وفي إسناده أبو هارون العبدى وهو ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٧١). وذكر المنذري (٢/١٢٥) والهيتمي (٣/٢٤٢): أن رواه

ثقات إلا أن الوليد بن عباد مجهول.

(٣) النهاية (٢/٥١٧).

هذا النكاح واجعلوه في المسجد ولا يكون في المسجد إلا العقد ويحتمل أنه أريد ما يشمل الوليمة (طب عن السائب بن يزيد) رمز المصنف لحسنه^(١).

١٠٧١- «أشيدوا النكاح وأعلنوه» (الحسن بن سفيان طب عن هبار).

(أشيدوا النكاح وأعلنوه) عطف تفسيري إذ الإعلان والإشادة مترادفان ويصدق الإعلان بحضور الشهود والولي (الحسن بن سفيان طب عن هبار) بفتح الهاء وتشديد الموحدة آخره راء (ابن الأسود) وسببه أن هبار زوج ابنته وكان عنده كير وغراييل فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا؟» قيل: زوج هبار ابنته فذكره ثم قال: «هذا النكاح لا السفاح» فدل السبب على أنه أريد بالنكاح لوازمه^(٢).

١٠٧٢- «أصابتكم فتنة الضراء فصبرتم وإن أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء من قبل النساء إذا تسورن الذهب ولبسن ريط الشام وعصب اليمن وأتعبن الغنى وكلفن الفقير ما لا يجد (عد عن معاذ) (ض)».

(أصابتكم فتنة الضراء فصبرتم) في النهاية^(٣): الفتنة الاختبار والامتحان،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٢/٧، رقم ٦٦٦٦)، قال الهيثمي (٤/٢٩٠): فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف، ووثقه ابن معين في رواية.

(٢) أخرجه أيضاً: الطبراني في الكبير (٢٢/٢٠٠، رقم ٥٢٨). وقال الهيثمي في المجمع (٤/٥٣٣):

رواه الطبراني وفيه محم بن عبيد الله العربي وهو ضعيف، وأبو نعيم في المعرفة من طريق الطبراني

(٥/٢٧٦٧، رقم ٦٥٧٧). قال الحافظ في الإصابة (٦/٥٢٤)، في ترجمة (٨٩٣٥) هبار بن

(الأسود): وأخرج الحسن بن سفيان في مسنده من طريقه... وفي كل من الإسنادين (الحسن بن

سفيان والطبراني) ضعف. وأخرجه البغوي من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن هبار به لكن في

سنده على بن قرين وقد نسبوه لوضع الحديث، لكن أخرج الخطيب في المؤتلف من طريق

إبراهيم بن محمد بن أبي ثابت ووقع لنا بعلو في فوائد ابن أبي ثابت.

قال السيوطي في الجامع الكبير: قال البغوي: هذا الحديث لا أصل له وفي سنده علي بن قرين كذاب،

وقال الألباني في صحيح الجامع (١٠١١) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٣): حسن.

(٣) النهاية (٣/٤١١).

والضراء: الزمان والشدة والنقص في الأموال والأنفس والمخاطبون بالحديث الصحابة ولا شك أنهم أصابتهم الضراء بأنواعها وتلقوها بالجبال الراسية من الصبر (وإن أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) هي نقيض الضراء (من قبل النساء) أي تنشأ وتبدوا من جهتهن (إذا تسورن الذهب) لبس السوار، بزنة كتاب وهو القلب التي تلبسه المرأة في معصمها (ولبس رِبَط الشام) بالراء والمثناة التحتية بزنة عنب جمع ربطة وهي كل ملاء لبست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق ويجمع على رباط قاله في النهاية^(١) (وعصب اليمن) بفتح المهملة الأولى وسكون المهملة الثانية هي برود يمنية تعصب غزلها أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه الصبغ، وقيل: هي برود مخططة (وأعبن الغني) بتحصيل ما يردن (وكلفن الفقير) من ذلك (ما لا يجد) فالحديث إخبار بأن هذه فتنة النساء أخوف عليهم في دينهم من فتنة الضراء؛ لأن تلك قد وقعت وقد تلقوها بالصبر وأما هذه فإنه يخاف أن يساعدوا النساء [٣٠٩ / ١] بتحصيل ذلك وقد لا يتم إلا بما لا يحل ولا دليل فيه على جواز لبس النساء للذهب إنما فيه الإخبار بأنهن يلبسن ذلك (عد عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لضعفه لأن فيه محمد بن اليسع الأنطاكي قال الذهبي: ضعفه وقواه البعض بكلام لبعض الصحابة في معناه ولا تتم تقوية المرفوع إلا بمرفوع ذكر هذا الشارح^(٢).

(١) النهاية (٢/ ٢٨٩) ومثله في القاموس (ص: ٨٦٣).

(٢) أخرجه الخطيب (٣/ ١٩٠) [وقد جاء رمزه في المطبوع وكذلك في صحيح الجامع «خط» وليس «عد»]. وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة (٣٧٢٨١)، والبيهقي في الشعب (١٠٦٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٣٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٨١) والسلسلة الضعيفة (٢٧٨٨) ضعيف جدا.

أورده الخطيب في ترجمة محمد بن قيس البغدادى ولم يزد فيها على أن ساق له هذا الحديث فهو مجهول، ومثله أبو البقاء ومثله عبد العزيز بن سليمان الحرملی، وأما عبد الله بن محمد بن اليسع

١٠٧٣- «أصب بطعامك من تحب في الله» (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الضحاك مرسلًا).

(أصب) بصاد مهملة بعدها موحدة من الإصابة ويروى بالضاد المعجمة والفاء من الإضافة (بطعامك من تحب في الله) هو مثل حديث: «ولا يأكل طعامك إلا تقي»، لأنه تقوية له على الطاعة ولأنه إحسان إلى من يحب الله الإحسان إليه (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الضحاك مرسلًا) ورواه ابن المبارك بلفظ أصب بطعامك من يحبك في الله^(١).

١٠٧٤- «أصحاب البدع كلاب النار» (أبو حاتم محمد بن عبد الواحد بن زكريا الخزاعي في جزئه عن أبي أمامة) (ض).

(أصحاب البدع) تقدم تفسيرها (كلاب النار) يحتمل أنهم بمنزلة الكلاب في الإهانة والاحتقار عند أهل النار ويحتمل أنهم يكونون في صورة الكلاب تشويها لهم وتقبيحاً لصورهم مع إذقتها العذاب ويجعل لهم صفتها من العوي وغيره وتقدم ويأتي ذم أهل البدع، والنكته في تغيير صورهم أنهم غيروا صورة السنة التي هي نور وهدى إلى البدعة التي هي شر وظلمة فغيرت صورهم جزاء وفاقاً (أبو حاتم الخزاعي في جزئه عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه^(٢).

الأنطاكي فقال الذهبي في الميزان (١٩٠/٤) قال الأزهري: ليس بحجة ومنهم من يتهمه.
(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان (١٩٧) وأخرجه أيضاً: ابن المبارك (١٢٤/١)، رقم (٣٦٦).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٢): ضعيف لإرسال الضحاك بن مزاحم أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الإرسال كما قال الحافظ في التقریب (٢٩٧٨).
(٢) أخرجه أيضاً: الرافعي من طريق أبي حاتم محمد بن عبد الواحد بن محمد بن زكريا الخزاعي (٤٥٨/٢). وعزاه الحافظ الخزاعي كذلك ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة (٨/١). وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٦٩)، رقم (٢٦٢)، وقال: قال الدارقطني: فيه إسماعيل بن أبان ليس بشيء، قال أحمد: حدث بأحاديث موضوعة، وقال ابن حبان: يضع على

١٠٧٥ - «أَصْدَقُ كَلِمَةٌ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدٌ أَلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ»
 وكاد أُمَيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ (ق، ه عن أبي هريرة) «(صح).
 (أصدق كلمة قالها الشاعر) فإن قلت: الصدق مطابقة الواقع فكيف يكون
 فيه أصدقية فإنه إن طابق كان صادقاً وإلا فلا.

قلت: لا خلاف أن أصدق الحديث كلام الله لأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه
 ولا من خلفه وكلام رسوله بشهادة الله له أنه لا ينطق عن الهوى بخلاف كلام
 المخلوقين فإنه إنما يحكم له بالصدق باعتبار الظاهر لنا ويجوز أنه في نفس
 الأمر غير صادق (كلمة لبيد) وهي (ألا كل شيء ما خلا الله باطل) لما وافقت
 قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا
 فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ...﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٦] الآية، كانت أصدق ما قالته العرب
 من الأشعار لإتيانها بما هو من أصدق المعاني والمراد بالكلمة هذه المصراع
 المذكور وإن أريد كلها فقد يوصف الشيء بصفة جزئه (ق ه عن أبي
 هريرة)^(١).

١٠٧٦ - «أصدق الحديث وأحسن الهدى» حم عن ابن مسعود (صح).
 (أصدق الحديث) كتاب الله الذي أنزله أحسن الحديث، سمي الله كتابه
 حديثاً، وأصدقيته؛ لأنه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت:
 ٤٢]، و(أحسن الهدى) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة السميت والطريقة
 «هدي محمد وشر الأمور محدثاتها كما سلف، وكل بدعة ضلالة» تقدم. (حم)

الثقات. انظر الميزان (٣٦٨/١) والمجروحين (١٢٨/١)، وأورده الغماري في المداوي
 (٥٧٩/١) وقال: هذا حديث فيه تصرف من الراوي في لفظه فرواه بمعناه... وأصل الحديث
 بلفظ: الخوارج كلاب أهل النار، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٥) والسلسلة الضعيفة
 (٢٧٩٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، وابن ماجه (٣٧٥٧).

عن ابن مسعود^(١)، رمز المصنف لصحته.

١٠٧٧ - «أصدق الحديث ما عطس عنده (طس عن أنس)» (ح).

(أصدق الحديث) أي ما يتحدث به الناس (ما عطس عنده) وقع العطاس من المحدث أو غيره حال التحديث إلا أنه على الثاني لا يكون النائب عنده فإنه لا يكون نائباً بل يكون المصدر بالتأويل المذكور، وذلك لأنه لما كان العطاس مما يحبه الله كما في حديث أبي هريرة عند البخاري^(٢): «وكان من الله..» كما في حديثه أيضاً عند الترمذي^(٣) والله تعالى يحبه الصدق فأوجد عنده ما يحب (طس عن أنس) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن ماجد، لم أعرفه وعمار بن زيدان وثقة جمع وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات، وقال النووي: في الفتاوى أن له أصلاً أصيلاً^(٤).

١٠٧٨ - «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ (حم ت ك هب عن أبي سعيد)» (صح).

(أصدق الرؤيا بالأسحار) جمع سحر وهو آخر الليل قريب الصبح [٣١٠/١] وهو من الثلث الآخر وهو أشرف أوقات الليل فكانت رؤياه أصدق الأحلام قيل: ولأن الغالب أن الخواطر تكون مجتمعة والدواعي متوفرة والمعدة خالية (حم ت ك هب عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(٥).

(١) هذا الحديث في بعض نسخ الجامع وأخرجه أحمد (٣/٣١٩)، وأخرجه أيضاً النسائي (٣/١٨٨)،

وابن خزيمة (١٧٨٥)، والحاكم (٣/٤٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٧٤٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٦٠) وقال لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمارة تفرد به

الخضر.. انظر: الهيثمي في المجمع (٨/٥٩) وراجع فيض القدير (١/٥٢٩).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٦) وقال في السلسلة الضعيفة (١٣٧) باطل.

في إسناده عمارة بن زاذان يروي عن ثابت عن أنس قال الحافظ في التهذيب (٧/٣٦٥) قال أحمد

يروى عن ثابت عن أنس أحاديث منكرية وهذا الحديث من روايته عن ثابت عن أنس..

(٥) أخرجه أحمد (٣/٢٩) والترمذي (٢٢٧٤)، والحاكم (٤/٤٣٤) وقال: صحيح الإسناد. ووافقه

١٠٧٩- «أَصْرَفَ بَصْرَكَ (حم م ٣ عن جريرٍ)» (صح).

(أصرف بصرك) لفظه عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فقال: اصرف بصرك. وهو نظير حديث علي ﷺ عند أحمد والترمذي وأبو داود^(١) أنه ﷺ قال: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الأخرى». وقد صرح القرآن بالأمر بغض البصر: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] وغيرها وفي كلامهم: النظر سهم مسموم من سهام إبليس، ويقال: أول الخطيئة نظرة ثم خطره ثم خطوة ثم خطيئة كما قيل: كل المصائب مبدأها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر وفي كلام النهج: ليس تعصي بزنى فرجك إن غضضت بصرك (حم م ٣ عن جرير)^(٢).

١٠٨٠- «أَصْرِمِ الْأَحْمَقَ (هب عن بشير الأنصاري)» (ض).

(أصرم) بفتح الهمزة وسكون المهملة وكسر الراء (الأحمق) من الصرم بفتح المهملة وسكون الراء القطع ومنه حديث: «لا يحل لمسلم أن يصرم مسلماً فوق ثلاث»^(٣) والأحمق أفعل من الحمق قال في النهاية^(٤): وحققة الحمق وضع

الذهبي في التلخيص والبيهقي في شعب الإيمان (٤٧٦٨)، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٣١٣).

وفي إسناده دراج أبو السمع أوردته الذهبي في الضعفاء (٢٠٣٩) وقال قال أحمد وغيره أحاديثه مناكير ووثقه ابن معين وتركه الدارقطني. وانظر الميزان (٣/٤٠) ولهذا ذكر ابن عدي (٣/١١٥) أن هذا الحديث مما أنكروا من أحاديث دراج هذا. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٧) والسلسلة الضعيفة (١٧٣٢).

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، وأحمد (١/١٥٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣٦١)، ومسلم (٢/٢١٥٩)، وأبو داود (٢/٢١٤٨). والترمذي (٢٧٧٦) وقال: حسن صحيح. والنسائي في الكبرى (٩٢٣٣). والطبراني (٢/٣٣٧)، رقم (٢٤٠٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى (١٥٥٦)، والطيالسي (١٢٢٣).

(٤) النهاية (١/٤٤٢).

الشيء في غير موضعه مع العلم بقبحه وهو يخصص حديث: «لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث»^(١) وإنما أمر ﷺ بقطع الأحقق لأن الخلق يكتسب بعضها من بعض، ولأنه لا يتم الوفاء له لتلونه ومن كلام النهج: الأحقق إذا حدث ذهل، وإذا حدث عجل، وإذا حمل على القبيح فعل. والمراد من صرمة عدم اتخاذه خليلاً ونديماً لا هجرته وترك خطابه والسلام عليه وغيره من حقوق الإسلام، فإنها ثابتة لكل مسلم لا يسقطها إلا خروجه من الإسلام وحينئذ فلا تخصيص لحديث: «لا يحل..» كما سلف ومن كلام النهج: صاحب كالرقة في الثوب فاتخذه مشاكلاً. (هب عن بشير) بالموحدة والمعجمة مصغر (الأنصاري) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عمرو بن قيس الكندي قال ابن معين: لا شيء، ووثقه أبو حاتم^(٢).

١٠٨١ - «اصطفوا وليتقدمكم في الصلاة أفضلكم فإن الله يصطفى من الملائكة ومن الناس (طب عن واثلة)».

(اصطفوا) خطاب للمصلين بالاصطفاف كما قد سلف مراراً (وليتقدمكم) إماماً (أفضلكم) قد فسره حديث: «يوم القوم أقرأهم»^(٣) الحديث، فالأفضل هو من بينه ذلك الحديث على ذلك الترتيب (فإن الله ﷻ يصطفى من الملائكة ومن

(١) أخرجه البخاري (٥٧١٨)، ومسلم (٢٥٥٩).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٤٦٨). وقال: قال أبو عبد الله الحاكم: بشير بن زيد الأنصاري مسانيدُه عزيزة قلت: هذا إسناد ضعيف ولا أعلم في الصحابة بشير بن زيد. وأخرجه أيضاً: البيهقي (٩٤٦٩) موقوفاً. وقال: هذا هو الصحيح موقوف، وأورد الحافظ هذا الحديث في إتحاف المهرة (٧١٨/١٣، رقم ١٧٣٤١) بلفظ: «اهجر الأحقق...» الحديث. وعزاه لابن حبان في الروضة - أي روضة العقلاء - وقال: يسير بن عمرو ليس له صحبة.. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٩)، ومسلم (٦٧٣)، وأبو داود (٥٨٥)، والترمذي (٢٣٥)، والنسائي (٧٨٠)، وأحمد (٤٥٥/١).

الناس) تعليل لكون فيهم فاضلاً ومفضولاً (طب عن واثلة) سكت عليه المصنف^(١).

١٠٨٢- «أصل كل داء البردة (قط في العلل عن أنس. ابن السني، وأبو نعيم معاً في الطب عن علي. ابن السني، وعن أبي سعيد وعن الزهري مرسلًا)».

(أصل كل داء) يصيب الإنسان أو كل حيوان (البردة) بفتح الموحدة وفتح الراء ودال مهملة وقد تسكن الراء، وهي التخمة وثقل الطعام على المعدة سميت بذلك لأنها تبرد المعدة ولا يستمرئ الطعام قاله في النهاية^(٢).

قلت: وهذا الحديث من جوامع الكلم وهو إشارة إلى أحد قواعد الطب الثلاث وهي: الحمية عن المؤذي وحفظ الصحة واستفراغ المواد الفاسدة فأرشد ﷺ بالحديث إلى حفظ الصحة بالإخبار بأن كل داء أصله التخمة، فإذا تجنبها الإنسان كان صحته محفوظة، ومن كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب: المعدة بيت الداء. وقد روي مرفوعاً^(٣)، قال ابن القيم^(٤): ولا يصح، وفي مسند أحمد^(٥) وغيره: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه، وحسب ابن آدم لقيات يقمن صلبه فإن كان لا بد فاعلاً فثلث لشرابه وثلث لطعامه وثلث لنفسه». وهذا التقدير النبوي من أنفع شيء للبدن والقلب لأن البطن إذا امتلأ [٣١١/١] من الطعام ضاق عن الشراب فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن

(١) أخرجه الطبراني (٥٦/٢٢، رقم ١٣٣). قال الهيثمي (٦٤/٢): فيه أيوب بن مدرك، وهو منسوب إلى الكذب انظر اللسان (٤٨٨/١) والميزان (٤٦٣/١) والمغني (٨٣١). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٠): موضوع.

(٢) النهاية (١١٥/١).

(٣) انظر: السلسلة الضعيفة للألباني (٢٥٢)، وقال: لا أصل له، وهو من كلام الحارث بن كلدة ولا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) زاد المعاد (٩٤/٤).

(٥) أخرجه أحمد (١٣٢/٤).

النفس وعرض له الكرب والتعب بحمله وصار بمنزلة الحامل حملاً ثقيلاً هذا إلى ما يلزم من فساد القلب وقسوته وتخاذل الجوارح عن الطاعات ونحوها وانبعائها ويحركها إلى الشهوات ولذلك قيل:

فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب

ومن كلام النهج: كثرة الطعام تميت القلب كما يميت كثرة الماء الزرع (قط في العلل عن أنس) رواه الدار قطني في العلل عن محمد بن جابر عن تمام بن نجيج عن الحسن البصري عن الحسن وتعقبه وقال: يروى عن الحسن موقوفاً وهو أشبه بالصواب انتهى.

وقال ابن الجوزي: قال ابن حبان: تمام منكر الحديث، يروي أشياء موضوعة عن الثقات كان يتعمدها، وقال في الميزان: محمد هذا حلبي لعل البلاء منه (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن علي) فيه إسحاق بن نجيج الملطي كان يضع الحديث (وعن أبي سعيد وعن الزهري مرسلًا) قيد للزهري قال بعضهم: لا يصح شيء من طريقه وقال ابن عدي: باطل بهذا الإسناد وجعله في الفائق من كلام ابن مسعود^(١).

١٠٨٣ - «أصلح بين الناس ولو يعنى الكذب (الطبراني عن أبي كاهل)»

(١) حديث أنس: أخرجه: الديلمي (١٦٩٨) وأورده ابن حبان في المجروحين (٢٠٤/١)، ترجمة (١٦١) وابن عدي (٨٣/٢)، ترجمة (٣٠٤) كلاهما في ترجمة تمام بن نجيج الأسدي الدمشقي. وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني (٦٦٧/٢).
حديث علي: قال الغماري في المداوي (٥٨١/١، ٥٨٢): عزا المصنف الحديث إلى ابن السني وأبي نعيم في الطب، يبدو أنه وهم من المصنف فإن الحديث لابن عباس لا لعل.
حديث أبي سعيد: أخرجه ابن عساكر من طريق تمام (١٩٥/٥٥). وأورده ابن عدي (١١٢/٣)، ترجمة ٦٤٧ دراج) وقال الحافظ في اللسان (٤٢٥/٣): باطل. وأورده السيوطي في المنهج السوي (ص ١٥٣، رقم ٩٦، ٩٧) وعزاه لابن السني وأبي نعيم عن أبي سعيد وعن أنس أيضاً. وانظر: الفائق (١/١٠٢). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٣) والسلسلة الضعيفة (٢٣٨٨): ضعيف جداً.

(ض).

(أصلح بين الناس) قد ندب الله إلى الإصلاح بينهم في كتابه ونهى عن الإفساد بينهم وتفريق قلوبهم (ولو) كان الإصلاح (يعني بالكذب) وقد علم أن الكذب محرم عقلاً وشرعاً فأجاز الشارع منه ما فيه مصلحة تربوا على مفسدته، وذلك الإصلاح بين الناس وجمع قلوبهم المتفرقة ولم شعثهم وقد أباحه الشارع في ثلاثة مواضع هذا أحدها، والثاني: الحرب، والثالث: كذب الرجل على زوجته، وقال الحلبي: أنه لا يجوز الكذب بحال وإنما يجوز منه ما كان على سبيل التورية.

قلت: إلا أن قوله: ولو أريد الكذب الصريح، إذ التورية جائزة بلا ريب ولذا فسره الراوي بقوله: يعني الكذب إلا أنه ينبغي أن لا يفعله إلا إذا تعذرت المعاريض ولم تبق عنه مندوحة كما ترشد إليه كلمة «لو»، ولا ينافيه حديث عمران بن حصين: إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب^(١). هذا وقوله (ولو يعني الكذب) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة ونون فعل مضارع من عني يعني من العناية حكى الشارح عن صاحب الفردوس: أنه يريد ولو أنك تقصد الكذب يقال عنيت فلاناً قصدته، ورواية الطبراني^(٢): «أصلح بين الناس ولو بكذا وكذا» كلمة لم أفهمها.

قلت: ما عني قال عني الكذب وبه يعرف أن الحديث انتهى عند قوله ولو فهو من الاكتفاء وفسر الراوي الكلمة المقدرة بعد لو بالكذب (طب عن أبي كاهل) رمز المصنف لضعفه وأبو كاهل اسمه قيس بن عائذ وقيل: عبد الله بن مالك صحابي^(٣) قال الهيثمي: فيه أبو داود الأعمى كذاب^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٥٧).

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني (١٨ / ٣٦١) رقم (٩٢٧).

(٣) انظر الإصابة (٧ / ٣٠٤).

(٤) أخرجه الطبراني (١٨ / ٣٦١، رقم ٩٢٧) قول الهيثمي في المجمع (٨ / ٨٠): وقال الألباني في

١٠٨٤- «أصلحوا دنياكم واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غداً» (فر عن أنس) «(ض).

(أصلحوا دنياكم) أي أموركم التي لا غنى لكم عنها من طلب الحلال والإنفاق على قدر الحال ونحوه (واعملوا لآخرتكم) اجتمعوا بين الأمرين لتكونوا من رجال الدارين ولا يخفى ما في التعبير بالإصلاح في أمور الدنيا من الإشارة إلى أنها دار اعوجاج وعدم استقامة ودار قلعة لا دار إقامة بخلاف الآخرة فعبر عما يقدم إليها بالعمل وقوله (كأنكم تموتون غداً) يحتمل أنه قيد للأمرين أي أصلحوا الدنيا [٣١٢/١] ولا تحتفلوا بها فإنكم مفارقوها غداً وراحلون عنها كما قال ﷺ لابن عمر: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»^(١). الحديث، واعملوا لآخرتكم التي إليها تنقلبون، ويحتمل أنه قيد للآخر والمعنيان متقاربان (فر عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه زاهر بن طاهر الشحامي قال في الميزان: كان يخل بالصلوات فترك جمع الرواية عنه^(٢).

١٠٨٥- «اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى غير أهله فإن أصبت أهله أصبت أهله وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله» (خط في رواية مالك عن ابن عمر . ابن النجار عن علي) «(ض).

(اصنع المعروف) في النهاية^(٣): المعروف النَّصْفَةُ وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم (إلى من هو أهله) تقدم في إذا أن أهل المعروف هم أهل الحفاظ (و

ضعيف الجامع (٨٩١): موضوع.

(١) أخرجه البخاري (٥٣-٦).

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٧١٧)، والدليمي كما في كنز العمال (٤٢١١١)، وقال المناوي (٥٣٣/١): عبد الله بن محمد البغوي الحافظ تكلم فيه ابن عدى وراويه عن أنس مجهول. وانظر: الميزان (٦٤/٢). والحديث ضعيف جداً كما في ضعيف الجامع (٨٩٢) والسلسلة الضعيفة للألباني (٢/٢٦٦، رقم ٨٧٤).

(٣) النهاية (٥٦/٣).

إلى غير أهله) وهم غير أهل الحفاظ (فإن أصبت أهله أصبت) أي فقد وقع في محله فلا يتوهم الاتحاد (وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله) أي تحقق فيك أهليته حيث أحسنت إلى من يحفظ حق المحسن وتميزت عن من لا يسدي إحسانه إلا إلى أهل الحفاظ فإن فاعل المعروف إلى غير أهله أشدّ اتّصافاً بأنه أهل المعروف من فاعله إلى من يحفظه لأنه لم يفعله إلا لحسنه عقلاً وشرعاً وفي كلام النهج: لا يزهديك في المعروف ما لا يشكر ذلك، فقد يشكر عليه من لا ينتفع منه بشيء وقد يدرك من شكر الشاكر أكثر مما أضاع الكافر والله يحب المحسنين (خط في رواية مالك عن ابن عمر، ابن النجار عن علي) رمز المصنف لضعفه^(١).

١٠٨٦ - «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم ما يشغلهم (حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر)» (صح).

(اصنعوا) خطاب لأهله ﷺ (لآل جعفر) هو ابن أبي طالب شهيد مؤتة (طعاماً) فقد أتاهم ما يشغلهم من خبر وفاة جعفر وأخذ منه نديبة فعل الطعام لأهل الميت (حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لصحته^(٢).

١٠٨٧ - «اصنعوا ما بدا لكم فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء يكون

(١) حديث ابن عمر: أخرجه الراعي من طريق ابن لال (٢٠٣/١)، وأورده الغماري في فتح الوهاب (٣٢/٢)، رقم (٤٨٩) وعزه للخطيب في رواية مالك، والدارقطني في غرائبه، وقال: قال الخطيب: لا يصح عن مالك، وقال الدارقطني: إسناده ضعيف، ورجاله مجهولون. وقال الحافظ في اللسان (٣٥/٢): هذا إسناده مظلم وخبر باطل.

حديث علي: أخرجه: القضاة (٤٣٦/١)، رقم (٧٤٧)، والدارقطني في العلل (١٠٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٤) والسلسلة الضعيفة (٢٥٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٥/١)، وأبو داود (٣١٣٢) والترمذي (٩٩٨) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٦١٠) والحاكم (٥٢٧/١)، رقم (١٣٧٧) وقال: صحيح الإسناد. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠/٥).

الولد (حم عن أبي سعيد)» (ح).

(اصنعوا) خطاب لمن استأذنه في العزل عن النساء (ما بدا لكم) من العزل وعدمه (فما قضى الله فهو كائن) فليس العزل بمانع عن خلق الولد فليس من كل الماء يخلق الولد وليس بالعزل لا ينزل شيء من الماء، فإنه وإن عزل قد ينزل شيء من الماء يخلق منه الولد، وفي صحيح مسلم قال: سأل رجل النبي ﷺ قال: إن عندي جارية وأنا أعزل عنها فقال ﷺ: «إن ذلك لا يمنع شيئاً أَرَادَهُ اللهُ ﷻ» قال: فجاء الرجل فقال: يا رسول الله إن الجارية التي كنت ذكرت لك حملت فقال: رسول الله ﷺ: «أنا عبد الله ورسوله»^(١). وجواز العزل عن الحرة والأمة مطلقاً مذهب جماهير، وهذه الأحاديث أدلة ذلك وذهب آخرون إلى اشتراط رضا الحرة لأن لها حقاً في الولد وذهب آخرون إلى أنه قد نسخ الجواز بحديث حذافة بنت وهب أنه سئل ﷺ عنه فقال: «ذلك الوأد الخفي». أخرجه مسلم^(٢) وأجاب عنه الأولون بأنه محمول على التنزيه لأن الأحاديث الكبيرة الصحيحة على خلافه ودعوى النسخ تفتقر إلى تاريخ محقق يبين تأخر أحد الحديثين عن الآخر، وبأنه قد ضعف حديث حذافة وعورض أيضاً بحديث السنن أنه قال رجل: يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل عنها، وأنا أكره أن تحمل إنما أريد ما يريد الرجال وأن اليهود تحدث أن العزل الموءودة الصغرى قال: «كذبت اليهود ولو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه». رواه أبو داود^(٣) من حديث رفاعة برجال ثقات قالوا: فلو طرح الحديثان لتعارضهما رجعنا إلى الأصل وهو الجواز على الإباحة الأصلية ويأتي حديث: «عزل عنها إن شئت»

(١) أخرجه مسلم (١٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٧١).

وحديث: «اعزلوا أو لا تعزلوا ما كتب الله من نسمة إلا وهي كائنة [٣١٣/١] إلى يوم القيامة» (حم عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه^(١).
 ١٠٨٨ - «اضربوهن ولا يضرب إلا شراركم (ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلًا)».

(اضربوهن) أي النساء إن فعلن ما يقتضي ذلك كما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّائِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ... وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] الآية. (ولا يضرب) النساء (إلا شراركم) لأن خياركم يعفو ويغفر ويدفع بالتي هي أحسن (ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلًا) وأخرجه البزار عن عائشة مرفوعاً إلا أن المرسل أصح وكأنه لذلك عدل إليه المصنف^(٢).

١٠٨٩ - «اضمنوا لي ست خصال أضمن لكم الجنة: لا تظالموا عند قسمة مواريثكم وأنصفوا الناس من أنفسكم ولا تجبنوا عند قتال عدوكم ولا تغلوا غنائمكم وامنعوا ظالمكم من مظلومكم (طب عن أبي أمامة)».

(اضمنوا لي ست خصال) المذكور هنا خمس ولعله سقط من الراوي خصلة (أضمن لكم الجنة) أتكفل لكم بها إن قلت: هذه الخصال لا تكفي في دخول الجنة لأنه لم يذكر فيها أركان الإسلام الخمسة التي لا بد لكل مسلم من الإتيان بها. قلت: هذه الضمانة منه ﷺ لمن التزم أركان الإسلام وأتى بها فإن هذه من فروعه أو أن المراد أن هذه من مقتضيات دخول الجنة إذا لم يقع ما يمنع من ذلك أو المراد الضمانة بدخول الجنة في الجملة وإن عذب قبل ذلك ثم بينها بقوله (لا تظالموا عند قسمة مواريثكم) فإن الله تعالى قد تولى كمية ما لكل وارث فمن ظلمه فقد عارض حكم الله (وأنصفوا الناس من أنفسكم) تقدم بيان

(١) أخرجه أحمد (٤٧/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٦) والصحيحة (١٤٦٢).

(٢) أخرجه ابن سعد (٢٠٤/٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٥).

الإنيصاف من النفس والكلام عليه (ولا تجبنوا عند قتال عدوكم).
 إن قلت: الجبن غريزي طبعي فكيف ينهى عنه وقد عدَّ في حديث فضالة في
 الشهداء: رجل لقي العدو فكأنما ضرب جلده طلح من الجبن... الحديث^(١).
 قلت: ليس النهي موجهاً إلى الجبن الذي هو الأمر الغريزي بل إلى لازمه
 وهو الفرار والفشل وتولية الدبر والمطلوب من الجبان ترك ذلك وهو ممكن له
 (ولا تغلوا) من الغل الكتم والإخفاء (غنائمكم) بل تجمعونها وتأتون بها إلى
 الإمام، وتقدم الغلول (وامنعوا مظلومكم من ظالمكم) انصروه عليه حتى لا
 يأخذ منه الباطل (طب عن أبي إمامة) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه
 العلاء بن سليمان الرقي وهو ضعيف قال ابن عدي: منكر الحديث انتهى.
 وقال العلائي: في أماليه سنده جيد وله طرق هذا أمثلها^(٢).

١٠٩٠ - «اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدثتم
 وأوفوا إذا وعدتم وأدوا إذا اتتمتم واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم وكفوا
 أيديكم (حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت)» (صح).

(اضمنوا لي ستاً من أنفسكم) ضمن يتعدى إلى المضمون له باللام وإلى
 المضمون عليه بعلی وإلى المضمون به بالباء أو بغي وقد يحذفان فيتعدى بنفسه
 إلى المضمون به يقال: ضمننت زيد على عمرو وبكذا أو في كذا فهنا قد ضمن
 أضمنوا ابذلوا ونحوه أي اضمنوا لي باذلين أنفسكم (أضمن لكم الجنة) حذف
 المضمون عليه وهو على الله وعدى إلى المضمون به بنفسه كما حذف في
 الحديث الأول المضمون عليه في الطرفين (أصدقوا إذا حدثتم) فإن الكذب
 ليس من صفات المؤمنين (وأوفوا إذا وعدتم) فإن خلف الوعد من صفات

(١) أخرجه الترمذي (١٦٤٤) وقال: هذا حديث حسن غريب. لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن دينار.

(٢) أخرجه الطبراني (٢٨٢/٨)، رقم (٨٠٨٢). قال الهيثمي (١٣٩/٤): فيه العلاء بن سليمان الرقي، وهو

ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٩١) وانظر قول ابن عدي في الكامل (٥/٢٢٣).

المنافقين (وأدوا الأمانة إذا ائتمتم) في الأموال والأقوال (واحفظوا فروجكم) عما حرمه الله (وغضوا أبصاركم) عن نظر المحرمات (وكفوا أيديكم) عن كل ما لا يحل (حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته لأنه رمز الحاكم لصحته وتعقب بأن المطلب راويه عن عبادة لم يسمع من عبادة^(١).

١٠٩١ - «أطب الكلام وأفش السلام ووصل الأرحام وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام (حب حل عن أبي هريرة) (ض)».

(أطب الكلام) كل ما فيه أجر وقد حصره الله تعالى في قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجَوَّاهُمُ﴾ [النساء: ١١٤] الآية (وأفش السلام) أدعاه على من تعرفه ومن لا تعرفه (وصل الأرحام) الأقارب وتقدم (وصل بالليل والناس نيام) تهجدوا قيل: صلاة العشاء والمراد بالناس على الأخير أهل الكتابين واعلم أنه قد ورد تفسير الخصال المذكورة [٣١٤ / ١] من إطابة الكلام وإفشاء السلام وغيرهما، حديث ابن عباس أخرجه الخطيب بلفظ: إن في الجنة غرفا إذا كان ساكنها فيها لم يخف عليه ما خارجها وإذا خرج منها لم يخف عليه ما فيها قيل: لمن هي يا رسول الله قال: «لمن أطاب الكلام وأدام الصيام وأطعم الطعام وأفشى السلام وصلى بالليل والناس نيام» قيل: يا رسول الله وما طيب الكلام؟ قال: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر إنها تأتي يوم القيامة مقدمات ومعقبات ومجنبات» قيل: يا رسول الله فما إدامة الصيام؟ قال: «من أدرك رمضان فصامه ثم أدركه فصامه» قيل: فما إطعام الطعام؟ قال: «من قات عياله فأطعمهم» قيل:

(١) أخرجه أحمد (٣٢٣ / ٥)، وابن حبان (٢٧١)، والحاكم (٣٩٩ / ٤)، وقال: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي في التلخيص وقال: فيه إرسال. والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٠٢). وأخرجه أيضاً: البيهقي (١٢٤٧١). قال الهيثمي (١٤٥ / ٤): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٨).

فما إفشاء السلام؟ قال: «مصافحة أخيك إذا لقيته وتحيته» قيل: فما الصلاة والناس نيام؟ قال: «صلاة العشاء الآخرة واليهود والنصارى نيام»^(١). قال بعض المحققين: هذا التفسير ليس بغريب لأن هذه المعاني داخلة في أحاديث الباب المطلقة دخولا أولياً يصدق اللفظ عليها مع ظهور تقدمها في الفضل وليس الحصر عليها وإنما السؤال المطلق قد يجاب بالفرد الكامل من المسئول عنه للتمثيل به مع زيادة عناية وغاية الأمر أن الباب وضع لمن له محافظة وفضل إقبال على المعاني المذكورة على الإطلاق والله الحمد المنعم المتفضل (ثم ادخل الجنة بسلام) سلامة عن الآفات قد عرفت أنه هنا عد أربع خصال ورتب عليها دخول الجنة ويأتي الاقتصار على بعضها وتبديل بعضها ببعض والمرتب عليه واحد هو دخول الجنة وذلك مثل حديث عبد الله بن الحارث: «أطعموا الطعام وأفشوا السلام تورثوا الجنان»^(٢). وحديث أبي هريرة: «أفشوا السلام وأطعموا الطعام واضربوا الهمام تورثوا الجنان»^(٣) فيحتمل أن مجموع الخصال سبب ويحتمل أن بعضها غير معين سبب ويحتمل أن كل واحد سبب (حب حل عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عند أبي نعيم عبد الله بن عبد الجبار قال العقيلي: شيخ مجهول^(٤).

١٠٩٢ - «أطت السماء وحق لها أن تئطّ والذي نفس محمد بيده ما فيها موضع

(١) أخرجه الخطيب (١٧٨١٤).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٥٠٩/٢).

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٥٤).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٩/٩) وابن حبان (٥٠٨). وأخرجه أيضاً: أحمد (٢٩٥/٢) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٥): رجاله رجال الصحيح خلا أبا ميمونة، وهو ثقة. وانظر قول العقيلي في الضعفاء (١٠٢/٢). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٩) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٦).

شبر إلا فيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده (ابن مردويه عن أنس) «(ض).
 (أطت السماء) في النهاية^(١) الأظيط صوت الأقتاب وأظيط الإبل أصواتها
 وحينها أي إن كثرت ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت، وهذا مثل
 وإيدان بكثرة الملائكة وإن لم يكن لها أظيط وإنما هو كلام تقريب أريد به كثرة
 تقرير عظمة الله (وَحُق) يعين صيغة أي وحقيق (لها أن تظط) بفتح المثناة الفوقية
 وكسر الهمز وبيان ذلك بقوله (والذي نفس محمد بيده) إقسام على ما يخبر به
 لأنه خبر عظيم لا لأن المخاطب منكر ولا يقال إنه كلام ابتداء أي ليس محلاً
 للقسم وقد ذكر جار الله في الكشاف^(٢) مثل هذا في قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ
 مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤] حاكياً عن المنافقين في مخاطبة شياطينهم ونقله السعد
 في المطول، ولك أن تقول: إنه كثيراً ما يجيء القسم للتبرك مثل إقسامه تعالى
 لرسوله إنه لمن المرسلين، وقوله: «نفس محمد بيده» أي روحه في قبضته
 وتحت تصرفه (ما فيها) جواب القسم (موضع شبر) بكسر الشين المعجمة قال
 في القاموس^(٣): هو ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر (إلا فيه ملك ساجد يسبح
 الله بحمده) سبحانه متلبساً بحمده والثناء عليه، والمراد أنه يجمع بين تنزيه الله
 عن النقائص [٣١٥/١] وإثبات الكمال له فتقدم التخلية عن النقائص على
 التخلية بالفضائل كما هو القضية العقلية ولذا كان الكلمتان التي تفيد هذا
 المعنى حبيبتين إلى الرحمن خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان. كما يأتي في
 حرف الكاف إن شاء الله (ابن مردويه عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(٤).

(١) النهاية (١/١٢٩).

(٢) انظر الكشاف (١/٣١).

(٣) القاموس المحيط (ص ٥٢٩).

(٤) أخرجه أيضاً: أبو نعيم في الحلية (٦/٢٦٩). وأورده السيوطي في الدر المنثور (٤/١٨٣) وعزاه

١٠٩٣ - «أطع كل أمير وصل خلف كل إمام ولا تسبن أحداً من أصحابي (الطبراني عن معاذ)» (ض).

(أطع كل أمير) هو نظير: «اسمعوا وأطيعوا...» تقدم، والمراد: الطاعة في غير معصية (وصل خلف كل إمام) من صالح وطالح وهو نظير ما يأتي: «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله»، وقد عورض بحديث: «لا يؤمنكم ذو جرأة في دينه»^(١) وأجيب بأنه لم يصح كما أنه لم يصح معارضه وإذا فهمت الأحاديث من الجانبين كحديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق^(٢). رجعنا إلى الأصل وهو من صحت صلاته صحت إمامته وإن كان الأفضل أن يؤم القوم أفضلهم^(٣) (ولا تسبن أحداً من أصحابي) قد ثبت النهي عن سب المسلم لحديث: «سباب المسلم فسوق»^(٤) وغيره وأصحابه ﷺ أحق بالرعاية والاحترام رعاية له ﷺ وتعظيماً لحقه وقد قال ﷺ: «إن من البر أن يكرم الرجل أهل ود أبيه»^(٥) فأهل ود نبينا ﷺ أحق بالإكرام وكما يقال^(١):

لاين مردويه كذلك. وجاء من حديث العلاء بن سعد: أخرجه ابن عساكر (٥٢/٣٨١). وعن أبي ذر: أخرجه الترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، والبزار (٣٥٢٣)، وأحمد (١٧٣/٥)، والحاكم (٥١٠/٢)، وعن حكيم بن حزام: أخرجه الطحاوي (١١٣٤)، والطبراني (٣١٢٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٢٠) والسلسلة الصحيحة (٨٥٢).

(١) أورده العظيم آبادي في عون المعبود (٢/٢١٤)، والشوكاني في نيل الأوطار (١/٤٢٩) وقال الشوكاني: «قد ثبت في كتب جماعة من أئمة أهل البيت؛ كأحمد بن عيسى، والمؤيد بالله، وأبي طالب، وأحمد بن سليمان، والأمير الحسين وغيرهم، عن علي عليه السلام مرفوعاً».

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٠٧)، وابن أبي شيبة (٣٣٧١٧)، وأحمد (٦٦/٥).

(٣) راجع كلام المؤلف في سبل السلام (٣/٨٢) وقال: أحاديث كثيرة دالة على صحة الصلاة خلف كل بر وفاجر، إلا أنها كلها ضعيفة، وقد عارضها حديث: «لا يؤمنكم ذو جرأة في دينه» ونحوه، وهي أيضاً ضعيفة...».

(٤) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

(٥) أخرجه مسلم (٢٥٥٢).

لعين تفدى ألف عين وتفتدى ويكرم ألف للحبيب المكرم
(طب عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لضعفه لأنه من حديث مكحول عن
معاذ قال الهيثمي: مكحول لم يسمع من معاذ فهو منقطع وكذلك قال الذهبي في
رواية البيهقي له^(١).

١٠٩٤ - «أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام (طب عن الحسن بن علي) (ح)».
(أطعموا الطعام) للبار والفاجر ويأتي الأولي بالإطعام (وأطيبوا الكلام) تقدم
(طب عن الحسن بن علي) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: إنه ضعيف^(٢).
١٠٩٥ - «أطعموا الطعام وأفشوا السلام تورثوا الجنان (طب عن عبد الله بن
الحارث) (ح)».

(أطعموا الطعام وأفشوا السلام تورثوا الجنان) بسبب ذلك (طب عن عبد
الله بن الحارث)^(٤) صحابي صغير ورمز المصنف لحسنه وقال الشارح: إنه
كذلك بل قال بعضهم: إنه صحيح^(٥).

١٠٩٦ - «أطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين (ابن أبي

(١) جاء منسوباً لعل بن حسن بن إبراهيم الأنكوري المصري. ١٢١١ - ١٢٧٠ هـ / ١٧٩٦ - ١٨٥٣

م شاعر، أديب، مولده ووفاته في القاهرة. ينظر: الأعلام (٤/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني (١٧٣/٢٠)، رقم (٣٧٠). قول الهيثمي في المجمع (٦٧/٢): وأخرجه أيضاً:
اليهقي (٨/ ١٨٥)، وقال: منقطع بين مكحول ومعاذ. وقال المناوي (١/ ٥٣٧) قال الذهبي في
المهذب في اختصار السنن الكبرى لليهقي (٦/ ٣٣٠١): هذا منقطع وضعفه الألباني في ضعيف
الجامع (٨٩٧) والسلسلة الضعيفة (٢٧٩٥)

(٣) أخرجه الطبراني (٣/ ٩٤)، رقم (٢٧٦٣). قال الهيثمي (١٧/٥): فيه القاسم بن محمد الدلال، وهو
ضعيف وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٢١) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٥).

(٤) انظر الإصابة (٣/ ٨٨٣).

(٥) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٧/٥) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وأخرجه
الضياء في المختارة من طريق الطبراني (٩/ ٢٢٣)، رقم (٢٠٩). وصححه الألباني في صحيح
الجامع (١٠٢٢) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٦).

الدنيا في كتاب الإخوان عن أبي سعيد(ح)».

(أطعموا طعامكم الأتقياء) هو إرشاد إلى الأولى وإن كان إطعام غير التقي جائز أيضاً (وأولوا معروفكم المؤمنين) لأنهم الذين يحفظون حق المعروف ويدعون لفاعله (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ع عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه^(١).

١٠٩٧- «أطفال المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم إبراهيم وسارة حتى يردوهم إلى آبائهم يوم القيامة (أحمد، والحاكم، والبيهقي في البعث عن أبي هريرة)»(صح).

(أطفال المؤمنين في جبل في الجنة) أي الآن قبل قيام الساعة (يكفلهم إبراهيم وسارة) زوجة إبراهيم وفيه دليل أنهم أحياء حياة حقيقية لأن الكفالة تقتضي ذلك إذ هي القيام بحق الإنسان (حتى يردهم إلى آباءهم يوم القيامة) وقد رأى ﷺ إبراهيم وحوله الأطفال عند الشجرة في الرؤيا الطويلة المشهورة (حم ك والبيهقي في البعث عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته لأنه صححه الحاكم^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان (رقم ١٩٦). وأخرجه أيضاً: القضاعي (٧١٣). وأحمد (٥٥/٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢٠١/١٠) رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبد الله بن الوليد التجيبي وكلاهما ثقة.

وأخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية (١٧٩/٨) وقال هذا لا يعرف إلا من حديث أبي سعيد بهذا الإسناد وأبو سليمان الليثي قيل إن اسمه عمران بن عمران يشير بذلك إلى تليين هذه التسمية ولذلك لم يذكرها أحد، بل قال الحافظ في اللسان (٥٨/٧) وذكر الجملة الأخيرة من الحديث: ذكره الحاكم أبو أحمد في كتاب الكنى في من لا يعرف اسمه وذكر ابن حبان في الثقات وقال ابن طاهر في الكلام الذي جمعه على أحاديث الشهاب هذا الحديث غريب لا يعرف ولا نذكر إلا في هذا الإسناد. وأبو يعلى (١١٠٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٦/٢). قال الهيثمي (٢١٩/٧): فيه عبد الرحمن بن ثابت، وثقه المدينة وجماعة وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الحاكم (٣٨٤/١) وقال: صحيح على

١٠٩٨ - «أطفال المشركين خدم أهل الجنة (الطبراني في الأوسط عن أنس . سعيد بن منصور عن سلمان موقوفاً)» .

(أطفال المشركين خدم أهل الجنة) فيه أنهم من أهلها ووردت أحاديث أنهم يعذبون، في سنن أبي داود وغيرها والناس فريقان في ذلك متأول لها وراد لها وقائل بها ولنا في ذلك رسالة مفردة مراجعة مع الشيخ العلامة عالم المدينة النبوية أبي الحسن السندي رحمه الله (طس عن أنس ص عن سليمان موقوفاً) وأورده في الكبير عن سمرة (ورواه البخاري في تاريخه الأوسط عن سمرة) مرفوعاً^(١) .

١٠٩٩ - «أَطْفَتُوا المصَابيح إِذَا رَقَدْتُمْ وَأَغْلَقُوا الأبواب وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ وَخَمَّرُوا الطعام والشراب ولو بَعُودٍ تَعَرَّضَهُ عَلَيْهِ (خ عن جابر)» (صح) .

(أطفئوا المصابيح إذا رقدتم) تقدم معللاً بأن الفويسقة ربما جرت الفتيلة (وأغلقوا الأبواب) الجمع في هذا والذي قبله باعتبار أن المخاطب جمع (وأوكوا الأسقية) تقدم كل هذا (وخمروا) بالخاء المعجمة (الطعام والشراب) في هذا تخصيص للآنية التي سلفت بأن المراد آنية الطعام

شرط الشيخين. والبيهقي في البعث (ص ١٥٥، رقم ٢١١). وأخرجه أيضاً: ابن أبي شيبه (٣/٥٤، رقم ١٢٠٥٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٢٣) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٧).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٥٥). وأخرجه أيضاً: البزار كما في كشف الأستار (٣/٣١، رقم ٢١٧٠)، وأبو يعلى (رقم ٤٠٩٠). قال الهيثمي (٧/٢١٩): في إسناده أبو يعلى يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وقال فيه ابن معين: رجل صدق، ووثقه ابن عدي، وبقية رجالهما رجال الصحيح. وللحديث طرف آخر: «إني سألت ربي أولاد المشركين». حديث سلمان الموقوف: أخرجه أيضاً: عبد الرزاق عن معمر في الجامع (٢٠٠٧٩). وأورده العجلوني (١/١٥١) في كشف الخفاء وعزاه لسعيد بن منصور. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٢٤) والسلسلة الصحيحة (١٤٦٨).

والشراب (ولو يعود) أي خروءه ولو يعود (تعرضه عليه) على الإناء الدال عليه ذكر الطعام والشراب وفيه أنه يكفي [٣١٦/١] في التغطية عرض العود وإن لم يغطي الإناء كله (خ عن جابر)^(١).

١١٠٠ - «اطلب العافية لغيرك ترزقها في نفسك (الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمر) (ض)».

(أطلب العافية لغيرك ترزقها في نفسك) قد ثبت أنه يقول الملك لمن يدعو للغائب ولك مثل ذلك فيحتمل هنا أنه لإجابة دعاء الملك له ويحتمل أنه يراد أنك إذا سألت العافية لغيرك جازاك الله بها وأعطاك ما تطلبه لغيرك (الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه^(٢).

١١٠١ - «اطلبوا الحوائج إلى ذوى الرحمة من أمتي ترزقون وتنجحوا فإن الله يقول رحمتي في ذوى الرحمة من عبادي ولا تطلبوا الرحمة عند القاسية قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا فإن الله يقول إن سخطي فيهم (الحاكم في التاريخ، والعقيلي وضعفه، والطبراني في الأوسط، وابن عساكر عن أبي سعيد) (ض)».

(أطلبوا الحوائج إلى ذوى الرحمة من أمتي ترزقوا وتنجحوا) فيه أنه تعالى جعل بعض الأمة ذا رحمة وبعضهم بخلافه كما يقتضيه قوله (فإن الله يقول رحمتي في ذوى الرحمة من عبادي) فاقصدوهم (ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) هو نهي عن طلبها عند غير ذى الرحمة (فإن الله يقول: إن سخطي فيهم) فكيف يرجى حاجة ممن سخط الله فيه (عق طس عن

(١) أخرجه البخارى (٥٦٢٤). وأخرجه أيضاً: النسائي في الكبرى (١٠٥٨١)، وأبو يعلى (١٨٣٧).

(٢) أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٢١٧٢). وأخرجه أيضاً: الديلمي (١٧٥٦).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٨٩٩) وقال في السلسلة الضعيفة (٤٤٠١) ضعيف جداً. في إسناده محمد بن كثير الفهري متروك كما قال الحافظ في التقریب (٦٢٥٥) وفيه عبد الله بن لهيعة ضعيف كما قال الذهبي في المغني (٣٣١٧).

أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ورد عليه الحافظ ابن حجر بأن محمد بن مروان لم ينفرد به بل له فيه متابع وشاهد عند الحاكم في المستدرک من حديث علي وغيره^(١).

١١٠٢ - «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه» (تنخ وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ع طب) عن عائشة (طب هب) عن ابن عباس (عد) عن ابن عمر، ابن عساكر عن أنس (طس) عن جابر، تمام (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة، تمام عن أبي بكره».

(اطلبوا الخير عند حسان الوجوه) تقدم في ابتغوا وتقدم الكلام عليه (تنخ وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، ع طب عن عائشة، طب هب عن ابن عباس، عد عن ابن عمر، ابن عساكر عن أنس، طس عن جابر تمام، خط في رواية مالك عن أبي هريرة، تمام عن أبي بكره) وقال المؤلف فيه: حسن صحيح، وقال ابن

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١٩/٣) في ترجمة عبد العزيز بن يحيى المدني (٩٧٥) بلفظ «اطلبوا الخير عند ذوي الرحمة من عبادي فإن فيهم رحمتي فتعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوها من الفسقة فإن فيهم سخطي» وقال ليس له أصل عن ثقة.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧١٧) بلفظ «اطلبوا الفضل إلى الرحاء من أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فإنهم ينتظرون سخطي» وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا محمد بن مروان، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٥/٨) وفيه محمد بن مروان السدي الصغير وهو متروك. وانظر ميزان الاعتدال (٣٢٨/٦) وأخرجه بلفظه ابن عساكر (٥/٤٣) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٤٩١/٢، ١٠٥١) وقال: لا يصح، وتعبه السيوطي في اللآلئ (٧٦/٢) بما يفيد أن الحديث ضعيف وليس بموضوع، ونقل عن العراقي في تخريج الإحياء أن الحديث ضعيف، وقال المناوي في الفيض (٥٣٩/١) قال العقيلي وعبد الرحمن مجهول لا يتابع على حديثه وداود لا يعرف وخبره باطل... قال في اللسان (٤٤٦/٣) وأظن محمد بن مروان يكنى أبا عبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي أن أبا عبد الرحمن سقط من عنده أبي فبقي عبد الرحمن على أن محمد بن مروان لم ينفرد به بل فيه متابع وشاهد من حديث علي في المستدرک (٣٥٧/٤) وغيره انتهى وأشار بذلك إلى الرد على ابن الجوزي في إبراده في الموضوعات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٠) والضعيفة (١٥٧٧).

الجوزي: موضوع^(١).

(١) حديث عائشة أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥١/١) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ص ٥٧ رقم ٥١) وأبو يعلى (٤٧٥٩) وإسحاق بن راهويه (١٦٥٠) والدارقطني في المؤتلف والمختلف (٧٩/١) والبيهقي في الشعب (٣٥٤١) والعقيلي في ضعفائه (١٢١/٢) وابن عدي في الكامل (٢٠٤/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٤/٢٢).

في سنده جيرة بنت محمد أو خيرة وأمها مجهولتان وفي سنده عند ابن عدي الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي قال بعد ساق جملة من أحاديثه كلها مع ما ذكرتها موضوعة وما هو منها معروف بالمتن فهو باطل بهذا الإسناد، وضعفه بين علي حديثه وقال الذهبي في المغني (١٦٥٧) متروك متهم، وفي سنده سليمان بن أرقم عند العقيلي قال (١٢١/٢) لا يسوى حديثه شيئاً.

٢- أما حديث ابن عباس فقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨١/١١) رقم (١١١٣٢) وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٥) وفيه عبد الله بن خراش بن حوشب وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه البيهقي في الشعب (٣٥٤٣) وقال في هذا الإسناد ضعف، والعقيلي في ضعفائه (٣/٣٤٠) وقال عصمة بن محمد الأنصاري يحدث بالبواطيل عن الثقات، ليس ممن يكتب حديثه إلا على جهة الاعتبار، وسئل عنه ابن معين؟ فقال: كذاب يضع الحديث.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان (٦/١٤٨) من طريق حفص بن عمر، وتمام في الفوائد (١/٣٤٠) من طريق سفيان الثوري كلاهما عن طلحة بن عمرو، عن عطاء عنه، قلت طلحة بن عمرو متروك كما في التقريب (٣٠٣٠) وحفص بن عمر لم أعرفه.

٣- أما حديث ابن عمر أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ص ٧٥ رقم ٥٢) وابن عدي في الكامل (٦/١٨٩) وعبد بن حميد في مسنده (٧٥١) والخطيب في تاريخ بغداد (١١/٢٩٥) والقضاعي في مسند الشهاب (٦١١) والعقيلي في ضعفائه (٤/١٠٢) وقال محمد بن عبد الرحمن بن المجبر؛ قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: سكتوا عنه. وقال الحافظ في اللسان (٥/٢٤٥) قال الفلاس ضعيف وقال أبو زرعة واه وقال النسائي وجماعة متروك.

٤- أما حديث أنس فقد أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/٥٧) وقال هذا حديث غريب وإسناد عجيب، إنما يروى هذا الحديث عن الثوري كما.... ثم ساقه عن محمد بن خليد الخثعمي نا مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن جابر بن عبد الله مرفوعاً، وآفة هذه الطريق المبارك هذا فإنه مجهول، وفي ترجمته ساق ابن عساكر له هذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفي قوله عقبه: "حديث غريب...." ما يشير إلى ضعفه.

وشيخه ناعم بن السري؛ لم أجد له ترجمة، وهو على شرط ابن عساكر، فقد ذكر في ترجمة المبارك بن سعيد أنه الطرسوسي. والله أعلم.

١١٠٣ - «اطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا لنفحات رحمة الله فإن الله

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٦/٣) وفي سنده خراش بن عبد الله قال الذهبي في الميزان (٤٣٨/٢): ساقط عدم، وأبو سعيد العدوي - واسمه الحسن بن علي - كذاب. انظر المغني (١٤٤٨).

٥- أما حديث جابر فقد أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١١٧) والعقيلي في الضعفاء (١٢٨/٢) وابن عدي في الكامل (٢٩٠/٣) وأبو نعيم في الحلية (١٥٦/٣) وقال غريب من حديث جابر لم نكتبه إلا من حديث سليمان عن عمر، وقال العقيلي: سليمان هذا الغالب على حديثه الوهم، وليس في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ثبت، وقال ابن عدي: سليمان بن كراز الطفاوي بصري يكنى أبا داود، ثم ذكر له حديثا منكرا؛ ثم قال: وعمر بن صهبان ضعيف. قلت: وأورده الذهبي في الكاشف (٤٠٧٥) وقال قال: الدارقطني متروك.

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٦٢/٤) من طريق خلف بن يحيى قاضي الري، قلت: ويحيى بن خلف كذبه أبو حاتم. انظر الميزان (٤٥٤/٢)

٦- أما حديث أبي هريرة فقد أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٨٧) والعقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الرحمن بن إبراهيم القاص (٣٢٠/٢) قال يحيى بن معين ليس بشيء وقال في الحديث ليس له طريق يثبت.

وأخرجه تمام في الفوائد (٢٩٨/٢) من طريق سفيان الثوري عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة به. قلت طلحة بن عمرو متروك كما تقدم.

٧- أما حديث أبي بكرة فقد أخرجه تمام الرازي في الفوائد (٣٤٠/١). قلت في إسناده أبو علي محمد بن هارون بن شعيب احترقت كتبه وجددها كان يتهم، كما قال عبد العزيز الكتاني في ذيل مولد العلماء (١٦٠/١) وانظر الميزان (٣٥٧/٦)، وفيه أبو يعقوب الأقطس؛ اسمه يوسف بن يونس الطرسوسي؛ قال الذهبي في الميزان (٣١٠/٧): ليس بثقة ولا مأمون. والمبارك بن فضالة؛ صدوق يدلّس، وقد عنعنه. والحسن - وهو البصري - مدلس أيضا.

٨- أما عبد الله بن عمرو فقد أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٢١/٦) وقال: وهذا يستغرب بهذا الإسناد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قلت: وأقته محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي؛ قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. انظر اللسان (٢١٦/٥).

وبالجملة فالحديث طرقة كلها ضعيفة وبعضها أشد في ذلك من بعض كما صرح بذلك السخاوي في المقاصد الحسنة (١٤٨/١).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٣) والضعيفة (٢٨٥٥) موضوع.

نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده وسلوا الله أن يستر عوراتكم وأن يؤمّن روعاتكم (ابن أبي الدنيا في الفرج، والحكيم هب حل عن أنس. هب عن أبي هريرة) (ض).

(أطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا لنفحات رحمة الله) جمع نفحة وهي العطية من نفح الطيب إذا فاح وخرج منه رائحة كذلك العطية تخرج من المعطي وفيه الأمر بالتعرض لنيل الخير في كل حين من الأحيان فإنه قد يوافق ساعة الإجابة (فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) فتعرضوا لها لعلها تصيبكم وأحسن الرافي رحمه الله في قوله:

أقيما على باب الكريم أقيما ولا تنأيا من سبوحه فتهيما

وللنفحات الطيبات تعرضا لعلكما تستنشقن نسима

(وسلوا الله تعالى أن يستر عوراتكم) عطف على اطلبوا الخير، فيحتمل أنه تفسير له وأن من سأله ذلك فقد طلب الخير، ويحتمل أنه تخصيص بعد التعميم إفادة لأهمية ما ذكر، والعورة كل ما تستحي منه إذا ظهر (وأن يؤمن روعاتكم) جمع روعة وهي المرة من الفرع وإنما خص ﷺ هاتين الخلتين من المطلوبات لأنهما من أعظم المصائب الباطنة والظاهرة فإن كشف السوء أعظم فضائح الظاهر والفرع أعظم مصائب الباطن وذلك لأن انكشاف العورة لا يكون إلا عند انتهاء الإنسان إلى أسوأ الأحوال وأشقها ولذلك عوقب به أبو البشر آدم عليه السلام وزوجه كما حكى الله تعالى ونسبه إلى إبليس لما كان هو السبب، وامتن على بني آدم بإنزال اللباس الذي هو يوارى العورات فسؤال سترها سؤال اللطف فيما توجهه من أسباب العقوبات وللمغفرة إن قارف الذنوب، ويحتمل أن يراد بالعورات الخطايا وسترها مغفرتها وأنه لا يكشف فاعلها يوم العرض عند الخلائق ولا في دار الدنيا والأولى حملة على الأمرين ليشملها من باب عموم المجاز وأما سؤال تأمين الروعات فهو دعاء يدفع ما هو أعظم مصائب القلب

فإن الفزع وهو الخوف [٣١٧/١] أعظم ما يصاب به القلب، ولذا امتن الله على أوليائه بأنه لا خوف عليهم، وجعل الأمن من صفات سكان الجنان فقال: ﴿وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧] وإيقاع التأمين على الروعة مع أنه لذي الروعة مجاز عقلي ويأتي من دعائه ﷺ: «اللهم استر عورتى وأمن روعتي»، وفي الحديث: «من البديع الجناس المقلوب وجعل أئمة البديع» هذا الحديث من أمثله (ابن أبي الدنيا) في كتاب (الفرج) له (والحكيم هب حل عن أنس هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه^(١).

١١٠٤ - «اطلبوا الرزق في خبايا الأرض (طب هب عن عائشة) (ض)».

(اطلبوا الرزق في خبايا الأرض) جمع خبيئة بالخاء المعجمة كخطيئة وخطايا وهو الشيء المخبئ يقال: خبأت الشيء أخبؤه خبوا إذا أخفيتهم وأراد بالخبايا الزرع لأنه إذا أودع البذر في الأرض فقد خبأه فيها قال عروة بن الزبير: ازرع، فإن العرب كانت تمثل بهذا البيت:

(١) حديث أنس: أخرجه الحكيم (٢/٢٩٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٢١)، وأبو نعيم (٣/١٦٢)، وابن عساكر (٢٤/١٢٣) ولم أقف عليه عند ابن أبي الدنيا في الفرغ عن أنس والذي عنده عن أبي هريرة، وقد أشار الغماري في المداوي (١/٦٠٢) إلى أنه قد حدث سبق قلم من الإمام السيوطي فعزا الحديث لأنس بدل أن يعزوه لأبي هريرة. وأخرجه أيضاً: الطبراني (١/٢٥٠) رقم (٧٢٤) وفي الدعاء (٢٦) وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣١) وإسناده رجاله رجال الصحيح غير عيسى بن موسى بن إياس بن البكير وهو ثقة. القضاعي (٧٠١)، والدليمي (٢٤١). قال المناوي (١/٥٤١): فيه حرملة بن يحيى التجيبي، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين.

حديث أبي هريرة: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١١٢٣)، وابن عساكر (٢٤/١٢٣) وابن أبي الدنيا في الفرغ بعد الشدة (١/٢٤) رقم (٢٧) وفي إسناده أيضاً: يحيى بن أيوب صدوق بما أخطأ كما في التقريب (٧٥١١) وشيخه عيسى بن موسى بن محمد بن إياس بن بكير قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٢٨٥) سئل أبي عنه فقال ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢١٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢/٩٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٧٩٨).

تتبع خبايا الأرض وادع مليكها لعلك يوماً أن تجاب فترزقا ويجوز أن يراد ما خبأه الله في معادن الأرض قاله في النهاية^(١) ويحتمل إرادة الأمرين معاً وفيه الأمر بطلب الرزق ولا ينافي التوكل كما زعمه لا حظ له في العلم (طب هب عن عائشة) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي ضعفه ابن حبان^(٢).

١١٠٥ - «اطلبوا العلم ولو بالصين فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم (عق عدهب، وابن عبد البر في العلم عن أنس) (ض)».

(أطلبوا العلم) الأصل في الأمر الإيجاب فيراد بالعلم ما لا يسع المكلف جهله أو علم ما يطرأ له خاصة أو علم ما يقتضيه كل مسلم مما لا يقوم دينه إلا به فتقوم بالكفاية كذا قيل وفيه قوله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] الآية. وقد أكد الوجوب قوله ﷺ (ولو بالصين فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم) والفريضة يجب طلبها وسئل ابن المبارك عنه، فقال: ليس هذا الذي تظنون إنما هو أن يقع الرجل في شيء من دينه فيسأل عنه حتى يعلمه وقوله: ولو بالصين، تقدم مراراً نظير هذا التعليق وكلمة لو هذه شرطية وهي للماضي إلا أنه قال المبرد: إنها تأتي للاستقبال قال الزين الرضي وذلك مع قلته ثابت لا ينكر نحو أطلبوا العلم ولو بالصين وجوابه إما فعل مجزوم أو ماضٍ في أوله لام مفتوحه ويحذف قليلاً ولا تجيء اسميه فإن تقدم عليها ما هو جواب في المعنى فالكوفية يجعلونه جواباً

(١) النهاية (٤/٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٣٨٤)، والطبراني في الأوسط (٨٩٥). قال الهيثمي (٦٣/٤): فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة ضعفه ابن حبان، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٢٣٣)، وقال: إن صح فإنما أراد به الحرث وإثارة الأرض للزرع. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٠٣/٢): قال ابن طاهر المقدسي: هذا الحديث لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، وقال أبو عبد الرحمن النسائي: وهو حديث منكر وقد روى من قول عروة.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٥) والسلسلة الضعيفة (٢٤٨٩).

والبصرية يجعلونه دليل جواب محذوف، وهذه الواو الداخلة على كلمة لو اعتراضية ولا تدخل إلا إذا كان ضد الشرط المذكور أولاً بذلك المقدم الذي جعل جزاءً أو عوضاً عنه من ذلك الشرط المذكور مثل قولك: أكرمه ولو يشتمني فان ضد الشتم وهو المدح أولي بالإكرام وأنسب وكذا الحديث: «اطلبوا العلم ولو بالصين» أي ولو في أبعد مسافة فطلبه مع قرب المسافة أولى وأنسب (عق عده ب وابن عبد البر في العلم عن أنس) رمز المصنف لضعفه وقال مخرجه بعد إخراجها: متنه مشهور وسنده ضعيف، وقد روي من وجوه كلها ضعيفة وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع بقول المزي: له طرق ربما يصل بمجموعها إلى الحسن وبقول الذهبي في الواهيات روي من عدة طرق واهية وبعضها صالح^(١).

١١٠٦ - «اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة على كل مسلم إن الملائكة تضع أجنتها لطالب العلم رضا بما يطلب، ابن عبد البر عن أنس» (ض).
 (اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) تقدم (إن الملائكة تضع أجنتها لطالب العلم رضا بما يطلب) قال الخطابي: يتأول على وجوه: أحدها أن يكون [٣١٨/١] بمعنى التواضع والخشوع تعظيماً لحقه وتوقيراً لعلمه، وقيل: وضع الجناح معناه كف الطيران للنزول عنده، وقيل:

(١) أخرجه العقيلي (٢/٢٣٠، ترجمة ٧٧٧)، وابن عدى (٤/١١٨، ترجمة ٩٦٣) كلاهما في ترجمة طريف بن سلمان أبو عاتكة وانظر ميزان الاعتدال (٣/٣٥٩) والمجروحين (١/٣٨٢). والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٦٣)، وقال: هذا حديث متنه مشهور، وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة. وزاد في المدخل (١/٢٤٤): لا أعرف له إسناداً يثبت بمثله الحديث. وأخرجه ابن عبد البر في العلم (١/٩). وأخرجه أيضاً: الخطيب (٩/٣٦٣)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٤٧، رقم ٤٢٨). قال العجلوني (١/١٥٤): ضعيف بل قال ابن حبان: باطل. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، ورواه أبو يعلى عن أنس بلفظ: اطلبوا العلم ولو بالصين فقط، ورواه ابن عبد البر أيضاً عن أنس بسند فيه كذاب. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٦) والسلسلة الضعيفة (٤١٦): موضوع.

معناه بسط الجناح وفرشها له لتحمله عليه فتبلغه حيث يقصد من البقاع في طلبه ومعناه المعونة وتيسير السعي له في طلب العلم، وقال ابن الأثير^(١): تضعها لتكون وطاءً له إذا مشى، وقيل: أراد ظلالهم بها وروى الحافظ عبد القادر الرهاوي بسنده إلى الطبراني قال: سمعت زكريا بن يحيى الساجي قال: كنا نمشي في بعض أزقة البصرة إلى دار بعض المحدثين وكان معنا رجل تاجر متهم في دينه فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها كالمستهزئ فما زال من موضعه حتى جفت رجلاه وسقط قال الحافظ الرهاوي: إسناد هذه الحكاية كالأخذ باليد والراحة لأن رواتها أعلام وراويها إمام^(٢) (ابن عبد البر عن أنس) رمز المصنف لضعفه وتقدم فيه الكلام^(٣).

١١٠٧ - «اطلبوا العلم في يوم الاثنين فإنه ميسر لطالبه» (أبو الشيخ فرعن

أنس)(ض)».

(اطلبوا العلم يوم الاثنين) كأنه والله أعلم اليوم الذي ولد فيه من فاضت عنه بحور العلوم الدينية والدنيوية وهو المصطفى ﷺ وفيه بعث وفيه هاجر وفيه لقي الله ﷻ ويأتي حديث: «أغد في يوم الخميس فإني سألت الله أن يبارك لأمتي في بكورها ويجعل ذلك يوم الخميس»، فيؤخذ من الحديث أن اليومين أبرك الأيام لطلب العلم وأن الخميس يختص ببركة أوله (فإنه) أي طلب العلم (ميسر لطالبه) في هذا اليوم فينبغي أن يتحرى فيه ابتداء القراءات وتعليم الصبي (أبو الشيخ فرعن أنس) رمز المصنف لضعفه وفيه مغيرة بن عبد الرحمن قال

(١) النهاية (١/٨٢١).

(٢) ذكر هذه الحكاية بإسناده محمد بن أحمد السلفي في مشيخة ابن الحطاب (١/٩٦) رقم (٩).

(٣) أخرجه ابن عبد البر في العلم (١/٩) وقال المناوي في الفيض (١/٥٤٣) فيه يعقوب بن إسحاق

العسقلاني قال في الميزان (٧/٢٧٤) يعقوب كذاب انتهى وقال النيسابوري وابن الجوزي ثم الذهبي لم

يصح فيه إسناد. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٧) والسلسلة الضعيفة (٤١٦): موضوع.

الذهبي: ليس بشيء ووثقه طائفة^(١).

١١٠٨ - «اطلبوا الحوائج بعزة النفس فإن الأمور تجري بالمقادير (تمام، وابن

عساكر عن عبد الله بن بسر المازني)».

(أطلبوا الحوائج بعزة الأنفس) الباء للمصاحبة طلباً مصاحباً عزة الأنفس وهذا في طلبها من العباد، وفيه دليل على أن ذلك جائز وإن كان غيره أفضل وفيه أنه لا يذل نفسه عند الطلب (فإن الأمور كلها تجري بالمقادير) بما قدره الله تعالى إن قدر تمامه فإنه ليس الذل بجالب له ولا العزة بمانع عنه.

فإن قلت: إذا كان جارياً على المقادير فأى حاجة في الطلب إذا المقادير هي التي تسوقه لا الطلب فهلا ترك الطلب لأنها قد قدرت.

قلت: هذا سؤال يورده من لا يعرف حكمة الله في ربط الأسباب بالمسببات فإنه تعالى قد جعل مجرد الطلب سبباً ولم يجعل إذلال النفس سبباً فإن فعل السبب المباح وقدر تعالى قضاء الحاجة قضيت وإلا فلم أذل نفسه ولا ترك ما أمر به (تمام وابن عساكر عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة^(٢).

١١٠٩ - «اطلبوا الفضل عند الرحماء من أمتي تعيشوا في أكنافهم فإن فيهم رحمتي ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم فإنهم ينتظرون سخطي (الخراثطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد)» (ض).

(١) أخرجه أبو الشيخ كما في السلسلة الضعيفة (٢٤٩٠)، والديلمي (٢٣٧)، وابن عساكر (٣١٧/٤٨). وأورده: ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٣٢٤) وقال: لا يثبت. قال العجلوني (١/١٥٤): رواه الديلمي وابن عساكر وأبو الشيخ بسند فيه ضعف عن أنس. وانظر قول الذهبي في المغني (٦٣٨٣) وقال الحافظ في التقریب (٦٨٤٥): ثقة له غرائب.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٨) والسلسلة الضعيفة (٢٤٩٠).

(٢) أخرجه تمام (١٩٤)، وابن عساكر (٧٠/٥٣). وأخرجه أيضاً: الضياء (٩/٥١، رقم ٢٨). قال العجلوني (١/١٥٥): رواه تمام وابن عساكر بسند ضعيف.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٠١) والسلسلة الضعيفة (١٣٩٠).

(اطلبوا الفضل) هو الزيادة والمراد به الإحسان (عند الرحماء) جمع رحم (من أمتي) هو نظير ما سلف: «اطلبوا الحوائج..» الحديث، (تعيشوا في أكنافهم) جمع كنف بالتحريك وهو الجانب والناحية وهو تمثيل أي تحت ظل يعمهم وإحسانهم (فإن فيهم رحمتي) قال الشارح: لعله سقط من قلم المصنف فإن الله يقول أو نحوه إن فيهم رحمتي يريد أن المعنى على هذا اللفظ الذي ساقه فيه قلق إذ ظاهر ضمير رحمتي عليه له ﷺ وليس كذلك قال: ثم رأيت الحافظ الذهبي وغيره ساق الخبر من هذا الوجه بلفظ: «اطلبوا الفضل عند الرحماء من عبادي» فصرح بكون الحديث قدسياً (ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإنهم ينتظرون سخطي) [٣١٩/١] وكيف يرجى الخير ممن ينتظر السخط (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وسببه أن فيه محمد بن مروان السدي قال العقيلي: لا يتابع على حديثه وقال العراقي: ضعيف جداً وقال الهيثمي: متروك ورواه الحاكم من حديث علي وقال: صحيح، قال العراقي: وليس كما قال^(١).

١١١٠ - «اطلبوا المعروف من رحماء أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنة تنزل عليهم يا علي إن الله خلق المعروف وخلق له أهلاً فحبه إليهم وحب إليهم فعاله ووجه إليهم طلابه كما وجه الماء في الأرض

(١) أخرجه الخرائطي في المكارم (٥٦٨). وأخرجه أيضاً: الطبراني في الأوسط، (٤٧١٧)، والقضاعي (٤٠٦/١، رقم ٧٠٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٥٧/٨): رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مروان السدي الصغير وهو متروك. وابن حبان في الضعفاء (٢/٢٨٦) في ترجمة محمد بن مروان السدي، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٩١، رقم ١٠٥١). وانظر قول العراقي في تخريج الإحياء (٣/١٨٨)، وذكره المناوي في الأحاديث القدسية برقم (٢٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٩) والسلسلة الضعيفة (١٥٧٧).

الجذبة لتحيا به ويحيا به أهلها إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة (ك عن علي) (صح)».

(اطلبوا المعروف من رحماء أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنة تنزل عليهم) فويل للقاسية قلوبهم (يا علي) وهو ابن أبي طالب عليه السلام (إن الله خلق المعروف وخلق له أهلاً فحببه إليهم) وجعله محبوباً في قلوبهم (وحبب إليهم فعاله) فهم يحبونه ويحبون فعله (ووجه إليهم طلابه) ألقى في قلوب ذوي الحاجات قصدهم (كما وجه الماء في الأرض الجذبة) بفتح الجيم وسكون الدال (لتحبي) الأرض (به) بالماء (ويحيي به أهلها) فالأمر كله بيد الله والخير كله منه والقلوب بيده يوجهها حيث يريد (إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) في النهاية^(١): أي من بذل معروفه للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفة في الآخرة وقيل: أراد من بذل جاهه لأصحاب الجرائم التي لا تبلغ الحدود فيشفع فيهم شفَّعه الله في أهل التوحيد في الآخرة، وروي عن ابن عباس في معناه قال: يأتي أهل المعروف في الدنيا ويغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم جامَّةً فيُعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الإحسان إلى الناس في الدنيا والآخرة. انتهى. قلت: وفيهم يحسن قوله:

ولو وافيتهم في الحشر تجدوا لأعطوك الذي صلوا وصاموا

وقد أرشد آخر الحديث إلى تفسير الرحماء بأنهم الذين يفعلون المعروف وعرفوا بأنهم أهله كما أرشد أوله إلى أنهم الذين يعيش الناس في أكنافهم (ك عن علي) رمز المصنف لصحته لأنه قال الحاكم: صحيح، قال

(١) النهاية (٣/٢١٦).

العراقي: وليس كما قال^(١).

١١١١- «اطلع في القبور واعتبر بالنشور (هب عن أنس) (ض)»

(اطلع في القبور) انظر إليها (واعتبر) الاعتبار الاتعاظ (بالنشور) مصدر نشر الميت ينشر نشوراً إذا عاش بعد الموت أفاده في النهاية^(٢) والمراد: انظر في القبور واطلع يُعدى بعلى فعدها بغى لتضمنه معنى النظر والتأمل والاتعاظ بها وأحيا الله إياها بعد موتها وهذا إشارة إلى المقصود من زيارة القبور وفيه الإشارة إلى أن هلاك الأجسام ليس محل الاعتبار بل محله إعادتها وبعثتها (هب عن أنس) قال: شكى رجل عليه ﷺ قسوة قلبه فذكره قال مخرجه البيهقي: هذا متن منكر انتهى. والمصنف رمز لضعفه وعده الذهبي في الميزان من مناكير محمد بن يونس الكديمي وقال: هو أحد المتروكين أتهم بالوضع^(٣).

١١١٢- «اطَّلَعْتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت

أكثر أهلها النساء (حم م عن ابن عباس خ ت عن عمران بن حصين) (صح).

(اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء) إن قلت: متى وقع هذا الإطلاع

والرؤية ولما يدخلها أهلها بعد.

قلت: الظاهر أنها رؤية حقيقية أطلعه الله على الدارين وعلى من يتنعم أو

ليعذب فيهما من الهالكين واللاحقين، ويحتمل أنه أرى الهالكين من أهل

(١) أخرجه الحاكم (٣٢١/٤) وقال: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال: الأصح بن

نباتة واه وحبان بن علي ضعفه. وقول العراقي في تخريج الإحياء (٣/١٨٨ رقم ٦).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩١٠) والسلسلة الضعيفة (١٥٧٨)

(٢) النهاية (١٢٨/٥).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٢٩٢) وقال: هذا متن منكر. والدليمي (١٧٦٧). وأخرجه

أيضاً: ابن حبان في المجروحين (٢/٣١٤ رقم ١٠٢٣ محمد بن يونس بن موسى) قال العجلوني

(١/١٥٥): رواه البيهقي والدليمي بسند فيه متروك ومتهم بالوضع عن أنس. انظر: الميزان

(٢/١٥٧). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩١٢)، والسلسلة الضعيفة (٢٧٩٩): موضوع.

الدارين فقط وأن لفظ أهلها من العام والمراد به الخاص ويجري مثله في قوله: (واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء) وهذا غير مستنكر فقد طفحت به الآثار وثبتت به من الأخبار ما ليس له انحصار، وكم ورد من حديث رؤيته ﷺ الجنة [٣٢٠ / ١] ودخوله إليها، وسمع حس بلال وقد سبقه إليها ورأى قصور جماعة من أصحابه وأخبر عن النار وأنه رآها ورأى امرأة تعذب في هرة ورأى عمرو بن لحي يجر قصبته في النار، ورأى الجنة والنار وهو في بعض الصلوات وهمم بأخذ قطف من الجنة، وتأخر لما رأى النار وهذه رؤيا حقيقية وإخبار عن محسوسات ولا مانع منها وقد كان الملك يخاطبه ويلقنه الوحي بحضرة أصحابه ولا يرونه ولا يسمعونه وأخبرهم أنه شيع سعد بن معاذ كذا وكذا من الملائكة وهذا النوع كثير جداً وقد آمن به السلف ولم يسألوه ﷺ عن كفيته فنحن نؤمن به كذلك ونعلم صدقه وإن جهلنا الكيفية وقد ذهب البعض إلى أنها رؤية تمثيلية وأنه مثل له ﷺ الجنة والنار ومن فيهما فشاهدهما على نحو مشاهدة النجوم والنيران في الماء أو على أن المراد أنه أخبره الله تعالى من ذلك خبراً صار عنده مخبره كالمشاهد والأول هو الذي ينشرح له الصدر. ويأتي تعليل كون النساء أكثر أهل النار (حم م عن ابن عباس في خ ت عن عمران بن حصين)^(١).

١١١٣ - «أطوعكم لله الذي يبدأ صاحبه بالسلام (الطبراني عن أبي الدرداء)»

(ض).

(أطوعكم لله) أشدكم له طاعة وامثالاً (الذي يبدأ صاحبه) لصحبة الإيمان

عرفه أو لم يعرفه فلا يشترط فيه الصحبة الخاصة لما عرف من الحث على إفشاء

(١) حديث ابن عباس: أخرجه أحمد (٢٣٤ / ١) ومسلم (٢٧٣٧)، والترمذي (٢٦٠٢). وأخرجه

أيضاً: البخارى في التاريخ الكبير (٤ / ١٨١)، والنسائي في الكبرى (٩٢٦١).

حديث عمران بن حصين: أخرجه أحمد (٤ / ٤٢٩)، والبخارى (٥١٩٨)، والترمذي (٢٦٠٣)

وقال: حسن صحيح.

السلام (بالسلام) وذلك لأنه يدل على سلامة قلبه وصفاء خاطره وحسن خلقه وإطراحه لأخلاق المتكبرين كما يفيد حديث ابن مسعود: «البادئ بالسلام برئ من الكبر»^(١) ولذا كان أجر البادئ أكثر من أجر الراد مع أنه سنة والرد فرض (طب عن) أبي الدرداء رمز المصنف لضعفه^(٢).

١١١٤ - «أطول الناس أعناقاً يوم القيامة المؤذنون (حم عن أنس (صح)).»

(أطول الناس أعناقاً) بفتح الهمزة جمع عنق (يوم القيامة المؤذنون) المنادون بالصلوات قيل: معناه أكثر الناس شوقاً إلى رحمة الله لأن المتشوق يمد عنقه ويطيلها إلى ما يتطلع إليه من كثرة الثواب وقيل: إذا ألجم الناس العرق طالت أعناقهم لثلا يلجمهم ذلك أي لثلا ينالهم ذلك الكرب وقيل إنهم يصيرون سادة رؤساء العرب يصف السادة بطول الأعناق وقيل: أكثر الناس أتباعاً أو أكثرهم أعمالاً وروي بكسر الهمزة أي إسراعاً إلى الخير من سير العنق ويأتي حديث: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً» وفيه فضيلة الأذان (حم عن أنس) رمز المصنف لصحته^(٣).

١١١٥ - «اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها (الطبراني في الأوسط عن جابر)»

(ض).

(اطووا ثيابكم) جمع ثوب والمراد الذي يلبسونه والطي خلاف النشر (ترجع إليها أرواحها) قد تكرر ذكر الروح كتاباً وسنة ويطلق على معان الغالب أنها

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (٧/١٣٤١٧).

(٢) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (٨/٣٢) قال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٦٩). قال الهيثمي (١/٣٢٦): رجاله رجال الصحيح، إلا أن الأعمش قال:

حدثت عن أنس. وقال في (١/٣٢٧): رواه البزار، والأعمش لم يسمع من أنس. والحديث أصله

في صحيح مسلم (٣٨٧) بلفظ: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة». وصححه الألباني في

صحيح الجامع (١٠٣١).

الروح الذي به تقوم حياة الأجسام أفاده في النهاية^(١)، وقد تقدم ولم يذكر هذا الحديث وهو استعارة من الروح الذي به تقوم الحياة كأن الثوب يعود بالطي جديداً طرياً كأنه جسم عاد إليه روحه وعلله بعله أخري وهي (فإن الشيطان إذا وجد ثوباً مطويماً لم يلبسه) أو جواب شرط محذوف دل عليه السياق تقديره: فإذا طويت فإن الشيطان، أو فإذا رجعت إليها أرواحها فأفاد ﷺ فائدتين: إحداهما: عود أرواحها إليها وبقاء، رونقها عليها.

والثانية: صيانتها عن لبس الشيطان لها.

وفيه دليل أن الشيطان يلبس الثياب وإن كان جسماً لا يدرك فإن وجده منشوراً لبسه وظاهره من ليل أو نهار (طس عن جابر^(٢)) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه عمرو بن موسى بن وجيه وهو وضاع، قال البخاري: سنده واه جداً [٣٢١/١].

١١١٦ - «أطيب الطيب المسك» (حم م دن عن أبي سعيد الخدري) (صح). (أطيب الطيب المسك) هو ملك أنواع الطيب وأشرفها وأطيبها على الإطلاق وهو الذي به تضرب الأمثال ويشبهه به غيره ولا يشبهه هو بغيره وهو كئيب الجنة وهو مما يسر النفوس ويقويها ويقوي الأعضاء الباطنة جميعاً شرباً وشمماً والظاهر إذا وضع عليها وفوائد كثيرة جداً، وقد صح أنه ﷺ كان يتطيب به وحقيقته أنه دم يجتمع في سرة الغزال إلى وقت معلوم من السنة فإذا حصل فيها مرضت له الضباء فيضربون لها أو تاداً في البرية يحبك فيها فيساقط عليها

(١) النهاية (٢/٢٧١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٠٢). قال الهيثمي (١٣٥/٥): فيه عمرو بن موسى بن وجيه، وهو وضاع. قال المناوي (١/٥٤٦): قال السخاوي: إنساده واه. وبل في المطبوع من المقاصد (ص):

(١٥): لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد وكلها واهية.

ومال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٩١٥)، والسلسلة الضعيفة (٣٨٠١) إلى أنه موضوع.

فيأخذونه (حم م د ن عن أبي سعيد الخدري)^(١).

١١١٧ - «أطيب الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور (حم طب ك عن رافع بن خديج ، طب عن ابن عمر)» (صح).

(أطيب الكسب) أحله وأبركه وأكثره ثواباً (عمل الرجل بيده) ذكره لا مفهوم له (وكل بيع مبرور) وهو الذي خلا من وجوه التحريم والكرهه وفيه أن هذين النوعين مستويان في الألفية وأنهما أطيب الكسب.

واعلم: أنه قد اختلف الناس في أطيب الكسب وأحله على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه عمل الرجل بيده في غير الصنائع الخبيثة كالحجامة لحديث ابن مسعود: «نهى عن كسب الحجام» سيأتي فإطلاق الحديث مقيد به.

وثانيها: أن أطيها التجارة لهذا الحديث وغيره من الأدلة ولمباشرة ﷺ لذلك وأعيان الصحابة ولحديث أبي سعيد: «التاجر الأمين الصادق مع النبيين والصديقين والشهداء»، ونحوه مما يأتي، ولا يخفى أن حديث الباب سوى بين عمل الرجل بيده وبين التجارة.

ثالثها: أن أطيها الزراعة لأحاديث وردت فيها ولعموم نفع العباد بها ووصول نفعها إلى كل أمة من الحيوان قال ابن القيم^(٢): إن أحله الكسب الذي جعل منه كسب رسول الله ﷺ وهو كسب الغانمين وما أبيع له على لسان الشرع وهذا الكسب قد جاء في القرآن مدحه أكثر من غيره، وأثنى على أهله ما لم يثن على غيرهم، ولهذا اختاره الله لخير خلقه وخاتم أنبيائه ورسله حيث يقول: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقي في ظل

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٦)، وأبو داود (٣١٥٨)، والنسائي (٤/٣٩)، والحاكم (١/٥١٤). وأخرجه أيضاً: الترمذي (٣/٣١٧)، وقال: حسن صحيح.

(٢) زاد المعاد (٥/٧٠٠).

رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري»^(١) وهذا هو الرزق المأخوذ بعزة وشرف وقهر لأعداء الله وجعل أحب شيء إلى الله تعالى فلا يقاومه كسب غيره انتهى.

قلت: ويدل له ما يأتي: «أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله»، وعلى هذا فيكون التفصيل فيه حقيقي وفي غيره إضافي (حم طب ك عن رافع بن خديج) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: فيه المسعود وهو ثقة لكنه اختلط في آخر عمره وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، وقال ابن حجر: رجاله لا بأس بهم (طب عن ابن عمر) لم نجد عليه للمصنف رمزاً، وقال الهيثمي: رجاله ثقات^(٢).

١١١٨ - «أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله» (الشيرازي في الألقاب

عن ابن عباس) «(ض).

(أطيب كسب المسلم) قيد به هنا لأنه في الأول أراد مطلق الكسب لأي كاسب وهنا أراد بيان كسب المسلم (سهمه في سبيل الله) ولو لم يقيد به لعلم من ذكر السهم فإنه خاص بالمسلم وتقدم عن النهاية أنه يسمي كل نصيب سهماً فالمراد ما يستحقه من غنائم الكفار وتقدم قريبا تحقيق ما فيه (الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٥٠/٢).

(٢) حديث رافع بن خديج: أخرجه أحمد (١٤١/٤)، والطبراني (٢٧٦/٤)، رقم (٤٤١١)، والحاكم (٢/١٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٢٩).

وأخرجه أيضاً: البزار كما في كشف الأستار (٨٣/٢)، رقم (١٢٥٧)، والطبراني في الأوسط (٧٩١٨). قال الهيثمي (٤/٦٠): رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

حديث ابن عمر: أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (٤/٦١). وأخرجه أيضاً: في الأوسط (٢١٤٠). قال الهيثمي (٤/٦١): رجاله ثقات، ولكن قال ابن أبي حاتم في العلل (١/٣٩١): هذا

حديث باطل. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٣٣).

(٣) أخرجه الشيرازي في الألقاب كما في الكنز (١٠٥١٦) وسعيد بن منصور في السنن (٢٨٨٦).

١١١٩ - «أطيب اللحم لحم الظهر (حم ه ك هب) عن عبد الله بن جعفر» (صح).

(أطيب اللحم لحم الظهر) قال الأطباء: لحم [٣٢٢ / ١] الظهر كثير الغذاء، يولد أدمًا محموداً فالأطبية باعتبار الأنفعية وأما حديث الصحيحين: «كان يعجب رسول الله ﷺ لحم الذراع» ويأتي حديث ابن مسعود: «كان يعجبه الذراع»^(١) فلا ينافي هذا لأنه كان يعجبه ذلك لأمر آخر وهو كونه أخف اللحم وألذ وأطفه وأبعده عن الأذى وأسرعه إلى الانضمام فأطيبه لحم الظهر لما يولده من الغذاء وأحبيته لحم الذراع للخفة التي يريدونها ﷺ فلا يثبطه عن الطاعة ولا يثقل فلا يقال كيف حكم على هذا بالأطبية وعدل إلى غيره (حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(٢).

١١٢٠ - «أطيب الشراب الحلو البارد (ت) عن الزهريّ مرسلًا. (حم عن ابن عباس)» (صح).

(أطيب الشراب الحلو البارد) بضم الحاء المهملة والشراب إذا أطلق يراد به الماء ويأتي حديث عائشة: «كان أحب الشراب إليه الحلو البارد» فيحتمل أنه يراد به العذب كميّاه العيون والآبار الحلوة فإنه كان يستعذب له الماء ويحتمل

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩١٤).

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٨١)، وأحمد (٨/٦) وقال الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨١): صحيح.
(٢) أخرجه أحمد (٢٠٣/١)، وابن ماجه (٣٣٠٨)، والطبراني (٨٧/١٣)، رقم (٢١٦)، والحاكم (١٢٤/٤) وقال صحيح وأقره الذهبي. وقال: صحيح. والبيهقي في شعب الإيمان (٥٨٩١)، وأخرجه أيضاً: النسائي في الكبرى (٦٦٥٧) والبخاري (٢٢٦١) والحميدي (٥٣٩) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٥/٧) قلت: مدار الحديث على الرجل الفهمي، فإن صدق ظن مسعر أن اسمه محمد ابن عبد الرحمن، لم يفد شيئاً لأنه لا يعرف، كما يشير إلى ذلك قول أبي نعيم عقب الحديث: محمد بن عبد الرحمن مدني، تفرد بالرواية (يعني لهذا الحديث) عن عبد الله بن جعفر، ولا أعلم روايا عنه غير مسعر.. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩١٨) والسلسلة الضعيفة (٢٨١٣).

أن يراد الماء الممزوج بالعسل أو الذي يقع فيه التمر أو الزبيب وقيل: الأظهر أن يراد بأنهما جميعاً فإن أريد به الماء فقد ذكر.

ولجودة الماء عشرة أوجه: اللون الصافي، وأن لا يكون له رائحة، وأن يكون طعمه حلواً، وأن يكون وزنه خفيفاً رقيق القوام، وأن يكون طيب المجري والمسلك، وأن يكون بعيد المنبع، وأن يكون منبعه بارزاً للشمس والريح، وأن يكون سريع الجري والحركة، وأن يكون كثيراً يدفع الفضلات المخالطة، وأن يكون مصبه آخذاً من الشمال إلى الجنوب، أو من المغرب إلى المشرق.

قالوا: وهذه الصفات العشر لا توجد بكمالها إلا في الأنهار الأربعة: سيحان وجيحان والفرات والنيل وكلهما من أنهار الجنة، إطلاقه ﷺ للحلو البارد يتضمن هذه الأوصاف فإنها لا تكمل صفات الكمال الحقيقي إلا لما جمع هذه الأوصاف وما حصل فيه البعض فله من الكمال بحصته (ت عن الزهري مرسلًا حم عن ابن عباس)^(١) رمز المصنف لصحته على رمز أحمد.

١١٢١ - «أطيعوني ما كنت بين أظهركم، وعليكم بكتاب الله: أحلوا حلاله، وحرموا حرامه (طب) عن عوف بن مالك».

(١) أخرجه الترمذى (١٨٩٦)، والبيهقى في شعب الإيمان (٥٩٢٧). وأخرجه أيضاً: عبد الرزاق عن معمر في المصنف (١٩٥٨٣) عن الزهري مرسلًا، وقال الترمذى عقبه: وهكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وهذا أصح من حديث ابن عيينة رحمه الله، وقد رواه ابن عدي في الكامل (٢٣١ / ٣) من طريق زمعة بن صالح عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به. وهو ضعيف لأن في إسناده العدني لم أجد له ترجمة، وزمعة بن صالح ضعيف كما في التقريب (٢٠٣٥) فلا يحتج بحديثه لا سيما وقد خالف الثقات معمر ويونس.

حديث ابن عباس: أخرجه أحمد (٣٣٨ / ١). قال الهيثمي (٧٩ / ٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن تابعه لم يسم.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩١٦) وقد صحح الألباني إرساله وضعفه رفعه. انظر السلسلة الضعيفة (٢٨١٦) والسلسلة الضعيفة (٢٨١٦).

(أطيعوني ما كنت بين أظهركم) هذا القيد لا مفهوم له فإن طاعته ﷺ واجبة حياً كان أو ميتاً (وعليكم بكتاب الله) هو عند الإطلاق القرآن وهو أمر باتباعه على كل حال فإن عليكم: اسم فعل بمعنى ألزموا (أحلوا حلاله) وهو بيان للأمر باتباعه (وحرموا حرامه) أضافهما إلى الكتاب لأنه عرف حكمهما فيه وتخصيص هذين الأمرين من الكتاب مع أنه مأمور بإتباع ما فيه من مواعظ وتدبر قصصه وأمثاله ونحو ذلك مما جمعه قول مجد الدين:

ألا إنما القرآن سبعة أحرف سيأتي في بيت شعر بلا خلل
حلال حرام محكم متشابه بشير نذير قصة عظة مثل
لأن الذي لا يعذر العبد عن معرفته حلاله وحرامه (طب عن عوف^(١) بن مالك) سكت عليه المصنف وقال الشارح: رواه موثقون.

١١٢٢ - «أظهروا النكاح، وأخفوا الخطبة (فر) عن أم سلمة (ض)». (أظهروا النكاح) أعلنوا به ولا تخفوه (واخفوا الخطبة) بكسر الخاء أكتموها لئلا يسعى حاسد في خلاف ما يريد الخاطب وقد تقدم حديث: «استعينوا على نجاح الحوائج بالكتمان» وتقدم الكلام في إعلان النكاح (فر عن أم سلمة)^(٢) رمز المصنف لضعفه.

١١٢٣ - «أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن (فر) عن أبي هريرة (ض)». (أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن) العبادة أقصى غاية الخضوع [٣٢٣ / ١]

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨ / ١٨) رقم (٦٥) وأحد (٧٢ / ٢).
وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٣٤) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٢).
(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (كشف الخفاء ٤٠٧) وقال المناوي في الفيض (١ / ٥٤٩): وفيه من لا يعرف لكن له شواهد تجبره.
وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٢) والسلسلة الضعيفة (٢٤٩٤).

والتذلل ولذلك لا يطلق إلا في الخضوع لله لأنه مولى أعظم النعم فكان الحقيق بأقصى غاية الخضوع، فإن قيل: وأي تذلل وخضوع في التلاوة؟.

قلت: التعب بتلاوته والتحزن عند قراءته كما يدل له: «اقرأوا القرآن بالحن فإنه نزل بالحن»^(١) سيأتي والبكاء عند تلاوته كما يدل له حديث: «إذا قرأتم القرآن فابكوا فإن لم تبكوا فتابكوا»^(٢) وإتعب الفكر عند تدبر معانيه والغوص في بحور معانيه وإمعان النظر فيما قصه الله من آياته فإن هذا هو المراد من التلاوة والتذلل والخضوع له، لا هز ألفاظه وسردها من غير تدبر ولا تأمل فإن ذلك كما قال ابن عباس: الذي يقرأ القرآن ولا يحسن تفسيره كالأعرابي يهز الشعر هذا وكما يدل له حديث: «لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»^(٣).

فإن قلت: فهل لهذه الكثرة مقدار أم لا؟ بل تتلو الليالي كم تشاء ولو في كل يوم ختمة.

قلت: سيأتي تقدير نبوي في ذلك في شهر أو في أربعين أو في خمس أو في ثلاث وحديث ابن عمرو وعند الخمسة إلا الترمذي أنه قال له ﷺ: «اقرأ القرآن في كل شهر» فقال: إني أطيق أفضل من ذلك قال: «فاقرأه في كل سبع ولا تزدد على ذلك»^(٤) فهذا التقدير في حديثه، وفيه النهي عن قرأته في أقل من سبع، وزاد في

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٠٢) وقال الهيثمي في المجمع (١٧٠/٧) فيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف. وقال ابن عدي في الكامل (٣٢٤/١) كان يسرق الحديث. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٩٨٩)، والسلسلة الضعيفة (٢٥٢٣): ضعيف جداً..

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧)، وقال في الفتح السماوي (٨١٢/٢) بعد عزوه إلى إسحاق بن راهويه والبخاري فيه عبد الرحمن بن أبي مليكة وهو لين الحديث.

(٣) أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٦)، والنسائي في الكبرى (٢٥/٥)، وابن ماجه (١٣٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٦٥)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٨٨)، والنسائي في الكبرى (٢٤/٥).

رواية أبي محمد بن حزم أنه قال له ابن عمرو لما قال له ﷺ اقرأه في سبع إنني أقوي من ذلك، فقال: «لا يفقه القرآن من قرأ القرآن في أقل من ثلاث» وجزم ابن حزم أنه لا يجوز أن يتم قراءته في أقل من ثلاث لهذا الحديث، ثم قال: فإن قيل: قد كان عثمان يختم القرآن في ليلة؟ قلنا: قد ذكره ذلك ابن مسعود وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] وسنة رسول الله ﷺ كما ذكرنا^(١) هذا معنى كلامه.

قلت: ورواية أبي محمد والرواية التي ستأتي قد عارضت رواية ابن عمرو من قوله ﷺ بعد التقدير بالسبع ولا تزدد على ذلك فإنه نهى عن قراءته في أقل من سبع وهي من رواية الخمسة والتي ذكرها ابن حزم لم نجد لها من رواية ابن عمرو في تيسير الأصول: ليس إحداهما راجحة على الأخرى، حمل النهي على التنزيه. فلا تنافيه الإباحة^(٢) وعلى هذه التقديرات النبوية فتحمل رواية أبي هريرة عند الشيخين: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه أثناء الليل والنهار»^(٣) على أنه يقسم ورده على ساعتها (فر عن أبي هريرة)^(٤) رمز

(١) انظر: المحلى لابن حزم (٥٣/٣) (مسألة: ٢٩٤).

(٢) وقال الحافظ في الفتح (٩٧/٩): وهذا إن كان محفوظاً احتمل في الجمع بينه وبين رواية أبي فروة تعدد القصة فلا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيداً، ويؤيده الاختلاف في السياق، وكان النهي عن الزيادة على التحريم كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب... وقال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك وإنما هو بحسب النشاط والقوة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والله أعلم. راجع تحفة الأحوذى (٢١٨/٨)، وفيض القدير (١٠٥/٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٠٥)، ومسلم (٨١٥).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (١٢٢/١/١). كما في السلسلة الضعيفة (٢٨١٤) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٤): ضعيف جداً. وقال المناوي في الفيض (٥٤٩/١): فيه ضعف.

قلت: في إسناده الهيثم بن جاز قال ابن معين ضعيف وقال مرة ليس بذلك وقال أحمد ترك حديثه وقال النسائي متروك الحديث. انظر الميزان (١٠٥/٧).

المصنف لضعفه.

١١٢٤ - «أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن، وأفضل العبادة الدعاء المرهبي في العلم عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا».

(أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن) كما سلف (وأفضل العبادة الدعاء) قد سمي الله تعالى العبادة دعاء في قوله: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] ولذا نهى الله تعالى عن سؤال غيره وأخبر ﷺ عنه أنه...^(١) ولأن الداعي إذا أراد إنجاح مطلبه وقضاء حاجته قطع عن غير الله مسئلة وأزال عن الخلق رجاءه وهذا هو العبادة والغنى بالله، وسيأتي حديث النعمان بن بشير: «الدعاء هو العبادة»^(٢) وحديث أنس: «الدعاء العبادة» فحصر في الأول العبادة فيه لما عرف المسند وأتى بضمير الفضل وعرف المسند إليه أيضا وهو حصر ادعائي لأنه لما كان أفضلها كان كأنه كلها (المرهبي في العلم [٣٢٤/١] عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا)^(٣).

١١٢٥ - اعبد الله لا تشرك به شيئا، وأقم الصلاة المكتوبة، وأد الزكاة المفروضة، وحج، واعتمر، وصم رمضان، وانظر ما تحب للناس أن يأتوه إليك فافعله بهم؛ وما تكره أن يأتوه إليك فذرهم منه (طب) عن أبي المنتفق (ح)».

(١) ٣ كلمات مطموسة تماما في المخطوط.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/٢٦٧).

(٣) أخرجه المرهبي في العلم عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا وقال المناوي في الفيض (١/٥٤٩) عقبه: وأردف المؤلف المسند بهذا المرسل إشارة إلى تقويته به. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٥) والسلسلة الضعيفة (٢٨١٤): ضعيفة جداً، وقال الألباني أنت ترى أن المسند هو من طريق يحيى بن أبي كثير، غاية ما في الأمر أن بعضهم أرسله خلافاً للهيثم الذي وصله، ففي هذه الحالة لا يجوز تقوية الموصول بالمرسل، لأنه من قبيل تقوية الضعيف بنفسه، ومثل هذا لا يخفى على المناوي، ولكنه لم يقف على إسناد الموصول كما ذكرنا، فوقع في مثل هذا الخطأ، والمعصوم من عصمه الله..

(اعبد الله لا تشرك به شيئاً) لم يأت بالعاطف لكمال الاتصال نحو قوله: أقول له ارحل لا تقيمن عندنا، فإنه أراد بالعبادة ما لا شرك فيها أي لا تتخذ الله شريكاً في عبادته وجعله تفسيراً وبياناً لها، والشرك الاسم من قولهم: شركته في الأمر أشركه شركة وشاركته إذا صرت شريكه وأشرك بالله فهو مشرك إذا جعل له شريكاً أفاده في النهاية^(١) (وأقم الصلاة المكتوبة) التي أوجبها الله وكتبها على عباده (وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ) التي فرضها الله من الفرض وهو القطع، والمراد التي فرضها الله وعين مقاديرها (وَحِجَّ وَاعْتَمَرَ) أمر بالعمرة وهو من أدلة وجوبها (وصم رمضان) اشتمل على ما أوجبه الله على عباده وقوله (وانظر ما تحب للناس أن يأتوه إليك فافعله بهم) سلف نظيره مراراً (وما تكره أن يأتوه إليك فذرهم) بالذال المعجمة دعهم (منه) من إتيانك به إليهم (طب^(٢)) عن أبي المنتفق) بضم الميم فنون ساكنة فمثناه فوقية ففاء مكسورة فقاف رمز المصنف لحسنه.

١١٢٦ - «اعبد الله ولا تشرك به شيئاً، واعمل لله كأنك تراه، واعدد نفسك في الموتى، واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر، وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة: السر بالسر، والعلانية بالعلانية (طب هب) عن معاذ بن جبل (ح)». (اعبد الله ولا تشرك به شيئاً) بالعاطف الإتيان هنا دليل أنه أريد بالشرك المنهي عنه هو الشرك الخفي وهو الرياء وقد سماه الشارع شركاً فالعطف للتغاير لأنه غير داخل في مسمى العبادة ويرشد إلى أن المراد إخلاصها عن الرياء قوله (واعمل لله) لطاعته (كأنك تراه) فإن هذا نهاية أقدم المخلصين

(١) النهاية (٢/١١٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٠/١٩) رقم (٤٧٤) وقال الهيثمي في المجمع (١/٤٤): وفي إسناده حجير وهو ابن الصحابي ولم أر من ذكره. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٢٩) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٧).

فقد أراد بالأمر بالعبادة هنا العبادة الكاملة المجردة عن اتخاذ الشريك ثم عطف عليها الأمر بالإخلاص بخلاف الحديث الأول، فإنه أراد بها التذلل والخضوع لله ثم أبان أن المراد من ذلك لا يتم إلا بنفي الشريك فلا يكون كمن يعبد الله متقرباً إليه بالشركاء قائلاً: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣٩] ولذلك عطف على العبادة هناك ما هو تفصيل لها من إقامة الصلاة وغيرها (وعد نفسك في الموتى) فإنك عما قريب صائر إلى ذلك (واذكر الله عند كل حجر وكل شجر) هو مثل قوله: على كل حال، ويحتمل أن يراد الحقيقة لما ورد من شهادة البقاع لمن ذكر الله تعالى فيها فيكون أمراً بتكثير شهادة البقاع له بذلك (وإذ عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة) أردفها بها فإن الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) دليل على أن من أتى معصية ظاهرة وجب عليه إظهار التوبة ليزيل عن نفسه التهمة (طب هب^(١) عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لحسنه.

١١٢٧ - «اعبد الله كأنك تراه، وعد نفسك في الموتى، وإياك ودعوات المظلوم فإنهن مجابات، وعليك بصلاة الغداة، وصلاة العشاء، فاشهدهما، فلو تعلمون ما فيها لأتيتموها ولو حبوا (طب) عن أبي الدرداء (ح)».

(اعبد الله كأنك تراه) فإنه يراك هذا هو الذي فسر رسول الله ﷺ به الإحسان في سؤال جبريل له عنه حيث قال: «أخبرني عن الإحسان..» أخرجه الخمسة إلا البخاري^(٢)، وهو حث على غاية الخضوع والتذلل والإخلاص فإن العبد يخضع لمولاه عند أن يشاهده ويراه ما لا يخضع لغيره ويراقبه أتم مراقبة وليس

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٥/٢٠) رقم (٣٧٤) والبيهقي في الشعب (٥٤٨) عن معاذ بن جبل. وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤٨/٤) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٠) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (٨) وأبو داود (٤٦٩٥) والترمذي (٢٦١٠) والنسائي (٩٧/٨) وابن ماجه (٦٣).

مراده من خضوعه وإقباله على خدمته إلا ليشاهد مولاه طاعته ويعلم مراعاته لحقوقه ويراه مقام رؤيته فيقبل منه مولاه ما يأتيه من طاعته فإذا كان لا يراه وهو متذلل له كأنه كالغائب عنه، فإذا كان العبد مشاهداً له كان المراد كأنه يراك وتراه ثم أفاد ﷺ بقوله: «فإن لم تكن تراه فإنه يراك» إن رؤيته إياك التي تقضي مراقبتك له في كل عبادة [٣٢٥ / ١] حاصله وإن كنت لا تراه أنت فمثل أنك تراه فإنه أبدأ يراك (وإياك ودعوات المظلوم) أي اتق واحذرهنّ وذلك بترك ظلمه (فإنهن مجابات وعليك بصلاة الغداة) صلاة الفجر (وصلاة العشاء فاشهدهما) أحضرهما مع الجماعة وقد تكررت الأحاديث في ذلك (فلو تعلمون ما فيهما) من الأجر (لأتيتها ولو حبواً) بضم المهملة لا بفتحها كما يزحف الصبي على إسته (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وضعفه^(١) المنذري، وكأنه حسنه المصنف لشواهد.

١١٢٨ - «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، واحسب نفسك مع الموتى، واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة (حل) عن زيد بن أرقم (ض)». كما (اعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك واحسب نفسك في الموتى) كما سلف (واتق دعوة المظلوم) وذلك بأن لا تظلمه (فإنها مستجابة) كما مر مراراً (حل عن زيد بن أرقم)^(٢) رمز المصنف لضعفه، وقال الشارح: لحسنه وهو خلاف ما رأيناه فيما قوبل على خطه.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في "مجمع الزوائد" (٤٠/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٢/٦٨) وقال الهيثمي: الرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابراً. لأن في الإسناد: وعن رجل من النخع قال: «سمعت أبا الدرداء...»، وانظر الترغيب والترهيب (١/١٦٤). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٣٨) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٢/٨) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٣٧) والسلسلة الصحيحة (١٤٧٤).

١١٢٩ - «اعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وزل مع القرآن أينما زال، واقبل الحق من جاء به: من صغير أو كبير، وإن كان بغيباً بعيداً، وارد الباطل على ما جاء به: من صغير، أو كبير، وإن كان حبيباً قريباً ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)». (اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وزل) بضم الزاي (مع القرآن أينما زال) در معه حيث ما دار فيما أمرك به ونهاك ونحوه (واقبل الحق) أمر باتباع الحق (من جاء به من صغير أو كبير وإن كان) الآتي بالحق (بغيباً بعيداً) أي لا ترده فلا يكون تبعة للحق إلا يكون حقاً غير ناظر إلى قائله ويقرب من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨] الآية. (وارد الباطل على من جاء به من صغير أو كبير وإن كان حبيباً قريباً) فإنه لا يحمله حبه وقربه إلى عدم رد الباطل وقريب منه قوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥] فإن من قام بالقسط وهو العدل. وكل باطل من أي قائل وأشمل من الآيتين قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢] فإنه لا يتم العدل إلا بقبول الحق ورد الباطل وفي كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تنظر إلى من قال وانظر إلى ما قال»^(١) (ابن عساكر عن ابن مسعود)^(٢) رمز المصنف لضعفه.

١١٣٠ - «اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام؛ تدخلوا الجنة بسلام (ت) عن أبي هريرة (صح)».

(اعبدوا الرحمن) فإنه لرحمته إياكم يستحق العبادة (وأطعموا الطعام) تقدم

(١) ذكره السيوطي في الدرر اللمتشرة في الأحاديث المشتهرة (ص: ٢٢) وعزاه إلى ابن السمعاني في تاريخه عن علي، وكذلك في الكنز (٤٤٢١٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٢٦٩/٣٦) في ترجمة عبد القدوس بن حبيب قال الذهبي في "المغني" (٣٧٧٣): تركوه.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٣) والسلسلة الضعيفة (٢٨/٥) ضعيف جداً.

(وأفشوا السلام) أذيعوه فيما بينكم لمن عرفتم ولمن لا تعرفونه (تدخلوا الجنة بسلام) جواب ما ذكر من الأوامر أي سلامة عن شرور الآخرة (ت عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لصحته.

١١٣١ - «اعتبروا الأرض بأسمائها، واعتبروا الصاحب بالصاحب (عد) عن ابن مسعود (هب) عنه موقوفاً (ض)».

(اعتبروا الأرض بأسمائها واعتبروا الصاحب بالصاحب) هذا بيت موزون وقد قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ﴾ [يس: ٦٩] والجواب ما قاله الزمخشري حيث قال: فإن قلت: قوله: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» وقوله: «هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت».

قلت: ما هو إلا كلام من جنس كلامه الذي كان يرمي به على السليقة من غير صنعة منه ولا تكلف إلا أنه اتفق من غير قصد إلى ذلك ولا التفات منه إليه وإن جاء موزوناً كما يتفق في كثير من إنشآت الناس في مخاطبتهم ورسائلهم ومحاوراتهم أشياء موزونة ولا يسميها أحد شعراً ولا يخطر ببال المتكلم ولا السامع أنها شعر انتهى كلامه.

والاعتبار الاستدلال بالشيء على الشيء كما في النهاية^(٢) والمراد: استدلوا بالأسماء على المسميات حسناً وقبيحاً وبالصاحب على الصاحب فكل قرين بالمقارن يقتدي وقد كان ﷺ يلاحظ ذلك فإنه لما نزل المدينة وهي تسمى

(١) أخرجه الترمذي (١٨٥٤) بمعناه، والحديث بهذا اللفظ عند الترمذي رقم (١٨٥٥) من حديث عبد الله بن عمرو.

والحديث في إسناده عثمان بن عبد الرحمن الجمحي لم يوثقه أحد قال أبو حاتم ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به. واعتمده الحافظ في التقریب (٤٤٩٥) وانظر الجرح والتعديل (١٥٨/٦) وقال ابن عدي (١٦١/٥) منكر الحديث. وقال: حديث حسن صحيح غريب.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٢١) والسلسلة الضعيفة (١٣٢٤): ضعيف جداً.

(٢) النهاية (١٧٠/٣).

«يثرب» سمّاها «طيبة» كأنه كره ما فيها من حروف التشريب وهو اللوم وكان يسأل عن أسماء [١/ ٣٢٦] البقاع في أسفاره فإن سمي له ما يحب تركه وإلا تجنبه وحوّل اسم محل كان يقال له «شعب الضلال» فسماه «شعب الهدى» وقد أمر ﷺ به وقال: «أقبح الأسماء حرب وعفره»، وحوّل من اسمه حزن إلى سهل وغير من اسمه المضطجع إلى المنبعث وغير ذلك، وقد كان ﷺ يأخذ من الأسماء التفاؤل كما أخذ من اسم سهيل بن عمرو لما بعثه إليه المشركون عام الحديبية تسهل الأمر فقال: «قد سهل لنا من أمرنا» وكما عبّر رؤياه بأنه في دار عقبة بن رافع فأتوا برطب من رطب بن طاب بأن لهم العاقبة في الدنيا والرفعة في الآخرة وأن الدين الذي اختاره الله تعالى لهم قد أرطب وطاب.

وأخرج مالك^(١) عن أبي سعيد أنه ﷺ قال: «اللقحة تحلب من يحلب هذه» فقام رجل فقال: «ما اسمك؟» قال: مرة، فقال له: «اجلس» ثم قال: «من يحلب هذه؟» فقام رجل فقال له: «ما اسمك؟» قال حرب، فقال له: «اجلس» ثم قال: «من يحلب هذه؟» فقام رجل فقال: «ما اسمك؟» قال: يعيش قال: «احلب».

وبالجملة فاعتبار الأسماء بأحد معاني المسميات منها قد كان يلاحظه ﷺ في أسماء البقاع والأناسي وغيرهم في جميع أحواله وفي تعبير الأحلام ومن لاحظ ذلك ممن له حظ وفهم أدرك عجائب وقد اتفق لأهل الفراسة والنباهة من ذلك غرائب.

كما اتفق لعمر بن الخطاب فيما أخرجه مالك^(٢) عن يحيى بن سعيد أن عمر قال لرجل: ما اسمك؟ قال: جمرة، قال: ابن من؟ قال: ابن شهاب، قال: ممن؟ قال: من الحرقة، قال: أين مسكنك؟ قال: بحرة النار، قال: بأيها؟ قال: بذات

(١) أخرجه في الموطأ (٢/ ٩٧٣) رقم (١٧٥٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٧٣) رقم (١٧٥٣).

لظي، قال عمر: أدرك أهلك فقد احترقوا، فكان كما قال عمر، فعبر بفراسته وصادق فطنته من الأسماء إلى أرواحها ومن الألفاظ إلى معانيها، وفي كلام العرب إنما سميت هانئاً لتهناً وقال الشاعر:

وقلما شاهدت عيناك ذا قلب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

هذا وقد أخرج ابن وهب أن عمر قال لرسول الله ﷺ بعد ذكره لقبه بعض الأسماء ما لفظه: ما أدري أقول أم أسكت، فقال ﷺ له: «قل»، قال: كنت نهيتنا عن التطير فقال ﷺ: «ما تطيرت ولكني أمرت بالاسم الحسن» ومثل قوله اعتبر الصاحب بالصاحب، المرء على دين خليله وقال:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي^(١)

واقتبس من الحديث من قال:

لاتك للجاهل خدنا فقد يعتبر الصاحب بالصاحب

والمراد من الصاحب الجليس المخالل المتخذ أخا ونديما لا مطلق من يتصل به الإنسان لحاجة ونحوها وإن سمي لغة صاحباً ولذا قال جار الله الزمخشري:

وعن صحبة الأشرار لا تسألني وصحبتهم منزوعة الحب من قلبي

ولكنني أصطاد رزقي بأرضهم ولا بد للصيد من صحبة الكلب

وفي الإحياء للغزالي أن بعضهم كان يقول لا يتفق اثنان من الآدميين وغيره إلا لجامع خاص بينهما ولو في حلقة وأنه قيل في بعض الأوقات وقد رأيت حمامة مع غراب هذا ينفي ما تقوله فقال: لا بد أن بينهما جامعاً فلما طارا رأوا

(١) منسوب إلى طرفة بن العبد (٨٦ - ٦٠ ق. هـ) شاعر جاهلي ولد في بادية البحرين وتنقل بقاع نجد.

كل واحد منهما مصاباً [٣٢٧/١] في أحد أطرافه (عد عن ابن مسعود)^(١) رمز المصنف لضعفه، قيل: طرقة كلها ضعيفة لكن لها شواهد كخبر الطبراني «اعتبروا الناس ياخوانهم»^(٢) (هب عنه موقوفاً).

١١٣٢ - «اعتدلوا في السجود، ولا ييسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب (حم) ق ٤) عن أنس (صح)».

(اعتدلوا في السجود) وتقدم الكلام عليه في إذا (ولا ييسط أحدكم ذراعيه) يفرشهما على الأرض (انبساط الكلب) وقد تقدم هناك أيضاً (حم) ق ٤ عن أنس^(٣).

١١٣٣ - «أعتق أم إبراهيم ولدها (ه قط ك هق) عن ابن عباس (صح)».

(أعتق أم إبراهيم) هو مفعول تقدم على فاعله وجوباً وأم إبراهيم مارية القبطية أهداها له ﷺ صاحب مصر المقوقس فتسراها ﷺ وأولدها إبراهيم وعاشت إلى خلافة عمر وتوفيت سنة ١٦ ودفنت بالبقيع وكان عمر يحشر

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٣/٢) في ترجمة الجراح بن مليح أبي وكيع ولأبي وكيع هذا أحاديث صالحة وروايات مستقيمة وحديثه لا بأس به وهو صدوق ولم أجد في حديثه منكراً فأذكره.

ومن طريقه البيهقي في الشعب (٩٤٤٠) عن ابن مسعود موقوفاً، قال المناوي (٥٥٣/١): قال بعضهم: طرقة كلها ضعيفة لكن له شواهد كخبر الطبراني: "اعتبروا الناس ياخوانهم"، ومع دفع ابن عدي النكارة عن الحديث فقد ذهب الحافظ أحمد الغماري في المغير (ص ٢٣) إلى أنه موضوع. والبيهقي في الشعب (٩٤٤٠) موقوفاً. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٧) والضعيفة (٧٠٢١).

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٨) وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن كثير بن عطاء وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف.

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة (٢٥٥٩٢).

(٣) أخرجه أحمد (١١٥/٣) والبخاري (٨٢٢) ومسلم (٥٠٩) وأبو داود (٨٩٧) والنسائي (٢١٣/٢) وابن ماجه (٨٩٢٢).

الناس بنفسه لشهود جنازتها وصلى عليها (ولدها) هو فاعل أعتق وهو إبراهيم بن محمد عليه السلام ولد بالمدينة سنة ثلاث من الهجرة وعاش ستة عشر شهراً، وقيل: ثمانية عشر ولم يولد له عليه السلام بالمدينة أحد غيره.

وفي الحديث دليل على أن أم الولد يعتقها ولدها بمجرد الولادة. وهذا الحديث قد تكلم فيه فصحة أقوام وضعفه آخرون ووقع الخلاف فيما دل عليه فذهب إلى عتق أم الولد قوم وذهب إلى خلافه آخرون (قطك هق عن ابن عباس) ^(١) رمز المصنف لصحته.

١١٣٤ - «أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار (دك) عن واثلة (صح)».

(أعتقوا عنه) أي عن القائل كما يدل سبب الحديث عند أبي داود عن واثلة قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا قد أوجب أي استحق النار بالقتل فقال أعتقوا عنه (رقبةً يعتق الله بكل عضو منها عضواً من النار) قال الخطابي ^(٢): كان بعض أهل العلم يستحب أن يكون العبد المعتقد غير خصي لئلا يكون ناقص الأعضاء ليكون المعتقد قد نال الموعود به من عتق أعضائه كلها من النار انتهى.

قلت: هذا حسن يؤيده حديث أبي هريرة عند الشيخين والترمذي وفي لفظه:

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥١٦) والدارقطني في السنن (١٣١/٤) والحاكم (١٩/٢) والبيهقي في السنن (٣٤٦/١٠) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٧/٣) هذا إسناد ضعيف الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس تركه ابن المديني وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره وقال البخاري إنه كان يتهم بالزندقة.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٨) وفي الإرواء (١٧٧٢).

(٢) انظر: معالم السنن (٧٥/٤).

«أيما رجل أعتق مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً من النار»^(١) زاد في رواية حتى فرجه بفرجه (د^(٢) ك عن وائلة) بفتح الواو ومثلثة بعد الألف مكسورة تقدم أنه صحابي رمز المصنف لصحته.

١١٣٥ - «اعتكاف عشر في رمضان كحجتين وعمرتين (طب) عن الحسين بن علي (ض)».

(اعتكاف عشر في رمضان) في النهاية^(٣): قد تكرر ذكر الاعتكاف والعكوف وهو الإقامة على الشيء في المكان ولزومها يقال عكف يعكف ويعكف عكوفاً ولعل المراد بالعشر هي الأواخر من رمضان فقد كان ﷺ يتحراها بالاعتكاف ويخصها به (كحجتين^(٤) وعمرتين) في أجرهما (طب عن الحسين بن علي) رمز المصنف لضعفه.

١١٣٦ - «أعتموا بهذه الصلاة: فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم، ولم

(١) أخرجه البخاري (٢٣٨١)، ومسلم (١٥٠٩)، والترمذي (١٥٤١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٦٤) والحاكم (٢١٢/٢) وفي إسناده الغريف بن الدلمي وهو مجهول ولم يؤثر توثيقه إلا عن ابن حبان وانظر: التقريب (٥٣٥٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٩) والسلسلة الضعيفة (٩٠٧) والإرواء (٢٣٠٩).

(٣) النهاية (٣/٢٨٤).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٨/٣) رقم (٢٨٨٨) وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٣): فيه عنبة بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك. وقال ابن أبي حاتم فيه كان يضع الحديث. انظر الجرح والتعديل (٦/٤٠٢) وميزان الاعتدال (٥/٣٦٢) والمغني (٤٧٥٦)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥/٧٧٠) رواه الطبراني في «أكبر معاجمه» بإسناد ضعيف، بسبب الهياج بن بسطام المتروك.

وأخرجه أيضا البيهقي في الشعب (٣٩٦٦، ٣٩٦٧) وقال إسناده ضعيف ومحمد بن زاذان وهو متروك قال البخاري لا يكتب حديثه. وانظر التاريخ الكبير (١/٨٧). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٠) والسلسلة الضعيفة (٥١٨): موضوع.

تصلها أمة قبلكم (د) عن معاذ بن جبل (ح)».

(أعتموا بهذه الصلاة) يريد ﷺ صلاة العشاء الآخرة ادخلوا بها في العتمة وصلوها فيها والعتمة ظلمة الليل قال في القاموس^(١): العتمة محركة ثلث الليل الأول بعد غيبوبة الشفق أو وقت صلاة العشاء الآخرة وأعتم وعم صار فيها (فإنكم) أيها المخاطبون (قد فضلتم بها) فضلكم الله بفرضها في ذلك الوقت (على سائر الأمم ولم تصلها أمة قبلكم) لأنه تعالى لم يفرضها عليهم ففاتهم ما خصكم به أو لأنه فرضها فأضاعوها وهو دليل على تأخير صلاة العشاء إلى ثلث الليل وأنه أفضل من أول وقتها (د)^(٢) عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لحسنه. قال انتظرنا رسول الله ﷺ حتى ظن الظان أنه ليس بخارج إذ خرج علينا فقال.. الحديث.

١١٣٧ - «اعتموا تزدادوا حلماً (طب) عن أسامة بن عمير (طب ك) عن ابن عباس (صح)».

(اعتموا) ألبسوا العمام في القاموس^(٣) [٣٢٨ / ١] العمامة: بالكسر المغفر والبيضة وما يلف على الرأس انتهى.

قلت: والأظهر الأخير (تزدادوا حلماً) كأنه تعالى جعل العمامة سبباً لزيادة الحلم، والمراد يعدكم الناس حلماً أو توقروا إذا لبستم العمامة (طب عن أسامة بن عمير طب^(٤) ك عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

(١) القاموس المحيط (ص ١٤٦٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥١) وأحمد في المسند (٢٣٧/٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٣).

(٣) القاموس (ص: ١٤٧٣).

(٤) حديث أسامة بن عمير: أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٤/١) رقم (٥٢٠) والبيهقي في الشعب (٦٢٦٠) وابن عدي في الكامل (٦١/٦) وابن عساكر (٤١/١٧) من طرق عن عبيد الله بن أبي

١١٣٨ - «اعتموا تزدادوا حلماً، والعمائم تيجان العرب (عد هب) عن أسامة بن عمير (ض)».

(اعتموا تزدادوا حلماً والعمائم تيجان العرب) بكسر المثناة الفوقية والجيم جمع تاج وتقدم الكلام عليه (عد هب عن أسامة بن عمير)^(١) رمز المصنف لضعفه.

١١٣٩ - «اعتموا، خالفوا على الأمم قبلكم (هب) عن خالد بن معدان مرسلًا (ض)».

(اعتموا خالفوا) بلبسها (على الأمم قبلكم) فيه دليل على أن الأمم الماضية لم تكن تعتم ويحتمل أنها كانت لها عمائم على أسلوب آخر وأن الأمر هنا بالهيئة أن تكون على نوع عمامته متوسطة المقدار مرخاة الذؤابة (هب عن خالد بن^(٢)

حميد عن أبي المليح عن أبيه مرفوعاً به. وزاد ابن عدي وعنه البيهقي: "والعمائم تيجان العرب". وقال الهيثمي في المجمع (١١٩/٥) رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك. وقال البخاري فيه: منكر الحديث وقال مرة يروي عن أبي المليح عجائب. وقال الحافظ: متروك الحديث. انظر التاريخ الكبير (٣٧٧/٥) والميزان (٦/٥) والتقريب (٤٢٨٥).

أما حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢١/١٢) رقم (١٢٩٧٩) والحاكم في المستدرک (٢١٤/٤) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي. وابن حبان في المجروحين في ترجمة عبيد الله بن أبي حميد (٤/٤٨٧، ٤٨٨) وقال: وكان ممن يقلب الأسانيد ويأتي بالأشياء التي لا يشك من الحديث صناعته أنها مقلوبة، فاستحق الترك لما كثر في روايته وقال الهيثمي في المجمع (١١٩/٥) رواه البزار والطبراني وفيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك. وفي إسناد الطبراني عمران بن تمام وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا، وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٢٦٠) وابن عدي في الكامل (٦/٦١). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٢) والسلسلة الضعيفة (٢٨١٩): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٢٦١) وقال: هذا منقطع. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٣) والسلسلة الضعيفة (٢٣٤٧): موضوع.

وفي إسناد محمد بن يونس وهو الكديمي أحد المتروكين كما قال الذهبي، قال ابن عدي: اتهم الكديمي بالوضع، وقال ابن حبان لعله قد وضع أكثر من ألف حديث، وكذبه موسى بن هارون، انظر ميزان الاعتدال (٦/٣٧٨).

معدان) بفتح الميم وسكون المهملة (مرسلاً) رمز المصنف لضعفه وسببه أنه قال: أتى رسول الله ﷺ بثياب يقسمها وذكره، والشارح المناوي: فسر اعتموا في هذا الحديث بقوله: صلوا العشاء في العتمة وهو وهم، والسبب والترتيب ينادي على خلافه.

١١٤٠ - «أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام (طس هب) عن أبي هريرة (ح)».

(أعجز الناس) العجز ترك ما يجب فعله بالتسوية وهو عام في أمور الدين والدنيا أفاده في النهاية^(١) (من عجز عن الدعاء) لربه تعالى فإنه لا يتركه إلا أعجز الناس إذ لا مشقة فيه ولا كلفة وهو عبادة محبوبة لله تعالى وفيه رد على من زعم أن الأولى ترك الدعاء (وأبخل الناس) بخل ككرم وكفرح (من بخل بالسلام) لأنه بخل بأسهل الأقوال وما لا ضرر عليه فيه أصلاً وإنما كان الأول أعجز لأنه عجز عن أنفع الأشياء بأسهل الأعمال، والثاني: أبخل لأنه منع أخف الأشياء عليه (طس هب عن^(٢) أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال مخرجه الطبراني: لا يروى إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة.

١١٤١ - «اعدلوا بين أولادكم في النحل، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف (طب) عن النعمان بن بشير (ض)».

(اعدلوا بين أولادكم في النحل) بكسر النون وفتح الحاء المهملة جمع نحلة بالكسر وهي العطية (كما تحبون أن يعدلوا) بينكم أيها الآباء (في اللطف

(١) النهاية (٣/١٨٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٥١٩) والبيهقي في الشعب (٨٧٦٧) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٢٨٨) وهو إسناد جيد قوي. وقول الهيثمي في المجمع (٨/٦٧). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٤) والسلسلة الصحيحة (٦٠١).

بكم والبر) والمراد كما تحبون أن يتساووا في البر بكم ولا يكونوا فيهم عاق ولا جاف وتقدم الكلام على ذلك وأنه دليل على وجوب التسوية بين الأولاد في العطية وحققناه تحقيقاً شافياً في حواشي ضوء النهار (طب عن النعمان بن البشير)^(١). رمز المصنف لضعفه لكنه في الصحيحين بألفاظ تفيد معناه.

١١٤٢ - «أعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك؛ وما ملكت يمينك (فر) عن أبي مالك الأشعري (ض)».

(أعدى عدوك) هو من عادى وقياسه أشد الأعداء عداوة فهو من الشاذ عند الأكثر (زوجتك) فيه أن استعمال زوجة بالتاء صحيح (التي تضاجعك) يحتمل أنه إخبار عن زوجة خاصة وامرأة معينة أو أراد أنها إذا عادت كانت أشد الناس عداوة لأنها أعرف بما يضر زوجها كما قيل:

احذر عدوك مرة واحذر صديقك ألف مرة
فلربما انقلب الصديق فكان أعرف بالمضرة^(٢)

(وما ملكت يمينك) من العيب والإماء والعلة هي العلة في الزوجة ويحتمل أنهما عدوان في صورة الصديق وإنهما لا يدعوان إلا إلى ما فيه الضرر في الدين من التوسع في الدنيا وتحقير نعم الله عليهما والتنفيل من الطاعات نحو ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩] ونحو الحديث قوله تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن: ١٤] والتحفظ من المملوك والزوجة عسير لأنهما خليط الرجل وفي كلام النهج: [٣٢٩/١]

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٨/٢٤) رقم (٨٤٥) وابن حبان (٥١٠٤) والبيهقي في السنن (١٧٨/٦). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٦).

(٢) منسوب إلى منصور بن إسماعيل الفقيه (ت ٣٠٦هـ) شاعر وفقه شافعي ضرير أصله من رأس العين بالجزيرة وسكن مصر وتوفي بها له: الواجب، والمستعمل، والهداية في الفقه، وزاد المسافر.

المرأة عقرب جيدة اللسان وقيل لبقرات: أي السباع أضرب؟ قال: المرأة (فر عن أبي مالك الأشعري)^(١) رمز المصنف لضعفه.

١١٤٣ - «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغ ستين سنة (خ) عن أبي هريرة (صح)».

(أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغ ستين سنة) في النهاية^(٢): أي لم يبق فيه موضع للاعتذار حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر انتهى.

وفي النهج: العمر الذي أعذر الله فيه إلى ابن آدم ستون سنة قال شارحه: أعذر الله فيه أي شرع لابن آدم أن يعتذر يعني لأن ما قبل الستين هي أيام الصبا والشبية والكهولة وقد يمكن أنه يعذر الإنسان على اتباع هوى النفس وغلبة الشهوة وسرّة الحداثة فإذا تجاوز الستين دخل في سن الشيخوخة وذهبت عنه غلو أشربته فلا عذر له في الجهل وقد قيل فيما قبل هذا السن:

إذا ما المرء قصر ثم مرّت عليه الأربعون من الرجال
ولم يلحق بصالحهم فدعه فليس بلاحق أخرى الليالي^(٣)
(خ عن أبي هريرة)^(٤).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢٤٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٤) والسلسلة الضعيفة (١٨٢٠) وفي إسناد الحديث علل:

١ - الإنقطاع بين سعيد بن أبي هلال وأبي مالك الأشعري.

٢ - اختلاط سعيد نفسه، رماه بذلك أحمد وغيره. انظر التقريب (٢٤١٠).

٣ - إبراهيم بن الجندب وهو الرقي مجهول كما قال الحافظ في اللسان (٤٥/١).

٤ - أبو بكر السامري؛ لم أعرفه.

(٢) النهاية (١٩٧/٣).

(٣) منسوب إلى الأعور الشني (ت ٥٠)، أبو منقذ بن منقذ من بني عبد القيس اشترك في وقعة الجمل

في صف علي بن أبي طالب ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤١٩).

١١٤٤ - «أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه (ش ك هب) عن أبي هريرة» (صح).

(أعربوا القرآن) في معناه ما أخرجه ابن الأنباري عن أبي بكر الصديق قال: لأن أعرب آية من القرآن أحب إلي من أن أحفظ آية. وأخرج أيضاً عن رجل من الصحابة قال: لو أعلم أني إذ سافرت أربعين ليلة أعربت آية من كتاب الله لفعلت.

وأخرج من طريق الشعبي قال: قال عمر: من قرأ القرآن فأعربه كان له عند الله أجر شهيد. قال المصنف في الإتقان: معنى هذه الآثار عندي إرادة البيان والتفسير لأن إطلاق الأعراب على الحكم النحوي اصطلاح حادث ولأنه كان في سليقتهم ما يحتاجون إلى تعلمه ثم رأيت ابن النقيب جنح إلى ما ذكرته قال ويجوز أن يكون المراد الإعراب الصناعي وفيه بعد وقد استدل له بما روي عن ابن عمر مرفوعاً: «أعربوا القرآن يدلکم على تأويله»، انتهى^(١).

قلت: تفسير الحديث بالاصطلاح من أشد الخطأ فالحق هو التفسير الأول وحديث ابن عمر المراد بإعراجه تبيينه وإظهار معناه وجعله سبباً للدلالة على تأويله لأن القرآن يفسر بعضه بعضاً فإذا أعرب بعض معانيه دلت على تفسيره ورد بعضه إلى بعض، وأرشده إلى كيفية ذلك، والمراد: أن الاشتغال بتأويله يدل على إبرازه ويعني عليه فإنه متجاذب الأطراف يوضح بعضه بعضاً ويقيده مطلقه ويبين مجمله ويحل مقدمه من مؤخره ومن دقق النظر في ذلك انفتحت له من المعاني والنكت والأسرار أمور عجيبة (والتمسوا غرائبه) هذا مما يدل على ما قلناه وقد فسر هذه الغرائب حديث أبي هريرة عند البيهقي وأظن هذا قطعة منه وقد ذكره المصنف بطوله في ذيل الجامع، ولفظه وغرائبه فرائضه وحدوده فإن القرآن يدل

(١) الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٤٦٥).

على خمسة أوجه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فاعملوا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا المحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالأمثال فهذا التفسير النبوي، وقد فسر المصنف في الإتيان بغرائب ألفاظه التي ألفت فيها كتب الغريب حيث قال: النوع السادس^(١) والثلاثون في معرفة غريبه، أفردته بالتصنيف خلائق لا يحصون وذكر جماعة قال: فينبغي الاعتناء به فقد أخرج وذكر هذا الحديث.

قلت: التفسير الحق هو النبوي لا ما ذكره المصنف فإن الظاهر أنها لا تسمى [١/ ٣٣٠] تلك الألفاظ غريبه لغة وإنما صارت غريبة لما اختل اللسان ودخل في الإسلام من ليس من العرب العرباء، ثم لو سلم أنه يسمي غريباً لغة فهو ﷺ لا يأمر باقتباسه واتباعه فقد كره السلف ذلك.

وفي كتب التفسير أن أبا بكر سئل عن الأب من قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١] فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت: في كتاب الله ما لا علم لي^(٢) وعن عمر أنه قرأ هذه الآية فقال: كل هذا قد عرفناه فما الأب ثم رفع عصاً كانت بيده وقال: هذا لعمر الله التكليف وما عليك يا ابن أم عمر أن لا تدري ما الأب ثم قال: اتبعوا ما يبين لكم من هذا الكتاب وما لا فدعوه^(٣) (شك هب عن أبي هريرة)^(٤) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وورده الذهبي

(١) الإتيان (١/٣٠٣).

(٢) أورده في الدرر المشور (٨/٤٢١) وعزاه إلى ابن أبي شيبة (٦/١٣٦) وعبد بن حميد، قال ابن كثير (٦/١): منقطع.

(٣) أخرجه ابن جرير في التفسير (٣٠/٥٩)، وابن أبي شيبة (٦/١٣٦) رقم (٣٠١٠٥) وسعيد بن منصور في تفسيره (٤٣) والحاكم (٢/٥١٤) والبيهقي في الشعب (٢٠٨٤) وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/١١٦) رقم (٢٩٩١٢) الحاكم (٢/٤٧٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على مذهب جماعة من أئمتنا ولم يخرجاه، وقال الذهبي قي التلخيص: بل أجمع على ضعفه. والبيهقي في الشعب (٢٢٩٢). وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٦٣) إلى أبي يعلى (٦٥٦٠) وقال: وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو متروك. انظر ميزان الاعتدال (٤/١٠٨)

وقال: مجمع على ضعفه وقال الهيثمي: فيه ضعيف، وقال المناوي: فيه ضعيفان. ١١٤٥ - «أعربوا الكلام كي تعربوا القرآن ابن الأنباري في الوقف؛ والمرهبي في فضل العلم عن أبي جعفر معضلاً».

(أعربوا الكلام) بينوا معانيه وما يدل عليه وتفهموه وهو عام لكل كلام وقوله (كي تعربوا القرآن) أي إذا تفهمتم كل كلام وبينتم معانيه كان التدرب فيه سبباً إلى معرفة معاني القرآن فإنه من جنس كلام الناس وحروفهم وألفاظهم والتدرب في الشيء يكسب الإنسان دراية بغيره، ولو حملناه على الإعراب الاصطلاحي لكان المراد: عودوا ألسنتكم إعراب الكلام تعربوا القرآن لأن بالتدرب على ذلك يصير الإعراب كالسليقة فيها، لكننا لا نرتضي هذا التأويل ولا تفسير كلام الرسول بالاصطلاح الحادث ونراه من أسوأ الخطأ وإن جاز على جماهير (ابن الأنباري)^(١) في الوقف والمرهبي في فضل العلم عن أبي جعفر) الأنصاري التابعي (معضلاً) تقدم تفسير المعضل.

١١٤٦ - «عرضوا حديثي على كتاب الله فإن وافقه فهو مني وأنا قلته (طب) عن ثوبان (ض)».

(أعرضوا حديثي على كتاب الله) وهو من عرض الجند على السلطان إذا نظرهم واختبر أحوالهم (فإذا وافقه فهو مني وأنا قلته) أي اعتبروا صدق حديثي بموافقة الكتاب عند عرضه عليه فإن وافقه فهو مني وإن لا يوافقه فليس مني

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٦) والسلسلة الضعيفة (١٣٤٥): ضعيف جداً.

(١) أخرجه ابن الأنباري في الوقف، والمرهبي في فضل العلم كما في الكنز (٢٧٨٣).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٧) ضعيف جداً، وقال في الضعيفة (١٣٤٧) منكر.

لأن إسناده معضلاً كما صرح بذلك السيوطي نفسه، وفيه أيضاً نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيراً كما قال الحافظ في التقریب (٧١٦٦) وفيه بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس كما قال الحافظ في التقریب (٧٣٤) وقد عنعنه.

وهذا الحديث يعرف عند الأصوليين بحديث العرض، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى العمل به وأنه لا يقبل من الأحاديث إلا ما شهد الكتاب العزيز بمعناه وذهب الجماهير إلى أنه لا اعتبار به لحديث المقدم بن معدي كرب عند أحمد وأبي داود: «ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه»^(١) الحديث. وفي لفظ الترمذي: «ألا هل رجل يبلغه عني» الحديث، وهو متكئ على أريكته، يقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرمانه وإنما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله^(٢). وما أحسن ما قال بعض العلماء أن حديث العرض يرد نفسه فإذا عرضناه على كتاب الله فما وجدنا فيه إلا خلاف معناه قال الله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] ولم نجد فيه إذا قال لكم الرسول قولاً أو سمعتم عنه حديثاً فاعرضوه على كتاب الله فقد رد الحديث نفسه.

قلت: ولو أول حديث العرض بأن معناه معنى حديث: «إذا سمعتم الحديث عني فعرفه قلوبكم» الحديث، تقدم، وأن المراد بالعرض النظر في معناه فإن كان معناه مفيداً لما أفاده القرآن ودل عليه ودعا إليه من الدلالة على الصانع والترغيب في الآخرة والتزهيد في الدنيا ونحو ذلك [٣٣١ / ١] من مقاصد القرآن كما قدمناه كان وجهها حسناً (طب عن ثوبان)^(٣) رمز المصنف لضعفه.

١١٤٧ - «اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (م د) عن

عوف بن مالك» (صح).

(١) أخرجه أحمد ١٣٠ / ٤، وأبو داود (٤٦٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٦٤).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٧ / ٢) رقم (١٤٢٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد

(١ / ١٧٠) فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك منكر الحديث انظر ترجمته في الميزان (٧ / ٢٣٨).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٧) والسلسلة الضعيفة (١٣٤٧): ضعيف جداً.

(أعرضوا علي رقاكم) بضم الراء جمع رقية وهو العوذة كما في القاموس^(١) وتقدم الكلام في الرقية في حديث الشفاء، والرقية إما بقراءة ونفث كما فعله الصحابي الذي رقى اللديغ بالفاتحة وأقره ﷺ أو بالقراءة والأدعية بلا كتب معها أو معه أو يكتب ذلك في إناء وغسله وشربه فإنه قال الحسن ومجاهد وأبو قلابة والأوزاعي: لا بأس به وكرهه النخعي وذكره ابن القيم^(٢) عن جماعة من السلف وأفتى ابن عبد السلام بالمنع من شربه قال: لأنها تلاقيه النجاسة ونظره المصنف وأما ما تعارفه الناس من القراءة في ثوب وتقديره بذراع إليه أو السير فلا أعلمه ورد عن أحد من السلف إلا أنه يستأنس للقراءة في الثوب بقراءته ﷺ لأبي هريرة في ثوبه ولفه وإعطائه وكان سببا لحفظه الأحاديث، الحفظ الذي امتاز به عن الصحابة أجمعين (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) ورفع البأس لا يقتضي إلا الإباحة لا الندب إلا أن حديث: «إذا أمكن أحدكم أن ينفع أخاه فلينفعه»^(٣) أو نحو هذا اللفظ يشعر أنه مندوب للفاعل بظاهر الأمر وقد يقال أنه للإباحة (م د عن عوف^(٤) بن مالك).

١١٤٨ - «أعرضوا عن الناس، ألم تر أنك إن ابتغيت الريبة في الناس أفسدتهم، أو كدت تفسدهم (طب) عن معاوية (ض)».

(أعرضوا) بفتح الهمزة وكسر الراء (عن الناس) تغافلوا عن التفطيش عن أحوالهم والبحث عن عيوبهم والتتبع لعوارثهم والتنقيب عن معائبهم كما دل له قوله (ألم تر أنك إن ابتغيت الريبة في الناس أفسدتهم) صيرتهم فاسدين في اعتقادك لأنه لا بد أن تجد لكل إنسان عيباً يفسد به عنك حاله كما قيل:

(١) القاموس المحيط (١٦٦٤).

(٢) زاد المعاد (٣٥٨/٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٩٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٠٠) وأبو داود (٣٨٨٦).

ومن ذا الذي تُرضى سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تُعدَّ معاييه^(١)
 (أو كدت تفسدهم) قاربت ذلك ففيه حث على الإغماض عن معائب العباد
 والإعراض عن البحث عنها وأنه تعالى يحب من العبد أن لا يفسد اعتقاده في
 عباد الله وأن يكون قلبه سليماً وأحسن من قال:

ومن لم يغمض عينه عن صديقه . وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب^(٢)
 (طب^(٣) عن معاوية) رمز المصنف لضعفه قال الشارح المناوي: إسناده
 حسن ورواه عنه أيضاً أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.
 ١١٤٩ - «اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم، فإنه لا قرب بالرحم إذا قطعت،
 وإن كانت قريبة، ولا بعد بها إذا وصلت، وإن كانت بعيدة، الطيالسي (ك) عن
 ابن عباس (صح)».

(اعرفوا أنسابكم) جمع نسب في القاموس: النسب^(٤) محركة والنسبة بالضم
 والكسر القرابة أو في الآباء خاصةً (تصلوا أرحامكم) تقدم الكلام في ذلك، قال
 في القاموس: الرحم القرابة أصلها أو أسبابها وفسر القرابة بالعشيرة وقال:
 عشيرة الرجل بنوا أبيه الأدنون وفسر العشيرة ببني أبيه الأدنون وفسر الدناوة
 بالقرابة وقال: يقال هو ابن عمي أو ابن خالي أو عمتي أو خالتي أو أخي أو

(١) منسوب إلى علي بن الجهم بن بدر أبو الحسن من بني سامة من لؤي بن غالب (١٨٨ - ٢٤٩هـ)
 من أهل بغداد كان معاصراً لأبي تمام.

(٢) منسوب إلى كثير بن عبد الرحمن بن الأسود بن مليح (٤٠ - ١٠٥هـ) من أهل المدينة أكثر إقامته
 بمصر واشتهر بجه لعة فعرف بها وعرفت به وهي عزة بنت حميل وتوفي في الحجاز هو وعكرمة
 مولى ابن عباس في نفس اليوم.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٥/١٩) رقم (٨٥٩) وأبو داود (٤٨٨٨) وابن حبان (٥٧٦٠).
 وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٩).

(٤) القاموس المحيط (١/١٧٦).

أختي ديناً ودينياً هذا كلامه، فالرحم هم بنو الأب الأقربون لكنه جعل ابن العم وابن الخال من الأدنون وليسوا من بني الأب فهذا بأصلها وأسبابها النسب فأصل الإنسان أصوله من الآباء والأمهات إلا أنه لا ينفي رتبة يشار إليها معينة ولا يدخل الأبناء إلا أن يجعل أو في أو أسبابها بمعنى الواو كما أنه لا يدخل الآباء في بني الأب الأقربين إلا أن يراد بالأب معناه الأعم من الحقيقي والمجازي لكنه يرد أنه لا رتبة علياً ولا دنيا يشار إليها يكون مبدأ ومنها وقد فسرت القرابة في آية: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] بالحسينين وأبيهما [٣٣٢ / ١] وأمهما عليهم السلام إلا أن هذه خاصة شرعية بقصر بعض القرابة على من ذكر لا إبقاء اللفظ على معناه اللغوي كما فسر الآل من حرمت عليهم الصدقة من آل علي وآل عباس وآل جعفر وآل عقيل ولم يجعل منهم أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ولا أخوه نوفل بن الحارث مع أنهما في رتبة ابني عمهما علي وجعفر فهذه فضيلة خاصة لا تفسر للفظ اللغوي وفي النهاية^(١) في تفسير: من ملك ذا رحم محرم، أن ذا الرحم الأقارب وتقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب انتهى.

وبالجملة فلا يتلخص من كلام اللغويين رتبة هي المبدأ والمنتهى. وتقدم حديث: «استوصوا بالقبط خيراً فإن لهم رحماً»^(٢) وفسرت بأم إسماعيل عليها السلام فإنها أم العرب، وهذه رحامة في غاية البعد قد لاحظها الشارع وأثبت لها حقاً إن قيل: فما الذي يتلخص من ذلك؟ قيل: الأقرب أنه أمر نسبي في مبتدأه ومنتهاه لا بحقيقي وأن من عرف الإنسان أن بينه وبينه اتصالاً من أي الجهتين فله

(١) النهاية (٢/ ٢١٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٦٠٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٦١ رقم ١١١)، وانظر: السلسلة الصحيحة (١٣٧٤).

حق يجب عليه رعايته لو لم يكن إلا أن يصاحبه في الدنيا معروفاً والحق مختلف فمثل الأب والأم والولد ونحوهم لهم حقوق خاصة قد أمر بها الشارع وخصصهم بها وغيرهم ممن بعد وقرب وعرف اتصال أنسابهم بنسبه اتصالاً يعرفه الناس ويعدونه قريباً ونسبياً فله حق عليهم أيضاً لكن لا كحق الأقرب ولا كحق عامة المسلمين بعضهم على بعض بل حق له خصوصية ومراعاة واعتبار زائد نظيره أن الله تعالى وصى في الجار غاية التوصية وجعل مقدار الجوار أربعين داراً وأثبت للأقرب داراً حقاً زائداً على حق الأبعد من إجابة دعوته إن اتفقت دعوتان من جارين والإهداء إليه ونحوه فهذا ما يليق في هذا البحث ذكره، والمسلمة جدية بإفراد التكلم عليها (فإنه لا قرب للرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة) تعليل بأن العبرة بالتقرب لتوصل فإذا فات ذلك فأبي فائدة في قربها فنفاه لنفي لازمه كما نفى البعد في قوله (ولا بعد لها إذا وصلت وإن كانت بعيدة) فالوصل قربها (الطيالسي ك عن ابن عباس^(١)) رمز المصنف لصحته.

١١٥٠ - «أعروا النساء يلزمن الحجال (طب) عن مسلمة بن مخلد (ض)».

(أعروا النساء) هو من العري بضم المهملة خلاف اللبس يقال عري كرضي عريا وعرية وهو أمر بإعراء النساء (يلزمن) من اللزوم (الحجال) بالحاء المهملة والجيم بزنة رحال جمع حجلة بالتحريك هو موضع يُزَيَّن بالثياب والستور للعروس وإريد به مطلق المنزل وإنما عبر منه بالحجلة ترغيباً لهن وجذباً لنفوسهن وورد في رواية الحجاب بالباء بدل اللام ذكرها الشارح وتقدم: استعينوا على النساء بالعري والمراد العري عن ثياب الزينة كما أفاده تعليل حديث أنس المتقدم بقوله: فإن إحداهن إذا كثرت ثيابها وحسنت زينتها عزلها

(١) أخرجه الطيالسي (٢٧٥٧) والحاكم (٨٩/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥١) والسلسلة الصحيحة (٢٧٧).

الخروج والحديث: تعليم لسد ذريعة خروج النساء من المنازل وأفاده لكرهه ذلك (طب عن^(١) مسلمة بن مخلد) بضم الميم وفتح الخاء وتشديد اللام رمز المصنف لضعفه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه شعيب بن يحيى غير معروف وقال إبراهيم: لا أصل له انتهى.

وتعقبه الحافظ ابن حجر بإخراج ابن عساكر له من وجه آخر في أماليه وحسنه وقال: وبكر بن سهيل الدمياطي وإن ضعفه جمع، لكنه لم ينفرد به فالحديث إلى الحسن أقرب [٣٣٣/١].

١١٥١ - «أعز أمر الله: يعزك الله (فر) عن أبي أمامة» (ض).

(أعز) بالزاي من الإعزاز (أمر الله) ما أمر به بأن تفعله على وجهه (يعزك الله) جزاء من جنس الفعل وهذا المعنى متكرر في الأحاديث (فر عن أبي أمامة)^(٢)

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٨/١٩) رقم (١٠٦٣) وفي الأوسط (٢٥٦/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٢/٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه مجمع بن كعب ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٤/٢٥)، والخطيب في تاريخه (٣١٩/١٢) وأورده الحافظ في الإصابة (١١٦/٦) في ترجمة مسلمة بن مخلد وذكره في القول المسدد وهو الحديث (٦٥) (ص: ٢٣). وقال ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ٢١٧) قال: سئل أبي عن هذا الحديث فقال: مجمع لم يدرك مسلمة.. وانظر: الموضوعات لابن الجوزي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٣٩) وقال في السلسلة الضعيفة (٢٨٢٧) ضعيف جدا.

في إسناده مجمع بن كعب أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٦/٨) وقال: روى عن مسلمة بن مخلد، روى عنه جعفر بن ربيعة، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وفيه بكر بن سهل الدمياطي قال النسائي ضعيف، وقال مسلمة بن قاسم: "تكلم الناس فيه، ووضعوه من أجل الحديث الذي حدث به عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد رفعه: أعروا النساء يلزمن الحجال". انظر اللسان (٥١/٢) والميزان (٦١/٢).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٤١٦) وقال المناوي في الفيض (٥٦٠/١) وفيه محمد بن الحسين السلمى الصوفي سبق عن الخطيب أنه وضاع والمأمون بن أحمد قال الذهبي: كذاب. وقال الحافظ في ترجمة مأمون: أي بطامات وفضائح وقال ابن حبان كان دجالا من الدجاللة وقال أبو نعيم: مأمون السلمى من أهل هراة خبيث وضاع يروي عن الثقات مثل هشام بن عمار ودحيم

رمز المصنف لضعفه.

١١٥٢- «اعزل الأذى عن طريق المسلمين (م ه) عن أبي برزة (صح)».

(اعزل) من العزل التنحية (الأذى) في النهاية^(١): هو ما يؤذي كالشوك والحجر والنجاسة.

قلت: وهو أدنى شعب الإيمان كما في حديث أبي هريرة عند مسلم وغيره (عن طريق المسلمين) خرج على الغالب وإلا فهو يعم غيرهم والأمر هنا للندب (م ه عن أبي برزة^(٢)^(٣)) بالموحدة المفتوحة فراء ساكنة فزاي مفتوحة فهاء صحابي جليل.

١١٥٣- «اعزل عنها إن شئت؛ فإنه سيأتيها ما قدر لها (م) عن جابر (صح)».

(اعزل عنها) أي اعزل ماءك عن رحم منكوحتك (إن شئت) فإنه لا يمنع ما قدره الله (فإنه سيأتيها ما قدر لها) من الولادة إن أراد الله (م عن جابر)^(٤).

١١٥٤- «اعزلوا أو لا تعزلوا، ما كتب الله تعالى من نسمة هي كائنة إلى يوم

القيامة إلا وهي كائنة (طب) عن صرمة العدوي (ح)».

(اعزلوا) بفتح الهمزة (أولا تعزلوا) أي الماء عن الرحم وتقدم (ما كتب الله من نسمة) يخلقها (هي كائنة) في علمه تعالى (إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة) بإيجاده تعالى لها فلا ينفع العزل، ولا يدفع ما قد كتبه الله وقد أسلفنا الكلام

بالموضوعات. انظر المغني (٥١٥٥) ولسان الميزان (٧/٥) والمجروحين (٤٥/١) وكتاب الضعفاء لأبي نعيم (١٥٠/١). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٠) وفي الضعيفة (٣٢٤٠): موضوع.

(١) النهاية (٣٤/١).

(٢) انظر: الاستيعاب (١٦١/٤)، والإصابة (٤٣٣/٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦/٨) وابن ماجه (٣٦٨١).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٣٩).

عليه (طب^(١)) عن صرمة^(٢)) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء وفتح الميم العدوي بمهملتين نسبة إلى قبيلة عدي رمز المصنف لحسنه.
 ١١٥٥ - «أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود (ش) عن بعض الصحابة (ض)».

(أعط كل سورة حظها من الركوع والسجود) هذا فيمن يصلي بالسور وهو إرشاد له أنه لا يتابع بينها في ركعة وكأنه خاص بمن يعتره ملل وسامة من سرد السور في ركعة وإلا فإنه قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم الليل يتلو سوراً في ركعة واحدة وثبت أنه قيل له إن رجلاً كان يؤم أصحابه ويقرأ بهم ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ بعد قراءة سورة وأنه أقره ﷺ على ذلك، ويحتمل أنه خاص بالفريضة لأنه لم يرو عنه ﷺ أنه قرأ في فريضة سورتين غير الفاتحة في ركعة ويكون تقريره للقارئ الصمد مع سورة بما ذكره من محبته لها (ش عن بعض الصحابة)^(٣) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: إسناده صحيح وصححه عبد الحق وزعم ضعفه وهم كما قاله ابن القطان.

١١٥٦ - «أعطوا أعينكم حظها من العبادة: النظر في المصحف، والتفكر فيه، والاعتبار عند عجائب الحكيم (هب) عن أبي سعيد».
 (أعطوا أعينكم حظها من العبادة النظر) هو يأتي مفعولي اعطوا (في المصحف)

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٤/٨) رقم (٧٤٠٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/٤) فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف. انظر المغني (٣٤٩٥) والتقريب (٣٧٦٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤١) وفي الضعيفة (٧٠٢٢).
 (٢) الإصابة (٤٦٧/٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه (٣٢٤/١) رقم (٣٧١١) وأحمد (٥٩/٥)، والطبراني في الكبير (٣٣/١٠) رقم (٩٨٥٦). وقال الهيثمي (١١٤/٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وانظر: فيض القدير (٢٨٤/٥). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥٤).

فيما رقم فيه من ألفاظ القرآن (والتفكر فيه) أي في معاني ما كتب فيه (والاعتبار عند عجائبه) عدما من عبادة العين وإن كانا من أعمال القلب لأنها السبب فيهما، وفي الحديث استخدام فإن النظر للنقوش والتفكر في المعاني وجعل الاعتبار مطروفا للعجائب والتفكر تجميعه لأن الفكر لاستخراج الأحكام والمعاني وكل ألفاظه يشمل ذلك ما عدا متشابهه بخلاف الاعتبار فهو عند بعضه وهو قصصه وأمثاله.

فائدة: ذكر المصنف في الإتيان^(١) أنه لما جمع أبو بكر القرآن اختلف بأي اسم يسمى وأنه قال ابن مسعود رأيت في الحبشة كتابا يسمونه مصحفاً فسموه به، فكلامه هنا يدل على أنه ليس باسم عربي فإن ثبت هذا الحديث دل على أنه اسم عربي سماه به الرسول ﷺ (الحكيم هب عن أبي سعيد)^(٢) سكت عليه المصنف وقال الشارح: عقبه مخرجه البيهقي بقوله: وسنده ضعيف.

١١٥٧ - «أعطوا السائل وإن جاء على فرس (عد)^(٣) عن أبي هريرة».

(أعطوا السائل وإن جاء على فرس) فإنه قد ثبت له حق سؤاله وهو خطاب للأمرء ويحتمل أنه لكل مسؤل (عق عن أبي هريرة)^(٣) سكت عليه المصنف

(١) انظر: الإتيان (١/١٤٦).

(٢) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (٣/٢٥٤). والبيهقي في الشعب (٢٢٢٢) وقال: إسناده ضعيف.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٤٢) والسلسلة الضعيفة (١٥٨٦): ضعيف جداً.

(*) في المخطوط (عق)، والصواب كما في التخريج (عد).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/١٨٦) من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة به، ثم قال عقبه: ولعبد الله بن زيد بن أسلم من الحديث غير ما ذكرت قليل ليس بالكثير وهو مع ضعفه يكتب حديثه على أنه قد وثقه غير واحد، وقال السخاوي في المقاصد (١/٥٣٧) وعبد الله بن زيد ضعيف.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٩) من طريق عمر بن يزيد عن عطاء عن أبي هريرة به، وقال السخاوي في المقاصد (١/٥٣٧) عمر بن يزيد ضعيف.

وتعقبه مخرجه بأنه منكر وقال البخاري: سنده ضعيف [٣٣٤/١] وهو في الموطأ مرسل عن زيد بن أرقم قال ابن عبد البر: لا أعلم في إرساله خلافاً. ١١٥٨ - «أعطوا المساجد حقها: ركعتان قبل أن تجلس (ش) عن أبي قتادة (ح)».

(أعطوا المساجد حظها) أي عند الدخول إليها وكأنه قيل وما حظها قال: (ركعتان قبل أن تجلس) أيها الداخل الدال عليه السياق والأمر ظاهر في وجوب التحية للمسجد وأداء حقه كما بيناه في حواشي ضوء النهار (ش) عن^(١) أبي قتادة) رمز المصنف لحسنه .

١١٥٩ - «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه (ه) عن ابن عمر (ع) عن أبي هريرة (طس) عن جابر: الحكيم عن أنس (ح)».

(أعطوا) أيها المتأجرون (الأجير) لأي عمل (أجره) أجر عمله (قبل أن يجف عرقه) من مزاولة العمل فيه المسارعة إلى إعطاء الأجير الأجرة وهو ظاهر في الإيجاب (ه) عن ابن عمر^(٢) رمز المصنف لحسنه (ع) عن أبي هريرة طس

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٩٦) رقم (١٨٠٨) وعبد الرزاق في المصنف رقم (٢٠٠١٧) عن زيد بن أسلم مرسلاً. وقال ابن حجر في القول المسدد (ص٦٦) وبالجملة لا شك في صحته نظراً إلى مجموع طرقه والله أعلم، وأطال الحافظ في تخريجه فراجع له لزاماً، وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٨/٦٠٠) والتمهيد (٥/٢٩٤) لا أعلم في هذا الحديث خلافاً وقد روي معناه من حديث حسين بن علي مرفوعاً وإسناده غير قوي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٤) والضعيفة (١٣٧٨).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٩٩) رقم (٣٤٢٢). وأخرجه بن خزيمة (١٨٢٤) في إسناده محمد بن إسحاق قال الحافظ في التقريب (٥٧٢٥) صدوق يدلّس. وقد عنعنه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٥) والسلسلة الضعيفة (١٥٤٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٣)، وقال البوصيري (٣/٧٥): هذا إسناده ضعيف، وأبو يعلى (٦٦٨٢) وابن عدي في الكامل (٥/٢٣٨). والطبراني في الصغير (٣٤) عن جابر. وقال الهيثمي (٤/٩٨):

عن جابر الحكيم) الترمذي (عن أنس).

١١٦٠- «أعطي، ولا توكي فيوكي عليك (د) عن أسماء بنت أبي بكر (صح)». (أعطي) أمر بالإنفاق في وجوه الخير (ولا توكي) بضم المثناة الفوقية في النهاية^(١): أي لا تدخري وتمنعي ما في يدك (فيوكي عليك) في النهاية^(٢): تنقطع مادة الرزق عنك وتقدم الحديث وهو إعلام بأن الإنفاق سبب للإخلاف والإمساك سبب للمنع وهو في الثاني صريح (د عن أسماء بنت أبي بكر)^(٣) رمز المصنف لصحته.

١١٦١- «أعطيت جوامع الكلم، واختصر لي الكلام اختصاراً (ع) عن عمر (ض)».

(أعطيت جوامع الكلم) أي أعطاني الله الكلم القليلة لفظاً الكثيرة معنى في النهاية^(٤): يعني القرآن جمع الله بلطفه في الألفاظ اليسيرة فيه معاني كثيرة واحدها جامعة أي كلمة جامعة (واختصر لي الكلام اختصاراً) وجاء في صفته ﷺ أنه كان يتكلم بجوامع الكلم والجملة الأولى إخبار بإعطائه القرآن والثانية إخبار بما أعطيه ﷺ في عبارة نفسه من اختصاره الكلام مع وفائه بمعاني للمطول من العبارات، هذا وقد علم من القواعد اللغوية أن المعرفة إذا كررت وهي الأولى وجاء خلاف ذلك نادراً ومنه هذا الحديث فإنه أريد بالكلام الأول القرآن

رواه الطبراي في الأوسط وفيه شرقي بن قطامي وهو ضعيف، والحكيم الترمذي عن أنس (١١٦/١)، قال المناوي (٥٦٢/١): الحديث طرقة كلها لا تخلو من ضعيف أو متروك لكن بمجموعها يصير حسناً. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥٥) والإرواء (١٤٩٨).

(١) النهاية (٥/٢٢٢).

(٢) النهاية (٥/٢٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٩٩). وكذلك إسحاق بن راهويه (١٧) وأحمد (٦/٣٥٤).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦١).

(٤) النهاية (٢/١٩٥).

وبالكلم في الثاني السنة وقد يقال: قد تغايرا هنا لفظا فليسا مما يدخل تحت تلك القاعدة، والكلام ما كان مكتفيا بنفسه والكلم جمع الكلمة كما في القاموس^(١) فهما متصادقان على شيء واحد (ع عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لضعفه وقد رواه البيهقي والدارقطني عن ابن عباس.

١١٦٢ - «أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول، وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش، والمفصل نافلة (ك هب) عن معقل بن يسار (صح)».

(أعطيت) غير الفعل للعلم بفاعله (سورة البقرة) هو دليل على جواز إطلاق هذا اللفظ عليهما، وأما حديث أنس^(٣) عند الطبراني والبيهقي مرفوعاً بلفظ: «لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء، كذلك القرآن كله ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة» فإسناده ضعيف، بل قال ابن الجوزي وغيره: إنه موضوع قال المصنف: وقد صح إطلاق سورة البقرة وغيرها عنه ﷺ (من الذكر الأول) يحتمل أن يراد من أول ذكر نزل على آدم فمن بعده من الرسل ويحتمل أن يراد ذكرا معيناً فهو لمطلق التقدم، ويحتمل أن يراد من أول كلامه وأنه تعالى لم يعطه أحداً قبله.

(١) القاموس المحيط (ص ٩١٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧٢٣٨) وقال الهيثمي (١٨٢/١) فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة. وأخرجه البيهقي في الشعب (١٤٣٦) عن عمر بن الخطاب، وفي سننه محمد بن يونس الكديمي أحد المتروكين كما قال الذهبي، قال ابن عدي: اتهم الكديمي بالوضع، وقال ابن حبان لعله قد وضع أكثر من ألف حديث، وكذبه موسى بن هارون، انظر ميزان الاعتدال (٣٧٨/٦). والدارقطني (١٤٤/٤) عن ابن عباس وفي سننه زكريا بن عطية عن عثمان بن عطاء الخراساني قال أبو حاتم: منكر الحديث. انظر الميزان (١٠٩/٣).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٩) والسلسلة الضعيفة (٢٨٦٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٥٥) والبيهقي في الشعب (٢٥٨٢) وقال: فيه عيسى بن ميمون منكر الحديث.

إن قيل: قد أمره تعالى. أن يقول: «هذا ذكر من معي وذكر من قبلي» فوصف القرآن كله بأنه ذكر من قبله فكيف خص البقرة بذلك؟

قيل: المراد هنا ذكر خاص هو توحيده تعالى وتنزيهه عن الأنداد لأنها في سياق ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي﴾ [الأنبياء: ٢٤] الآية.

(وأعطيت طه والطواسين) جمع لـ طس على اللغة القليلة وفيه تغليب لأنه يريد طس وطسّم إذا المراد كل السور الثلاث وكذا قوله (والحواميم) قال في القاموس^(١): آل حواميم ذوات حواميم ولا يقال حواميم [٣٣٥ / ١] وقد جاء في الشعر وقال: طس لا تجمع إلا على ذات طس ولا يقال طواسين انتهى كلامه.

قلت: وقال الجوهري: وأما قول العامة: الحواميم ليس من كلام العرب منقوص يشنون بهذا الوارد عن أفصح الخلق (من ألواح موسى) يعني معانيها لا ألفاظها فتلك بلسان غير عربي إلا أنه قال المصنف في الإتيان^(٢): ما أنزل كتاب من كتب الله إلا باللسان العربي ثم يلقنه الرسول بلسانه على لغة قومه فإن صح هذا لم يبعد أن يراد ألفاظها ومعانيها من ألواح موسى، ويحتمل أن كلمة من بدلية في هذا والذي قبله وأن المراد أعطيت البقرة بدلاً من الذكر الأول وبدلاً من ألواح موسى نظير ما يأتي من قوله ﷺ: «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال»^(٣) والأول أنسب بالقرينة التالية فإن من فيها لا يصح أن تكون بدلية (وأعطيت فاتحة الكتاب) هي سورة الحمد لله رب العالمين، سميت بفاتحة الكتاب لأنه افتتح بها في المصحف وفي التعليم وفي التلاوة وفي الصلاة، وقيل:

(١) القاموس المحيط (ص: ١٤٦٣).

(٢) الإتيان (١/٣٩٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٧/٤)، والطيالسي (١٠١٢)، والطبراني في الكبير (٧٦/٢٢) رقم (١٨٧)، والبيهقي في الشعب (٢٤١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥٩).

لأنها أول سورة نزلت، وقيل: لأنها أول سورة كتبت في اللوح المحفوظ، وقيل: لأن الحمد فاتحة كل كلام قاله المصنف في الإتيان^(١) قال: وقد وقفت لها على نيف وعشرين اسماً ثم سردها هنالك (وخواتيم) جمع خاتم يقال خواتم وشبع فيقال خواتيم (سورة البقرة) وهي من قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٨٤] إلى آخر السورة كما أخرجه أبو عبيد «في فضائله»^(٢) عن أبي بن كعب وسرده المصنف في الإتيان وقد كثرت الأحاديث في فضلها والإخبار أنه ﷺ (أعطيتها من تحت العرش) أي من ذلك المكان الرفيع والجناب المنيع تنويها بشأنها وإعلاماً بأنها ما أنزلت على بشر قبله وكأن ذلك لما فيها من الفضيلة العامة للأمة من حظر الأمر عنها وتلقيها بالدعوات التي في آخرها ويأتي حديث حذيفة: «أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي»^(٣) (وأعطيت المفصل) في القاموس^(٤) المفصل كمعظم من الحجرات إلى آخره على الأصح، أو من الجاثية أو القتال أو ق عن النووي أو الصافات أو الصف وتبارك عن ابن أبي الصيف أو إنا فتحنا لك عن الدزمري أو سبح اسم ربك الأعلى عن الفرّكاح أو الضحى عن الخطابي وسمي بذلك لكثرة الفصول بين سوره أو لقلّة المنسوخ فيها انتهى.

وفي الإتيان^(٥) آخر سورة سورة الناس بلا خلاف واختلف في أوله على اثني عشر قولاً غير هذه العشرة التي عدّها القاموس، وزاد الحادي عشر الرحمن، حكاها ابن سعد في أماليه عن الموطأ، الثاني عشر الإنسان (نافلة) زيادة على ما في

(١) انظر: الإتيان (١/١٤٨).

(٢) انظر: الإتيان (١/١١٣)، وأخرجه النسائي في فضائل القرآن (٤٨).

(٣) أخرجه مسلم (٨٠٦) والنسائي في فضائل القرآن (١٤٧).

(٤) القاموس المحيط (ص ١٣٤٧).

(٥) انظر: الإتيان (١/١٧٤).

كتب الأولين ويأتي قوله وفصلت بالمفصل.

فائدة: قسم المصنف في الإتيان القرآن على قسمين: قسم أنزل على بعض الأنبياء وقسم لم ينزل على أحد قبله ﷺ وعقد فيه نوعا هو النوع الخامس عشر من الإتيان^(١) وذكر الفاتحة وخواتيم البقرة وآية الكرسي من القسم الآخر وهذه الأحاديث قبله وبعده تحديث بنعمة ربه الذي أمره أن يحدث بها (ك هب عن معقل بن يسار)^(٢) رمز المصنف لصحته والحديث صححه الحاكم وتعقبه الذهبي بأن فيه عيب الله بن أبي حميد تركوا حديثه [١/٣٣٦].

١١٦٣ - «أعطيت آية الكرسي من تحت العرش (تخ) وابن الضريس عن

الحسن مرسلًا».

(أعطيت آية الكرسي) سميت به لذكره فيها (من تحت العرش) تفاصيل كيفية الإعطاء من ذلك المكان غيب يجب الإيمان به وهو تنويه لفضيلة هذه الآية (تخ) وابن الضريس عن الحسن مرسلًا^(٣).

١١٦٤ - «أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب،

وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل لي التراب طهوراً، وجعلت

(١) المصدر السابق (١/١١٤).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٢٥٩) والبيهقي في الشعب (٢٤٧٨). وابن مردويه في التفسير كما في تفسير

ابن كثير (١/٣٤٢) وفي المداوي (١/٦٣٣). وانظر مجمع الزوائد (١/١٧٠).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٠) والسلسلة الضعيفة (٢٨٨٦).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ (١/٢٤٩) وابن الضريس في فضائل القرآن (١٩١) إسناده ضعيف،

فإن الحسن - وهو البصري - قد أرسله، ومحمد بن نوح: مجهول. انظر اللسان (٢/١٢٧)

والميزان (٦/٣٥٧). وقد تعقب المناوي السيوطي فقال في الفيض (١/٥٦٤): قضية صنع

المؤلف أنه لم يره مستداً، وهو عجيب، فقد رواه الديلمي مسلسلاً بقوله: ما تركتها منذ سمعتها من

حديث أبي أمامة عن علي كرم الله وجهه... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أعطيت...

إلخ...".

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٦) والسلسلة الضعيفة (٢٨٨٥).

أمتي خير الأمم (حم) عن علي (صح)». (أعطيت ما لم يعط الأنبياء قبلي) من الأمور العظيمة التي بها تم شرف نبوته وبين ذلك بالاستئناس بقوله (نصرت بالرعب) في النهاية^(١) الرعب الخوف والفرع كأن أعداؤه قد أوقع الله في قلوبهم الخوف منه ﷺ وبينه مسيرة شهر فإذا كان كذلك فزعا منه ورهبوه.

قلت: ويدل له قول أبي سفيان قبل إسلامه في قصته مع هرقل أنه ليخافه ملوك بني الأصفر وقد قيد إطلاق هذا الحديث بقوله مسيرة شهر وكان غيره وإن خافه عدوه لا يبلغ هذه المسافة (وأعطيت مفاتيح الأرض) في النهاية^(٢): أراد ما يسهله الله له ولأمته من افتتاح البلدان المتعذرات واستخراج الكنوز والأموال المخفيات (وسميت أحمد) أي سماني الله على لسان روحه وكلمته عيسي كما قال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] ولما كان هذا الاسم الشريف شريفاً في معناه وسماه به رب العزة يمدح ﷺ بالتسمية به وذلك لأنه دال على أنه أكثر الناس حامدية لربه اشتق من حمد المعلوم كما هو الأكثر في اسم التفضيل أخذه من المبني للفاعل أو أكثرهم محمودية أي يحمد الخلق حمداً كثيراً إن أخذ من حمد المجهول، ورجح ابن القيم^(٣) هذا الأخير فيكون معناه: كمحمد إلا أن الفرق بينهما أن محمداً هو كثير الخصال التي يحمد عليها وأحمد هو الذي يحمد أكثر مما يحمد غيره فمحمد في الكثرة والكمية وأحمد في الصفة والكيفية فيستحق من الحمد أكثر مما يستحق غيره وأفضل مما يستحق غيره فيحمد أكثر حمد وأفضل حمد حمده البشر فالاسمان

(١) النهاية (٢/٢٣٣).

(٢) النهاية (٣/٤٠٧).

(٣) زاد المعاد (١/٩٠ - ٩١).

واقعان على المفعول وهذا أبلغ في مدحه وأكمل ولو أريد معنى الفاعل يسمى الحماد الكبير الحمد فإنه ﷺ أكثر الخلق حمداً لربه (وجعل لي التراب طهوراً) يأتي تحقيقه في الخمس التي اختص بها وأراد به التيمم فإنه لم يكن لنبي قبله طهوراً وهذه منة عظيمة لأنها تسهيل لأمر العباد له ولأمته (وجعلت أمتي) أمة إجابته (خير الأمم) وهو لفظ مشتق سبق من قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وهم الشهداء على الأمم يوم القيامة ويزكيهم نبهم ﷺ (حم عن علي) ^(١) رمز المصنف لصحته وتعقبه الشارح بأنه حسن لا صحيح.

١١٦٥ - «أعطيت فواتح الكلام، وجوامعه، وخواتمه (ش ع طب) عن أبي موسى (ح)».

(أعطيت فواتح الكلام) لفظه في النهاية ^(٢): مفاتيح الكلم قال: وهو ما يسره الله له من البلاغة والفصاحة والوصول إلى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والألفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت عليه ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون سهل عليه الوصول إليه انتهى.

ويحتمل أن يراد ما يفتح به الكلام من حمد الله والثناء عليه ونحوه (وجوامعه) تقدم تفسيره قريباً (وخواتمه) ما يختم به الكلام ويحسن به قطعه عنده بعد وفائه بالمراد ويحتمل أن يراد بفواتح الكلام ما افتتح الله به للوحي من سمائه إلى أرضه وهو أول وحي أنزله كما يرشد إليه ما سلف من قوله أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول ويراد بخواتيم ما ختم الله به وحيه إلى

(١) أخرجه أحمد (٩٨/١) وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن. كما قال الهيثمي (٢٦٠/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٢) وقال في الإرواء (٣١٧/١) أخرجه البيهقي (٢١٣-٢١٤) بسند فيه ضعف وفيه اضطراب بينه ابن أبي حاتم (٣٩٩/٢) وبالجملة فالحديث صحيح متواتر عن رسول الله ﷺ، وانظر السلسلة الصحيحة (٣٩٣٩).

(٢) النهاية (٤٠٧/٣).

عباده من إنزاله كتابه الكريم وختم ديوان الرسالة والإنزال به (ش ع طب عن أبي موسى)^(١) رمز المصنف لحسنه.

١١٦٦ - «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل (طب هب) عن واثلة (ح)». «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال) في القاموس: طُولُ^(٢) كَصُرَد: [٣٣٧/١] وهي من البقرة إلى الأعراف والسابعة سورة يونس والأنفال وبراءة لأنهما جميعا سورة واحدة انتهى.

قلت: وفي الإتيان^(٣) عن ابن عباس رضي الله عنه أن السابعة الكهف (وأعطيت مكان الزبور المئين) جمع مائة وهي كل سورة تزيد على مائة آية أو تقاربها وهي ما يلي الطوال (أعطيت مكان الإنجيل المثاني) في القاموس^(٤): المثاني من القرآن ما ثني منه مرة بعد أخرى أو الحمد لله أو البقرة إلى براءة أو كل سورة دون الطوال ودون المائتين وفوق المفصل أو سورة الحج أو القصص والنمل والعنكبوت والنور والأنفال ومريم والروم ويس والفرقان والحجر والرعد وسبأ والملائكة وإبراهيم وص ومحمد ولقمان والغرف والزخرف والمؤمن والسجدة والأحقاف والجاثية والدخان والأحزاب انتهى.

وفي الإتيان^(٥) أن المثاني ما ولي المئين لأنها تتبعها أي كانت بعدها فهي لها

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١/٢٦١) رقم (٢٩٩٨) وأبو يعلى (٧٢٨٣) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٦٣): فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف. وأخرجه البيهقي في الشعب (١٤٣٨). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥٨) والسلسلة الصحيحة (١٤٨٣).

(٢) القاموس المحيط (ص ١٣٢٧).

(٣) الإتيان (١/١٧٣).

(٤) القاموس المحيط (ص ١٦٣٦).

(٥) الإتيان (١/١٧٣-١٧٤).

ثوان وهي لها أوائل، وقال الفراء: هي السور التي آيها أقل من مائة لأنها تشني أكثر مما تشني الطول والمئون وقيل لثنية الأمثال فيها للعبر والخبر حكاه النكزاي وقال في جمال القراء^(١): السور التي ثنيت فيها القصص وقد يطلق على القرآن كله وعلى الفاتحة كما تقدم انتهى كلامه، فقوله: مكان كذا أي عوضاً عنها وبدلاً (وفضلت بالمفصل) أي أعطيته فضيلة وزيادة على ما أعطي الأنبياء من قبلي فأفاد أنه أعطي من الوحي مثل ما أعطي كل من الأنبياء الذين ذكرت كتبهم وفضل زيادة على ما أعطوا كما سلف قريباً قوله: نافلة وكأن المراد أنها مكانها في الإفادة وغيرها (طب هب عن واثلة)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

١١٦٧ - «أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطها نبي قبلي (حم طب هب) عن حذيفة (حم) عن أبي ذر (صح)».

(أعطيت هذه الآيات) إشارة إلى المعاني الحاضرة في الذهن (من أواخر سورة البقرة) تقدم بيان ابتدائهن وانتهائهن (من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي) فهو نافلة كالمفصل (حم طب هب عن حذيفة) رمز المصنف لصحته (حم عن أبي ذر)^(٣).

١١٦٨ - «أعطيت ثلاث خصال: أعطيت صلاة في الصفوف؛ وأعطيت

(١) جمال القراء للإمام علي بن محمد بن الصمد بن عطاس المعري السخاوي (٥٥٩ - ٦٤٣). وهو كتاب لطيف جامع في فنه جمع فيه أنواعاً من الكتب المشتملة على ما يتعلق بالقراءات والتجويد والناسخ والمنسوخ والوقف والابتداء وغير ذلك أ.هـ. (كشف الظنون ١/٥٩٣).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٥/٢٢) (١٨٦) والبيهقي في الشعب (٢٤١٥) وأحمد (١٠٧/٤) وقال الهيثمي (٤٦/٧): فيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقيته رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٥٩) والسلسلة الصحيحة (١٥٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٥١/٥، ٣٨٣) والطبراني كما في المعجم الكبير (١٦٩/٣) رقم (٣٠٢٥) وفي الأوسط (١٤٥). والبيهقي في الشعب (٢٣٩٩)، عن أبي ذر. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٠) والسلسلة الصحيحة (١٤٨٢).

السلام، وهو تحية أهل الجنة؛ وأعطيت "أمين" ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم إلا أن يكون الله أعطاهما هارون، فإن موسى كان يدعو ويؤمن هارون، الحارث وابن مردويه عن أنس «(ض).

(أعطيت ثلاث خصال) بينها بالإبدال منها (أعطيت صلاة في الصفوف) هو بدل بعض بإعادة العامل أي صلاة الجماعة والظاهر أنه قد أعطيتها قبله غيره من الأنبياء وإنما لعله أعطي هيئة الصفوف وتراصها وإتمامها الأول فالأول وليس في هذا اللفظ إفادة اختصاصه بذلك (أعطيت السلام) وهي تحية أهل الجنة كما قال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤] وليس في هذا دلالة على الاختصاص به، كيف وقد حكاها الله عن إبراهيم وضيغه بل ورد أن الله تعالى بعث إلى آدم الملائكة فسلموا عليه وقالوا: هذه تحيتك وتحية أولادك فلعله أراد ﷺ أنه أعطي ذلك بعد استبدال الناس بغيرها عنها كقولهم: "أنعم صباحاً" ونحوه أو أنه أعطي حصر تحية أهل الإسلام بهذه دون غيرها بخلاف من كان قبله فقد كان لهم تحيات منها السلام (وأعطيت أمين) بالقصر والمد بمعنى استجب وتقدم أنها طابع رب العالمين على لسان عباده المؤمنين والمراد أعطى قوله عقب قراءة الفاتحة أو مطلقاً (ولم يعطها أحد قبلي) وهو دليل للثاني (ممن كان قبلكم) وفيه دليل أن الخصال الأول لم يرد ﷺ أنه اختص بها دون غيره (إلا أن يكون الله أعطاهما هارون) ليس فيه جزم أنه تعالى أعطاهما هارون فإن قوله (إن موسى كان يدعو ويؤمن هارون) وإن أفاد أن هارون كان يؤمن لكنه يحتمل [٣٣٨/١] أنه بهذا اللفظ وهو أمين أو بلفظ آخر في معناه فأخبر ﷺ متردداً هل أعطيه هارون أولاً (الحارث، وابن مردويه عن أنس) رمز المصنف لضعفه^(١).

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة (١٧٢ - زوائد). وأورده الحافظ في المطالب العالية (٤٧٦) وقال:

١١٦٩ - «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيا رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة (ق ت) عن جابر (صح)».

(أعطيت خمساً) ويأتي حديث أبي هريرة: «فضلت على الأنبياء بست..» وحديث أبي أمامة: «فضلت بأربع...» فإما أن يقال مفهوم العدد غير مراد، أو يقال أنه اطلع أولاً على بعض ما فضل به ثم اطلع آخرًا على الآخر أفاده ابن حجر^(١) (لم يعطهن أحد من الأنبياء) وبالأولى غير الأنبياء (قبلي) ولا مفهوم له فإنه لا نبي بعده وظاهر الحديث أنه اختص بكل واحدة من الخمس المذكورة وأنها لم تكن واحدة منها لأحد من الأنبياء قبله وأورد على ذلك أن نوحاً عليه السلام كان مبعوثاً إلى أهل الأرض كافة بدليل أنه دعا على أهل الأرض جميعاً فأهلكوا بالغرق إلا أهل السفينة ولو لم يكن مبعوثاً إليهم لما أهلكوا بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وأجيب: بأنه يجوز أن يكون غيره بعث في عصره في أثناء مدته فلم يؤمنوا به أيضاً، فدعا على كل من لم يؤمن من قومه وغيرهم فاستجاب الله له، ودفع بأنه لم ينقل أنه بعث في زمن نوح غيره، وأجيب أيضاً: بأن معني الخصوصية لنبينا ﷺ في بقاء شريعته إلى يوم القيامة ونوح عليه السلام كان بصدد أن يبعث نبي في زمنه أو بعده ينسخ شريعته.

قلت: ولا يخفي أنه لا يطابق قوله ﷺ بعثت إلى الناس عامة فلو أراد ما قاله المحجيب هذا المقال بعثت بشريعة لم تنسخ، وأجيب أيضاً باحتمال أن دعاءه إلى

قلت: أخرجه ابن خزيمة (١٥٨٦) وقال الحافظ: لم يثبت لضعف زربي مولى آل المهلب. وأورده ابن عدي في الكامل (٢/٢٣٩) في ترجمة زربي وقال بعض متون أحاديثه منكراً. وزاد في الدر المنثور (١/٤٤) نسبتة إلى ابن مردويه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٨).

(١) فتح الباري (١/٤٣٦).

التوحيد بلغ بقية الناس فتمادوا على الشرك فاستحقوا العذاب، اختاره ابن عطية، وقال: غير ممكن أن دعوته لم تبلغ البعيد والقريب لطول مدته، وأجاب ابن دقيق العيد أن الدعاء إلى توحيد الله يحتمل أن يكون عاماً في بعض حق الأنبياء وأن التزام فروع شريعته غير عام، وأجيب أيضاً باحتمال أنه لم يكن في الأرض غير قوم نوح عند دعوته فبعثته خاصة بكونها إلى قومه فقط وهي عامة في الصورة.

قلت: ويناسبه قوله وكان النبي يبعث في قومه خاصة وقال الداودي: لم يعطهن أحد يعني لم يجمع لأحد قبله وأن نوحاً بعث إلى كافة الناس، وأما الأربع فلم يعط أحد واحدة منهن، قيل: وهذه غفلة منه عن قوله: وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة، فإنه صريح في خصوصيته ﷺ بهذه الخلة ثم أخذ بعد الإجمال في التفصيل فقال (نصرت بالرعب مسيرة شهر) مفهومه أنه لم يوجد لغيره النصر بالرعب، هذه المسافة ولا في أكثر منها لا دونها، وهذه الخاصية حاصله له على الإطلاق حتى لو كان وحده بغير عسكر وهل هي حاصله لأمته قال الحافظ ابن حجر: فيه احتمال^(١) (وجعلت لي الأرض مسجداً) موضع سجود (وطهوراً) قيل: أن المراد مجموع جعلها مسجداً وطهوراً هو الخاصة، وجعلت لغيره مسجداً ولم يجعل طهوراً لأن عيسى عليه السلام كان يسيح في الأرض ويصلي حيث أدركته الصلاة، وقيل: بل الخصوصية في كل واحد؛ لأنه كان من قبله لا يباح لديهم الصلاة إلا في أماكن مخصوصة كالبيع والصوامع كما في حديث عمرو بن شعيب^(٢): «وكان من قبلي إنما يصلون [٣٣٩/١] في كنائسهم»، وفي حديث ابن عباس عند البزار^(٣): «لم يكن أحد من

(١) الفتح (٣٤٧/١) وانظر لهذا المبحث الأحكام لابن حزم (١٧١/٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٣/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٦٦٧/١٠): رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد (٢٥٨/٨) وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم وأخرجه البخاري

الأنبياء يصلي حتى يبلغ محرابه». قال الحافظ ابن حجر^(١): استدل بقوله «طهوراً» على أن الطهور هو المطهر لغيره لأنه لو كان المراد به الطاهر لم يكن فيه خصوصية والحديث مسوق لإثباتها (فأيها رجل) هو مبتدأ فيه معنى الشرط، وكلمة ما زائدة وهذه صيغة عموم (من أمتي أدركته الصلاة) أي وقتها (فليصل) أستدل به على أن من لم يجد ماء ولا تراباً ووجد شيئاً من أجزاء الأرض فإنه يتمم به ولا يقال هذا خاص بالصلاة لأنه قد ورد في حديث أبي أمامة: «وأما رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد ماء، وجد الأرض طهوراً أو مسجداً»^(٢). وعند أحمد: «فعنده طهوره ومسجده»^(٣) ورد هذا الاستدلال بأن عند مسلم^(٤) من حديث حذيفة بلفظ: «وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم يجد الماء»، وهذا خاص فيحمل العام عليه فتختص الطهورية بالتراب.

وأما من رد هذا الرد قائلاً تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره، فقد أجيب عنه بأنه لو سلم، فإنه قد ورد الحديث بلفظ: «التراب» كما أخرجه ابن خزيمة وغيره: «وجعل التراب لي طهوراً» أخرجه أحمد والبيهقي^(٥) بإسناد حسن من حديث علي: (وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي) قال الخطابي^(٦): كان من تقدم على ضريين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم تكن لهم مغانم، ومنهم من

في التاريخ الكبير (٤/١١٤) في ترجمة سالم أبو حماد. والبيهقي (٢/٤٣٣).

(١) انظر فتح الباري (١/٤٣٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١/٢١٢)، وفتح الباري (١/٤٣٨)، وشرح الزرقاني (١/١٥٩)، وسبل

السلام (١/٩٤)، وصححه الألباني في الإرواء (١/٣١٧) في صحيح الجامع (٤٢٢٠).

(٣) أحمد (٢/٤١٢).

(٤) أخرجه مسلم (٥٢٢).

(٥) أخرجه أحمد (١/٩٨)، والبيهقي (١/٢١٣-٢١٤)، وفيه ضعف واضطراب. انظر الإرواء (رقم

٢٨٥).

(٦) انظر: فتح الباري (١/٤٣٨)، وتحفة الأحمدي (٥/١٣٤).

أذن له فيه لكن إذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أن يأكلوا وجاءت ريح فأحرقته (وأعطيت الشفاعة) قال ابن دقيق العيد^(١): الأقرب أن اللام للعهد والمراد الشفاعة العظمى في إراحة الناس من هول الموقف، ولا خلاف في وقوعها وقيل: الشفاعة التي اختص بها أنه لا يرد فيما سأل، وقيل الشفاعة بخروج من في قلبه مثقال ذرة من إيمان لأن شفاعة غيره لمن في قلبه أكثر من ذلك، وقيل: أن هذه مرادة مع الأولى وأن الاختصاص بهما (وكان النبي والرسول أيضاً يبعث إلى قومه خاصة) تقدم الكلام فيه وذكر الفاضل المقبلي في الإتحاف حاشية الإتحاف: في سورة ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ﴾ كلاماً على الاختصاص بهذه الخلة تلاقي كلام الداوردي الذي أسلفناه وعدوه منه غفلة وقد نقلنا كلام الإتحاف في حواشي شرح عمدة الأحكام وبيننا ما فيه^(٢) (وبعثت إلى الناس عامة) كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] وفي الحديث كما أسلفنا مشروعية التحدث بنعم الله وبإلقاء العلم قبل سؤاله (ق ت عن جابر)^(٣).

١١٧٠ - «أعطيت سبعين ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر، قلوبهم على قلب رجل واحد، فاستزدت ربي ﷻ فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً (حم) عن أبي بكر» .
 (أعطيت سبعين ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب) يحتمل أن هؤلاء هم الذين في حديث أنس عند البزار^(٤) بلفظ: «سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير

(١) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١٩٠)، والمصدر السابق.

(٢) حواشي شرح العمدة للصنعاني.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٥) ومسلم (٥٢١). والنسائي (١/ ٢٠٩).

(٤) رواية أنس عند البزار كما في مجمع الزوائد (١٠/ ٤٠٨) وقال الهيثمي: فيه مبارك أبو سحيم وهو

حساب هم الذين لا يكتون ولا يكونون وعلى ربهم يتوكلون»، واخرجه مسلم^(١) من حديث عمران بن حسين وقيل: من هم يا رسول الله! قال: «الذين لا يكتون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»، فقال عكاشة: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم» فقام رجل فقال: يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال: «سبقك بها عكاشة». إلا أن ظاهر حديث عمران أنهم سبعون ألفاً لا غير، ومنهم عكاشة وهذا الحديث يقتضي أنهم خلافت، فيحتمل أن منعه للسائل لسر عرفه ﷺ ويحتمل أن منعه لثلاث يزيد على العدة التي أخبره الله تعالى بها إلا أن آخر الحديث [٣٤٠ / ١] يبعد هذا الاحتمال كما سنعرفه (وجوههم) في الإنارة والحسن (كالقمر ليلة البدر) وهي أكمل ليالي نوره وحسنه، وهذه هي الوجوه التي عليها نضرة النعيم (قلوبهم على قلب رجل واحد) أي قلوب متفقة على الخير مغسولة عن كل عيب كل إنسان يجد في قلبه لغيره ما يجد في قلبه لنفسه، وكان هذه صفتهم قبل دخول الجنة فإن أهل الجنة قد نزع ما في صدورهم من غل وصارت قلوبا تقية نقية (فاستزدت) فطلبت ربي ﷻ الزيادة على هذه العدة التي أعطانيها تفضلاً (فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً) كانت الإجابة أوسع من ابتداء الإنعام وهذا دليل أنهم غير السبعين ألفاً المذكورين في حديثي أنس وعمران بن حصين فإن ظاهر ذلك أنه لا زيادة على أولئك السبعين، وهذا زيد فيه مع كل واحد ما سمعت (حم عن أبي بكر)^(٢) قال الهيثمي: فيه المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٧١ - «أعطيت أمتي شيئاً لم يعطه أحد من الأمم؛ أن يقولوا عند المصيبة:

"إنا لله وإنا إليه راجعون" (طب) وابن مردويه عن ابن عباس (ض)».

(١) أخرجه مسلم (٢١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٦/١) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٠/١٠) وعزاه كذلك إلى أبي يعلى.

وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٠٥٧).

(أعطيت أمتي) هذه خاصة للأمة من بين الأمم وهو ﷺ داخل في ذلك (شيئاً) من الفضائل (لم يعطه أحد من الأمم) قبلها تشرiffاً لها وبينه بعد إجماله بقوله (أن يقولوا عند المصيبة) عام لكل ما يصاب به العبد من حقير الأمور وجليلها وقد فسرها حديث أبي إدريس الخولاني عند ابن السني: «كل شيء يسئ المؤمن فهو مصيبة»^(١) (إنا لله وإنا إليه راجعون) فإنه تعالى علمهم قول ذلك، في نهج البلاغة: أن أمير المؤمنين علياً عليه السلام سمع قائلاً يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، فقال: قولنا إنا لله إقرار على أنفسنا بالملك أراد أن اللام للملك وأن الرجوع إقرار بالبعث والنشور وعبر عنه بالملك لأنه وسيلته التي تنتهي منتهاها إليه ولما كان قائل هذا عند حلول المصيبة فازعاً إلى الله تعالى مقرأً بأنه المالك له وأن معاده إليه كان فيه غاية المناسبة عند إصابة المصيبة أثنى الله عليهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] الآية. هذا الثناء الذي هو غاية المدح لهم (طب وابن مردويه^(٢) عن ابن عباس) رمز الصنف لضعفه قال الشارح: له عاضد.

١١٧٢ - «أعطيت قريش ما لم يعط الناس: أعطوا ما أمطرت السماء، وما جرت به الأنهار، وما سالت به السيول الحسن بن سفيان و أبو نعيم في المعرفة عن حلبس».

(أعطيت قريش) خاصة لبعض الأمة (ما لم يعط الناس) كأنه قيل: ماذا قال

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣١٣/١) رقم (٣٥٣)، وانظر فيض القدير (٢٥/٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٣) والضعيفة (٤١١٣) فيه مع إرسال أبي إدريس الخولاني صدقة وهو ابن عبد الله السمين ضعيف. انظر التقريب (٢٩١٣)، والمغني (٢٨٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٠/١٢) رقم (١٢٤١١)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٧٧/١) إلى ابن مردويه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٢): فيه محمد بن خالد الطحان وهو ضعيف. انظر: فيض القدير (٢/٢) رقم (١١٧٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٤٧) والسلسلة الضعيفة (٢٨٢٤).

(اعطوا ما أمطرت السماء) فيه احتمالان: الأول أنه أريد ما جلبه الناس إلى بلده الأمين لأنهم سكانها وقد جُبِّيت إليها ثمرات كل شيء مما ينبت قطر السماء كأرض الحجاز (وما جرت به الأنهار) كأرض مصر والطائف وغيرها (وما سألت به السيول) أي ثمرات الأرض التي تغل على ما يجري إليها من السيول، أرض يقع عليها المطر كأرض التهايم وهذا إخبار بمنة الله عليهم لأنهم سكان أرض غير ذات زرع وأنه تعالى ساق إليهم من كل الثمرات ويراد بقريش أهل الحرم لأنهم أعيان قريش والثاني: أن المراد أن الله تعالى جعل إليهم الملك وولاية ما افترضه تعالى على العباد من واجبات الأراضي التي تغل هذه المياه (الحسن بن سفيان وأبو نعيم^(١) في المعرفة عن حليس) بضم الحاء المهملة آخره مهملة يريد التصغير لحلس وقيل: بالحاء المهملة واللام وباء موحدة وسين مهملة بزنة جعفر.

١١٧٣ - «أعطي يوسف شطر الحسن (ش حم ع ك) عن أنس (صح)».

(أعطي يوسف) هو ابن يعقوب وهذه خاصة لبعض أفراد العباد (شطر

الحسن) في النهاية [٣٤١ / ١] أن الشطر النصف.

إن قلت: حديث أنس عند الحاكم^(٢): «أعطي يوسف وأمه شطر الحسن»

وفي حديث الحسن: «أعطي يوسف وأمه ثلث حسن الدنيا وأعطي الناس

ثلثين»^(٣) عند ابن جرير فكيف التوفيق؟

(١) أخرجه الحسن بن سفيان وأبو نعيم في المعرفة (٩٠٢/٢) رقم (٣٣٢٦) وعزه الحافظ في

الإصابة إليهما (١١٦/٢). وأورده نعيم بن حماد في الفتن (١١٨٨) عن أبي الزاهرية بدون

حليس. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥١) وقال في الضعيفة (٢٨٧٦) موضوع، في إسناده

سعيد بن سنان، قال الذهبي في المغني (٢٤١١): متروك متهم، وقال الحافظ في التقريب

(٢٣٣٣): متروك، ورماه الدراقطني وغيره بالوضع.

(٢) أخرجه الحاكم (٦٢٢/٢).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٠٧/١٢).

قلت: في القاموس^(١) أن الشطر نصف الشيء أو جزؤه ومنه حديث الإسراء وضع عني شطرها أي جزئها فيتعين في حديث الكتاب أن المراد بالشطر الجزء ويحمل على الثلث كما بينه حديث الحسن، وأما ذكر الأم في الآخرين دون حديث الكتاب فإما أن يكون اقتصاراً من الراوي على بعض ما سمعه وهو جائز فيقيد بالحديث الآخر وإما أن يكون ﷺ أخبر أن يوسف أعطي شطر الحسن باعتبار أنه جار حسن أمه إلى حسنه وقد عرفت أنه أريد بالشطر الثلث في هذا الحديث وقيل: إنه لم يعط أحد من الحسن أكثر مما أعطي يوسف لأنه في مقام إفضاله تعالى على يوسف فالقائل أن نبينا ﷺ أعطي أكثر مما أعطي يوسف من الحسن يحتاج إلى دليل (ش حم ع ك عن أنس)^(٢) رمز المصنف لصحته.

١١٧٤ - «أعظم الأيام عند الله يوم النحر، ثم يوم القر (حم دك) عن عبد الله

بن قرط (صح)».

(أعظم الأيام عند الله يوم النحر) في القاموس^(٣) أنه عاشر ذي الحجة (ثم يوم القر) بفتح القاف وتشديد الراء لأنهم يقرون فيه بمنى وهو ثاني يوم النحر ولفظ النهاية^(٤): أفضل الأيام عند الله فالأعظم هو الأفضل والفضل هو الزيادة وتفضيل الزمان باعتبار ما يقع فيه من أعمال البر وأن أجرها فيه أكثر من أجرها في غيره وإفضاله تعالى على عباده بالمغفرة فيه أكثر من إفضاله في غيره كما تكررت به الأحاديث.

(١) القاموس المحيط (ص ٥٣٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢/٤) رقم (١٧٥٩٣)، وأحد (٣/١٤٨، ٢٨٦) وأبو يعلى (٣٣٧٣)

والحاكم (٢/٥٧٠). وقال: على شرط مسلم. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٢)

والسلسلة الصحيحة (١٤٨١).

(٣) القاموس المحيط (ص ٦١٧).

(٤) النهاية (٤/٣٧).

وأما حديث أبي هريرة: «أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة»^(١) فالمراد أيام الأسبوع وهذان اليومان أعظم أيام السنة. والحق أن يوم الجمعة أفضل الأيام على الإطلاق كما يفيد حديث أبي لبابة الآتي في الكلام على قوله ﷺ أفضل الأيام هذا، ويوم النحر هو يوم الحج الأكبر كما يفيد حديث علي عليه السلام عند الترمذي^(٢): «يوم النحر هو يوم الحج الأكبر» وأما هل ليلتا هذين اليومين داخلتان في التفضيل فيكونان أفضل من كل ليالي السنة فلا دليل على ذلك من هذا الحديث (حم دك عن عبد الله بن قرط)^(٣) بضم القاف وسكون الراء^(٤) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

١١٧٥ - «أعظم الخطايا اللسان الكذوب ابن لال عن ابن مسعود (عد) عن ابن عباس (ض)».

(أعظم الخطايا اللسان الكذوب) أي خطيئتها أو جعلها خطيئة مبالغة أو إطلاق المسبب على السبب وهو الكثير الكذب كما دلت له صيغة المبالغة وعظم خطيئتها بكثرة كذبها فإنه أقبح الذنوب وعنه تتولد القبائح (ابن لال عن ابن مسعود)^(٥) فيه الحسن بن عماره متروك (عد عن ابن عباس) رمز المصنف

(١) أخرجه ابن حبان (٥/٧) (٢٧٧٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٩٥٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٤/٣٥٠) وأبو داود (١٧٦٥) والحاكم (٤/٢٢١) وابن خزيمة (٢٨٦٦).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٤) والإرواء (٢٠١٨).

(٤) هو عبد الله بن قرط الشمالي الأزدي كان اسمه في الجاهلية شيطاناً فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله، انظر الاستيعاب (١/٢٩٩) وذكر له هذا الحديث.

(٥) أخرجه ابن لال كما في الكنز (٨٢٠٣) والمداوي للغماري (١/٦٣٩)، وابن عدي في الكامل

(١/٤١)، قال المناوي (٣/٢): فيه الحسن بن عماره قال الذهبي في الضعفاء (١٤٥٤): متروك

باتفاق. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٥) والسلسلة الضعيفة (٢٦١١).

لضعفه لأنه قال مخرجه: لا أعلم يرويه عن الثوري غير أيوب بن سويد.

١١٧٦- «أعظم العيادة أجرا أخفها البزار عن علي (ض)».

(أعظم العيادة) بالعين المهملة والتحتية المثناة ثم دال مهملة من عاد المريض زاره (أجراً) ثواباً (أخفها) قعوداً عند المريض وقد ضبط بالباء الموحدة عوضاً عن المثناة التحتية وكأن المراد أخفهما في تمام ولأن الألف تتم المداومة عليه وإدامة العبادة أحب إلى الله تعالى إلا أنه قال الشارح: إنه غلط وتصحيح لأن تمام الحديث عند مخرجه: البزار والبيهقي [٣٤٢/١] والتعزية مرة انتهى. يريد أن التعزية تناسب العيادة لا العبادة (البزار عن علي)^(١) رمز المصنف لضعفه لأنه منقطع.

١١٧٧- «أعظم الغلoul عند الله يوم القيامة ذراع من الأرض: تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعاً، فإذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة (حم طب) عن ابن مالك الأشجعي (ح)».

(١) أخرجه البزار (٦٦٣) والبيهقي في الشعب (٩٢١٩) وفيه انقطاع كما قال البزار: "وأحسب أن ابن أبي فديك لم يسمع من علي بن عمر بن علي بن أبي طالب". وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٦). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٧) والسلسلة الضعيفة (٢٩٤٤) ضعيف جداً، وقد بين في الضعيفة أن علي بن عمر بن الحسين بن علي بن أبي طالب روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ في التقریب (٤٧٧٥) مستور من الثامنة فهو من طبقة محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أو أعلى قليلاً فإنه صدوق من صغار الثامنة عند الحافظ في التقریب (٥٧٣٦)، فلا وجه لتردد البزار في سماعه من علي بن عمر. وقال: وإنما علة الحديث شيثان آخران:

الأول: الإرسال؛ فقد عرفت أن جده علياً ليس هو علي بن أبي طالب، وإنما علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وهو المعروف بزین العابدين؛ تابعي ثقة. والآخر: هارون بن حاتم؛ قال النسائي: ليس بثقة. وتركه أبو زرعة وأبو حاتم. الجرح والتعديل (٨٨/٩) والميزان (٥٩/٧) واللسان (١٧٧/٦).

(أعظم الغلول) بالضم للمعجمة في النهاية^(١): هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة وكل من خان في شئ خفية فقد غل (عند الله يوم القيامة) فإنه يوم ظهور الجزاء (ذراع من الأرض) أي غلول قدره والأكثر أعظم (تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار) أو غيرهما (فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه) حقه (ذراعاً) يدخله في ملكه (فإذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة) في النهاية^(٢) طوقه الله سبع أرضين هو أن يخسف به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها كالطوق في عنقه وقيل: هو أن يطوق حملها يوم القيامة أي يكلف فيكون من التكليف لا من طوق التقليد انتهى وفيه من التشديد ما تراه ولعله تخصيص من تبديل الأرض غير الأرض هذه البقعة المغصوبة وأنها لا تبدل إن كان التبديل لذاتها لا لصفتها كما هو أحد الوجهين في الآية، وقد كثر التشديد في ذلك وناهيك بما روي: أن الله تعالى عاقب نبيه داود عليه السلام لما هم بإدخال بيت لبعض بني إسرائيل في بيت المقدس كما حكاه ابن سعد في الطبقات^(٣) قال ما حاصله: إن المسلمين لما كثروا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن المسجد قد ضاق وقد ابتعت ما حوله من المنازل ولا أجد ما أوسع به إلا دارك وحجر أمهات المؤمنين، فأما حجر أمهات المؤمنين فلا سبيل إليها وأما دارك فإما أن تبيني بما شئت من بيت المال وإما أن أخطك حيث شئت من المدينة وأبنيتها لك وإما أن تتصدق بها على المسلمين، قال: ولا واحدة منها هي قطعة محمد صلى الله عليه وآله وسلم جعلها لي وبنائها معي فاختلفا فجعلنا بينهما أبي بن كعب فانطلقا إليه فقصا عليه القصة فحدثهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الله تعالى أوحى إلي داود: ابن لي بيتاً أذكر فيه فخط له خط بيت المقدس فإذا تربيعها يزاوله بيت

(١) النهاية (٣/ ٣٨٠).

(٢) النهاية (٣/ ١٤٣).

(٣) الطبقات الكبرى (٤/ ٢١).

لبعض بني إسرائيل فسأله أن يبيعه فأبى فزاده فأضعف له الثمن فحدث داود نفسه أن يأخذه منه فأوحى الله إليه أمرتك أن تبني لي بيتاً فأردت أن تدخل فيه الغصب وليس من شأني الغصب وأن عقوبتك أن لا تبنيه قال: يا ربّ فمن ولدي قال فمن ولدك» فأعطاه سليمان عليه السلام فلما قضى أبي بينهما أتى العباس فقال لعمر قد تصدقت بها على المسلمين فأما وأنت تخاصمني فلا وهذه هي الدار التي اتفقت فيها قصة الميزاب بين عمر والعباس كما قدمنا في الإنصاف من النفس والحديث، فيه دليل أن الأرضين سبع كالسماوات (حم طب عن أبي مالك الأشجعي)^(١) رمز المصنف لحسنه.

١١٧٨ - «أعظم الظلم ذراع من الأرض ينتقصه المرء من حق أخيه. ليست حصة أخذها إلا طوقها يوم القيامة (طب) عن ابن مسعود (ح)».

(أعظم الظلم ذراع) وكذا ما دونه كالشبر والأصبع إلا أنه ذكره لأنه فما فوقه غالب ما يؤخذ (من الأرض) كأنه أعظم لتهاون العباد به (ينتقصه المرء من حق أخيه) من ملكه (ليست حصة) من حصة الذراع [٣٤٣ / ١] أخذها (إلا طوقها يوم القيامة) كما سلف (طب عن ابن مسعود)^(٢) رمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه أحمد (١٤٠/٤) والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٩/٣) رقم (٣٤٦٣) وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١٠/٣) والهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤). وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠٥/٥) قال الهيثمي (١٧٥/٤) إسناده حسن. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٨) في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي قال الحافظ في التقریب (٣٥٩٢): صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخرة، وقال الذهبي في الكاشف (٢٩٦١) قال أبو وحاتم وعدة لين الحديث وقال ابن حبان لا أحتج بحديثه، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٨٦٩) حسن صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٦/١٠) رقم (١٠٥٣٨) وأخرجه أيضا أحمد (٣٩٦/١) رقم (٣٧٦٧) وزاد في آخره «إلى قعر الأرض ولا يعلم قعرها إلا الذي خلقها» وفي إسناده عبد الله بن لهيعة قال الذهبي ضعيف. المغني (٣٣١٧). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٩٥٦) والسلسلة الضعيفة (٢٨٢٩).

١١٧٩ - «أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشي، فأبعدهم، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلها ثم ينام (ق) عن أبي موسى (ه) عن أبي هريرة (صح)».

(أعظم الناس أجراً في الصلاة) الفريضة (أبعدهم إليها ممشي فأبعدهم) فإنه كلما بعد ممشاه كثرت خطاه وحطت خطاياها ورفعت درجاته كما سلف غير مرة وهذا الأجر بالنظر إلى المشي فلا ينافيه أعظمية أجرها بالنظر إلى غيره إن قيل: حديث «لا صلاة لجار المسجد إلا فيه»^(١) يعارض هذا أوجب بأن هذه فضيلة أخرى خص بها جار المسجد وثبت فضيلة صلاته في غيره فيكون هذا خاصاً في غير جار المسجد على أنه قد ضعف حديث «لا صلاة لجار المسجد» (والذي ينتظر الصلاة) يرتقب إتيانه بها في جماعة (حتى يصلها مع الإمام الأعظم) وهو راتب المسجد لا الخليفة (أعظم أجراً من الذي يصلي ثم ينام) وكأنه أريد بها العشاء لأنها الصلاة التي ينام بعدها وفيه أن بعد المكان تزيد به فضيلة الصلاة كما أن مشقة الانتظار تزيد به أجرها (ق) عن أبي موسى ه عن أبي هريرة^(٢) وأخرجه غيرهم.

١١٨٠ - «أعظم الناس هما المؤمن، يهتم بأمر دنياه وبأمر آخرته (ه) عن أنس (ض)».

(أعظم الناس هم) في القاموس^(٣): الهم: الحزن انتهى.
ولا يتم ترادفهما لحديث: «أعوذ بك من الهم والحزن..»^(٤) والعطف قاضي بتغايرهما فالهم هو اشتغال القلب بالآتي والحزن هو جزعه على الماضي

(١) أخرجه الحاكم (١/١٣٧٣)، والبيهقي في السنن (٣/٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١) ومسلم (٦٦٢) عن أبي موسى. وابن ماجه (٧٨٢) عن أبي هريرة.

(٣) القاموس المحيط (ص ١٥/٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٠٢)، ومسلم (١٣٦٥)، وأبو داود (١٥٤١).

(المؤمن) كأنه قيل: لماذا كان كذلك قال: (يهتم بأمر دنياه) بكسب الحلال فيها والإنفاق على العيال وإصلاح حال المسلمين وإرشادهم ويكفي شرهم وعزل شره (وأمر آخرته) من تذكر حال الموت وما بعده.

والحاصل: أن من عظمت همته في الدين زاد همه والغافل عن ذلك بارد القلب همته شهوته لا غيرها، ولذا قيل: يخلو من الهم أخلاهم من الفطن والحديث تأسية للمؤمن وإعلام له أن زيادة همه لزيادة إيمانه (هـ عن أنس)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن فيه يزيد الرقاشي متروك.

١١٨١ - «أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها، وأعظم الناس حقاً على الرجل أمه (ك) عن عائشة (صح)».

(أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها) لما أوجبه الله عليها له من الحقوق وقد سرد الغزالي في الإحياء ذلك وأطال فيه وأطاب، (وأعظم الناس حقاً على الرجل أمه) يحتمل أن مفهوم لقبه مراد أي على الرجل لا المرأة فالأعظم حقاً عليها الزوج والمراد: ذات الزوج ويحتمل أنه غير مراد فيكون بالناس في صدر الحديث مراد بهم الرجال خاصة أي أعظم الرجال على المرأة حقاً زوجها ويكون المراد بالناس في عجز الحديث ما يعم الرجل والمرأة فيفيد أن الأم أعظم حقاً على الرجال والنساء والمراد: من الحق وجوب طاعة الزوج ووجوب طاعة الأم في غير معصية في الأمرين (ك عن عائشة) رمز المصنف لصحته وأقره الذهبي ورواه عنه أيضاً البزار وغيره^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٤٣) وفي إسناده: يزيد الرقاشي والحسن بن محمد بن عفان وإسماعيل بن بهرام وهم ضعفاء كما في مصباح الزجاجة (٧/٣). وقال المناوي (٥/٢): فيه يزيد الرقاشي قال في الميزان (٧/٢٣٢): عن النسائي وغيره متروك ورواه أيضاً البخاري في الضعفاء. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦١) والسلسلة الضعيفة (٨٩٧).

(٢) أخرجه الحاكم (٤/١٦٧)، ١٩٣ ط العلمية وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه أيضاً

١١٨٢ - «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤونة (حم ك هب) عن عائشة (صح)». إذا كفاه كالمعونة من عانه، والمراد: أيسرهن مؤونة في الزواج كما يرشد إليه حديث عقبه عند أبي داود^(١): «خير النكاح أيسره»، وحديث: «خير الصداق أيسره»، ويحتمل أيسرهن مؤونة في داوم الصحبة بقناعتها فلا تكلف زوجها ما لا يحتمله حاله كما أرشد إليه حديث أخوف ما أخاف عليكم فتنة الشر من قبل النساء، وفيه لتتعبن الغني وكلفن الفقير. تقدم، يحتمل الأمرين (حم ك هب عن عائشة)^(٢) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم على شرط مسلم [٣٤٤ / ١] وأقره الذهبي.

النسائي في السنن الكبرى (٩١٤٨) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٤ / ٣) رواه البزار والحاكم وإسناد البزار حسن، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٩ / ٤) وفيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٩) في إسناده أبو عتبة شيخ لمسعر بن كدام مجهول كما قال الحافظ في التقریب (٨٢٣٦).

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٧).

(٢) أخرجه أحمد (٨٢ / ٦، ١٤٥) الحاكم (١٩٤ / ٢) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص والبيهقي في الشعب (٦٥٦٦) وأخرجه أيضا النسائي في السنن الكبرى (٩٢٧٤). وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٥ / ٤): رواه أحمد والبزار وفيه ابن سخبرة يقال: اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك. وقال الزين العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٣٨٦ / ١) ط مكتبة طبرية: والسخاوي في المقاصد (٣٣٠ / ١) والعجلوني في كشف الخفاء (١٦٤ / ١) إسناده جيد. قلت في إسناده ابن سخبرة قال الذهبي في الميزان (٤٥١ / ٧) ابن سخبرة لا يعرف ويقال هو عيسى بن ميمون بن أبي سعيد ولا يعرف، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٨٧ / ٦) في ترجمة ابن سخبرة: روى عن القاسم بن محمد روى عنه حماد بن سلمة فسماه ابن سخبرة، ثم روى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: استعدت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره فقال: لا أعوذ. وقال ابن معين: عيسى بن ميمون صاحب القاسم عن عائشة، ليس بشيء. وقال أبي: هو متروك الحديث. وانظر لسان الميزان (٤٠٧ / ٤) والميزان (٣٩٢ / ٥).

هذا وقد وقع في رواية الحاكم عمر بن طفيل بن سخبرة ومن طريق الحاكم رواه البيهقي في السنن (٢٣٥ / ٧) لكن وقع عنده (عمرو) بالواو وسواء كان عمر أو عمرو فلم أجد من ذكره.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٢) والسلسلة الضعيفة (١١١٧)، والإرواء (١٩٢٨).

١١٨٣ - «أعظم آية في القرآن آية الكرسي، وأعدل آية في القرآن "إن الله يأمر بالعدل والإحسان - إلى آخرها" وأخوف آية في القرآن "فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره" وأرجى آية في القرآن "يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله" الشيرازي في الألقاب، وابن مردويه، والهروي في فضائله عن ابن مسعود (ض)».

(أعظم آية في القرآن) أكثرها أجراً عند التلاوة أو احتمالاً للمعاني أو دلالة على الوحدةانية (آية الكرسي) قال ابن العربي: إنها صارت آية الكرسي أعظم الآيات لعظم مقتضاها فإن الشيء إنما يعظم لعظم ذاته ومقتضاه ومتعلقاته وهي في آيات القرآن كسورة الإخلاص في السور، وقال ابن المنير: اشتملت آية الكرسي على ما لم تشتمل عليه آية من آيات كتاب الله وذلك أنها اشتملت على سبعة عشر موضعاً فيها اسم الله تعالى ظاهراً في بعضها ومستكناً في بعض وسردها، وقال الغزالي: إنما كانت سيدة آيات الله لاشتمالها على ذات الله وصفاته وأفعاله فقط ليس فيها غير ذلك ومعرفة ذلك هو القصد الأقصى في العلوم وما عدها تبعاً له وبين ذلك بما قدمناه (وأعدل آية في القرآن) العدل هو التوسط في الأمور بين الإفراط والتفريط والمراد بأعدل الآيات: ما ليس فيه تشديد الوعيد ولا رجاء الوعد ولا الإهمال عن الأوامر ولا التغليظ فيها بل أمر فيها بالعدل ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] إلى آخرها والعدل هو عام في كل شيء من أمور الدنيا والدين كما يرشد إليه حديث: «خيار الأمور أوسطها»^(١) كما أن قرينة الإحسان تدخل في كل شيء حتى في إزهاق الروح كما قال ﷺ: «إن الله كتب الإحسان في كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة»^(٢)

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١) مقطوعاً على مطرف.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٥٥).

ونهى فيها عن الفحشاء وهو ما عظم من الفواحش وعن المنكر وهو ما تنكره العقول والشرائع وعن البغي وهو طلب التطاول بالظلم فالآية قد دخل فيها كل حسن يجب الأمر به وكل قبيح يجب النهي فقد جاءت بأحسن الأمور أمراً ونهياً (وأخوف آية في القرآن) أزيدها مخوفية فهو من المبني للمفعول ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] الذرة النملة الصغيرة، وقيل: الذرة ما يرى في شعاع الشمس من الهنا، والمثقال: مقدار من الوزن أي شيء كان من قليل أو كثير فمعنى مثقال ذرة وزن ذرة.

فإن قلت: لم كانت أخوف آية وقد تساوي بين الخير والشر فيها فليس فيها تغليب جانب الشر حتى تتولد فيه الأخوفية، وهل هي إلا مثل قوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]؟

قلت: لما كان ما يفعله البشر من الشر أضعاف ما يفعله من الخير دلت الآية على المناقشة في الحساب رؤية كل ما قدمه من خير وشر والاستقصاء في التفتيش لا جرم كانت أخوف آية.

إن قلت: إن أريد المؤمن فسيئاته الصغائر مكفرة باجتنابه الكبائر ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] فلا يدخل تحت الوعيد وإن أريد الكافر فأعماله الخيرية باطلة بسبب كفرياته ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

قلت: قيل: أريد بمن يعمل خيراً المؤمن وبمن يعمل شراً الكافر بدليل السياق في قوله أشتاتاً وقيل: بل الرؤية تكون بالعرض فيعني عن سيئات المؤمن وتجعل حسنات الكافر هباءً منثوراً، وقيل: يجوز أن تكون الرؤية في دار الدنيا فالمؤمن تصيبه المصيبة بذنوبه [٣٤٥/١] حتى الشوكة يشاكها فما تبرح به المصائب حتى لا يبقى عليه ذنب والكافر بإنعام الدنيا من العافية وسعة

الرزق حتى يجازي بحسناته قاله في الإتحاف لطلبة الكشاف.

قلت: ولا يخفى أنه يبعده كون السياق في أحوال الآخرة ﴿يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ [الزلزلة: ٦] الآية (وأرجى آية في القرآن) هو أيضاً مثل أخوف مأخوذ من المبني للمفعول وهو من الرجاء، في النهاية^(١): أنه التوقع والأمل أنتهي والمعني أزيد آية يتوقع فيها العباد عفو الله وغفرانه هذه الآية وذلك لما فيها من خطاب العصاة المسرفين بقوله ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] فخطبهم بعبادي مضيفاً لهم إلى نفسه وبأنهم عباده وبأن ضرهم وإسرافهم ما كان إلا على أنفسهم وما أساءوا إلا إليها فتقوى قلوبهم غاية القوة لرجاء رحمته ثم نهاهم عن القنوط من رحمته وعلل ذلك بأنه يغفر الذنوب جميعاً فعرّفها باللام المفيدة للاستغراق بقريئة المقام ثم زاده تأكيداً بالتأكيد بجميعاً ثم ختم الآية الشريفة بصفتيه الكريمتين الغفور الرحيم وأتى بهما على صيغتي المبالغة وجمع بينهما ولم يكتف بأحدهما عن الأخرى فأى بشارة يطمع العبد في الغفران أعظم من هذه البشارة؟

واعلم: أن الشرك خارج من هذا العموم بالنص ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] وبالإجماع، وتكلف جار الله رحمه الله^(٢) فقال: التقييد بالتوبة مراد والتقدير: إن الله يغفر الذنوب جميعاً بالتوبة، ولم يرتضيه المحققون من الوعيد به الذي على رأيه قال الفاضل العلوي في الكلام عليه: والحق أن غفران الذنوب جميعاً هو الأولى بكرم الله وعفوه.

فائدة: قال المصنف في الإتيان^(٣): اختلف في أرجى آية في القرآن على بضعة

(١) النهاية (٢/٢٠٧).

(٢) في الكشاف (ص: ١١١٤).

(٣) الإتيان (٢/٤٢٧-٤٢٨).

عشر قولاً وعد هذه الآية أول الأقوال وسرد باقيها فيه فليطالع من أحب (الشيرازي في الألقاب) رمز المصنف لضعفه (وابن مردويه والهروي في فضائله عن ابن مسعود)^(١).

١١٨٤ - «أعظم الناس فرية اثنان: شاعر يهجو القبيلة بأسرها، ورجل انتفى من أبيه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (ه) عن عائشة (ض)».

(أعظم الناس فرية) بكسر الفاء وسكون الراء ثم مثناة تحتية هي الكذبة (اثنان شاعر يهجو القبيلة) الهجو الشتم بالشعر وإنما كان شاتم القبيلة (بأسرها) أعظم فرية لأنه شتم من لا ذنب له، وسب من لا يعرفه وهتك كم من عرض مصون ولأن الشتم بالشعر يستحليه اللسان ويرويه كل إنسان ويبقى على مر الأزمان (ورجل انتفى من أبيه) نفى أبوة أبيه سواء انتسب إلى غيره أم لا، وذلك لأنه كذب أولاً ثم ترتب عليه قبائح عديدة لا تنحصر من خلط النسب وعقوق الأب وقطيعة الرحم (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ه عن عائشة)^(٢) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عمرو بن مرة ثقة يرى الإرجاء ورواه عنه الديلمي والبيهقي وابن ماجه وسنده حسن.

١١٨٥ - «أعف الناس قتلة: أهل الإيثار (ده) عن ابن مسعود (ح)».

(١) أخرجه الشيرازي في الألقاب كما في الكنز (٢٥٣٩) وعزاه في الدر المشور (٧/٢) إلى ابن مردويه والشيرازي في الألقاب والهروي في فضائله. وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٠٢) والطبراني (١٣٢/٩) رقم (٨٦٥٨)، والبيهقي في الشعب (٢٣٩١) (٢٣٩٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٥٤) والسلسلة الضعيفة (٧٠٢٥). وفي إسناده عبد الله بن كيسان قال الذهبي في المغني في الضعفاء (٣٣١٥) ضعفه أبو حاتم، وقال الحافظ في التقريب (٣٥٥٨) صدوق يخطئ كثيراً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٧٦١) وابن أبي الدنيا في ذم الغضب كما في الكنز (٣٩٥٢) وقال في مصباح الزجاجة (١٢٣/٤) هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وأخرجه كذلك البخاري في الأدب المفرد (٨٧٤). وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٣٩/١٠). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٦) والسلسلة الصحيحة (١٤٨٧).

(أعف الناس) هو من العفة وهو ترك الحرام قال في القاموس^(١): عفا عفاً وعفافاً وعفةً بالفتح وعفة بالكسر كف عما لا يحل ولا يحمل فالمراد: أكثر الناس تركاً للقتله المؤمنون وذلك لأن معهم من الإيمان ما يجرهم عن القتل كما أفاده حديث أبي هريرة: الإيمان قيد^(٢) الفتك لا يفتك مؤمن.

(قتله أهل الإيمان) يحتمل أنه بفتح القاف للمرة أي هم اعف الناس عن الواحدة من القتل كيف ما هو أكثر ويحتمل أنه بكسرهما للنوع والمراد أنهم أعف الناس [٣٤٦/١] عن نوع من القتل وهو القتل بغير حق أو قتل بالفتك كما أفاد حديث أبي هريرة: لا يفتك مؤمن؛ لأنه نوع من القتل في النهاية^(٣) الفتك أن يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل فيشد عليه فيقتله أو القتل بالمثلة لنهي الله عنه.

(ده عن ابن مسعود)^(٤) رمز المصنف لحسنه ورجاله ثقات كما قاله الشارح.

١١٨٦ - «اعقلها وتوكل (ت) عن أنس (صح)».

(اعقلها وتوكل) الضمير عائد إلى الناقة في كلام السائل وهو أنه سأل النبي ﷺ هل يعقل ناقته أو يتوكل فقال: «اعقلها وتوكل» فهذه الكلمة الشريفة مرشدة إلى أن التوكل لا يتم إلا باتخاذ الأسباب التي جعلها الله وصلة إلى مسبباتها لأن ترك السبب ليس من شأن المتوكلين بل المتوكل من اتخذ السبب ثم توكل في حصول المسبب كتوكل الزراع في سقي الأرض وإلقاء البذور وأما تارك السبب

(١) القاموس المحيط (ص ١٠٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٦٩).

(٣) النهاية (٤٠٩/٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٦٦) وابن ماجه (٢٦٨٢). وأخرجه أحمد (٣٩٣/١) وابن الجارود (٨٤٠).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٣) وفي السلسلة الضعيفة (١٢٣٢) لاضطرابه وجهالته، وانظر طرقه وعلله في الضعيفة مطولاً.

فلا يسمى متوكلاً بل متكلاً عاجزاً مفراطاً (ت عن أنس)^(١) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حديثٌ غريبٌ وحكي عن الفلاس أنه منكر وكذلك أنكره ابن القطان قال الشارح: لكن أخرج ابن حبان من حديث عمرو بن أمية الضمري وإسناده صحيح.

١١٨٧ - «أعلم الناس من يجمع علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم

غرثان (ع) عن جابر».

(أعلم الناس) أكثرهم علماً (من يجمع علم الناس إلى علمه) يطلب ما عند غيره ليضمه إلى ما عنده فلا يزال طالباً للعلم أبداً فقد جعل الله فوق كل ذي علم عليم (وكل صاحب علم غرثان) بالمعجمة فراء فمثلة بزنة جوعان ومعناه^(٢) وتقدم أنه لا يشبع عالم من علم (ع عن جابر)^(٣) سكت عليه المصنف وقال الهيثمي: فيه مسعدة بن اليسع ضعيف.

١١٨٨ - «اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحط

عنك بها خطيئة (حم ع حب طب) عن أبي أمامة (صح)».

(اعلم) خطاب لراويهِ (أنك لا تسجد لله) مخلصاً بها له (سجدة) يحتمل

واحدة من السجديات فتؤخذ منه مشروعية السجدة مفردة عن الصلاة لغير

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٧) من رواية أنس. وأخرجه ابن حبان (٧٣١) من رواية عمرو بن أمية الضمري. والضياء (٢١٦/٧) رقم (٢٦٥٨) قال المناوي (٨/٢) قال الزركشي: إنما أنكره القطان من حديث أنس وقال الزين العراقي: رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٨).

(٢) انظر: النهاية (٣/٦٦٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٢١٨٣) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠٥) وقول الهيثمي في المجمع (١٦٢/١) وفيه: وهو ضعيف جداً وانظر الميزان (٤٠٨/٦). وأخرجه ابن حبان في الضعفاء (٣٥/٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٤) موضوع، وضعفه في السلسلة الضعيفة (١١٠١).

التلاوة والشكر فقد علما من غيره ويحتمل أن يراد بها الصلاة كما قد عبر بها عنها في غيره من إطلاق الجزء على الكل (إلا رفع الله لك بها درجة) من درجات الجنة (أو حط عنك بها خطيئة) فهو حث على الإكثار من هذه العبادة (حمع حب طب عن أبي أمامة)^(١) رمز المصنف لصحته.

١١٨٩ - «اعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام (م) عن أبي مسعود (صح)».

(اعلم يا أبا مسعود) هو البدرى قال: كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي يقول: «اعلم أبا مسعود» فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني إذ هو رسول الله ﷺ يقول: «اعلم يا أبا مسعود اعلم أبا مسعود»، فألقيت السوط من يدي فقال: «اعلم أبا مسعود...» الحديث، ثم قال أبو مسعود: لا أضرب مملوكا بعده أبداً والحديث حث على العفو وإلا فضرب المملوك جائز كما تقدم ولذا لم ينه ﷺ بل وعظه فقال (إن الله أقدر عليك منك) مشير إلى أنه كما أنك تحب عفو الله عنك فاعف عنه لأنك إذا علمت أن الله تعالى أقدر عليك مع أنك عنه لا تخلوا عن ذنب قدرت على خادمك وهو ذو ذنب فاعف عنه يعف عنك وإخباره ﷺ بأن الله أقدر عليه منه ليس لإفادة الحكم ولا لازمه بل لتزيله منزلة من لا يعلم ذلك لجريه على خلاف موجب العلم إذ موجب العفو وإقالة العثرة والاحتمال (على هذا الغلام م)^(٢) عن أبي مسعود البدرى^(٣) نسبه إلى بدر وليس من أهل وقعة بدر إنما نزل بها فنسب إليها.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٥/٥) وقال الهيثمي (١٨٢/٣) ورجال أحمد رجال الصحيح، وأبو يعلى كما في الكنز (١٨٨٩٩) والطبراني في الكبير (٩١/٨) رقم (٧٤٦٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٩) والسلسلة الصحيحة (١٤٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥٩).

(٣) انظر الإصابة (٥٢٤١٤/٤).

١١٩٠ - «اعلم يا بلال أنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً (ت) عن عمرو بن عوف».

(اعلم يا بلال) هو ابن رباح مولى أبي بكر (أنه من أحيا سنة) أشادها وعمل بها [٣٤٧/١] (من سنتي قد أميتت من بعدي) هجرت هجر الأموات (كان له من الأجر مثل من عمل بها) أي مثل أجر العاملين بها (من غير أن ينقص) ذلك الأجر الذي لمن أحياها (من أجورهم) العاملين شيئاً وهو كحديث: «من سن سنة حسنة» (ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله) وصف كاشف (كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك أوزار الناس) العاملين بها (شيئاً) وفيه الترغيب في إحياء السنن والترهيب من ابتداع البدع (ت) عن عمرو بن عوف^(١) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إنه حسنه الترمذي.

١١٩١ - «اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله، مالك ما قدمت، ومال وارثك ما أخرت (ن) عن ابن مسعود».

(اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله) وبين هذا الإخبار بقوله (مالك ما قدمت) لأنه مالك (ومال وارثك ما أخرت) هو حث على الإنفاق في وجوه الخير وترغيب فيه وتصوير لحال من يمسك المال ومن ينفقه بأن الممسك أمسك مال غيره وهو وارثه ولو قدمه كان مال نفسه فإن المال يراد للانتفاع به فما قدمه العبد فنفعه له وما أخره فنفعه لوارثه فهو مال وارثه فالممسك قد أحب مال غيره أشد من حبه مال نفسه بتوفيره له وحفظه

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٧٧) وقال: حديث حسن، وابن ماجه (٢٠٩) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٧/١) فيه كثير بن عبد الله متروك وا. وانظر ترجمته في المغني (٥٠٨٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٥).

عن الإنفاق وهذا الكلام النبوي في غاية الموعظة وألم به من قال:

جمعت ما لأقل هل جمعت له يا جامع المال أياماً تفرقه
المال عندك متروك لو ارثه ما المال مالك إلا حين تنفقه^(١)

وجملة مالك إلى آخره استثنائية كأنه قيل لما أتى بالجملة الأولى وفيه غرابة من حيث أنه أخبر بمحبة الانسان لمال غيره أكثر من حبه مال نفسه وكيف ذاك فقال مالك إلى آخره (ن عن ابن مسعود^(٢)) وقريب منه في الصحيحين.

١١٩٢ - «أعلنوا النكاح (حم حب طب حل ك) عن ابن الزبير (صح)».

(أعلنوا) أظهروا (النكاح) ولا تكتموا ويأتي كيفية ذلك في الثاني (حم حب

طب حل ك عن ابن الزبير)^(٣) رمز المصنف لصحته.

١١٩٣ - «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف

(ت) عن عائشة».

(أعلنوا هذا النكاح) إشارة إلى تعظيمه (واجعلوه) أي عقده (في المسجد)

لتشهد عليه طائفة من المسلمين (واضربوا عليه بالدفوف) أي على النكاح والمراد مقدماته من الزفاف ونحوه كما يفيد حديث عائشة عند البخاري^(٤)

قالت: زفنا امرأة من الأنصار فقال النبي ﷺ: «يا عائشة أما كان معكم هوفان

الأنصار يعجبهم اللهو» فقد أريد بالظاهر العقد وبأحد ضميريه وبالضمير الآخر

(١) منسوب إلى محمد بن عبد الرحمن الكناني من شعراء الدولة العباسية مولده ومنشأه بالبصرة (ت ٢٥٠ هـ).

(٢) أخرجه النسائي (٢٣٧/٦).

وأخرجه البخاري (٦٤٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٤) وابن حبان (٤٠٦٦) والطبراني (١٥٢/٧) رقم (٦٦٦٦) وأبو نعيم في الحلية

(٨/٣٢٨) والبخاري (٢٢١٤) والحاكم (١٨٣/٢). وقال الهيثمي (٤/٢٨٩): رجال أحمد ثقات.

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٧٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٦٣).

مقدماته استخداماً وهو من الاستخدام باللفظ الحقيقي ومعناه المجازي إذ إطلاق النكاح على مقدماته مجاز من إطلاق السبب على المسبب (ت عن عائشة)^(١) قال الترمذي: فيه عيسى بن ميمون ضعيف جداً وجزم البيهقي بصحته وقال ابن الجوزي: ضعيف جداً قال الحافظ ابن حجر: سنده ضعيف لكن توبع عند ابن ماجه.

١١٩٤ - «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من يجوز ذلك (ت) عن أبي هريرة (ع) عن أنس» .
(أعمار أمتي بين الستين إلى السبعين) ينتهي في هذه العشر التي سمىها العرب وفاقه الرقاب كما قيل:

وإن امرأ قد صار ستين حجة إلى منهل من ورده لقريب
ولذا ورد انه قد أعذر الله من بلغ هذه السن، وروي أنها المراد من قوله
﴿أَوْلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾ [فاطر: ٣٧] وفائدة الإخبار بهذا حث من
بلغ إليها أن يتزود للمعاد ويقطع عن الدنيا علائق كل مراد، وفيه رد لمن يدعي
إثبات العمر الطبيعي الذي لا دليل عليه (وأقلهم من يجوز) تجاوز (ذلك). (ت)
عن أبي هريرة ع عن أنس^(٢) [٣٤٨ / ١] قال مخرجه الترمذي: حسن غريب لا

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٩) وقال: حديث غريب حسن في هذا الباب و عيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث. وانظر التقريب (٥٣٣٥). وأخرجه البيهقي في السنن (٢٩٠/٧) وقال عيسى: بن ميمون: ضعيف، وانظر العلل المتناهية لابن الجوزي (٦٢٧/٢) والتلخيص الجبير (٢٠١/٤) وفتح الباري (٢٢٦/٩). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٦) والسلسلة الضعيفة (٩٧٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٣١) عن أبي هريرة وأبو يعلى في مسنده (٢٩٠٢) وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الحافظ ابن حجر في الإقناع بالأربعين المتبينة بالسماع (ص ١٢٥) وسنده حسن وكذا في الفتح (٢٤٠/١١)، وأخرجه أبو يعلى كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٢٥٥/٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/١٠): فيه شيخ لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

يعرف إلا من هذا الوجه انتهى. وتعجب منه الحافظ ابن حجر وقال: إنه نفسه قد رواه من طريق أخرى عن أبي هريرة، وقال الهيثمي: فيه عند ابن عدي عبد الأعلى شيخ هشام وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٩٥ - «اعمل لوجه واحد يكفيك الوجوه كلها (عد فر) عن أنس».

(اعمل لوجه واحد) أراد بالوجه الذات أي لذات الله وأراد به إخلاص العمل أي لا لغرض غيره يكفيك الوجوه كلها لم يجزمه في جواب الأمر لأنه لم يقصد السببية لأنه تعالى كافيه عمل أو لم يعمل ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦] إن قيل: إذا لم يقصد السببية فأى فائدة في جعله جواباً وترتيبه على الطلب ذكراً وأي مرابطة بينهما؟ قيل هو مفيد لعليته للطلب لأنه استئناف كأنه قيل: لم أعلم لوجه واحد قال لأنه يكفيك أو يكون صفة لوجه والوجهان المذكوران في قوله تعالى: ﴿بِرُّنِّي وَيَبْرُثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] في جواب ﴿هَبْ لِي﴾ وأحسن من قال:

خل الوسوس والمهموم بمعزل وكل الأمور إلى الكريم المفضل

ودع المهموم يعود هما واحداً هم اللقاء له لكي ما تبثلي

(عد فر عن أنس) ^(١) سكت عليه المصنف وقال الشارح: كان ينبغي له حذفه

لأنه في غاية الضعف.

١١٩٦ - «اعمل عمل امرئ يظن أن لن يموت أبداً، واحذر حذر امرئ يخشى

أن يموت غداً (هق) عن ابن عمرو (ض)».

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤٩/٧) في ترجمة نافع أبي هرمر، وقال: عامة ما يرويه غير محفوظ والضعف على روايته بين. وذكره الحافظ في لسان الميزان (١٦٤/٦). والذهبي في ميزان الاعتدال (٨/٧) في ترجمة نافع بن هرمر وقال: ضعفه أحمد، وجماعة. وكذبه ابن معين مرة. وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. والدليمي كما في المداوي للغماري (٢٢/٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٩) والسلسلة الضعيفة (٨٢٣).

(اعمل عمل امرئ يظن أن لا يموت أبداً) هذا في الأعمال الصالحة العام نفعها من نشر العلم بالتأليف وطلبه والحرص عليه وعمارة المساجد وإجراء الأنهار وغرس الأشجار وارتباط الخيل وإعدادها للجهاد وتوطين النفس على الأعمال الخيرية من الحج والجهاد ونحوه والأمر بإتقان العمل والقرينة على أن ذلك المراد ما علم من آداب الشارع وديدنه وهو أمر الأمر بالأعمال الصالحة والحث عليها والنهي عن الأمل والعمل للعالم وللبقاء فيها فإنه من لاحظ أنه ميت غداً لم يتقن من هذه الأعمال شيئاً ولا قام بشيء من أمور المسلمين وهو خلاف مراد الله ورسوله (واحذر حذر امرئ يخشى أنه يموت غداً) هو كالأحتراس عما تفيده الجملة الأولى من إطلاق عنان الأمل المحذر عنه في عدة من الأخبار فكأنه في قوة: كن بين الرجاء والخوف أرجو الحياة وأحذر الممات فاعمل للرجاء عمله وللموت عمله (هب عن ابن عمرو)^(١) رمز المصنف لضعفه لأن في روايته مجهولاً وضعيفاً.

١١٩٧ - «اعملوا فكل ميسر لما خلق له (طب) عن ابن عباس وعن عمران

بن حصين (ض)».

(اعملوا فكل ميسر لما خلق له) هو قطعة من حديث أخرجه الخمسة^(٢) إلا النسائي من حديث علي عليه السلام وفيه قال يعني رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة» فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا فقال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فيصير إلى عمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فيصير إلى عمل أهل الشقاء» ثم

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٩/٣). والديلمي كما في المداوي للغماري (٢٣/٢) وقال المناوي

(٢/١٢): فيه مجهول وضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٣١)، ومسلم (٢٦٤٧)، وأبو داود (٤٧٠٩)، والترمذي (٢١٣٦)، وابن

ماجه (٧٨).

قرأ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل: ٥] الآية. وأخرجه مسلم^(١) من حديث جابر وفيه: «اعملوا فكل ميسر لما خُلق له» والعجب من اقتصار المصنف على نسبه إلى الطبراني ثم تضعيفه وكأنه أراد هذه الرواية الواردة بهذا اللفظ فقط كما يرشد إخراجها عن عمران بن حصين والأمر بالعمل مع الإخبار أنه تعالى قد سبق منه كتابة كل من أهل النار وأهل الجنة دليل على أن سبق علمه تعالى لا ينافي الاختبار والطلب من العبد وإن سبق العلم لا أثر له في وقوع المعلوم على طيقه ووقفه ما خلق له والمراد له العبادة لأنه تعالى صرح أنها الحكمة في خلقه للعباد في قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ [٣٤٩/١] إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وقراءته ﷺ تفسير للمراد لأنها وردت في تقسيم قوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَى﴾ [الليل: ٤] فلا متمسك لمن زعم بأن الحديث دال أنه اختبار للعبد، وقد وفينا البحث حقه في غير هذا الموضوع. (طب عن ابن عباس^(٢)) وعن عمران بن حصين) رمز المصنف لضعفه فيما رأيناه مقابلاً على خطة وقال الشارح: لصحته لأننا تتبعنا ما ينقله الشارح من ذلك فوجدناه غير مطابق لما قوبل على خط المصنف وكأنه اتكل على نسخة فيها رموز الصحة ونحوها لم يقابل فقد رأينا اختلافاً كثيراً في النسخ في ذلك.

١١٩٨ - «اعملوا فكل ميسر لما يهدى له من القول (طب) عن عمران بن

حصين (ض)».

(اعملوا فكل ميسر لما يهدى له) هو كالأول وكان المراد من قوله (من القول)

أي القول الذي حق عليه وسبقت به كلمة ربه تعالى (طب عن عمران بن حصين)

(١) أخرجه مسلم (٢٦٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١١) رقم (١٠٨٩٩) عن ابن عباس عن عمران بن حصين (١٢٩/١٨) رقم (٢٦٦)، وكذلك أحمد (٤٣١/٤). وصححه الألباني في صحيح الجامع

(١٠٧٤).

رمز المصنف لضعفه^(١).

١١٩٩ - «اعلمي ولا تتكلي، فإن شفاعتي للهاكين من أمتي (عد) عن أم

سلمة (ض)».

(اعلمي) الصالحات (ولا تتكلي) لا تعتمد في النجاة على العمل بل على
رحمة الله وهو نظير قوله ﷺ: «لا يدخل الجنة أحد بعمله» قالوا: ولا أنت يا رسول
الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»^(٢) والأمر بالعمل مع النهي عن
الاعتكال دليل لما قاله المحققون من أنه لا ينجو أحد إلا برحمته تعالى وما أحسن
ما قاله ابن القيم^(٣) في حادي الأرواح: ومما يجب التنبيه عليه هو أن الجنة إنما
تدخل برحمة الله ليس عمل العبد مستقلاً بدخولها وإن كان سبباً وقد أثبت تعالى
دخولها بالأعمال في قوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] ونفى رسول الله ﷺ
دخولها بالأعمال في قوله: «لن يدخل أحد منكم بعمله الجنة» ولا تنافي بين
الأمريين لوجهين: أحدهما: ما قاله سفيان وغيره كانوا يقولون النجاة من النار
بعفو الله ودخول الجنة برحمته وانقسام المنازل والدرجات بالأعمال وقد دل
على هذا حديث أبي هريرة: «إن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا منها بفضل أعمالهم»
رواه الترمذي والنسائي^(٤) أن الباء التي نفت الدخول هي باء المعاوضة التي

(١) أخرجه الطبراني (١٨/١٣٠) رقم (٢٧٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٠) والسلسلة
الضعيفة (٧٠٢٧) وراجع تضعيفه للحديث فيها.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٦)، وأحمد (٤٦٦/٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٤٨).

(٣) الروح (ص ٢٢٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٥٤٩) وابن ماجه (٤٣٣٦)، وابن حبان (٧٤٣٨) قد سبق في: «إن أهل
الجنة...» وقد وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٨٣١) في إسناد عبد الحميد بن حبيب بن أبي
العشرين، وأورده الذهبي في الضعفاء (٣٤٨٦) وقال: كاتب الأوزاعي وثقه أحمد وضعفه دحيم.
وقال الحافظ في التقریب (٣٧٥٧): صدوق ربما أخطأ.

يكون منه أحد العوضين مقابلاً للآخر والباء التي أثبتت الدخول هي باء المسببية التي تقضي بسببته ما دخلت عليه لغيره وإن لم يكن مستقلاً انتهى.

قلت: فهذا فصل النزاع في المسألة، وللناس فيها نزاع طويل (فإن شفاعتي للهاالكين من أمتي) يحتمل أنه تعليل لما ذكره على معنى: فإن رحمته للهاالكين إلا أنه عبر عنها بالشفاعة إقامة للمسبب مقام السبب فإن الشفاعة مسببة عن رحمة الله إذ لولا رحمته ما قبل شفاعته شافع، ويحتمل أنه تعليل للمحذوف تقديره ولا تأسي لأنه نهي عن الاتكال على العمل لنشأ عنه اليأس عن النجاة فنهى عنه وعلله أن شفاعته للهاالكين من الأمة أي الذين لم تنفعهم الأعمال (عد عن أم سلمة) رمز المصنف لضعفه^(١).

١٢٠٠ - «أعينوا أولادكم على البر، من شاء استخرج العقوق من ولده (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(أعينوا أولادكم على البر) أي بحسن الخلق ولين الخطاب واغتفار مالا يخلو عنه الولد من الأمور التي تأبها النفس من الأب فهو إرشاد للأباء على تحصيل البر من الأبناء ويأتي حديث: «رحم الله من أعان ولده على بره» (من شاء استخرج العقوق من ولده) بأن يسيء إلى ولده فإن الطبع البشري يقتضي مقابلة الإساءة بالإساءة فالاستخراج للعقوق يكون بالإساءة إلى الولد وحينئذ يكون الوالد آثماً بالإساءة إلى ولده لأنه حمله على المعصية (طس)^(٢) عن أبي

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥٢/٥) في ترجمة عمرو بن المخرم وقال: إنه باطل لا يرويه إلا عمرو بن مخرم عن ابن عيينة وقال: إنه باطل لا يرويه إلا عمرو بن مخرم عن ابن عيينة، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/٢٣) رقم (٨٧٢) وقول الهيثمي في المجمع (٣٧٨/١٠): وفيه عمرو بن مخرم وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٧١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٨٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٠٧٦) وقول الهيثمي في المجمع (١٤٦/٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٣) إسناده ضعيف؛ قال الذهبي في المغني ٦٥٣/٢: محمد بن يحيى بن يسار

هريرة) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه من لا أعرفهم [٣٥٠/١].

١٢٠١ - «أغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ، ذو حظ من صلاة، وكان رزقه كفافاً فصبر عليه حتى يلقي الله، وأحسن عبادة ربه، وكان غامضاً في الناس؛ عجلت منيته، وقل ترائه، وقلت بواكيه (حمت ك هب) عن أبي أمامة (صح)».

(أغبط الناس عندي) الغبطة حسد خاص يُقال: غبطت الرجل أغبطه غبطاً إذا اشتهيت أن يكون لك مثل ما له مع دوام ما هو فيه عليه إذ مع إرادة زواله عنه يكون حسداً وهو محرم والأول جائز (مؤمن خفيف الحاذ) بالحاء المهملة والذال المعجمة قال في النهاية^(١) الحال والحاذ واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما تقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال (ذو حظ من صلاة) أي يصيب منها (وكان رزقه كفافاً) وهو بزنة سحاب وهو من الرزق ما كف الإنسان وأغنى (فصبر عليه) لم يطلب الزيادة (حتى لقي الله) بالموت (وأحسن عبادة ربه) فما فوت حظه منها وعطفه على الصلوات من عطف العام على الخاص عناية بشأن الخاص (وكان غامضاً في الناس) خاملاً لا ذكر له فيهم (عجلت منيته) أي لم يطل عمره فإنه مظنة عدم الصبر على الأقدار، والمنية: الموت، ويحتمل أنه يراد سهل عليه الموت (وقل ترائه) هو ما يخلفه الرجل من ضياع وأثاث، والمعنى أنه أكثر الناس مغبوطية وأحقهم بها وهو من غبط المجهول هو من لا مال له ولا ولد فيشغله عن الله فإنه تعالى يقول: ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩] وكان ذا نصيب من

عن حسين بن صدقة: لا يعرف ولا شيخه، روى عنه البيهقي.

وفي اللسان ٥/٤٢٤: نكرة كشيخه حدث عنه أحمد البيهقي.

(١) النهاية (١/٤٥٧).

الصلاة وأعطي من العيش ما يكفيه عن الناس فلم يشغل بطلب الكفاية ولا بزيادة فضول الرزق وأعطي الصبر على ذلك وأحسن عبادة ربه ولم يخلف مالا ولا ولداً (وقلت بواكيه) (حم ت ك هب عن أبي أمامة)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٢٠٢ - «أغبوا في العيادة، وأربعوا (ع) عن جابر».

(اغبوا) بالموحدة من الغب بكسر المعجمة وهو في أورد الإبل أن يرد يوماً ويدعه يوماً ثم نقله إلى العيادة للمريض والزيارة ومنه «زرغباً تزد حباً» (في العيادة) بكسر المهملة ومثناة تحتية مصدر عاد المريض (واربعوا) وهو بالموحدة من رابع والحديث أمر بالعيادة للمرضى وأن يكون يوماً فيوماً لأنها لو كررت كل يوم كان تثقيلاً ولو عاد مرة واحدة كان إيحاشاً وهذا الأغلب وتختلف الأحوال والأعراف (ع عن جابر)^(٢) سكت عليه المصنف وحكى الشارح أن العراقي ضعفه.

١٢٠٣ - «اغتسلوا يوم الجمعة، ولو كأسا بدينار (عد) عن أنس (ش) عن أبي هريرة موقوفاً».

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٥٥، ٢٥٢) والترمذي (٢٣٤٧)، وابن ماجه (٤١١٧)، وقال البوصيري (٤/٢١٥): إسناده ضعيف، والحاكم (٤/١٢٣) وقال الحاكم: هذا إسناد للشاميين ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: قلت: لا بل إلى الضعف هو. والبيهقي في الشعب (١٠٣٥٧) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٢١٥): إسناده ضعيف لضعف أيوب بن سليمان. قال فيه أبو حاتم مجهول. وتبعه على ذلك الذهبي في الطبقات وغيرها. وصدقة بن عبد الله متفق على تضعيفه. وانظر تهذيب التهذيب (١/٣٥٤) والميزان (١/٤٥٦). وانظر العلل المتناهية (٢/٦٣٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى كما في الكنز (٢٥١٥٢) وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٢١٢) وابن حبان في المجروحين (٩١٦) في ترجمة موسى بن محمد بن إبراهيم وقال: يأتي بالمنكير عن أبيه. وابن أبي حاتم (٢/٢٤١) رقم (٢٢١٤)، وقال: أحاديثه منكراً كأنها موضوعة وقال المناوي (٢/١٥) قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٥) والسلسلة الضعيفة (١٦٤٤): ضعيف جداً.

(اغتسلوا يوم الجمعة) لحضور صلاتها وظاهر الأمر الوجوب وهو من أدلة من ذهب إليه ويأتي التصريح بالوجوب إلا أنه صرفه من لم يقل بوجوبه بحديث سمرة عند أحمد^(١): «وغيره من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل» ولا شك انه من أكد السنن وزاده تأكيداً قوله (ولو كأساً بدينار) فإن الأمر بشراء مائه ولو بهذا الثمن من الأدلة على تأكيد سنيته وأنه لا يسقط بخروج الماء عن ثمنه المعتاد (عد) عن أنس (ش) عن أبي هريرة موقوفاً^(٢) سكت عليه المصنف وهو ضعيف بل حكم ابن الجوزي بوضعه حكاه عنه الشارح.

١٢٠٤ - «اغتسلوا يوم الجمعة، فإن من اغتسل يوم الجمعة فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام (طب) عن أبي أمامة».

(اغتسلوا يوم الجمعة فإنه من اغتسل يوم الجمعة) ظاهره وإن لم يحضر الصلاة ولا أرادها إلا أنه قيده غيره (فله) بمجرد غسله (كفارة) في النهاية^(٣): قد تكرر ذكر الكفارة اسماً وفعلاً مفرداً وجمعاً وهي عبارة عن الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي يسترها وتمحوها وهي فعالة للمبالغة كقتاله وصوابه وهي من الصفات الغالبة في باب الاسمية انتهى (ما بين الجمعة) من الخطايا إلى (الجمعة) الأخرى (وزيادة ثلاثة أيام) من التي بعدها هكذا جاء

(١) أخرجه أحمد (١٥/٥)، والترمذي (٤٩٧).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٨٩/٢) في ترجمة حفص بن عمر بن دينار. وابن حبان في المجروحين (٢٥٨/١) رقم (٢٥٤) والديلمي كما في المداوي (٣١/٢). وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٣٤/١) رقم (٥٠٠٤) عن أبي هريرة موقوفاً، وقال ابن حبان في المجرحين: يقلب الأخبار ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتون الواهية وحكم ابن الجوزي في الموضوعات (٩٧٤) بوضعها. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٨) والسلسلة الضعيفة (١٥٨): موضوع.

(٣) النهاية (١٨٩/٤).

مصرحاً به في رواية وذلك لأن الحسنه بعشر أمثالها وهنا بحث وهو أن هذا التكفير والتغطية ص ٣٥١ في هذا الحديث وأمثاله هل للكبائر أو للصغائر أو لهما لا يصح أن يجعل للصغائر لأنه تعالى قد جعلها مكفرة باجتناب الكبائر في قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] الآية. فيتعين أن المراد الكبائر إلا أنه يشكل عليه حديث أبي هريرة عند ابن ماجه^(١): «الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تغش الكبائر» فأفاد أن المكفر الصغائر مشروطاً تكفيرها بعدم غشيان الكبائر فإن حمل المطلق وهو حديث الغسل على المقيد وهو حديث الجمعة أي صلاتها واستدلنا لذلك بأنه إذا قيد المتوسل إليه وهو الصلاة فتقييد الوسيلة وهو الغسل أولى وصار المعني: «من اغتسل يوم الجمعة فله كفارة ما اجتنبت الكبائر»، والمكفر الصغائر فيبقى مشكلاً لما سلف من قضاء الآية لتكفيرها بنفس الاجتناب وإذا كان كذلك لم تكن هذه الطاعات مكفرة شيئاً ولعله يقال إن الحكم على هذه الطاعات بأنها مكفرة مع التكفير بغيرها وهو الاجتناب إخبار من الشارع بأنه لو لم تكفر الصغائر بالاجتناب لكانت هذه الطاعات مكفرة لها لكنها مكفرة بالاجتناب فيبقى ثواب هذه الطاعات موفراً لفاعلها وذلك كما عبر عن الغسل بأنه مكفر وعن الصلاة بأنها مكفرة مع أنه إذا وقع التكفير بأحدهما بقي الآخر غير مكفر لشيء بل أجره باق لفاعله.

والنكتة في التعبير عن أجر هذه الطاعات بالتكفير ترغيب النفوس إلى فعلها لأن النفس إلى دفع ضرر المعصية أرغب فيها إلى تحصيل المنفعة فإن دفع المفسد عند العقل أهم من جلب المصالح فأبرز الشارع الخطاب في قالب فيه مزيد ترغيب النفوس إلى فعلها ثم رأيت بعد هذا في «الجواب الشافي» كلاماً

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٦).

لابن القيم الجوزية^(١) قال فيه: إن الأعمال المكفرة لها ثلاث درجات:
أحدها: أن تقصر عن تكفير الصغائر لضعفها وضعف الإخلاص فيها والقيام
بحقوقها بمنزلة الدواء الضعيف الذي ينقص عن مقاومة العلة كيفية وكمية.
الثانية: أن تقاوم الصغائر ولا يرتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.
الثالثة: أن تقوى على تكفير الصغائر وتبقى فيه قوة تكفر بها بعض الكبائر
فتأمل هذا فإنه ينفي عنك إشكالات كثيرة انتهى.

فعلى كلامه كل حديث يبقى على ما أطلق عليه من غير تقييد إلا أنه يبقى أنه لا
دليل على هذا التفصيل من الأحاديث وأنه لا يبقى للتقييد بقوله ما اجتنبت الكبائر
فائدة، وكلامه قاض بأن بعض الكبائر تكفر من دون توبة وقد ادعى الإجماع أنها
لا تكفر إلا بالتوبة ولنا في ذلك رسالة مستقلة (طب عن أبي أمامة)^(٢) سكت عليه
المصنف وقال الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.
١٢٠٥ - «اغتنم خمساً قبل خمس: حياتك قبل موتك، وصحتك قبل سقمك،
وفراغك قبل شغلك، وشبابك قبل هرمك، وغناك قبل فقرك (ك هب) عن ابن
عباس (حم) في الزهد (حل هب) عن عمرو بن ميمون رسلاً (صح)».

(اغتنم) من غنم وغنمانا غنيمة وهو الفوز بالشيء بلا مشقة كما في
القاموس^(٣) (خمساً قبل خمس) أجمعها أولاً ثم فسرهما ثانياً ليكون أوقع في القلب

(١) الجواب الكافي (ص ٨٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧٨/٨) (٧٧٤٠) وفي الأوسط (٧٠٨٧)، وقال الهيثمي في
المجمع (١٧٣/٣): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز، ضعفه أحمد وابن
معين وغيرهما، ووثقه دحيم وغيره وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٠٨/١) سألت أبي عن حديث
رواه سويد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة - ذكر الحديث - قال
أبي: رواه عمر بن عبد الواحد عن يحيى بن الحارث عن القاسم يرفع الحديث. وضعفه الألباني
في ضعيف الجامع (٩٧٧) والسلسلة الضعيفة (٢٨٤٨).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٤٧٦).

(حياتك) هو وما بعده، نصب على الإبدال ورفع على الابتداء (قبل موتك) فأيام الحياة غنيمة فالحياة ثوب مستعار (وصحتك قبل سقمك) فإن كل معافى صائر إلى السقم كما قيل:

لعمري الفتى إن السلامة سلم إلى الحين والمغتر بالعيش آمله
فيسلب أثواب الحياة معيرها ويقضي غريم الدين من هو ماطله

[٣٥٢/١] (وفراغك قبل شغلك) فإن كل فراغ يعقبه الإشغال والفراغ والعافية نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس كما ثبت بذلك الحديث، فقد أشار إلى النعمتين التي غبن فيهما الكثير من الناس (وشبابك قبل هرمك) فإن الشباب رمز النشاط وقوة الأعضاء على العبادة فليذكر سرعة زوالها وإنها نومة لا يندم إلا بعد يقظته منها.

كنت في نومه الشباب فما استيقظت إلا ولمتي شمطاء

ويذكر أنه يتعقبها ضعف القوي وتخاذل الأعضاء وأنه تعالى سيجعل من بعد قوة ضعفا وشيبة (وغناك قبل فقرك) فإن الأموال طيور طيارة معرضة للحوادث فرب غنى عاد فقراً كما قيل: رب غن قد عاد فقراً وكم عافية قد أصبحت عافية وإنما سمي ﷺ الأعمال في هذه الخمس غنيمة لأنها تسير فيها الأعمال الصالحة بلا مشقة ومن كملت له هذه الخمس جميعاً فقد تيسرت له الطاعات وتوفرت الدواعي، وإن حصل البعض فكذلك.

وأما الحياة والصحة فهما شرط لا تتم الطاعات إلا بهما وهذا الحديث إشارة إلى الموانع المختصة بالفاعل وفي معناه حديث أبي هريرة عند الترمذي وغيره وفيه زيادة خصلتين ويأتي في حرف الباء الموحدة، وفي الموانع التي لا تختص بالإنسان حديث عابس الغفاري «بادروا بالأعمال ستاً إماراة السفهاء وكثرة الشرط ومنع الحكم واستخفافاً بالدم وقطيعة الرحم ونشواً يتخذون

القرآن مزامير^(١) الحديث يأتي في حرف الباء أيضا فالأحاديث قد اشتملت على التوصية بالمبادرة بالأعمال واغتنامها قبل عروض الموانع عنها أما من قبل ذات الإنسان وما يطرأ له ويعتريه أو من قبل ما يطرأ عليه من الأحوال العامة المذهلة عن الطاعات والشاغلة عن اكتساب الحسنات.

(ك هب عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي في التلخيص قال الشارح: إنه اغتر به المصنف فرمز لصحته وهو عجيب ففيه جعفر بن برقان أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال أحمد: يخطئ في حديثه وقال ابن خزيمة: لا يحتج به (حم في الزهد^(٣)) حل هب عن عمرو بن ميمون مرسلًا قال العراقي: إسناده حسن.

١٢٠٦ - «اغتموا الدعاء عند الرقة فإنها رحمة (فر) عن أبي».

(اغتموا الدعاء عند الرقة) بالكسر الرحمة كما في القاموس^(٤) والمراد رقة قلب الداعي فإنها (رحمة) لا يقال العلة والمعلول شيء واحد لأننا نقول رقة القلوب علامة رحمة الله للعباد وإجابته للدعاء (فر عن أبي)^(٥) هو ابن كعب تقدم

(١) أخرجه أحمد (٢٢/٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٣٠٦/٤) والبيهقي في الشعب (١٠٢٤٨) وفي إسناده جعفر بن برقان: وهو ضعيف انظر التقريب (٩٣٢).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢) وأبو نعيم في الحلية (١٤٨/٤) والبيهقي في الشعب (١٠٢٥٠) عن عمرو بن ميمون مرسلًا. وقال الحافظ في الفتح (٢٣٥/١١) أخرجه ابن المبارك في الزهد بسند صحيح مرسل، عمرو بن ميمون / وقال المناوي (١٦/٢): قال الزين العراقي: إسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٧٧).

(٤) القاموس المحيط (ص ١١٥٤).

(٥) أخرجه الديلمي من طريق ابن شاهين كما في المداوي للغماري (٣٧/٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٩٢) وقال المناوي في الفيض (١٦/٢) وفيه عمر بن أحمد أبو حفص ابن شاهين قال الذهبي قال الدارقطني: يخطئ وهو ثقة وشبابة بن سوار قال في الكاشف مرجيء صدوق وقال أبو حاتم لا يحتج به. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٧٩) والسلسلة الضعيفة (٢٥١٢).

سكت عليه المصنف وفيه عمرو بن أحمد بن شاهين يخطئ وهو ثقة وشبابه بن سوار مرجئ وهو صدوق قال أبو حاتم لا يحتج به.
 ١٢٠٧ - «اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى، أبو الشيخ ابن حبان عن أبي الدرداء».

(اغتنموا دعوة المؤمن) يدعو لكم (المبتلى) بأي بلاء فهو منكسر القلب ببلائه والله عند المنكسرة قلوبهم وقد تقدم الحديث في إذا (أبو الشيخ عن أبي الدرداء)^(١) سكت عليه المصنف وهو ضعيف.

١٢٠٨ - «اغد عالماً، أو متعلماً، أو مستمعاً، أو محباً، ولا تكن الخامسة فتهلك البزار (طس) عن أبي بكر».

(اغد) من الغدو بالضم البكرة وهي ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس (عالماً) نصب على الحال وكذا ما بعده أي أدخل في هذا الوقت على هذه الأحوال أو هو خير لأغد يعني صر (أو متعلماً) والمراد فيهما لعلمي السنة والكتاب وما يتعلق بهما كما أنه المراد في (أو مستمعاً) وهو من ليس بصدد [٣٥٣/١] الطلب كالبابي بل يحضر لسمع الخبر فالمتعلم من يتأهل لتحصيل العلم وكتبه وحفظه والمستمع من ليس كذلك لكنه يحضر حلقاته ويجتني بعض ثمراته (أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك) هو المبغض للعلم أو المعرض عنه الذي لا يرفع إليه رأساً ولا يراه أهلاً لأنه يحب أو يبغض وعبر عنه بقوله الخامس ولم يقل لا تكن معرضاً أو مبغضاً إبعاداً له عن الذكر وصوناً للسانه الشريفة عن التلوث به (البزار طس عن أبي بكر) سكت عليه المصنف

(١) أخرجه أبو الشيخ كما في كشف الخفاء (رقم ٤٤١) وفي المداوي (٣٧/٢) وقال المناوي (١٧/٢): فيه الحسن بن الفرج قال الذهبي قال ابن معين: كذاب يسرق الحديث وفرات بن سليم ضعيف جداً. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٠) والسلسلة الضعيفة (٢٥١٣): ضعيف جداً.

وصححه البيهقي وضعفه الحافظ أبو زرعة العراقي بسليم بن عطاء الخفاف^(١).
 ١٢٠٩ - «اغدوا في طلب العلم فإنني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها،
 ويجعل ذلك يوم الخميس (طس) عن عائشة».

(اغدوا في طلب العلم) وعلله بقوله (فإنني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها) وذلك بما أخرجه أحمد والأربعة^(٢): «اللهم بارك لأمتي في بكورها» وكأنه في كل عمل من الأعمال وإنما خص طلب العلم لأنه أشرفها (ويجعل ذلك) المطلوب من البركة في (يوم الخميس) كأن هذا خاص بطلب العلم وأنه ينبغي طلبه في ذلك اليوم لا في سائر الحوائج لحديث: «باكروا في طلب الرزق والحوائج» سيأتي^(٣)، فأطلقه ويحتمل أنه مقيد بما هنا وأن لطلب الحوائج في يوم الخميس زيادة خصوصية في إنجاحها وأن لطلب العلم فيه زيادة خصوصية وقد اعتاد الناس ترك طلب العلم في يوم الخميس في هذه الأعصار في اليمن

(١) أخرجه البزار (٣٦٢٦) والطبراني في الأوسط (٥١٧١) وقال الهيثمي في المجمع (١٢٢/١) رواه الطبراني في الثلاثة والبزار ورجاله موثقون، وتعقبه المناوي في الفيض (١٧/٢) وهو غير مسلم فقد قال الحافظ أبو زرعة العراقي في المجلس الثالث والأربعين بعد الخمس مئة من إملائه هذا حديث فيه ضعف ولم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة وعطاء بن مسلم وهو الخفاف مختلف فيه وقال أبو عبيد عن أبي داود إنه ضعيف وقال غيره ليس بشيء. قلت وقال الحافظ في ترجمة عطاء: صدوق يخطئ كثيراً. (التقريب ٤٥٩٩). وقال البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٣٨١) موقوفاً على أبي الدرداء وقال: وقد روي هذا من وجه آخر مرفوعاً وهو ضعيف. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٨١) موضوع، وقال في السلسلة الضعيفة (٢٨٣٦) ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (٤١٧/٣) وأبو داود (٢٦٠٦) وابن ماجه (٢٢٣٦) والترمذي (١٢١٢) والسنن الكبرى للنسائي (٨٨٣٣) من رواية صخر الغامدي.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٥٠)، وابن عدي في الكامل (٣٠١/١) في ترجمة إسماعيل بن قيس، ثم قال: لا يرويه غير إسماعيل بن قيس، وعامة ما يرويه منكر، وقال الهيثمي في المجمع (٦١/٤): رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت وهو ضعيف. قلت بل قال البخاري والدارقطني منكر الحديث وقال النسائي وغيره ضعيف. انظر الميزان (٤٠٥/١) واللسان (٤٢٩/١) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣١٨)..

(طس عن عائشة)^(١) والحديث سكت عليه المصنف وقد أعل بأن فيه أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث.

١٢١٠ - «اغدوا في طلب العلم، فإن الغدو بركة ونجاح (خط) عن عائشة».

(اغدوا في طلب العلم) في أي يوم كان (فإن الغدو بركة ونجاح) للحوائج وهو مقيد بالأول ويحتمل الإطلاق (خط عن عائشة)^(٢) سكت عليه المصنف فيما قوبل على خطه وقال الشارح: إنه رمز لضعفه.

١٢١١ - «اغزوا قزوين، فإنه من أعلى أبواب الجنة، ابن أبي حاتم والخليلي

معا في فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفي عن رجل مرسلًا، (خط) في فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبي السري عن رجل نسي أبو السري اسمه، وأسند عن أبي زرعة قال: ليس في قزوين حديث أصح من هذا».

(اغزوا قزوين) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو من بلاد الجبل ثغر الديلم كما في القاموس (فإنه من أعلى أبواب الجنة) يحتمل أنه بعينه يجعله الله من أعلى أبوابها ويحتمل أن المراد أن أجر غزوه سبب للدخول من أعلى أبواب الجنة (ابن أبي حاتم والخليلي) بالخاء المعجمة (معا في فضائل قزوين عن بشر^(٣) بن سليمان الكوفي عن أبي السري) بالمهملتين (عن رجل مرسلًا) والرجل

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٤٤) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٢/١) أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث انظر الكامل لابن عدي (٣٥٩/١) والميزان (٤٥٧/١) والتقريب (٦١٥). وضعفه الألباني في الجامع (٩٨٣) والسلسلة الضعيفة (٢٨٣٧).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٠/١٣)، وفي إسناده معلى بن هلال قال الذهبي في المغني في الضعفاء (٦٣٦٢) كذاب وضاع باتفاق، وقال الحافظ في التقريب (٦٨٠٧) اتفق النقاد على تكذيبه. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٢٨) والسلسلة الضعيفة (٢٨٣٧): موضوع.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم والخليل والخطيب في فضائل قزوين كما في الكنز (٣٥٠٨٨).

وأخرجه الرافعي في التدوين (٥/١) (١٨/٢) وقال: قدمت هذا الحديث على إرساله... قال أبو زرعة الرازي يقول ليس في قزوين حديث أصح من هذا وبشر بن سلمان هو أبو إسماعيل النهدي الكوفي، روى عن مجاهد وعكرمة.... وقد أخرج عنه مسلم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

مجهول وليس بصحابي (خط في فضائل قزوين عن بشر بن سليمان عن أبي السري عن رجل نسي أبو السري اسمه) فهو مجهول اسماً وصفة (وأسند) كأنه يريد الخطيب (عن أبي زرعة قال ليس في قزوين حديث أصح من هذا).

١٢١٢ - «اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها، فليس من إناء أطيب من اليد (هب) عن ابن عمر (ح)».

(اغسلوا أيديكم) تنظيفاً لها عن الدرن (ثم اشربوا فيها) إن أردتم ذلك (فليس من إناء أطيب) للشرب (من اليد) فيه أن الشرب باليد سنة (هب عن ابن عمر)^(١) رمز الصنف لحسنه.

١٢١٣ - «اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا، وتزينوا، وتنظفوا فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم، ابن عساكر عن علي».

(اغسلوا ثيابكم) تنظيفاً لها عن الأوساخ (وخذوا من شعوركم) مما أذن لكم بالأخذ منها كالأخذ من الشارب (واستاكوا) عند التلاوة والصلاة وغيرها من أسبابه (وتزينوا) خذوا زينتكم المندوب إليها (وتنظفوا) عام بعد خاص (فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) كأن المراد كله أو الأكثر منه (فزنت نساؤهم) فعلم فاحشة الزنا وكأنه والله أعلم لما تشوهت هيئاتهم بعدم النظافة والأخذ من الشعر والاستيائك كرهتهم نساؤهم فرغب في غيرهم وفيه الحث على التجميل في الذات والصفات وأنه لا ينافي حديث: «البذاذة من الإيمان» إذ المراد به عدم

(٩٨٤) وقال في الضعيفة (٣٢٤٥) منكر، لأن إسناده ضعيف للجهالة والاضطراب، وراجع تضعيفه في السلسلة الضعيفة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٣)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤٨/٤): إسناده ضعيف فيه ليث بن أبي سليم. والبيهقي في الشعب (٦٠٣٠) قال الحافظ في الفتح (٧٧/١٠): إسناده ضعيف.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٦) والسلسلة الضعيفة (٢٨٤٥).

المبالغة في [٣٥٤/١] التنعم في الترفه وضابطه أن خيار الأمور أوسطها (ابن عساكر^(١) عن علي) سكت عليه المصنف وحكى الشارح أن في سنده من هو ذاهب الحديث قال: وللأمر بالتنظيف شواهد، والمنكر هنا فإن بني إسرائيل.. إلى آخره.

١٢١٤ - «اغفر، فإن عاقبت فعاقب بقدر الذنب، واتق الوجه (طب) وأبو نعيم في المعرفة عن جزء».

(اغفر) لمن أساء إليك إن كان من حقوقك لا إن كان من حق الله (فإن عاقبت) من أساء إليك بقول أو فعل فإنه جائز ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ [الزخرف:] الآية. (فعاقب بقدر الذنب) و«إن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به (واتق) إن كان قصاصاً في ضرب أو نحوه (الوجه) فإنه ينهى عن ضربه كما يأتي (طب) وأبو لأبي نعيم في المعرفة^(٢) قيد نعيم (عن جزء) بالجيم مفتوحة والزاي الساكنة وهمزة وهو ابن قيس أخو عيينة بن حصن.

١٢١٥ - «أغنى الناس حملة القرآن ابن عساكر عن أنس».

(أغنى الناس حملة القرآن) هو من الغنى ضد الفقر ومنه حديث: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»^(٣) أي من لم يستغن به عن غيره على أحد التأويلات وأصرح منه حديث أبي هريرة عند الطبراني وأبي يعلى: «القرآن غناء»^(٤) لا فقر بعده ولا غناء

(١) أخرجه ابن عساكر (١٢٤/٣٦) وقال الذهبي في السير (٢٥٩/١٨) والقيصري. في تذكرة الحفاظ (١١٥٨/٣): هذا لا يصح وإسناده مظلم. في إسناده عبد الله بن ميمون القداح وهو ذاهب الحديث انظر التقريب (٣٦٥٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٧): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦٩/٢) رقم (٢١٣٠) وقال الهيثمي في المجمع (١٩٨/٨): رواه الطبراني وأسد لم يدرك القصة فهو مرسل ورجاله وثقوا كلهم وفيهم ضعف، وأبو نعيم في المعرفة (٢٢٧/٢) رقم (١٦٨٩)، وانظر الإصابة (٤٧٩/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٨) والسلسلة الضعيفة (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٣٥)، وأبو داود (١٤٦٩)، وأحمد (١٧٩/١)، وابن حبان (١٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٥/١) رقم (٧٣٨). أبو يعلى (٢٧٧٣) وإسناده ضعيف فيه يزيد بن

دونه» والمراد بالغنى هنا غنى النفس لا الغنى بكثرة العرض لما يأتي حديث أبي هريرة عند الشيخين وغيرهما: «ليس الغنى^(١) عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس» والمراد بحامل القرآن العامل به المتدبر لمعانيه القائم به لحديث أنس عند النسائي وابن ماجه والحاكم أهل القرآن هم أهل الله^(٢) فأتى بصيغة الحصر في ذلك ومعلوم أنه لا يكون أهل الله وخاصة إلا العاملين بأوامره المعرضين عما زهد فيه كتابه من الدنيا وزهرتها المقبلين على ما يرغب إليه من الآخرة ولذتها فهؤلاء هم الذين صاروا بكتاب الله أغنى البرية (ابن عساكر عن أنس)^(٣) سكت عليه المصنف وقال الشارح: سنده ضعيف.

١٢١٦ - «أغنى الناس حملة القرآن، من جعله الله تعالى في جوفه ابن عساكر

عن أبي ذر».

(أغنى الناس حملة القرآن) وبينه بالإبدال منه (من جعله الله في جوفه) يحتمل الحافظ له عن ظهر قلب لأنه في جوفه أو من يقرأه ولو في المصحف وفيه أن الحفظ في الجوف والمراد تجاوزيف الذات فيشتمل خزائن الدماغ ويحتمل أن يراد بالقرآن كله أو بعضه أو معظمه (ابن عساكر عن أبي ذر) سكت عليه المصنف وقال الشارح: بإسناد ضعيف^(٤).

أبان الرقاشي انظر التقريب (٧٦٨٣).

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٦) ومسلم (١٠٥١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه ابن عساكر كما في الكنز (٤٠٣٩). وعزاه له العجلوني في كشف الخفاء (١/١٦٨).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٨٩) والسلسلة الضعيفة (١٦٤٦) في إسناده الحارث بن

النعمان الليثي قال أبو حاتم: ليس بقوي وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الحافظ: ضعيف.

انظر الميزان (١٨١/٢) والتقريب (١٠٥٢) وفي إسناده أيضا جنادة بن مروان وضعفه أبو حاتم

واتهمه بالوضع. انظر الميزان (١٥٧/٢) واللسان (١٣٩/٢).

(٤) أخرجه ابن عساكر (٣٥٥/٣٧) من طريق أبي علي الأهوازي واسمه الحسن بن علي بن إبراهيم

١٢١٧- «افتتحت القرى بالسيف، وافتتحت المدينة بالقرآن (هب) عن

عائشة».

(افتتحت القرى) التي كان أهلها على الكفر (بالسيف) وكان المراد غالبها وإلا فمنها ما أسلم أهلها طوعا كاليمن ويمكن أن هذا قاله ﷺ قبل فتح اليمين (وافتتحت المدينة) هي حيث أطلقت طيبة المنورة (بالقرآن) وذلك أن أول من نزل بالمدينة ابن أم مكتوب ومصعب بن عمير أرسلهما ﷺ إليها يعلمان الناس ويدعوانهم إلى الله فأسلم على أيديهما بشر كثير منهم أسيد بن حضير وسعد بن معاذ وأسلم بإسلامهما خلق كثير وفشا الإسلام بالمدينة وظهر ولم يزل أهلها يزدادون خيراً حتى وافاهم رسول الله ﷺ ويسند فتحها إلى القرآن لأنهم لما سمعوه آمنوا (هب عن عائشة) سكت عليه المصنف، وقال الشارح: ورمز لحسنه ثم تعقبه^(١).

١٢١٨- «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصراني على

اثنتين وسبعين فرقة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة (٤) عن أبي هريرة (صح)».

(افترقت اليهود) في دينها وعقائدها (على إحدى وسبعين فرقة) ولم يأت بيان

وهو مقرئ مشهور، ولكنه في الحديث متهم رماه غير واحد بالكذب والوضع. انظر الميزان (٢/٢٦٣) واللسان (١/١٥٤). وفي إسناده أيضا: الحارث بن النعمان وجنادة بن مروان وقد تقدم الكلام عليهما في الحديث السابق. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٠) وقال في السلسلة الضعيفة (٧١٤٥) موضوع.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٤٠٧) وأبو يعلى (١٧٣) وابن عدي في الكامل (٦/١٧١) في ترجمة محمد بن الحسن بن زباله المخزومي. والحافظ في اللسان (٢/٤٣٦) وقال هذا الحديث معروف بمحمد بن الحسن بن زباله عن مالك وهو متروك متهم وكان ذؤيب إنما سمعه منه فدلسه عن مالك. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩١) وقال في السلسلة الضعيفة (١٨٤٧) منكر.

ماذا ذهب إليه كل فرقة في شيء من الأحاديث، كما لم يأت ذلك في فرق النصارى الذين أخبر عنهم بقوله (وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة) زادت فرقة على من قبلها كما زادت الأمة على هذه بفرقة كما قال (وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) [٣٥٥ / ١] وفي رواية ابن ماجه^(١) بعد ذكر فرق اليهود واحدة في الجنة وسبعون في النار وبعد فرق النصارى واحدة وسبعون في النار وواحدة في الجنة وبعد ذكر افتراق الأمة واحدة في الجنة وثلثان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة ذكره المصنف في الذيل وزاد في الكبير نسبه إلى الطبراني^(٢): «قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: الجماعة».

واعلم أن هذه الزيادة قد استشكلت وذلك لمنافاتها أحاديث تواترت معنى أن هذه الأمة أمة مرحومة وأنها خير الأمم فذهب البعض إلى أن المراد بالأمة أمة الدعوة لا أمة الإجابة وأن الناجية هي أمة الإجابة وهم من تبعه ﷺ.

وتعقب بأنه خلاف إطلاق ﷺ لأتمه فإنه متى استعمل لم يأت إلا في أمة الإجابة، مثل: «أمتي أمة مرحومة، أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة»^(٣)، «أمتي أمة مباركة لا يدري أولها خير أم آخرها»^(٤). وبأنه لا يناسب قرانه عن أمتي اليهود والنصارى فإن المراد بهما أمة الإجابة لموسى وعيسى عليهما السلام ولأنه خلاف ما فهمه الناس فإن كل طائفة من طوائف الإسلام اشتغلت بتعداد الفرق الإسلامية وبأنه ﷺ عبر بسين الاستقبال وفي رواية:

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٣ / ٨) (٨٠٥١).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٧٨) وأحمد (٤١٠ / ٤) وقال الصدر المناوي في كشف المناهج والتناهيح (...): فيه نظر فإن في إسناده المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله الهنلي استشهد به البخاري قال

ابن حبان اختلط حديثه فاستحق الترك وقال العقيلي: فاضطرب حديثه.

(٤) أخرجه ابن عساكر (٢٨٦ / ٢٦) مراسلاً من رواية عمرو بن عثمان.

«وستفترق» فهي دالة على أنه افتراق مستقبل ولا يريد إلا فرق أهل الإسلام إذا افترق أمة الكفر ليس في الإخبار عنها فائدة، وقال ابن حزم: أن هذه الزيادة أعني قوله كلها هالكة زيادة باطلة موضوعة وإنما المعروف في الحديث: أنها تفترق إلى نيف وسبعين فرقة لا زيادة على هذا في نقل الميقات ذكره عنه السيد الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله وكنا سئلنا قديماً عن هذا الإشكال وكتبنا رسالة في ذلك وبيننا زوال الإشكال بوجوه أحدها: أنه لا يرد الإشكال إلا إذا كانت القضية دائمة ولا دليل على ذلك بل هي حينية بمعنى أن ثبوت الافتراق للأمة وهلاك من يهلك منها ثابت في حين من الأحيان وزمن من الأزمان كما يرشد إلى ذلك وجوه:

أحدها: قوله: «وستفترق» في رواية الدال على استقبال ذلك.

الثاني: قوله في حديث ابن عمرو عند الترمذي^(١): «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل» الحديث. وقد ذكر افتراقها وهو إخبار عن مستقبل.

الثالث: قوله في بعض رواياته: «ما أنا عليه وأصحابي» فإن أصحابه من مسمي أمته بلا خلاف وقد حكم عليهم بأنهم أمة واحدة وأنهم الناجون، وأن من كان على ما هم عليه فهو الناجي، فلو جعلنا القضية دائمة من زمن التكلم بها للزم أن تكون تلك الفرق في الصحابة وهلم جرا، والحديث نفسه صريح في خلاف ذلك فظهر أن الافتراق كائن في زمن من الأزمنة وحين من الأحيان ولا يبعد أنه في آخر الزمان الذي وردت الأحاديث بالإخبار عن فساده وفشو الباطل وجفاء الحق وأن القابض على دينه كالقابض على الجمر وأنه يصبح فيه الرجل

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١) وقال: حسن غريب وفي سننه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وهو ضعيف فتحسين الترمذي له لاعتضاده بأحاديث الباب وانظر تحفة الأحوذى (٧/٣٣٤).

مؤمناً ويمسي كافراً وهو زمان غربة الدين وإذا كان كذلك لم يلزم أن يكون الهالكون أكثر من الناجين (٤ عن أبي هريرة)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٢١٩ - «افرشوا لي قطيفتي في لحدي، فإن الأرض لم تسلط على أجساد الأنبياء ابن سعد عن الحسن مرسلًا».

(افرشوا لي قطيفتي) هي كساء له خمل (في لحدي) اللحد: الشق الذي يعمل في جانب القبر لوضع الميت قاله في النهاية^(٢) (فإن الأرض لم تسلط على أكل أجساد الأنبياء) لم يؤذن لها في أكل أبدانهم كما تأكل غيرهم فهو مخصص لحديث: «أن الأرض أو القبر تقول يا بني آدم [٣٥٦/١] كلوا ما شئتم فوالله لاأكلن لحومكم وجلودكم» سيأتي وحديث لا يبقى إلا عجب الذنب وإخباره ﷺ بأنه يلحد له من أعلام نبوته لما أخرجه الموطأ عن عروة قال: كان في المدينة رجلان أحدهما يلحد والآخر يشق فقالوا: يعني الصحابة بعد وفاته ﷺ أيهما جاء عمل عمله فجاء الذي يلحد فعمل^(٣) عمله.

وجاء شقران مولاه ﷺ ووضع القطيفة في اللحد^(٤). وقوله على أجساد الأنبياء لا دلالة فيه على أنهم أحياء ولا على خلافه بل ربما يقال أنه يدل على خلافه لأنه ذكر الفرق بين أجساد الرسل وأجساد غيرهم بعد الموت وقد ثبت أنهم أحياء في قبورهم من أدلة أخري وللمصنف رحمه الله تأليف في ذلك سماه إنباه الأذكياء بحياة الأنبياء، لم نقف عليه فينقل منه، وحيثئذ فيكون المراد لم يسלט على أجساد

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٠) وابن ماجه (٣٩٩١) وعزوه للنسائي وهم كما قال

الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٣).

(٢) النهاية (٢٣٦/٤).

(٣) الموطأ (٢٣١/١) رقم (٥٤٦).

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٤٧) وقال: حسنٌ غريب. وانظر العلل لابن أبي حاتم (٣٥٦/١) رقم

(١٠٥٤) وهدى الساري (ص ٤٢٤).

الأنبياء لأنهم أحياء وقال الشيخ تقي الدين السبكي: حياة الأنبياء في قبورهم والشهداء كحياتهم في دار الدنيا ويشهد له صلاة موسى في قبره فإن الصلاة تستدعي جسداً حياً ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب.

قلت: قد قدمنا أول الشرح كلاماً حسناً عن ابن القيم إلا أنه قد أشكل على حياتهم في القبور حديث أبي هريرة عند أبي داود بلفظ: «ما من أحد يسلم علي إلا ردَّ الله روحه فأرد عليه السلام» وأجاب المصنف بخمسة عشر وجهاً يقال أقواها: أن قوله: «إلا رد الله» جملة حالية مقدره بقدر: إلا وقد رد الله علي روحه قبل ذلك، وحتى ليست للتعليل بل مجرد حرف عطف بمعنى الواو وإنما جاء الإشكال ممن ظن أن جملة: «رد الله علي روحه» بمعنى الحال أو الاستقبال وظن أن حتى للتعليل وليس كذلك، ثم قال: وبعد أن صدرت هذا الجواب استنباطاً وقررت رأيت هذا الحديث مخرجاً في كتاب حياة الأنبياء للبيهقي بلفظ إلا وقد رد الله علي روحه مصرحاً بلفظ: وقد، فحمدت الله كثيراً وقوي أن روايه أسقطها محمولة على إضمارها وأن حذفها من تصرف الرواة انتهى. ويأتي زيادة على هذا عند التكلم على الحديث في حرف الميم (ابن سعد^(١) عن الحسن مرسلًا) قال الشارح: إنه حديث حسن وله شواهد.

١٢٢٠ - «أفرض أمتي زيد بن ثابت (ك) عن أنس (صح)».

(أفرض أمتي) أعرفها بعلم المواريث (زيد بن ثابت) تقدّم الكلام على

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/٢٩٩) عن الحسن مرسلًا. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٢) والسلسلة الضعيفة (١٦٤٧) وقال فيها: وهذا إسناد صحيح، لكنه مرسل، فإن الحسن هو البصري، والشطر الثاني من الحديث صحيح له شاهد، بل شواهد.

الحديث (ك عن أنس) رمز المصنف لصحته^(١).

١٢٢١- «أفش السلام، وابدل الطعام، واستحي من الله تعالى كما تستحي من رجل من رهطك ذا هيئة، وليحسن خلقك، وإذا أسأت فأحسن، فإن الحسنات يذهبن السيئات (طب) عن أبي أمامة».

(أفش السلام) هو من فشا خبره إذ انتشر أريد هنا نشر السلام على كل أحد كما في حديث ابن عمر عند البخاري^(٢): سألت رسول الله ﷺ أي الإسلام أفضل؟ قال: «تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت وعلى من لا تعرف» وبذل السلام يتضمن التواضع وأنه لا يتكبر على أحد بل بقوله لكل كبير وصغير وشريف ووضيع من يعرف ومن لا يعرف والمتكبر بضد هذا فإنه لا يرد السلام على من سلم عليه تكبراً فكيف يبذله وقد ثبت من أخلاقه ﷺ بذل السلام لكل أحد وأنه مر بصبيان فسلم عليهم ذكره مسلم^(٣) وذكر الترمذي أنه مر بجماعة يمشون فأوماً بيده بالتسليم فقال ابن القيم^(٤): الصواب في مسألة السلام على النساء أنه يسلم على العجائز وذوات المحارم دون غيرهن انتهى.

ومن فوائد إفشاء السلام [٣٥٧/١] ما أفادته هذه الأحاديث السبعة المسرودة من أن فيه السلامة وقد أطلقت هنا فيحمل على العموم أو يخص بالسلامة من شر المسلم عليهم بما في حديث أنس: «إذا مررتم بأهل الشرة فسلموا عليهم يطفئ عنكم شرهم ونارهم»^(٥) تقدم أنه هو سبب للتحاب وهو مطلوب لله من عباده

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣٣٥) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، وابن عساكر (١٩/٣١٠).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٤) والسلسلة الصحيحة (١٢٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (٣٩) من رواية ابن عمرو.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦٨).

(٤) زاد المعاد (٢/٤١٢).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (١٨٩٠١) من رواية أنس وعنه أبان. وقال البيهقي أبان هذا هو ابن أبي

لحديث^(١): «لا تؤمنوا حتى تحابوا» وحديث الأمر بالتحاب يأتي: «أن أفضل الأعمال بعد الإيمان التودد إلى الناس» والسلام من جوالب المحبة وأسبابها وهذا مثل حديث: «تهادوا تحابوا»^(٢) يأتي وسبب لرضا الله وأي خير أعظم من رضائه فإنه كل المطلوب وغايته المراد والمحبوب، وأنه سبب للعلو وذلك أن في إفشاء السلام الانصاف بمكارم الأخلاق ورضا الله ومحبة الناس له وأي علو أشرف من حيازة هذه الأمور (وابذل الطعام) تقدمت ثلاثة أحاديث في حرف الطاء في إطعام الطعام وفيه عدة من الترغيب وقد جمع فيه بعض العلماء المحديثين أربعين حديثاً في شأن فضله، وفيه مع الأجر شرف الذكر في الدنيا ومحبة العباد له فإن القلوب جبلت على من أحسن إليها وعلى الثناء عليه ولذلك صار ذكر حاتم في كل مكان وضربت بجوده الأمثال كل لسان، فمطعم الطعام فائز بالأجر في الدنيا والآخرة مع إعاضة له فيما ينفقه ومغفرة الله له كما في حديث أنس الذي تقدم: «إذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه وخرج بمغفرة ذنوبهم» (واستحي من الله كما تستحي رجلاً من رهطك ذي هيئة) تقدم شرحه (ولتحسن خلقك) تكلف تحسينها إن لم يكن كذلك في أصل الخلقة وتقدم الكلام عليه (وإذا أسأت) أتيت سيئة (فأحسن فإن الحسنات يذهبن السيئات) كما قال تعالى وهو عام في الإساءة إلى الخالق أو إلى العباد كما يقال:

إن العداوة تستحيل مودة بتدارك الهفوات بالحسنات

(طب عن أبي أمامة)^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٨/٨) رقم (٧٨٩٧)، وقال الهيثمي (١٤٨/٦) فيه علي بن يزيد (أبو عبد الملك الألهاني) وهو ضعيف. وانظر المغني (٤٣٥٨) والتقريب (٤٨١٧).. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٣) والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٠).

١٢٢٢ - «أفشوا السلام تسلموا (خدع حب هب) عن البراء (صح)». (أفشوا السلام تسلموا) تقدم الكلام عليه قريبا (خدع حب هب عن البراء)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٢٢٣ - «أفشوا السلام بينكم تحابوا (ك) عن أبي موسى (صح)». (أفشوا السلام بينكم تحابوا) يحب بعضكم بعضا وسلف أنه مراد لله تعالى (ك) عن أبي موسى^(٢) رمز المصنف لصحته.

١٢٢٤ - «أفشوا السلام فإنه لله تعالى رضا (طس عد) عن ابن عمر (ح)». (أفشوا السلام فإنه) أي الإفشاء (لله تعالى رضا) يرضاه لكم ويرضى به عنكم ورضاءه غاية المطلوب وكل الأمر المحبوب (طس عد عن ابن عمر)^(٣) قال الشارح: إنه رمز المصنف لحسنه وهو ضعيف والذي رأيناه فيما قوبل على خطه أنه لا رمز عليه.

١٢٢٥ - «أفشوا السلام كي تعلقوا (طب) عن أبي الدرداء». (أفشوا السلام كي تعلقوا) فإنكم إذا أفشيتموه تحابيتم فاجتمعت كلمتكم فقهرتم عدوكم (طب عن أبي الدرداء) سكت عليه المصنف وقال شارحه أنه

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٨٧) (٩٧٩) وأبو يعلى (١٦٨٧) وابن حبان (٤٩١) والبيهقي في الشعب (٨٧٥٧). وأورده العقيلي في الضعفاء (٤٨٨/٣) في ترجمة قنان بن عبد الله النهمي. وقال: والمتن معروف بغير هذا الإسناد في إفشاء السلام بأسانيد جيد أهد. وقنان قال النسائي: ليس بالقوي انظر الميزان (٤٧٥/٥)، وتهذيب التهذيب (٣٤٣/٨). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٧) والسلسلة الصحيحة (١٤٩٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٢٩/٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦١١)، وابن عدي في الكامل (٣٤٢/٣) وفي إسناده سالم بن عبد الأعلى (أبو الفيض) قال الذهبي في المغني (٢٣٠٤): تركوه، وقال ابن طاهر يضع الحديث على الثقات وقال النسائي ليس بثقة، انظر الميزان (٥/٣)، وانظر المجمع للهيثمي (٣٣٩/٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٤) والسلسلة الضعيفة (٢٨٣٥) ضعيف جداً.

رمز عليه بالضعف وليس كذلك بل هو حسن جيد^(١).

١٢٢٦ - «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وكونوا إخواناً كما أمركم الله (ه)

عن ابن عمر» (صح).

(أفشوا السلام وأطعموا الطعام وكونوا إخواناً كما أمركم الله) حيث أخبركم ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فإنه يتضمن الأمر بأن يكونوا إخواناً وفي عطفه على ما ذكر إشعار بأن ذلك سبب للأخوة في الله تعالى (ت عن ابن عمر^(٢)) رمز المصنف لصحته.

١٢٢٧ - «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام، تورثوا الجنان

(ت) عن أبي هريرة (ح)».

(أفشوا السلام وأطعموا الطعام واضربوا الهام) جمع هامة وهي الرأس وأريد بها هنا الجهاد في سبيل الله (تورثوا الجنان) في تسميته ميراثاً حديث مرفوعاً ذكره المصنف في الدر المنثور وهو: «أن يرث أهل الجنة مساكن أهل النار [٣٥٨] التي كانت أعدت لهم لو آمنوا.

واعلم أنه قد ورد بما ذكر في هذه الأحاديث تفسير نبوي من حديث ابن عباس بزيادة ولفظه: «إن في الجنة لغرفاً. إذا كان ساكنها فيها لم يخف عليه ما خارجها وإذا خرج لم يخف عليه ما فيها» قيل: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «لمن أطاب الكلام، وأدام الصيام، وأطعم الطعام، وأفشى السلام وصلى بالليل والناس

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما المجمع (٣٠/٨)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٨٦/٣) إسناده حسن وقال الهيثمي في المجمع (٣٠/٨): إسناده جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٥) والسلسلة الضعيفة (١٣٢٤)

وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن الجمحي قال أبو حاتم لا يحتج به، وقال ابن عدي منكر الحديث. انظر الميزان (٥٦/٥).

نيام» قيل: وما طيب الكلام يا رسول الله؟ قال: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والله الحمد إنها تأتي يوم القيامة ولها مقدمات ومعقبات ومجنبات» قيل: يا رسول الله فما إدامة الصيام؟ قال: «من أدرك رمضان فصامه ثم أدركه فصامه» قيل: فما إطعام الطعام؟ قال: «من قات عياله فأطعمهم» قيل: فما إفشاء السلام؟ قال: «مصافحة أخيك إذا لقيته ومحبتة» قيل: فما الصلاة والناس نيام؟ قال: «صلاة العشاء الآخرة واليهود والنصاري نيام» أخرجه الخطيب^(١).

قال بعض المحققين: هذا التفسير ليس بغريب لأن المعاني داخلة في أحاديث الباب المطلقة دخولاً أولاً وأولياً لصدق اللفظ عليها مع ظهور تقدمها في الفضل وليس المراد الحصر عليها وإنما السؤال المطلق قد يجاب بالفرد الكامل من المسئول عنه للتمثيل به مع زيادة عناية انتهى وهو كلام حسن نافع في مواضع (هـ عن ابن عمر)^(٢) رمز المصنف لحسنه وقد قال الترمذي: حسن غريب.

١٢٢٨ - «أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين (م) عن ابن مسعود

(صح)».

(أفضل الأعمال الصلاة لوقتها) ويأتي حديث في أول وقتها فيقيد هذا الإطلاق وقد تقدم الكلام عليه باستيفاء في: «أحب العمل إلى الله..» كما تقدم الكلام على قوله (وبر الوالدين)^(٣) (م عن ابن مسعود) وتقدم بزيادة ثم الجهاد وعطف البر بـم هنالك ونسبه إلى أحمد والشيخين وغيرهم.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٤/١٧٨). وأورده ابن حبان في المجروحين (١/٢٥٩) في ترجمة

حفص بن عمر بن حكيم.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٢٥٢) قال البوصيري (٤/٥) هذا إسناد صحيح إن كان ابن جريح سمعه من

سليمان بن موسى. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٩) والسلسلة الصحيحة (١٥٠١)

والإرواء (٧٧٧)..

(٣) أخرجه مسلم (٨٥).

١٢٢٩ - «أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها (د ت ك) عن أم فروة (صح)». (أفضل الأعمال) أكثرها أجراً وأحبها إلى الله (الصلاة في أول وقتها) هذا المقيد لما أطلق من ذلك ولكنه قد نوزع في صحته إلا أنه يعضده محافظته ﷺ طول عمره على الإتيان بالصلاة في أول أوقاتها إلا العشاء فقد ورد التصريح بأن تأخيرها أفضل (د ت ك عن أم فروة)^(١) أخت أبي بكر الصديق رمز المصنف لصحته.

١٢٣٠ - «أفضل الأعمال الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله (خط) عن أنس».

(أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله) هذه العبارة بالنظر إلى العاطف لا يستفاد منها أي الثلاثة أفضل بل دلت اشتراكها في الأفضلية على غيرها من الأعمال إلا أنه تقرر عندهم أنهم يقدمون ما هم به أغنى وشأنه أهم وتقدم حديث ابن مسعود في الثلاثة مرتباً بالعطف بثم والأحبية والأفضلية معنى واحد وحينئذ فيقيد هذا المطلق بذلك المقيد ويقيد أن الصلاة لوقتها وأولاه أفضل الأعمال على الإطلاق (خط عن أنس)^(٢).

١٢٣١ - «أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سروراً، أو تقضي عنه ديناً، أو تطعمه خبزاً ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (هب) عن أبي هريرة (عد) عن ابن عمر».

(أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سروراً) إن قلت قد حكم أنفاً أن أفضل الأعمال الصلاة.. الخ وهنا أنه إدخال السرور، ويأتي في هذه الصيغة أحاديث تقضي بأفضلية ما يذكر معها بأنه الأفضل فكيف التوفيق؟

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٦) والترمذي (١٧٠) والحاكم (١٨٩/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٣).

(٢) أخرجه الخطيب (٢٨٦/١٠) عن أنس، وقال: غريب بهذا الإسناد جداً، و(١٢/٦٦) عن ابن عمر. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٥) والسلسلة الصحيحة (١٤٨٩).

قلت: وجهه أن الأعمال في كل حديث مقيدة بقيد السياق ففي مثل أفضل الأعمال الصلاة إفراد الأعمال البدنية كالعبادات ومثل هذا الحديث [٣٥٩/١] ويراد الأعمال العائدة إلى صلة الإخوان ومعاشرة أهل الإيمان ولاحظ هذا في كل الأحاديث كما سننبه عليه وتقدم حديث: «أحب الأعمال إلى الله بعد الفرائض إدخال السرور على المسلم» فقيده بما تري وفي شرح البخاري للحافظ ابن حجر أجوبة كثيرة في كتاب الإيمان^(١) وكذلك لابن دقيق العيد في شرح العمدة وقدمنا شيئاً من ذلك وأنه يختلف باختلاف الأشخاص (أو يقضي عنه ديناً) هو من عطف الخاص على العام وقد كان السلف يببالغون في هذه الفضائل ويسارعون إليها قال الغزالي رحمه الله تعالى^(٢): روي أن مسروقاً أدان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه خيثة دين قال: فذهب مسروق يقضي دين خيثة وهو لا يعلم وذهب خيثة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم (أو يطعمه خبزاً) ضبط بالخاء المعجمة وسكون الموحدة آخره زاي والمراد مثلاً وهو من الخاص بعد العام أيضاً (ابن أبي الدنيا^(٣) في قضاء الحوائج هب عن أبي هريرة) وضعفه المنذري لكن له شواهد (عد عن ابن عمر) وضعفه مخرجه ابن عدي.

١٢٣٢ - «أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس (طب) في مكارم

الأخلاق عن أبي هريرة».

(أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله) هذا القيد لا بد منه في جميع ما ذكر تفضيله فإن

(١) انظر: فتح الباري (٩/٤١٤، و١٠/٤٣٣).

(٢) انظر: الإحياء (٣/٥٨).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١١٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٧٨) عن أبي هريرة وقال المناوي (٢/٢٦): فيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم لا يحتج به وعمار بن محمد وضعف والحاصل أنه حسن لشواهد، وابن عدي في الكامل (٣/٤٣٣) عن ابن عمر. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٦) والسلسلة الصحيحة (١٤٩٤).

الإيمان أفضل الأعمال مطلقاً وكل عمل فرع من فروعهِ وهو يسمى عملاً قلبياً (التودد إلى الناس) التحبب إليهم وتفعل هنا للاتخاذ أي من اتخاذ الفاعل أصل الفعل والمراد اتخاذ المحبة عند الناس باكتساب أسبابها من ملاقاتهم بالبشر والطلاقة وبذل السلام وإطابة الكلام وغير ذلك من أسباب التحبب لأنه مراد الله من عباده وتكررت فيه الأحاديث (طب في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة)^(١) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إسناده حسن.

١٢٣٣ - «أفضل الأعمال الكسب من الحلال ابن لال عن أبي سعيد».

(أفضل الأعمال الكسب من الحلال) تقدم الكلام على ذلك في أطيب وقد ورد أن الكسب من الحلال فريضة بعد الفريضة (ابن لال عن أبي سعيد) قال الشارح: إسناده ضعيف^(٢).

١٢٣٤ - «أفضل الأعمال الإيمان بالله وحده، ثم الجهاد، ثم حجة برة تفضل سائر الأعمال، كما بين مطلع الشمس إلى مغربها (طب) عن ماعز».

(أفضل الأعمال الإيمان بالله وحده) هذا هو أفضلها على الإطلاق فإنه لا يخرج من النار قدر مثقال ذرة أو أدنى منه سواه من الأعمال (ثم الجهاد) أي في سبيل الله (ثم حجة برة) مبرورة كما في حديث: «الحج المبرور ليس له ثواب إلا

(١) أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق كما في كشف الخفاء (١/١٧٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٩) والسلسلة الضعيفة (١٣٩٥) وفي إسناده علتان: الأولى: علي بن زيد بن جدعان. قال البخاري لا يحتج به وقال أبو حاتم يكتب حديثه وقال الفسوي اختلط في كبره. انظر الميزان للذهبي (٥/١٥٦). الثانية: عبيد بن عمرو الحنفي.

ضعفه الأزدي وأورد له ابن عدي حديثين منكرين. انظر الميزان لابن حجر (٤/١٢١).

(٢) أخرجه ابن لال كما في كشف الخفاء (٤٦٢)، والمداوي (٥٧/٢) وقال المناوي (٢/٢٦): فيه إسماعيل بن عمر شيخ لا يعرف وعطية العوفي أوردته الذهبي في الضعفاء (٤١٣٩) وقال: ضعفه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩) وفي السلسلة الضعيفة (٢٨٣٣).

الجنة»^(١) وهي ما لم يخالطها شيء من الإثم (يفضل سائر الأعمال) السائر الباقي لا يعني الجميع كما توهم جماعات أفاده القاموس^(٢) (كما بين مطلع الشمس إلى مغربها) أي بين الأعمال وبين الحجة البرة هذا القدر في التفاوت ولم يذكر الصلاة وبر الوالدين مع أنهما مقدمان في حديث ابن مسعود وغيره كما سلف قريباً لأنه ﷺ في كل مقام يتكلم بما يناسب المخاطبين ويكتفي ببعض الأحاديث عن بعض أو الأعمال مخصصة في هذا الحديث بحديث ابن مسعود في الصلاة وبر الوالدين أو أنه في حق من لم يكن له والدان في الحياة ويراد بالإيمان ما يشمل الصلاة ولا يصح أن يجعل ضمير تفضل للحجة فقط لأنه ينافي الترتيب في الحديث (طب عن ماعز)^(٣) قال الشارح: ما عز في الصحابة^(٤) متعدد فينبغي تمييزه.

قلت: لا حاجة إليه بعد القول بأن الصحابة كلهم عدول قال وقد أخرجه أحمد قال الهيثمي: ورجال أحمد رجال الصحيح .

١٢٣٥ - «أفضل الأعمال العلم بالله، إن العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره، وإن الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره الحكيم عن أنس» .

(أفضل الأعمال العلم بالله) أي بوحدانيته وألوهيته وإثبات صفات كماله ونفي صفات النقص عنه وأريد بالأعمال [٣٦٠ / ١] العلمية فكأنه قيل أفضل العلم العلم بالله ولذا قابله بالجهل وعلمه بقوله (إن العلم) بالله (ينفعك معه قليل العمل وكثيره) ولذا كان نوم العالم خير من عبادة الجاهل (وأن الجهل) غايته (لا

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٤٦).

(٢) القاموس (ص ٥١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٣٤٤) رقم (٨٠٩) وقول الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٠٧/٣). وأحمد (٤/٣٤٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٢).

(٤) الإصابة (٥/٧٠٥).

ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره) ومن هنا فضل العلم سائر الأعمال وزاحم العلماء الملائكة في الذكر بالشهادة لله بالوحدانية والقيام بالقسط فليبدل العبد ساعاته في طلب ذلك (الحكيم عن أنس)^(١) سكت عليه المصنف وإسناده ضعيف كما قاله الشارح.

١٢٣٦ - «أفضل الأعمال الحب في الله، والبغض في الله (د) عن أبي ذر».

(أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله تعالى) أي الحب لأجله والبغض لأجله فكلمة في تعليلية كما سلف وتقدم الكلام فيه مستوفي والمراد بالأعمال الحب والبغض كأنه قيل أفضل الحب وأفضل البغض (د عن أبي ذر)^(٢) سكت عليه المصنف وقال الشارح: فيه مجهول.

١٢٣٧ - «أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة (هب) عن أبي هريرة».

(أفضل الأيام عند الله) أكثر الأعمال فيها أجراً (يوم الجمعة) المراد أيام الأسبوع لما مر أن أعظم الأيام يوم النحر ثم يوم القر والأصح أن يوم الجمعة أفضل الأيام على الإطلاق لحديث أبي لبابة عند أحمد وابن ماجه^(٣) أن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم

(١) أخرجه الحكيم الترمذي (١٠١/٤) من رواية أنس والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٤٦٦) من رواية ابن مسعود. قال المناوي (٢٨/٢) قال الزين العراقي: سنده ضعيف.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٧) وفي السلسلة الضعيفة (٧٠٣١) موضوع. وفي إسناده مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي، قال الذهبي في المغني (٦٥٥٠) مؤمل بن عبد الرحمن وضعفه أبو حاتم، وفي إسناده أيضاً: عباد بن عبد الصمد، قال الذهبي في الميزان (٣١/٤) واه وقال البخاري منكر الحديث، وانظر المغني (٣٠٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٩) وفي إسناده رجل مجهول روى عن أبي ذر وكذلك فيه يزيد بن أبي زياد الكوفي لا يحتج بحديثه. وانظر الترغيب والترهيب (١٤/٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٩٩٦) والسلسلة الضعيفة (١٣١٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٤) وأحمد (٤٣٠/٣) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٢٩/١): هذا إسناده حسن.

الفطر (هب عن أبي هريرة)^(١) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إسناده حسن.

١٢٣٨ - «أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت (طب حل) عن عبادة بن الصامت».

(أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت)^(٢) في أي مكان كنت فأنت عالم أن ربك مطلع عليك لا يخفى عليه شعرة من شعرات حركاتك وسكونك ونومك ويقظتك وهذا العلم يستلزم المراقبة لمولائك في كل حال فإن من علم أن مالك ناصيته معه في كل حال راقبه في أقواله والأفعال (طب حل)^(٣) عن عبادة بن الصامت) قال أبو نعيم: إنه غريب.

١٢٣٩ - «أفضل الإيمان: الصبر، والسماحة (فر) عن معقل بن يسار (تخ) عن عمير الليثي».

(أفضل الإيمان الصبر) على فعل المأمور وترك المحظور وما ورد من المقدور (والسماحة) الجود وسخاء النفس (فر عن معقل بن يسار)^(٤) ضعفه اليمان (تخ)

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٦٠) عن أبي هريرة. وقال المناوي (٢٨/٢): إسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٩٨) والسلسلة الصحيحة (١٥٠٢).

(٢) هكذا جاء في المخطوط بلفظ «أفضل الأعمال» وجاء في الجامع الصغير وكتب الأصول بلفظ «أفضل الإيمان».

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (كما في مجمع الزوائد ١/٦٠) والطبراني في الأوسط (٨٧٩٦) وأبو نعيم في الحلية (١٢٤/٦). وقال الهيثمي (١/٦٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير وقال تفرد به عثمان بن كثير، قلت: ولم أرض من ذكره بثقة ولا جرح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٠٢) والسلسلة الضعيفة (٢٥٨٩) في إسناده نعيم بن حماد قال الذهبي في الميزان (٤١/٧) لين في حديثه، وانظر المغني (٦٦٥٨).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ (٢٥/٥) عن عمير، قال المناوي (٢٩/٢) فيه شهر بن حوشب، وانظر علل ابن أبي حاتم (١٤٩/٢) وابن حبان في المجروحين (١٣٦/٣) وابن عدي في الكامل (١٥٥/٧) عن جابر.

عن عمير) بالتصغير لعمر (الليثي) بمثناة تحتية فمثلثة ورواه البيهقي في الزهد بإسناد صحيح.

١٢٤٠ - «أفضل الإيمان أن تحب الله وتبغض الله، وتعمل لسانك في ذكر الله ﷻ، وأن تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، وأن تقول خيراً أو تصمت (طب) عن معاذ بن أنس».

(أفضل الإيمان أن تحب في الله) لأجله (وتبغض الله) كذلك وهو الدليل على أن كلمة في في الأول تعليلية (وتعمل) بالضم لحرف المضارعة من اعمل (لسانك في ذكر الله ﷻ) تشغلها به عن غيره (وأن تحب للناس) المؤمنين أو مطلقاً وسلف البحث فيه (ما تحب لنفسك) من أمور الخير (وتكره لهم) من الشر (ما تكره لنفسك وأن تقول خيراً) من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو إصلاح بين الناس أو نحو ذلك (أو تصمت) بضم الميم (طب عن معاذ^(١) بن أنس) سكت عليه المصنف وفيه ابن لهيعة.

١٢٤١ - «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر (ه) عن أبي سعيد

الخدري حم ه طب هب عن أبي أمامة حم ت هب عن طارق بن شهاب».

(أفضل الجهاد كلمة حق) تقال (عند سلطان جائر) تقدم في أحب الجهاد وقدمنا الكلام فيه بما لا مزيد عليه (ه) عن أبي سعيد الخدري حم ه طب هب عن أبي أمامة) سكت عليه المصنف وقال في الدرر: إسناده لين (حم ت هب عن طارق بن شهاب) البجلي الأحمسي قال المنذري: بعد عزوه للنسائي وإسناده صحيح^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩١/٢٠) رقم (٤٢٥)، وقال الهيثمي (٦١/١) في إسناده ابن لهيعة قال الذهبي ضعيف. انظر المغني (٣٣١٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٠١).

(٢) حديث أبي سعيد: أخرجه ابن ماجه (٤٠١١).

حديث أبي أمامة: أخرجه أحمد (٢٥١/٥)، وابن ماجه (٤٠١٢). قال البوصيري (٤/١٨٤): هذا إسناده فيه مقال، أبو غالب مختلف فيه ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي ووثقه الدارقطني وقال

١٢٤٢ - «أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه (ابن النجار عن أبي ذر)».

(أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه) اعلم أنهم ذكروا للجهاد أربع مراتب جهاد النفس وجهاد الشيطان وجهاد الكفار وجهاد المنافقين وجهاد النفس أربع مراتب أيضاً.

أحدها: أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به ومتى فاتها علمه شقيت في الدارين.

الثانية: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه وإلا فمجرد العلم من دون عمل يضرها أي [٣٦١ / ١] لم ينفعها.

الثالثة: أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لم يعلم وإلا كان من ﴿الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩] ولا ينفعه علمه ولا ينجيه من عذاب الله.

الرابعة: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذية الخلق، ويحتمل ذلك كله منه فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين فإن السلف مجمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانياً حتى يعرف الحق ويعمل به ويعلمه، فمن علم وعمل وعلم بذلك يدعى عظيماً في ملكوت

ابن عدى: لا بأس به وراشد بن سعيد قال فيه أبو حاتم صدوق وباقي رجال الإسناد ثقات. وأخرجه الطبراني (٨/ ٢٨٢، رقم ٨٠٨١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥٨١). انظر: الدرر المنتثرة للسيوطي (ص: ٢).

حديث طارق بن شهاب: أخرجه أحمد (١٨٨٤٨)، والنسائي (٧/ ١٦١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥٨٢) وقال: هذا مرسل جيد. والضياء (٨/ ١١٠، رقم ١٢٢).

وانظر: صحيح الترغيب والترهيب (٢٣٠٦) وفيه كلام المنذري، وقال الألباني: صحيح لغيره.

السماء أفاده ابن القيم رحمه الله^(١).

والرسول ﷺ قد أخبر هنا أن أفضل الجهاد على الإطلاق جهاد النفس والمراد جهادها على هذه الأربع المراتب فهذا أعلى مراتب الجهاد لأنه أصل المراتب كلها فإنه لا يحصل له واحدة من تلك الرتب إلا بجهاده لنفسه على تحصيلها فالتفصيل مطلق حقيقي قال الغزالي^(٢): والمراد بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة فلا بد من مجاهدة النفس وكسرها وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك»^(٣) ويأتي إن شاء الله تقسيم النفس إلى ثلاثة: أمانة ومطمئنة ولوامة (وهواه) هو كل ما تهواه النفس وتميل إليه من مشتبهاتها فيجاهدها بمخالفة ما تدعوه إليه فإنها لا تدعوه إلا إلى ما لا ينفعه عند مولاه قال يحيى بن معاذ الرازي: جاهد نفسك بأسباب الرياضة على أربعة أوجه: القليل من الطعام، والغمض من المنام، والحاجة من الكلام، وتحمل الأذى من جميع الأنام فيتولد من قل الطعام موت الشهوات ومن قل المنام صفو المرادات ومن قلة الكلام السلامة من الآفات ومن احتمال الأذى البلوغ إلى الغايات (ابن النجار عن أبي زر) وأخرجه أبو نعيم والديلمي أيضاً من حديثه^(٤).

١٢٤٣ - «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجِّ وَالْتَّجِّ (ت) عن ابن عمر ه ك هق عن أبي بكر ع

عن ابن مسعود» (صح).

(أفضل الحج العج) بالمهملة والجيم رفع الصوت بالتلبية (والثج) بالمثلثة

(١) انظر: زاد المعاد (٣/٩).

(٢) انظر: الإحياء (٣/٤).

(٣) أخرجه البيهقي في الزهد، قال العراقي: وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، أحد الوضاعين.

(٤) أبو نعيم في الحلية (٢/٢٤٩)، والرافعي (٣/١٣٣)، والديلمي (١/١٢٧). وانظر السلسلة

الصحيحة (١٤٩٦).

والجيم إراقة دماء الهدي والأضاحي وتقدم الحديث في أحب (ت عن ابن عمر ه ه ك هق عن أبي بكر) رمز المصنف لصحته على رمز الحاكم (ع عن ابن مسعود)^(١).
١٢٤٤ - «أفضل الحسنات تكربة الجلساء (القضاعي عن ابن مسعود)».

(أفضل الحسنات تكربة الجلساء القضاعي عن ابن مسعود) مثل أن يبسط له رداءه فقد كان ﷺ يبسط رداءه وكان لا يتميز على جلسائه وكان كل أحد يظن أنه أحب الخلق إليه وإلقاء الوسادة فقد ألقى عبد الله بن عمرو لرسول الله ﷺ الوسادة^(٢).

١٢٤٥ - «أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه (ك عن عائشة)» (صح).

(أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه) لما كان الدعاء أشرف من المال وقد ثبت في المال ابدأ بنفسك فبالأولى الدعاء وذلك لأن الإنسان مأمور بحفظ نفسه من شرور الدارين ولا يستجلب لها شيئاً من الأشياء بأفضل من الدعاء ولذا قدم الله في تعليم عباده الدعاء، الدعاء لأنفسهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾ [الحشر: ١٠] فالدعاء للنفس أفضل من الدعاء للغير وأما

(١) حديث ابن عمر: أخرجه الترمذي (٢٩٩٨) وقال: لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي وقد تكلم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه قال المناوي (٣١/٢): فيه الضحاك بن عثمان، قال أبو زرعة: ليس بقوى، ووثقه ابن معين. حديث أبي بكر: أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٤)، والحاكم (٦٢٠/١) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي (٤٢/٥). قال المناوي (٣١/٢): فيه يعقوب بن محمد الزهري، وأورده الذهبي في الضعفاء وقال: ضعفه أبو زرعة وغير واحد، وفيه أيضاً محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أورده في ذيل الضعفاء وقال: ثقة مشهور. قال ابن سعد: ليس بحجة. حديث ابن مسعود: أخرجه أبو يعلى (٥٠٨٦)، قال الهيثمي (٢٢٤/٣): فيه رجل ضعيف. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٠١) والسلسلة الصحيحة (١٥٠٠).

(٢) أخرجه الديلمي (١٤٣٤). وأخرجه أيضاً: القضاعي (١٢٨٥). وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٠٥) والسلسلة الضعيفة (٢٧٣٤): موضوع في إسناده شيخ القضاعي محمد بن منصور التستري، وقال الذهبي في المغني (٦٠٠٧) قال أبو إسحاق الحبال كذاب.

حديث: «إن الرجل إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قال له الملك ولك بمثل ذلك»^(١) فهذه فضيلة لدعاء الرجل للغائب ولا يرتقي إلى فضيلة دعائه لنفسه، هذا على أن يراد أن دعاؤه لنفسه أفضل من دعائه لغيره ويحتمل أن يراد دعاء العبد لنفسه لا دعاء غيره له وذلك لأنه بدعائه لنفسه يحصل التضرع والتذلل وتظهر حاجته وفقره ويعبر عن نفسه، ويحتمل أن اللام تعليلية لا صلة للدعاء، وأن المراد دعاؤه لإنقاذ نفسه ونجاتها من العذاب أفضل من دعائه لها بغير ذلك من خير الدنيا وهذه الأفضلية بالنسبة إلى المدعو له، والحديث الثاني بالنسبة إلى المدعو به (ك عن عائشة) رمز المصنف لصحته لأنه صححه الحاكم وتعقبه الشارح بأن فيه راوياً واهياً ولكن رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد^(٢).

١٢٤٦ - «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِنَّكَ

إِذَا أُعْطِيْتَهُمَا فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أُعْطِيْتَهُمَا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ (حم وهناد ت ٥ عن أنس.)» (صح).

(أفضل الدعاء) المدعو به (أن تسأل ربك العفو) [٣٦٢ / ١] وهو محو الذنب (والعافية) وهي السلامة من الأسقام والبلايا وهي الصحة وضدها المرض كما في النهاية^(٣) وقوله (في الدنيا والآخرة) متعلق بهما فعافية الآخرة السلامة من العذاب ومن الفزع ومن أهوال يوم القيامة، وسؤال العافية إلى الآخرة مع العفو من التأكيد وملائمة اللاحق السابق وإلا فالعفو إذا حصل فيها فقد حصلت

(١) أخرجه مسلم (٢٧٣٢).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣١٧٣) وقال الهيثمي (١٥٢ / ١٠): رواه البزار بإسنادين، أحدهما جيد. وأخرجه أيضاً: البخاري في الأدب المفرد (٧١٥)، والحاكم (٧٢٧ / ١) وقال: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: مبارك بن حسان وإه. وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢١١ / ١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٠٨): موضوع، وفي السلسلة الضعيفة: ضعيف. وفي إسناده مبارك بن حسان قال الذهبي في المغني (٥١٥٧) قال الأزدي يرمى بالكذب.

(٣) انظر: النهاية (٥٢٤ / ٣).

العافية وقدم العفو لأن طلبه أهم وأقدم من العافية ولا يقال يعلق في الدنيا بالعافية وفي الآخرة بالعفو لأننا نقول العفو مطلوب في الدارين جميعاً ولأن قوله (فإنك إذا أعطيتها في الدنيا ثم أعطيتها في الآخرة فقد أفلحت) صرت مفلحاً معدوداً في زمرة المفلحين لا يناسب ذلك (حم وهناد (ت ٥ عن أنس) رمز المصنف لصحته على رمز أحمد وقال الترمذي: إنما نعرفه من حديث سلمة بن داود انتهى. قال الشارح: وسلمة هذا ضعفه أحمد^(١).

١٢٤٧ - «أفضل الدينارين دينار يُنْفَقُهُ الرجل على عِيَالِهِ ودينار يُنْفَقُهُ الرجل على دَابَّتِهِ في سبيل الله ودينار يُنْفَقُهُ الرجل على أصحابه في سبيل الله (حم م ت ن ٥ عن ثوبان)» (صح).

(أفضل الدينارين) مثلاً الذي ينفقها العبد في وجوه الخير (دينار ينفقه الرجل) أو المرأة (على عياله) وكأن المراد بعد إنفاقه على نفسه وإلا فيقدم أنه يبدأ بنفسه أو إيثاره على نفسه (ودينار ينفقه الرجل على دابته) أي دابة كانت (في سبيل الله) في مرضاته وإن لم يكن للجهد كإنفاقه على دابة يتكسب بها على نفسه فإنه في سبيل الله أو بقرة يعود نفعها عليه فهو كذلك (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله) في الجهد أو في وجه مرضاته فهذه الثلاثة أفضل ما ينفقه الرجل وأما هي في نفسها فالسياق يدل أن الأول أفضلها كما أسلفناه (حم م ت ن ٥ عن ثوبان)^(٢).

١٢٤٨ - «أَفْضَلُ الذُّكْرِ لِإِلَهِهِ إِلَّا لِلَّهِ وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ (ت ن ٥ حب ك عن جابر)» (صح).

(١) أخرجه أحمد (١٢٧/٣)، وهناد (٤٤٦)، والترمذي (٣٥٩٤) وقال: حسن. وابن ماجه (٣٨٤٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٠٦) والسلسلة الضعيفة (٢٥٥١) في إسناده سلمة بن وردان وهو ضعيف كما جزم الحافظ في التقريب (٢٥١٤) والذهبي في الضعفاء (٢٥٩٤).
(٢) أخرجه أحمد (٢٨٤/٥)، ومسلم (٩٩٤)، والترمذي (١٩٦٦) وقال: حسن صحيح. والنسائي في الكبرى (٩١٨٢)، وابن ماجه (٢٧٦٠)، وابن حبان (٤٢٤٢).

(بحث في كلمة التوحيد)

(أفضل الذكر لا إله إلا الله) كأن المراد بعد القرآن وإلا فإنه أفضل الذكر على الإطلاق ويوافقه حديث: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله»^(١) وهذه الكلمة الشريفة هي التي أباح الله الأرواح والأنفس والأموال وصانها بها وبعث رسله أولهم وآخرهم بدعاء الخلق إليها كل رسول يقول: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] وهي أعلى شعب الإيمان وهي باب الإسلام فإنها نفت كل إله وأثبتت إلهيته تعالى والقصر إفرادي لأن المخاطبين كانوا يعتقدون الشريك معه في الإلهية ولذا يقول لهم تعالى: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢] ويحتمل القلب لمن يعتقد أن الإله سواه تعالى لكن قال البعض: ليس في فرق المشركين من ينفي الرب تعالى.

واعلم أنه قد اشتهر السؤال عن الإشكال المشهور للرازي في أن القاعدة أنه إذا لم يقم دليل على تقدير الخاص قدر العام وهنا لا دليل فالتقدير لا إله موجود إلا الله ولا يتم التوحيد إلا بإحالة إله سواه تعالى لا ينفي وجوده وقد اضطرب الناس في حله، وألفت فيه رسائل قال بعض المحققين وعندي أن الإيراد ليس بالقوي لأننا لا نريد إلا (ما الجائنا ضرورة أنها الحاديات) إلى وجوب وجوده فإن قلنا: يتنافى واجبين فقد تضمن وجوده إحالة الثاني ثم إن دليل العقل والشرع دلا على تنافي واجبين فهما دليل على تقدير الخاص أعني الإمكان الذي يستلزم من فرض وجود الثاني محالاً هذا خلاصة كلامه، فأفاد أن لك أن تقدر العام ولا يلزم الإشكال لأن الدليل على تنافي واجبين أو تقدير الخاص لقيام الدليل على تقديره وأحسن منه ما قاله عصام الدين في حواشي الجامي نقلاً عن رسالة لجار الله الزمخشري: أن أصل التركيب الله اللام قدم وآخر وأدخل عليه أداة القصر

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٨٥) وقال: حديث غريب، ومالك في الموطأ (٥٠٠).

رداً على المشركين [٣٦٣/١] وأنه لا حاجة إلى التقدير أصلاً وتقدم تفسير الذكر (وأفضل الدعاء الحمد لله) فيه سؤالان:

أحدهما: أن الدعاء السؤال والطلب وهذه جملة إخبارية بأن كل حمد لله. وجوابه: أن هذه الجملة لما كانت رأس الشكر ولأنها لا تقال إلا عقب الإنعام في الأغلب كعقب الأكل والشرب واللبس ونحو ذلك وقد قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] تضمنت طلب الزيادة فسميت دعاء لذلك وهي أيضاً ذكر فإن الذكر دعاء وزيادة ولذا قيل:

إذا أثنى عليك العبد يوماً كفاه من تعرضه الشناء

وقد أجاب ابن عيينة عن سؤاله عن حديث سماه رسول الله ﷺ دعاء مع أنه بينا بهذا البيت وأما الثاني فكيف التوفيق بينه وبين ما مر آنفاً: «أفضل الدعاء سؤال العفو والعافية» فالمراد هنا كأفضل الدعاء التعريضي الصمتي وهنالك صريح السؤال والطلب (ت ن ه ح ك عن جابر) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(١).

١٢٤٩ - «أفضل الرباط الصلاة ولزوم مجالس الذكر وما من عبد يصلى ثم يقعد في مصلاه إلا لم تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث أو يقوم (الطيالسي عن أبي هريرة)».

(أفضل الرباط) تقدم أنه ملازمة الثغر لجهاد العدو (الصلاة) شبه المحافظ على الصلاة بملازمة العدو لما كانت جهادا للنفس أو الشيطان وجعله أفضل الرباط لأنه فيها جهاد النفس والشيطان وهما أشد نكاية للإنسان من عدوه

(١) أخرجه الترمذى (٣٣٨٣) وقال: حسن غريب. والنسائى فى الكبرى (١٠٦٦٧)، وابن ماجه (٣٨٠٠)، وابن حبان (٨٤٦)، والحاكم (٦٧٦/١) وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه أيضاً: الديلمى (١٤١٤)، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (١١٠٤) والسلسلة الصحيحة (١٤٩٧).

الظاهر ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦] ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]، وأما جهاد النفس فقد سماه رسول الله ﷺ الجهاد الأكبر (ولزوم مجالس الذكر) عام لتلاوة القرآن وغيره من أنواع الذكر وهو في التلاوة أظهر لحديث: «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتدارسون بينهم كتاب الله»^(١). الحديث، فهي مجالس الذكر المعهودة بالترغيب فيها ويحتمل أن المراد به كل طاعة يجلس لأجلها (وما من عبد يصلي) أي صلاة من الفرائض (ثم يعقد في مصلاه) ظاهر في محل صلاته نفسه وقد قيل بأنه إذا انتقل إلى ناحية أخرى كان له ما ذكر من قوله (إلا لم تزل الملائكة تصلي عليه) يحتمل أنهم حفظته أو الذين يشهدون الصلاة أو أعم من ذلك وصلاة الملائكة هي الدعاء والاستغفار للعبد وقد وردت أحاديث متكاثرة في الحث على القعود إلى طلوع الشمس بعد صلاة الفجر و إلى غروبها بعد صلاة العصر (حتى يحدث) فيخرج عن وضوءه (أو يقوم، الطيالسي عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وفيه راو ضعيف^(٢).

١٢٥٠ - «أَفْضَلُ الرَّقَابِ أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا (حم) ق ن ه عن أبي

ذر، حم، طب عن أبي أمامة)» (صح).

(أفضل الرقاب) التي تعتق في سبيل الله في النهاية^(٣): الرقبة في الأصل العنق فجعلت كناية عن جميع ذات الإنسان تسمية للشيء ببعضه فإذا قال اعتق رقبة فكأنه قال أعتق عبداً انتهى.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٥١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٠) والسلسلة الضعيفة (٢٨٥٤)

في إسناده محمد بن أبي حميد، ضعيف وهو المدني الملقب حماد قال الذهبي في الضعفاء (٥٤٥٠) ضعفوه، وقال الحافظ في التقریب (٥٨٣٦) ضعيف.

(٣) النهاية (٢/٢٤٩).

قلت: وقد صار حقيقة عرفية إذا اقترن بلفظ اعتق ونحوه (أغلاها) بالمهملة والمعجمة (ثمناً) في القاموس^(١): الثمن محرّكة ما يستحق به الشيء، فمن كان يريد الشراء بألف لرقاب كبيرة فوجد واحدة نفيسة بألف فهي أولى إفادة الحديث، وقال الشارح بخلافه (وأفلسها عند أهلها) أعجبها إليهم وأحبها لأن موقع ما يعطيه العبد لله باعتبار موقعه في قلبه كما قال الله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] وقال: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨] وقد ذم الله تعالى من يعطي ما لا يحبه ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢] ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧] والظاهر أن غير الرقبة مثلها (حم ق ن ه عن أبي ذر حم طب عن أبي أمامة)^(٢).

(أفضل الساعات) أكثرها أجراً لمن يأتي الطاعات فيها (جوف الليل الآخر) في النهاية^(٣) أنه ثلثه الآخر وهو الجزء الخامس من أسداس الليل (طب عن عمرو بن عبسة) بالمهملتين مفتوحتين بينهما موحدة^(٤).

١٢٥١ - «أفضل الشهداء من سفك دمه وعقر جواده (طب عن أبي أمامة)».
 (أفضل الشهداء) [٣٦٤/١] أكثرهم أجراً (من سفك دمه) مغير صيغه وكذلك (وعقر جواده) تقدم الكلام عليه في أشرف الجهاد والجواد الفرس

(١) القاموس (ص: ١٥٢٩).

(٢) حديث أبي ذر: أخرجه أحمد (١٧١/٥)، والبخاري (رقم ٢٣٨٢)، ومسلم (رقم ٨٤)، والنسائي في الكبرى (رقم ٤٨٩٤)، وابن ماجه (رقم ٢٥٢٣)، وابن حبان (رقم ٤٥٩٦). وأخرجه أيضاً: البخاري (رقم ٢٣٨٢)، ومسلم (رقم ٨٤)، وابن خزيمة (رقم ٢٩١٠)، وأبو عوانة (رقم ١٧٨)، والبيهقي (٢٧٣/٦). حديث أبي أمامة: أخرجه أحمد (٢٦٥/٥)، والطبراني (٢١٧/٨)، رقم ٧٨٧١، قال الهيثمي (١٥٩/١): مداره على علي بن يزيد، وهو ضعيف. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٠٦) والسلسلة الصحيحة (٥٥١).

(٣) النهاية (٣١٦/١).

(٤) أخرجه الطبراني في الدعاء (١٢٨)، وفي المعجم الأوسط (٦٩٦٤)، بلفظ: أي الليل خير الدعاء؟ وأخرجه أحمد (٣٨٥/٤).

السابق الجيد قاله في النهاية^(١) (طب عن أبي أسامة) سكت عليه المصنف وقال الشارح: رمز لحسنه^(٢).

١٢٥٢ - «أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ تأملُ الغنى وتخشى الفقرَ ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الحلقومَ قلتَ لفلانٍ كذاً ولفلانٍ كذاً ألا وقد كان لفلانٍ كذاً (حم ق دن عن أبي هريرة)» (صح).

(أفضل الصدقة) بالنظر إلى حال المتصدق وصفة ذاته (أن تصدق وأنت) جملة حالية من فاعل تصدق (صحيح) وما يليه إخبار من مخبر عنه واحد وكان يجوز عطف بعضها على بعض كما جاز عدمه (شحيح) على ما يخرجها يجاهد نفسه على ذلك والشح بخل مع حرص فهو أبلغ منه (تأمل العيش) الحياة (وتخشى الفقر) والحاجة إلى ما تخرجه قيده بذلك لأن أمل العيش من غير خشية الفقر ليس مظنة لمنع الصدقة التي سيق الكلام لبيان أفضلية إخراجها مع وجود مظنة خلافه (ولا تمهل) يجوز جزمه نهياً ورفعاً نفيًا والإمهال التؤدة والتباطؤ (حتى إذا بلغت) أي النفس وإن لم يتقدم لها ذكر فقد تقدم ما يرشد إليها (الحلقوم) الحلق بلوغها إياه هو حال السياق والمراد هنا مبادئه بدليل مقابلته بصحيح (قلت لفلان) في القاموس^(٣) فلان وفلانة مضمومتين كناية عن أسمائها (كذا ولفلان كذا) هو كناية عن العدد (ألا) حرف تنبيه (وقد كان لفلان) ضمير كان للمال المدلول عليه السياق والكناية وفلان يحتمل أن الآخر هو الأول إذا كانت الوصية للوارث ويحتمل أن يراد به غيره كما هو الأصل في إعادة النكرة فعلى

(١) النهاية (١/٣١٢).

(٢) أخرجه الطبراني (٨/٢١٧، رقم ٧٨٧١). وأخرجه أيضاً: أحمد (٥/٢٦٥)، قال الهيثمي

(١/١٥٩): مداره على علي بن يزيد وهو ضعيف. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٠٨)

والسلسلة الصحيحة (٤/١٥٠٤).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٥٧٧).

الأول أنه جعل لفلان وقد جعله الله له بغير جعله وعلى الثاني أنه أوصى به لغير الوارث وقد جعله الله للوارث فكأنه تصرف في حق غيره وهذا الأخير أقرب لأنه بالزجر المراد أنسب وفي الحديث حث على الصدقة حال الصحة وجزر عنها حال المرض وفيه دليل على صحة التوصية للوارث على أحد الاحتمالين (حم ق دن عن أبي هريرة)^(١).

١٢٥٣- «أفضل الصدقة جهد المقل وابدأ بمن تعول (د ك) عن أبي هريرة» (صح).

(أفضل الصدقة جهد) بضم الجيم وسكون الهاء الوسع والطاقة وبفتحتها المشقة وقيل: المبالغة والغاية قاله في النهاية^(٢) (المقل) قليل ذات اليد (وإبدأ) في إعطاء الصدقة (بمن تعول) تمونه وتقوم بكفايته شرعاً في النهاية^(٣) من تمونه وتلزمك نفقته من عيالك، يقال: عال الرجل عياله إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة وغيرهما انتهى. وهذه الأفضلية باعتبار ذات اليد والمراد من بدايته بمن تعول بعد كفايته نفسه كما أفاده حديث جابر: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها»^(٤) وحديث أبي هريرة عند أبي داود والنسائي^(٥) قال أمر رسول الله ﷺ بالصدقة فقال رجل يا رسول الله عندي دينار قال: «تصدق به على نفسك» الحديث (دك عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٤٤٧/٢)، والبخارى (٢٥٩٧)، ومسلم (١٠٣٢)، وأبو داود (٢٨٦٥)، والنسائي (٢٥٤٢).

(٢) النهاية (١/٣٢٠).

(٣) النهاية (٣/٣٢١).

(٤) أخرجه مسلم (٩٩٧).

(٥) أخرجه أبو داود (١٦٩١)، والنسائي في الكبرى (٣٤/٢).

(٦) أخرجه أبو داود (١٢٩/٢)، وابن حبان (٣٣٤٦)، والحاكم (٥٧٤/١) وقال: صحيح على شرط مسلم. والبيهقي (٤/١٨٠). وأخرجه أيضاً: أحمد (٣٥٨/٢)، وابن خزيمة (٤/١٠٢). وصححه

١٢٥٤ - «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول (حم م ن عن حكيم بن حزام)» (صح).
 (أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غني) في النهاية^(١): أي ما كان عفواً قد فضل عن غنى وقيل: أراد ما فضل عن العيال والظهر قد يراد في مثل هذا اتساعاً في الكلام وتمكيناً كان صدقته مستندة إلى ظهر قوي من المال وإنما كانت الصدقة عن ظهر الغنى أفضل لأنها لا تتبعها نفس المتصدق ولا يتطرق إليها المن في الغالب وهذا يعارض الذي قبله والجمع بينهما أن جهد المقل أفضل إذا كانت نفسه سمحة طيبة بالبذل فصدقته أفضل من صدقة الغني بالنسبة إلى صدقة غيره ممن لا ينطلق نفسه كلية الانطلاق بما أعطت وصدقة الفقير بتلك الصفة أي منطلق النفس بها طبيعتها أفضل مطلقاً أو يراد بتفضيل الصدقة عن ظهر غنى على صدقة من يخرج جميع ماله ثم يتكفف الناس بعد ذلك كما يفيد حديث جابر [٣٦٥/١] في صاحب بيعته الذهب لأنه أتى إلى رسول الله ﷺ متصدقاً بها فلم يقبلها ثم حذفه بها وقال: «يأتي أحدكم بجميع ما يملك ثم يقول هذا صدقة ثم يقعد يتكفف الناس، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى».

إن قلت: فهذا يدل على أنه لا يتصدق الإنسان بكل ما عنده ولا يكون محبوباً عنده لأنه منهي عن ذلك وفي قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ على الوجه الراجح في أن الضمير للطعام وفي قوله: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ وقوله: ﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] ما يدل على خلافه.

قلت: قد أرشد الحديث إلى وجه الجمع بقوله ثم يقعد يتكفف الناس فالنهي

الألباني في صحيح الجامع (١١١٢) والسلسلة الصحيحة (٥٦٦).

(١) النهاية (٣/١٦٥).

موجه إلى من لا ضير له أو لا سعي له في جلب الرزق إلا بالسؤال والثناء على الإيثار متوجه إلى من هو بخلاف تلك الصفة (واليد العليا) في النهاية^(١): العليا المعطية وقيل المنفقة (خير) عند الله وأحب إليه (من اليد السفلي) في النهاية^(٢) إنها السائلة وقيل: المانعة وهو حث على الإنفاق وعلى العفة (وابدأ بمن تعول) كما سلف مراراً (حم م ن عن حكيم بن حزام) بالحاء المهملة والزاي^(٣).

١٢٥٥ - «أفضل الصدقة سقي الماء (حم د ن ه حب ك عن سعد بن عبادة ع عن ابن عباس)» (صح).

(أفضل الصدقة سقي الماء) مثله حديث ابن المسيب عند أبي داود أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله أيما الصدقة أعجب إليك؟ قال: «الماء»^(٤) وقد تقدم في ذلك حديث وتقدم فيه الكلام وهو الأفضلية بالنظر إلى المتصدق به (حم د ن ه حب ك عن سعد بن عبادة) رمز المصنف لصحته (ع عن ابن عباس)^(٥).

١٢٥٦ - «أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً ثم يُعَلِّمَهُ أخاه المسلم (ه عن أبي هريرة)».

(أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً) من نافع العلم (ثم يعلمه أخاه) في الدين وإنما كان أفضلها لأنه يدوم نفعه وينتفع من علمه ومن علم من علمه

(١) النهاية (٣/٥٦٤)، و(٥/٦٩٣).

(٢) المرجع السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٣/٤٣٤) والبخاري (١٤٢٨) ومسلم (١٠٣٤).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦٧٩).

(٥) حديث سعد بن عبادة: أخرجه أحمد (٥/٢٨٤)، وأبو داود (١٦٧٩)، والنسائي (٦/٢٥٤)، وابن خزيمة (٢٤٩٧)، وابن حبان (٣٣٤٨)، وابن ماجه (٣٦٨٤)، والطبراني (٦/٢٠)، رقم (٥٣٧٩)، والحاكم (١/٥٧٤)، والبيهقي (٤/١٨٥). حديث ابن عباس: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨٠). وأخرجه أيضاً: أبو يعلى (٢٦٧٣)، والطبراني في الأوسط (١٠١١). قال الهيثمي (٣/١٣١): فيه موسى بن المغيرة، وهو مجهول. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٣).

ولأن فيه الحياة الأبدية وصدقة المال للحياة الدنيوية ويدخل في التعليم التأليف ونحوه وهذا باعتبار ما فيه الفائدة من الأقوال بعد استفادتها فلا ينافي ما سلف من صدقة الأموال (٥ عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وقال الهيثمي: إسناده حسن^(١).

١٢٥٧ - «أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح (حم طب عن أبي أيوب وعن حكيم بن حزام خد دت عن أبي سعيد، طب ك عن أم كلثوم بنت عقبة)».

(أفضل الصدقة على ذي الرحم) تقدم الكلام فيه (الكاشح) في النهاية^(٢): هو العدو الذي يضمم عداوته ويطوي عليها كشحه: أي باطنه والكشح: الخصر أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يأتيك انتهى.

وهذا باعتبار المتصدق عليه من القرابات وإنما كانت أفضل لأن مكاشحته وعداوته تقتضي المنع فيأكره النفس على إعطائه تعظم فضل الصدقة بخلاف المواد الموصل فالحامل على إعطائه حاصل والنفس بإنالته راغبة (حم طب عن أبي أيوب وعن حكيم بن حزام) وإسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطأه وذكر ابن شاهين وابن مندة وغيرهم أنه عن أيوب بن بشير الأنصاري عن حكيم بن حزام خلاف ما قاله المصنف (خد دت عن أبي سعيد، طب ك عن أم كلثوم بنت عقبة) وصححه الحاكم^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٣) وقال البوصيري (٣٥/١): هذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم، والحسن لم يسمع من أبي هريرة. وخالفه المنذري (٥٤/١) فقال: رواه ابن ماجه بإسناد حسن من طريق الحسن عن أبي هريرة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٦).
(٢) النهاية (١٧٥/٤).

(٣) أورده الحافظ في الإصابة (١٨٣/١) وعزاه للبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وقال الغماري في المداوي (٨٢/٢): ما رأيت هذا الحديث عند البخاري في الأدب ولا أبي داود ولا الترمذي ولا رأيت من عزاه إليه سوى الحافظ والله أعلم. وأخرجه الحاكم (٤٠٦/١) وقال: هذا

١٢٥٨ - «أفضل الصدقة ما تصدق به على مملوك عند مالك سوء (طس عن

أبي هريرة)».

(أفضل الصدقة ما تصدق به على مملوك) من آدمي أو بهيمة أو نحوها هو كل كبد حرّاً (عند مالك سوء) في القاموس^(١) رجل سوء ورجل سوء بالفتح والإضافة انتهى. وهو سيئ الملكة في معاملة من تحت يده وهذا تفضيل للصدقة على العامة ممن عدا القرابة. (طس عن أبي هريرة) فيه بشير بن ميمون ضعيف^(٢).

١٢٥٩ - «أفضل الصدقة في رمضان (سليم الرازي في جزئه عن أنس)».

(أفضل الصدقة في رمضان) لأنه شهر الطاعات وقد كان ﷺ أجود ما يكون في رمضان وهو تفضيل للصدقة باعتبار الوقت (سليم الرازي في جزئه عن أنس) سكت عليه المصنف وفيه صدقة ابن موسى قال ابن معين: ليس بشيء وأخرجه عن أنس أيضاً البيهقي والخطيب وأخرجه الترمذي بلفظ: «أفضل الصدقة [٣٦٦/١] صدقة في رمضان»^(٣).

حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي والطبراني في الكبير (٨٠/٢٥) رقم (٢٠٤) وقال الهيثمي (١١٦/٣) رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١١٠) والإرواء (٨٩٢).

(١) القاموس المحيط (ص ٧٠٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٥٨). قال الهيثمي (٣/١٣٠): فيه بشير بن ميمون، وهو ضعيف قلت قال البخاري: منكر الحديث وقال في موضع آخر يتهم بالوضع وقال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن معين اجتمعوا على طرح حديثه. انظر الميزان (٢/٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٠) والسلسلة الضعيفة (٢٨٥٧) ضعيف جداً.

(٣) أخرجه سليم الرازي في جزئه كما في الكنز (١٦٢٤٩). وأخرجه الترمذي (٦٦٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٠٥)، وفي الشعب (٣٨١٩)، والخطيب في تاريخه (١٣/٣١٤)، وانظر الإرواء (٣/٣٩٧). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٩) في إسناده صدقة بن موسى ضعيف، قال الذهبي في الضعفاء (٢٧٨٤) ضعفه، وقال الحافظ في التقریب (٢٩٢١) صدوق له أوهام..

١٢٦٠- «أفضل الصدقة اللسان الشفاعة تفك بها الأسير وتَحْقِن بها الدم وتجربها المعروف والإحسان إلى أخيك وتدفع عنه الكريمة (طب هب عن سمرة)».

(أفضل الصدقة اللسان الشفاعة) أي صدقة اللسان (أو جعلت اللسان نفسها) صدقة لكثرة إفاضة الخير عنها قال الشارح: الموجود في شعب الإيمان للبيهقي: «أفضل الصدقة صدقة اللسان» قالوا: وما صدقة اللسان؟ قال: «الشفاعة» (يفك بها الأسير ويجقن بها الدم ويجري بها المعروف) كلها صفات كاشفة اللسان على أن اللام للعهد الذهني وهو في حكم النكرة من باب: ولقد أمر على اللئيم يَسْبُني ويحتمل أنها أحوال متداخلة ومترادفة وهذه فضيلة باعتبار الإنالة من الغير بواسطة الشافع ولا يعارض أفضل الصدقة أن يتعلم إلى آخره لأن ذلك فيما يستفيده من المعارف يفيد هذا فيما يفيد من العوارف (والإحسان إلى أخيك) خاص على عام لأنه من المعروف (ويدفع عنه الكراهة) ما يكره وقوعه فيه (طب هب عن سمرة) سكت عليه المصنف قال الهيثمي: فيه أبو بكر الهنلي وهو ضعيف^(١).

١٢٦١- «أفضل الصدقة أن تشيع كِبِداً جائعاً (هب عن أنس)».

(أفضل الصدقة أن تشيع كِبِداً جائعاً) كبد كل شيء وسطه قاله في النهاية^(٢)، وهذه الأفضلية بالنظر إلى نوع من المتصدق به وهو الإشباع (هب عن أنس) سكت عليه المصنف وقال الشارح: رمز لحسنه وكأنه لا اعتضاده وإلا ففيه

(١) أخرجه الطبراني (٧/٢٣٠، رقم ٦٩٦٢) وقال الهيثمي (٨/١٩٤): فيه أبو بكر الهنلي، وهو ضعيف. وأخرجه أيضاً: القضاعي (١٢٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٨٢)، والدليمي (١٤٢٣). قال المناوي (٢/٣٩): فيه أبو بكر الهنلي ضعيف ضعفه أحمد وغيره وقال البخاري: فمضيت ثمة قلت: لا يعنيني ليس بالحافظ ثم أورد له هذا الخبر، وأقول فيه أيضاً عند البيهقي مروان بن جعفر السمري أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال الأزدي يتكلمون فيه انظر المغني (٦١٦١). وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٣) والسلسلة الضعيفة (١٤٤٢) ضعيف جداً.

(٢) النهاية (٤/١٣٩).

هشام بن حسان ضعيف^(١).

١٢٦٢ - «أفضل الصدقة إصلاح ذات البين (طب هب عن أنس بن عمرو)». (أفضل الصدقة إصلاح ذات البين) تقدّم تفسير هذا التركيب والإصلاح حث عليه الكتاب والسنة بما هو معروف وسماه صدقة لأنه إيصال نفع إلى الغير (طب هب عن أنس بن عمرو) سكت عليه المصنف وقال الشارح: إسناده ضعيف لضعف ابن أنعم^(٢).

١٢٦٣ - «أفضل الصدقة حفظ اللسان (فر عن معاذ)».

(أفضل الصدقة حفظ اللسان) الصدقة إنما تطلق على الأعيان في الأصل ثم أطلقها الشارع على المعاني والأعراض مثل كل تسمية ومنه ما مر في هذه الأحاديث وهو مجاز كأنه شبه المعنى المنتفع به بالصدقة في النفع ثم أطلق اسمها عليه استعارة مصرحة ثم استعمل في الترك كهذا الحديث وهو ترك الكلام الذي لا خير فيه (فر عن معاذ بن جبل) قال الشارح: فيه راو كذاب^(٣).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦٧). قال المنذري (٣٦/٢): رواه أبو الشيخ في الثواب والبيهقي والأصبهاني كلهم من رواية زربي مؤذن هشام عن أنس قلت هو زربي بن عبد الله أبو يحيى مؤذن هشام أورده الذهبي في المغني (٢١٧٧) وقال قال: البخاري: في حديثه نظر وقال الترمذي له مناكير، وقال الحافظ في التقريب (٢٠١٣) ضعيف.. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٥) والسلسلة الضعيفة (٧٠٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني (١٣/٢٠ رقم ٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٠٩٢). وأخرجه أيضاً: عبد بن حميد (٣٣٥)، والبخاري (٢/٤٤٠، رقم ٢٠٥٩)، والقضاعي (٢/٢٤٤ رقم ١٢٨٠). قال المنذري (٣/٣٢١): رواه الطبراني والبخاري وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وحديثه هذا حسن. وقال الهيثمي (٨/٨٠): رواه الطبراني والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف انظر المغني (٣٥٦٦) والتقريب (٣٨٦٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٢) والسلسلة الضعيفة (٢٨٣٩).

(٣) أخرجه الديلمي (١/١٢٦) قال المناوي (٢/٤٠): فيه خصيب بن جحدر قال الذهبي: كذبه شعبة والقطان قلت: وقال أحمد لا يكتب حديثه وقال البخاري: استعدي عليه شعبة. انظر الميزان (٢/٤٤١). ومع هذا فقد قال العجلوني (١/١٧٢): رواه الديلمي عن معاذ، والحديث ضعيف،

١٢٦٤ - «أفضل الصدقة سر إلى فقير وجهد من مقل (طب عن أبي أمامة)». (أفضل الصدقة سر) صدقة سر يدفعها (إلى فقير) فإنها أسلم عن الرياء ونحوه (وجهد من مقل) كما سلف والأفضلية بالنظر إلى صفة الإخفاء (طب عن أبي أمامة) سكت عليه المصنف وهو ضعيف لضعف رواية بن زيد^(١).

١٢٦٥ - «أفضل الصدقة أن تمنح الدرهم أو ظهر الدابة (طب عن ابن مسعود)». (أفضل الصدقة المنيح) بكسر النون فمثناة تحتية فحاء مهملة بزنة مליح قال في القاموس^(٢): المنيح أحد سهام الميسر الثلاثة التي لا غنم لها ولا غرم عليها والمنيحة والمنحة العطية والهبة فالمنيح هنا مرخم المنحة وكأنه قيل منيحة ماذا؟ (قال أن تمنح الدرهم) يقرضه (أو ظهر الدابة) بأن تعيرها من يتتبع بها وهذه أفضلية لهذا النوع من القرضه والعارية (طب عن ابن مسعود) وأخرجه أحمد ورجاله رجال الصحيح^(٣).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٧) وفي السلسلة الضعيفة (رقم ٢١٢٣): موضوع.

(١) أخرجه الطبراني (٢١٧/٨) رقم ٧٨٧١. وأخرجه أيضاً: أحمد (٢٦٥/٥)، قال الهيثمي (١٥٩/١): مداره على علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف. وانظر التقريب (٤٨١٧)، وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٨).

(٢) القاموس (ص: ٣١٠)، بل هذا كلام ابن الأثير في النهاية (٧٩٨/٤).

(٣) أخرجه الطبراني (٨٤/١٠) رقم ١٠٠٢٩. وأخرجه أيضاً: أحمد (٤٦٣/١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٣/٣) رواه أحمد وأبو يعلى (٥١٢١) وزاد: "الدينار أو البقرة". والبزار والطبراني في الأوسط (٥٣٢٦) ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال المناوي في الفيض (٤٠/٢): وظاهره أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف له لكان أولى، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٦/٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠١٤) والسلسلة الضعيفة (٢٨٤٠) قلت: في إسناد أحمد وأبي يعلى: إبراهيم بن مسلم الهجري أورده الذهبي في المغني (١٧٥) وقال: وضعفه النسائي وغيره وتركه ابن الجنيدي، وقال الحافظ في التقريب (٢٥٢) لين الحديث رفع موقوفات. وفي إسناد البزار والطبراني: حفص بن جميع ضعيف كما في التقريب (١٤٠١)، وعمر بن يحيى الأبي اتمهم ابن عدي بسرقه الحديث.

١٢٦٦ - «أفضل الصدقات ظلُّ فسْطَاطٍ في سبيل الله ﷻ أو منحة خادم في سبيل الله أو طُرُوقَةٌ فَحْلٍ في سبيل الله (حم ت عن أبي أمامة . ت، عن عدي بن حاتم)».

(أفضل الصدقات ظل فسطاط) بضم الفاء قال الزمخشري: هو ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق قاله في النهاية^(١): والمراد هنا مطلق ماله ظل من الأبنية (في سبيل الله) تقدم أنه الجهاد، وقد يطلق على طرق الخير مطلقاً (أو منحة خادم في سبيل الله) عاريتها أو هبته (أو طروقة فحل) تفتح الطاء وهي فعوله بمعنى مفعوله أي التي يطرقها الفحل من ناقة أو فرس أي تأهلت لأن يطرقها فيعطيه (في سبيل الله حم ت عن أبي أمامة) صححه الترمذي وتعقبه عبد الحق بأن فيه القاسم بن عبد الرحمن مختلف فيه (ت عن عدي بن حاتم)^(٢).

١٢٦٧ - «أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة، (حل هب) عن ابن عمر».

(أفضل الصلوات عند الله) أكثرها أجراً لديه (صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) لأنها أفضل الخمس واليوم أفضل الأيام والجماعة أفضل الصلوات وهذه أفضلية مطلقة فتفيد أنها أفضل من كل فريضة إذ هو أخص من حديث أفضل الصلاة لأول وقتها فإذا كانت في أول الوقت اجتمعت لها فضيلة

(١) النهاية (٣/٤٤٥)، والفائق (٣/١١٦).

(٢) حديث أبي أمامة: أخرجه أحمد (٥/٢٦٩)، والترمذي (١٦٢٧) قال: حسن صحيح غريب. والطبراني (٨/٢٣٤، رقم ٧٩١٦). وأخرجه أيضاً: الدليمي (١/٣٥٦، رقم ١٤٣٦). حديث عدي بن حاتم الطائي: أخرجه الترمذي (١٦٢٦)، والطبراني (١٧/١٠٥، رقم ٢٥٥)، والحاكم (٢/١٠٠) وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه أيضاً: الطبراني في الأوسط (٣٢٩٦). وقال الترمذي في العلل الكبير بترتيب القاضي (١/٢٦٩): سألت محمدًا - يعنى البخاري - عن هذا الحديث فقال: مرسل.

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٠٩).

الوقت والصفة واليوم (حل هب عن ابن عمر) سكت عليه المصنف وقال الشارح: رمز لضعفه^(١).

١٢٦٨ - «أفضل الصلاة بعد المكتوبة الصلاة في جوف الليل وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم (م ٤) عن أبي هريرة، الروياني في مسنده (طب) عن جندب» (صح).

(أفضل الصلاة بعد المكتوبة) التي كتب الله على العباد إيجابها (الصلاة في جوف الليل) في وسطه وتقدم بيانه عن النهاية (وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله) نسب إليه تعظيماً لشأنه (المحرم) بدل منه لأنه مفتتح السنة وقد كان ﷺ يكثر صومه ليفتح عامه بفعل الخير، وفيه دليل على أنه أفضل الصوم بعد رمضان وأنه أفضل على كل ما ورد، فيه الحث على الصوم كالست بعد رمضان ويوم عرفة وعاشوراء إلا أن الأظهر أن المراد تفضيل الشهر كله على شهر كامل لا على الأيام المعينة فيحتمل أنها بخصوصها أفضل وأما الحديث الآتي قريباً أفضل الصوم بعد رمضان شعبان فقد عارض بظاهره هذا والتوفيق ما مر في نظائره أن التفضيل بكل واحد على ما عدا الآخر وأن المعنى شعبان أفضل الأشهر ما عدا المحرم والمحرم أفضلها ما عدا شعبان فهما فيما بينهما لا دليل في هذا يقضي لأحدهما بأنه أفضل من الآخر (م ٤ عن أبي هريرة الروياني) تقدم ضبطه وترجمته واسمه محمد بن هارون (في مسنده) الذي قال فيه الحافظ ابن حجر: ليس دون السنن في الرتبة (طب عن جندب)^(٢).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٠٧) والبيهقي في الشعب كما في الكتر (١٩٢٩٩).
وصححه الألباني في الجامع (١١١٩).

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٣)، وأبو داود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٢٠٦/٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، وابن حبان (٢٥٦٣). وأخرجه أيضاً: ابن خزيمة (١١٣٤)، والبيهقي (٢٩١/٤)، وأبو يعلى (٦٣٩٥). حديث جندب: أخرجه الروياني (٩٧٠)، والطبراني في

١٢٦٩ - «أفضل الصلاة طول القنوت (حم م ت هـ عن جابر طب عن أبي موسى، وعن عمرو بن عبسة وعن عمير بن قتادة الليثي)» (صح).

(أفضل الصلاة طول القنوت) هو لفظ له معان كثيرة في النهاية^(١)، قد تكرر لفظ القنوت في الحديث ويرد لمعان متعددة كالطاعة والخشوع والصلاة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت فيصرف كل واحد من هذه المعاني إلى ما يتحملة لفظ الحديث انتهى.

قلت: والمراد هنا القيام منها ولهذا ذهبت طائفة إلى أفضلية القيام واستدلّت على أنه أفضل من السجود بهذا الحديث وغيره وقوله تعالى: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ولأن ذكره أفضل الذكر وهو القرآن فالتفضيل عندهم هنا حقيقي والصلاة هنا أعم من الفرض والنفل المطول فيها القيام على الفرض يفضل الفرض من حيثية طول القيام ولا ينافيه كون تلك أفضل منها من جهات عديدة غير هذا وذهبت طائفة إلى أن السجود أفضل مستدلين بقوله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد أقرب من ربه وهو ساجد»^(٢)، وبحديث: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة»^(٣)، وبأن أول سورة نزلت ختمها الله بالسجود، وبأن الساجد أذل ما يكون لربه وأخضع، وهذا هو سر العبودية هي الذل والخضوع وعلى كلامهم فالتفضيل إضافي ولما رأيت طائفة تعارض الأدلة مالت إلى التفصيل وقالت: القيام بالليل أفضل وكثرة الركوع والسجود بالنهار أفضل، واحتجت على هذا التفصيل بأن صلاة الليل قد خصت بالقيام

الكبير (١٦٩/٢، رقم ١٦٩٥)، والبيهقي (٢٩١/٤).

(١) النهاية (١١١/٤).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٨، ٣٨٩)، والنسائي في الكبرى (٢٤٢/١)، وابن ماجه (١٤٢٣).

كما قال تعالى: ﴿قُمِ اللَّيْلُ﴾ [المزمل: ٢] ولذا يقال: قيام الليل ولا يقال: قيام النهار ويقوله ﷺ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً»^(١)، وهكذا كان فعله ﷺ فإنه كان لا يزيد في الليل على ثلاث [٣٦٨/١] عشرة ركعة وكان يصلي الركعة في بعض الليالي بالبقرة وآل عمران والنساء وأما بالنهار فلم يحفظ عنه شيء من ذلك قال ابن تيمية: الصواب أنهما سواء والقيام أفضل بذكره وهو القراءة والسجود أفضل من هيئة القيام وذكر القيام أفضل من ذكر السجود فعلى هذا يكون قوله ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت» أي من حيث الذكر (حم م ت هـ عن جابر طب عن أبي موسى وعن عمرو بن عبسة وعن عمير) بالتصغير (بن قتادة الليثي) بمثناة فمثلة نسبة إلى بني ليث^(٢).

١٢٧٠ - «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» (ن طب عن زيد بن

ثابت)».

(أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) فإنها في المسجد أفضل لأن الجماعة شرع فيها فهي محلها أفضل ومثل الفروض (الفرض) كل نفل شرع جماعة (ن طب^(٣) عن زيد بن ثابت) ورواه أيضاً الشيخان^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٧)، ومسلم (٧٥٩).

(٢) جابر: أخرجه أحمد (٣/٣١٤) ومسلم (٧٥٦)، والترمذي (٣٨٧) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٤٢١) حديث أبي موسى: أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (١/٦٠) وقال الهيثمي: رجاله موثقون. وأخرجه أيضاً: الطبراني في الأوسط (٢١٠٦)، والبخاري (٣٠١٦).

حديث عمير بن قتادة: أخرجه الطبراني في الكبير (٤٨/١٧)، رقم (١٠٣). وأخرجه أيضاً: في الأوسط (٨١٢٣)، قال الهيثمي (٥٨/١): فيه سويد أبو حاتم اختلف في ثقته وضعفه.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/١٤٤) رقم (٤٨٩٦). والنسائي في السنن الكبرى

(١٢٩١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣١) ومسلم (٧٨١).

١٢٧١ - «أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان وأفضل الصدقة صدقة في رمضان (هب عن أنس)».

(أفضل الصوم بعد) صوم (رمضان) صوم (شعبان لتعظيم رمضان) وذلك لأنه لما كان شعبان مقدمه بين يدي رمضان كان صومه فيه تعظيماً له لأنه يفد رمضان وقد آنت النفس بالعبادة وألفتها ولأنه كالحریم فيحترم لاحترامه وقد ثبت أنه ﷺ كان يكثر الصوم فيه (وأفضل الصدقة صدقة في رمضان) كما سلف (ت هب عن أنس) سكت عليه المصنف وقال الشارح: ضعيف لضعف صدقة ابن موسى^(١).

١٢٧٢ - «أفضل الصوم صوم أخي داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفتر إذا لاقى (ت ن عن ابن عمر)».

(أفضل الصوم صوم أخي داود) كأنه قيل وكيف كان صومه فقال (كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) فهو صوم نصف الدهر وقوله (ولا يفتر) عن العدو (إذا لاقى) استطراد كالاتراس عما يوهمه كثرة الصوم من أنه يضعف البدن عن الجهاد (ت ن عن ابن عمر) قال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ^(٢).

١٢٧٣ - «أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيراً (حم ت عن أبي سعيد)» (صح).

(أفضل العلماء^(٣)) خص العلماء لأن ذكرهم هو الذي يعتد به إذا صدر عن قلب ولسان (درجة عند الله الذاكرون الله كثيراً) قد اختلف ماذا أكثر الذكر

(١) أخرجه الترمذي (٦٦٣) وقال: هذا حديث غريب وصدقة بن موسى ليس عندهم بذاك القوي. وانظر المغني (٢٧٨٤) والتقريب (٢٩٢١)، والبيهقي في الشعب (٣٨١٩)، وفي السنن الكبرى (٣٠٥/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٣)، وراجع الإرواء (٨٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٧٠/٣) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٢١٧/٤)، وابن خزيمة (١١٤٥). وأخرجه أيضاً: أحمد (١٦٤/٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٠).

(٣) جاء في المطبوع وفي الأصول «أفضل العباد».

وذكرت فيه أقوال والأقرب أن المراد أن يكون غالب حال الشخص الذكر (حم ت عن أبي سعيد)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٢٧٤ - «أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع (طب عن ابن عمر)».

(أفضل العبادة الفقه) في النهاية^(٢): فقه الرجل بالكسر يفقه فقهاً إذا فهم وفقه بالضم تفقه إذا صار فقيهاً عالماً فقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة وتخصيصاً بالعلم بالفروع انتهى. ففي الكلام مضاف محذوف أي تعلم الفقه والمراد به علم الشريعة بجميع أنواعه وسماه عبادة لما فيه من التذلل لطلب العلم والتواضع لحملته (وأفضل الدين الورع) تقدم بيانه وفسروه بالخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس عند كل خطره (طب عن ابن عمر)^(٣).

١٢٧٥ - «أفضل العبادة الدعاء (ك ابن عباس. عد عن أبي هريرة. ابن سعد

عن النعمان بن بشير)» (صح).

(أفضل العبادة الدعاء) تقدم فيه الكلام مراراً ويأتي وفيه الكلام مراراً ويأتي وفيه كمال التذلل والتضرع وإظهار الحاجة (ك عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته (عد عن أبي هريرة ابن سعد عن النعمان بن بشير)^(٤).

١٢٧٦ - «أفضل العبادة قراءة القرآن (ابن قانع عن أسير. فر عن جابر

السجزي في الإبانة عن أنس)».

(١) أخرجه أحمد (٧٥/٣) والترمذي (٣٣٧٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٠).

(٢) النهاية (٤٦٥/٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٦٤) وفي الصغير (١١١٤) وقال الهيثمي في المجمع (١٢٠/١)

رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن أبي ليلي ضعفه لسوء حفظه. انظر التقريب (٦٠٨١).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٤).

(٤) حديث ابن عباس: أخرجه الحاكم (٦٦٧/١).

حديث أبي هريرة: أخرجه ابن عدى (٨٨/٥) ترجمة ١٢٦٥ عمران بن داود أبو العوام القطان

وقال: هو ممن يكتب حديثه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٢).

(أفضل العبادة قراءة القرآن) تقدم أنه أصل العلوم والمعارف وقد سلف فيه الكلام مستوفى ولا ينافيه ما سلف من قوله ذكرُ الله لأن القراءة ذكرُ الله بل هو رأسه فهو تخصيص له بعد ذلك التعميم (ابن قانع عن أسير) مصغر أسير بالسين المهملة فمثناة تحتية (فر ابن جابر، السجزي في الإبانة عن أنس^(١)).

١٢٧٧ - «أفضل العبادة انتظار الفرج (القضاعي عن أنس)».

(أفضل العبادة انتظار الفرج) هو من فرج الله الغم يفرجه كشفه قاله القاموس^(٢) ويأتي حديث انتظار الفرج بالصبر عبادة وحديث انتظار الفرج لله عبادة والمعنى: انتظار المغموم تفريج الله عنه بالصبر أفضل عبادته وذلك لدلالته على حسن ظنه بالله وعدم يأسه من روحه فهو في كل آناته وساعاته مرتقب تفريج كربته وزوال غمته وما أجدر المغموم بارتقاب تفريج الله عنه فإنه المفرج [١/ ٣٦٩] لكل كربة بعد اليأس والمفعل لكل خير بعد الإبلاس فهو الذي صير النار على الخليل برداً وسلاماً وهو الذي فرج عن يونس فأخرجه من بطن الحوت إذ ناداه في الظلمات وهو الذي أخرج الكليم من اليم وفلق له ولقومه البحر وأنجاهم من الكرب العظيم وهو الذي أخرج يوسف من الجب وأخرجه من السجن وهو الذي رفع عيسى ونجاه من القتل وهو نجا رسوله من قومه إذ يمكرون به ليشتوه أو يقتلوه أو يخرجوه وكم وكم وبالجملة ما من بشر تحت أديم السماء إلا وقد وقع في كربة وكشفها الله تعالى وما من أحد إلا وقد جرب هذا في نفسه.

(١) حديث أسير بن جابر: أخرجه ابن قانع (٥٦/١).

حديث أنس: أخرجه الديلمي (١٤١٥). قال المناوي (٤٤/٢): السجزي في الإبانة عن أنس، ورواه أيضاً أبو نعيم في فضائل القرآن عن النعمان بن بشير وأنس معاً بلفظ (أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن) قال الحافظ العراقي: وإسنادهما ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٧) والسلسلة الضعيفة (٢٥١٦) في إسناده مجاهيل.

(٢) القاموس المحيط (ص ٢٥٧).

وكم ليلة بت في كربة يكاد الرضيع لها أن يشيب

فما أصبح الصبح حتى أتى من الله فتح ونصر قريب

اللهم إنا منتظرون تفريجك عن الدين فقد هضمته أيدي المعتدين وعن ضعفاء المسلمين فقد افترسهم سباع الناعين وسائلون لك أن تفرج كربتنا وترحم غربتنا في الدين (القضاعي عن أنس) قال ابن الجوزي: هو حديث لا يثبت وعزاه المصنف في الدرر إلى البزار والبيهقي وضعفه^(١).

١٢٧٨ - «أفضل العمل النية الصادقة (الحكيم عن ابن عباس)».

(أفضل العمل النية الصادقة) هي الإرادة والقصد إلى الأعمال الصالحة ابتغاء رحمة الله ومطابقة أمره فهذا صدقها وسميت صادقة لأنها بذلك تطابق الواقع والمراد بالعمل عمل القلب ما عدا الإيمان فإنه من أعمال القلب وهو أفضل منها ويحتمل أن المراد أنها أفضل الأعمال كلها البدنية والقلبية لأنها رأس الأعمال وأصلها ومبدأ كل فضل فهي أفضل من كل عمل لأنها أصل له ولأنه

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٤٥) رقم (١٢٨٣) والبزار في مسنده رقم (٦٢٩٢) وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن مالك إلا برواية بقية عنه ولعل بقية أن يكون حدثه رجل غير ثقة عن مالك فترك الرجل ورواه عن مالك ولم يقل، حدثنا مالك والحديث لا يعرف إلا عن غير مالك، عن الزهري، عن أنس.

وأخرجه أيضا البيهقي في الشعب (١٠٠٠٥) وقال: هذا مرسل، وابن عدي في الكامل (٢/٧٦) وقال: حديث باطل عن مالك بهذا الإسناد لا يروي عنه غير بقية، وأخرجه أيضا (٣/٢٩٣) في ترجمة سليمان بن سلمة، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢/١٥٥) وقال: وهم هذا الشيخ على الباغندي وعلى من فوقه في هذا الحديث وهما قبيحا لأنه لا يعرف إلا من رواية سليمان بن سلمة الخبائري عن بقية بن الوليد عن مالك. وانظر قول ابن الجوزي في العلل (٢/٨٦٤).

قلت: في إسناد الحديث بقية بن الوليد وهو صدوق كثير التدليس. كما قال الحافظ في التقریب (٧٣٤) ولا يغتر بتصريحه بالتحديث عند ابن عدي، لأن الراوي عنه سليمان بن سلمة - وهو الخبائري - كذاب. وقد قال الذهبي في ترجمته بعد أن ساق له حديثا آخر موضوعا من طريق مالك: وسمع منه الباغندي حديثا فأنكر عليه وهو... ثم ذكر هذا. انظر الميزان (٣/٢٩٧). وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٥) ضعيف جداً، وفي السلسلة الضعيفة (١٥٧٢) موضوع.

يثاب العبد بسببها على العمل الصالح وإن لم يعمله كما يدل حديث: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر حسنات»^(١) (الحكيم عن ابن عباس) قال الشارح: بإسناد ضعيف^(٢).

١٢٧٩ - «أفضل العيادة أجراً سرعة القيام من عند المريض (فر عن جابر)». (أفضل العيادة) بمثناه تحتية من عاد يعود (أجراً) والتصريح هنا بالأجر دليل أن المراد من أفضل الأعمال كثرة أجرها وحسن موقعها هل هذا هو المراد من فضل الأشخاص؟ الظاهر هو ذلك، فإذا ورد عن الشارع إن فلاناً أفضل من فلان فالمراد أنه أكثر ثواباً عند الله، هذا ولبعض المحققين تردد في ذلك فقال: إن أريد تفضيل زيد مثلاً على عمرو أنه أكثر ثواباً عند الله فهو مجهول لنا وإن أريد أفعال الخير الصادرة عنه والجارية على يديه أكثر من الجارية على يد عمرو فهذا أيضاً لنا مجهول لأن مقادير الأعمال عند الله تعالى فرب قليل تراه هو كثير عند الله ورب كثير هو قليل لما يدخل في الأعمال من أنواع الإخلال فالبحث عن التفضيل فضول انتهى.

قلت: لقائل أن يقول: المراد الأول وكثرة أفعال الخير دليل أن من صدرت عنه أكثر أجراً من غيره، وقوله: إن مقادير الأعمال مجهولة لنا إلى آخره كلام صحيح لكنه لا يرد على معتقد الأفضلية لأن اعتقاده ناشئ عن قرائن صحيحة فإن صحب في نفس الأمر عنده تعالى فذاك وإلا فما هو مخاطب إلا بعلمه من صور الأعمال وقد أشار إلى هذا حديث: «لم أؤمر أن أفتش عن قلوب الناس»^(٣) لما قيل له كم من فضل بلسانه غير فضل بقلبه وأما قوله: إن التفضل من

(١) أخرجه البخاري (٦١٢٦)، ومسلم (١٣١).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي كما في المداوي للغماري (٢/٩٩). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٥) والسلسلة الضعيفة (٧٠٣٤) وراجع التضعيف والحديث فيها.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٦٤).

الفضول ففيه أيضاً تأمل لأن مرادنا من التفضيل اعتقاد أن ذا المزايا أرفع مقاماً وأولى بالإجلال والإكرام والله تعالى قد بين الفاضل من المفضول فقال: ﴿لَا يَسْتَوِي [٣٧٠ / ١] مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد: ١٠] وقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠] ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠] ولم يخبرنا بهذا إلا لنعرف الفاضل من المفضول فيزيد في تعظيمه وعلو منزلته (سرعة القيام من عند المريض) لأنه ربما كان طول المقام لديه زيادة في مرضه (فر عن جابر)^(١).

١٢٨٠ - «أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم ثم الذي يأتي بالأخبار وأخصهم منزلة عند الله الصائم ومن استقى لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة بسبعين درجة أو سبعين عاما (طس عن أبي هريرة)».

(أفضل الغزاة) جمع غاز وهو المجاهد مطلقاً ولو في وطنه (في سبيل الله خادمهم) لأنه يقوم بكفائتهم وتموينهم ويحتمل أن يراد به سيد القوم لحديث: «سيد القوم خادمهم»^(٢) إن صح (ثم الذي يأتيهم بالأخبار) عن أعدائهم وما يتخوفونه منهم فيحترزون عن ذلك فهو في الحقيقة يصونهم عن كيد العدو فيسكن من روعهم ويصبرهم عورات عدوهم ويعرفهم مداخل السوء عليه وينفي ما يولده المرجفون فإنها جرت عادة العباد أنها لا بد لكل عدو من صديق ولكل محب من بغيض سيما في الفرق المتحاربة فيولد كل أحد ما ينقدح في صدره فيشيعه ويذيعه وللأراجيف في القلوب موقع ولذلك مقت الله إذاعة

(١) أخرجه الديلمي (١٢٩) قال المناوي (٤٥ / ٢): فيه علي بن أحمد بن النضر، قال الذهبي في الضعفاء (٤٢١٠): قال الدارقطني: ضعيف. ومحمد بن يوسف الرقي قال الذهبي في الضعفاء (٦١٠٤): كذبه الخطيب وقال في الميزان (٣٧٦ / ٦) وضع علي الطبراني حديثاً باطلاً في حشر العلماء بالمحابر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٣١) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥١٧).
(٢) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٣٣٢٣)، والضعيفة (١٥٠٢): ضعيف. وعزاه إلى ابن ماجه.

الأمن والخوف ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ﴾ [النساء: ٨٣] وفي وعيد المرجفين مع ضمه لهم إلى المنافقين والذين في قلوبهم مرض (وأخصهم عند الله منزلة) أعظمهم لديه أجراً (الصائم) لأنه مجاهد لنفسه كاسراً لشهواتها مجاهدٌ لعدوه فقد جمع بين الجهادين (طس عن أبي هريرة) وللحديث بقية عند مخرجه وهي: «ومن استقاء لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة سبعين درجة»^(١).

١٢٨١ - «أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصنع

عمن شتمك (حم طب عن معاذ بن أنس)» (صح).

(أفضل الفضائل) هو صريح إنما ذكر أفضل من كل فضيلة والمراد بالفضائل الفضائل بالنظر إلى معاملة العباد فلا يكون أفضل من الصلاة لوقتها (أن تصل من قطعك) مقابلة للإساءة بالإحسان (وتعطي من حرمك) تخصيص بعد التعميم إشارة إلى عزة المال عن النفس وشحها به وهو يلاقي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤] ولشدة مشقة هذه الفضيلة على الأنفس عقبها بقوله: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥] لا يلقي هذه الفضيلة الكاملة والخلة الشريفة إلا ذلك وذلك لأن أصل النفوس شرية مجبولة على الشر إلا القليل فإذا انضاف إلى شرها الكامن من قطع غيره عنه إحسانه انضاف الشر إلى الشر وعرضة للنفس صفة تقتضي مقابلة القاطع بكل إنسان فإذا غلب نفسه وعامله بضدها كان آتياً بأفضل الأعمال كما قال ﷺ (وتصفح عن ظلمك) فلا تكافئه إن قدرت عليه ولا تشكوه ولا تحرم منه وإن كان جائزاً لك فتؤثر ذلك على ما أبيض لك وهل

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٩٣) قال الهيثمي (٣/ ١٩٥): فيه عنبة بن مهران الحداد وهو ضعيف وقال أبو حاتم منكر الحديث. انظر الميزان (٥/ ٣٦٤) واللسان (٤/ ٣٨٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٣٢) والسلسلة الضعيفة (٢٨٣٢).

المراد العفو عنه حتى عن المطالبة في الآخرة؟ ظاهر الحديث العموم كما هو ظاهر الآيات الدالة على ذلك مثل ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤] (١) ونقل عن الشافعي أن مذهبه ترك التحلل عن الظلمات والتبعات أولى لأن صاحبها يستوفيها يوم القيامة من حساب من هي عنده أو توضح سيئاته على من هي عنده كما يشهد له الحديث الوارد في القصاص يوم القيامة وهو لا يدري هل يكون أجره على التحليل موازناً لماله من الحسنات في الظلمات أو يزيد أو ينقص وهل يحتاج زيادات حسناته ونقصان سيئاته. ومذهب غير الشافعي أن التحليل أفضل مطلقاً وأدلة هذا الأخير أوضح وقال المحقق المقبلي: أما التعليل لقول الشافعي فغير صحيح لأن جزاء الكريم على العفو [٣٧١ / ١] أكثر من الأصل لأنه يجزي بالحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة واختار لنفسه غير القولين وهو التفويض إليه تعالى زاعماً أن أدلة التفويض شاملة لذلك ولم يناف أدلة العفو إذ من فوض إلى الكريم الجواد العفو الحليم فقد قام بحق العفو وحق التفويض والأدب مع سيده الحليم انتهى.

وأقول: هذا الحديث صريح في أفضلية العفو والتفويض ليس بعفو ضرورة أنه لم يسقط حقه ولما ذكر الله الفريقين المنتصر والعافي نوه بذكر العافي وعظم أجره ولم يصف المنتصر إلا بأنه ليس عليه سبيل فقال: ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] ثم قال: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣] فهذا الفرقان بين الشخصين دال على أرجحية العفو أتم دلالة فإن الانتصار شامل لطلب الظلامة في الدارين وحديث المتصدق بعرضه وما ورد فيه من أدلة ذلك وهو أبو ضمضم كما أخرجه أبو داود والضياء وصححه عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم كان إذا خرج من

(١) في هامش المخطوط عنوان بخط كبير: بحث في العفو.

منزله قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك»^(١) وأدلته كثيرة جداً، وأما التفويض فما ذكر له دليلاً وأما الأدب مع الرب فبقبول ما أرشد إليه من العفو ودعا إليه وحث عليه ثم الحديث ظاهر أن مجموع هذه الثلاث هو أفضل الفضائل لا الواحدة منها (حم طب عن معاذ بن أنس) رمز المصنف لصحته^(٢).

١٢٨٢ - «أفضل القرآن ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (ك هب) عن أنس»

(صح).

(أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين) يحتمل أن المراد فاتحة الكتاب وأنه اقتصر على أولها لدلالته على بقيتها ويحتمل أنه اسم لها وأنها مسماة بهذه الجملة إلا أنه لم يعده المصنف من أسمائها مع عده لها خمسة وعشرين اسماً ويحتمل أن هذا اللفظ وهو ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أفضل القرآن وإن كان خلاف الظاهر والمتبادر فإنه فهم الناس أن المراد بها السورة وعدوا هذا من فضائلها منهم المصنف في الإتيان^(٣) (ك هب عن أنس)^(٤) رمز المصنف لصحته.

١٢٨٣ - «أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية فيه آية الكرسي وإن الشيطان

ليخرج من البيت أن يسمع أن يقرأ فيه سورة البقرة (الحارث بن أبي أسامة ، ومحمد بن نصر، وابن الضريس عن الحسن مرسلًا)».

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٨٧) والضياء في المختارة (١٥٠/٥) رقم (١٧٧٠) وقال: رجاله موثقون والصحيح أنه مرسل.

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٨/٣)، والطبراني (١٨٨/٢٠)، رقم (٤١٣)، وقال الهيثمي (١٨٩/٨): فيه زيان بن فائد، وهو ضعيف. وأخرجه الخرائطي في المكارم (ص ١٠٧ رقم ٢٩٥). وأخرجه أيضاً: القضاعي (٢/٢٤٨، رقم ١٢٨٩)، والدبليبي (١/٣٥٦، رقم ١٤٣٥). وقال المناوي (٢/٤٦): قال العراقي: سنده ضعيف.

(٣) انظر: الإتيان (٢/٤٠٨).

(٤) أخرجه الحاكم (١/٥٦٠) والبيهقي في الشعب (٢٣٥٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٥) والسلسلة الصحيحة (١٤٩٩).

(أفضل القرآن) هذا والذي قبله يدل على أن في القرآن فاضلاً ومفضولاً باعتبارات، وقد اختلف الناس في ذلك وأبانه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (سورة البقرة) باعتبار ما اشتملت عليه من الأحكام والعلوم فهي أفضل القرآن في ذلك فلا ينافي السابق فإن الفاتحة أفضل القرآن في أجر تلاوتها كما ورد أنها تعدل بثلاثي القرآن ولم يرد ذلك في البقرة (وأعظم آية فيه آية الكرسي) أي في القرآن جميعاً وقد سماها رسول الله ﷺ سيدة آي القرآن وورد فيها أنها ربع القرآن وتقدم الكلام في ذلك والأعظمية هي الأفضلية (وأن الشيطان يخرج من البيت إن يسمع) أي ليلاً يسمع (تقرأ فيه سورة البقرة) كأنه لأجل آية الكرسي لما ورد من أنه لا يدخل الشيطان بيتاً قرأت فيه (الحارث بن أبي أسامة وابن الضريس) بالتنصير (ومحمد بن نصر المروزي عن الحسن البصري مرسلًا)^(١).

١٢٨٤ - «أفضل الكسب بيع مبرور وعمل الرجل بيده (حم طب عن أبي بردة بن نيار)».

(أفضل الكسب بيع مبرور) هو ما ليس فيه شيء مما نهى عنه (وعمل الرجل بيده) إلا الحجامة فإنها مستثناة وإن كان من أعمال اليد فإن الشارع نص على أنها أخصب الكسب وتقدم فيه في طيب الكسب (حم طب عن أبي بردة [٣٧٢/١] بن نيار) بكسر النون فمشاة تحتية خفيفة آخره راء^(٢).

١٢٨٥ - «أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر (حم عن بعض الصحابة)»

(١) أخرجه الحارث كما في بغية الباحث (٢/٧٣٨، رقم ٧٣٢)، وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٨٥، رقم ١٧١) وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٨/٥٣٠ ط مؤسسة قرطبة) مرسل إسناده إلى الحسن صحيح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٣٤).
(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٦٦)، والطبراني من طريق أحمد (٢٢/١٩٧، رقم ٥١٩). قال الهيثمي (٤/٦٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير باختصار، وجميع بن عمير وثقه أبو حاتم، وقال البخاري: فيه نظر. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٦) والسلسلة الصحيحة (٦٠٧).

(أفضل الكلام) كأن المراد ما عدا القرآن (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) تقدم الكلام عليها مراراً (حم عن رجل) (١).

١٢٨٦- «أفضل المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله ﷻ (طب عن ابن عمرو)».

(أفضل المسلمين إسلاماً) أكملهم فيه (من سلم المسلمون) خرج على الغالب وإلا فأهل الذمة كذلك يجب كف اليد عنهم واللسان وجمع السلامة المذكر للتغليب وإلا فالمسلمات كذلك (من لسانه) خصها بالذكر لأنها المعبر عما في النفس ولم يقل من كلامه ليدخل الإشارة بها استهزاء (ويده) فإن أكثر أفعال العبد بها وتدخل فيه اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ويستثنى من ذلك ما لم يكن بإذن الشرع كالضرب في الحدود ونحوها وتدخل الكتابة باليد لما يحرم (وأفضل المؤمنين إيماناً) أكملهم فيه (أحسنهم خلقاً) كما سلف مراراً (وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه) فالمهاجرة في الأصل فراق دار الكفر إلى دار الإيمان فأفضلها هجر العبد ما نهى عنه فإنها ما شرعت الهجرة من دار الكفر إلا ليهجر ما نهى الله عنه، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله ﷻ تقدم جهاد النفس قريباً وأنه أصل كل طاعة (طب عن ابن عمرو) سكت عليه المصنف وقال الهيثمي: إسناده حسن (٢).

(١) أخرجه أحمد (٣٦/٤)، وقال الهيثمي (٨٨/١٠): رجاله رجال الصحيح، وانظر فتح الباري

(٦٦/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٧) والسلسلة الصحيحة (١٤٩٨).

(٢) أخرجه ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/٦٠٠، رقم ٦٣٩)، وعزاه الهيثمي في المجمع

(٦٠/١): إلى الطبراني في المعجم الكبير. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٩)

والسلسلة الصحيحة (١٤٩٨).

١٢٨٧ - «أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً (هـ ك عن ابن عمر)» (صح).
 (أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً) وهو سيد الأولين والآخرين من أئمة الله
 على خلقه بأنه على خلق عظيم ولكل ذي خلق حسن حصة من الأفضلية (هـ ك
 عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته^(١).

١٢٨٨ - «أفضل المؤمنين إيماناً الذي إذا سئل أعطي وإذا لم يعط استغنى
 (خط عن ابن عمرو)».

(أفضل المؤمنين إيماناً الذي إذا سئل) غير الصيغة ليشمل كل سؤال (أعطي)
 ولم ينهر سائله بل يعطي ما لديه ولو كلمة طيبة (وإذا لم يعط) ما هو له من حق
 (استغنى) عفا عن الطلب ولم يتذلل لينال ما في يد غيره (خط عن ابن عمرو)
 ورواه ابن ماجه بنحوه^(٢).

١٢٨٩ - «أفضل المؤمنين رجل سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء
 سمح الاقتضاء (طس عن أبي سعيد)».

(أفضل المؤمنين) في معاملة العباد (رجل سمح البيع) السماحة الجود
 والكرم على ما في القاموس أو هو من قولهم عود سمح أي لا عقدة كما فيه أيضاً
 والمراد هنا عدم المعاصرة (سمح الشراء سمح القضاء) لغرمائه غير مشاح

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٩) وقال البوصيري (٢٤٩/٤): هذا إسناد ضعيف. وأخرجه أبو نعيم في
 الحلية (٣٣٣/٨)، والحاكم (٥٨٣/٤) وقال: صحيح الإسناد. وابن عساكر (٢٦١/٣٥).
 وأخرجه أيضاً: الطبراني في الصغير (١٠٣)، والبزار كما في كشف الأستار (١٦٧٦)، وقال
 الهيثمي (٣١٨/٥): رواه البزار، ورجاله ثقات. والبيهقي في شعب الإيمان (٧٩٩٣)، وفي الزهد
 (١٩٠/٢)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٤٤٤/١). قال المنذرى (١١٩/٤): رواه ابن أبي
 الدنيا في كتاب الموت، والطبراني في الصغير بإسناد حسن. ورواه ابن ماجه مختصراً بإسناد جيد.
 والبيهقي في الزهد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٢٨) والسلسلة الصحيحة (١٣٧٤).
 (٢) أخرجه الخطيب (٣١١/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٣٦) وقال في السلسلة
 الضعيفة: منكر. وقال: وهذا إسناد ضعيف، سائر رجاله موثقون ما عدا عبد الكريم (ابن مالك
 الجزري) قال البخاري في التاريخ (١١/٤) منكر الحديث، وانظر الميزان للذهبي (٢٩٣/٣).

لهم فيه (سمح الاقتضاء) من غرمائه ويأتي أنه تعالى يحب من كان بهذه الصفات (طس عن أبي سعيد) ورجاله ثقات كما قال الهيثمي^(١).

١٢٩٠ - «أفضل الناس مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ثم مؤمن في شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعِ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ (حم ق ت ن ٥ عن أبي سعيد)» (صح).
 (أفضل الناس مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه) بذلالها (وماله) كذلك (ثم) بعده في الفضل (رجل في شعب من الشعاب) في طائفة من الأرض (يتقي الله ويدع) يترك (الناس من شره) إشارة إلى أنه يكون مقصده من العزلة ترك الناس من شره لا كف شرهم عنه لأن ذلك المقصد أعم لأن فيه هضماً للنفس ولأنه لو صبر على شرهم كان مثوباً بخلاف ما لو لم يدعهم من شر نفسه فإنه يكون أثماً فليقصد الأعلى والأكمل وفيه أنه لا يخلو بشر عن شر (حم ق ت ن ٥ عن أبي سعيد)^(٢).

١٢٩١ - «أفضل الناس مؤمن مُزهد (فر عن أبي هريرة)».

(أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم فسكون وتشديد الهاء قليل المال والمراد من زهده الله في الدنيا فكان بما عند الله أوثق مما عند نفسه كما يأتي تفسير الزهد بذلك (فر عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٥٤٤). قال الهيثمي (٧٥/٤): رجاله ثقات. وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٣٧) وفي السلسلة الضعيفة (٢٨٥٣): موضوع وفي إسناده سليمان بن داود (الشاذكوني) أورده الذهبي في المغني (٢٥٨١) وقال رماه ابن معين بالكذب وقال البخاري فيه نظر.
 (٢) أخرجه أحمد (٨٨/٣)، والبخاري (٢٦٣٤) ومسلم (١٨٨٨)، والترمذي (١٦٦٠) وقال: صحيح. والنسائي (١١/٦)، وابن ماجه (٣٩٧٨).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الكنز (٦٠٩٤) وقال المناوي في الفيض (٥٠/٢): وفيه علي بن عبد العزيز فإن كان البغوي فثقة لكنه كان يطلب على التحديث أو الكاتب فقال الخطيب لم يكن في دينه بذلك. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢٣) والسلسلة الضعيفة (٢٥٢٠) وقال: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير الحسين بن هارون؛ فلم أعرفه.

١٢٩٢- «أفضل الناس رجل يعطي جهده (الطيالسي عن ابن عمر)»
 (أفضل الناس رجل يعطي جهده) قدر ما يحتمله حاله إذا كان قليل المال هو
 نظير أفضل الصدقة جهد المقل تقدم (الطيالسي عن ابن عمر)^(١).

١٢٩٣- «أفضل الناس مؤمن بين كريمين (طب عن كعب بن مالك)».
 (أفضل الناس مؤمن بين كريمين) في النهاية^(٢) بين أبوين مؤمنين وقيل: بين
 أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن
 كريم والكريم الذي كرم نفسه عن التدنيس بشيء من مخالفة ربه انتهى.

زاد في (الغريبين) قال بعضهم: هما الحج والجهاد وقيل: بين فرسين يغزو
 عليهما ومثلهما في القاموس^(٣) [٣٧٣ / ١] وزاد وبغيرين يستقى عليهما، ورواية
 النهاية: كريمين بالتذكير وفي القاموس بالتأنيث وأقرب المعاني الأول والمعنى:
 أكرم الناس حالاً من كرم طرفان وكان كريماً في نفسه ويدل لذلك أن لفظ
 الحديث عند العسكري في الأمثال من حديث أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:
 «يوشك أن يكون أسعد الناس الدنيا في لكع بن لكع وأفضل الناس مؤمن بين
 كريمين» (طب عن كعب بن مالك)^(٤).

١٢٩٤- «أفضل أمتي الذين يعملون بالرخص (ابن لال عن عمر)».
 (أفضل أمتي الذين يعملون بالرخص) جمع رخصة بضم الراء وبضميتين

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٥٢) وقال أبو الفضل العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١٠٨٢/٢) سنده ضعيف. وفي سنده أبو عتبة هو إسماعيل بن عيش الحمصي أورده الذهبي في المغني في الضعفاء (٦٩٧) وقال صدوق في حديث أهل الشام مضطرب جدا في حديث أهل الحجاز قال أحمد ما روى عن الشاميين صحيح وما روى عن الحجازيين فليس بصحيح. قلت وهذه منها. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٠) والسلسلة الضعيفة (٢٨٥٢).

(٢) النهاية (١٦٨/٤).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٤٨٩).

(٤) أخرجه الطبراني (٨٢/١٩)، رقم (١٦٥). قال الهيثمي (٨٢/١): فيه معاوية بن يحيى أحاديثه مناكير. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٣٠) والسلسلة الصحيحة (١٥٠٥).

ترخيص الله للعبد فيما يخففه عليه وذلك كالإفطار في السفر ونحوه ويأتي حديث ابن عمر: «إن الله يحب أن تؤتي رخصه كما يحب أن تؤتي عزائمهم». (ابن لال عن عمر) فيه عبد الملك بن عبد ربه منكر الحديث^(١).

١٢٩٥ - «أفضل أيام الدنيا أيام العشر (البزار عن جابر)».

(أفضل أيام الدنيا) الأيام المختصة بها وهي أيام الدهر لأنه لا أيام للآخرة إذ اليوم عبارة عن مقدار ما بين طلوع الشمس وغروبها والآخرة لا شمس فيها (أيام العشر) فهي أفضل من كل ما عداها في السنة وهي في نفسها متفاضلة فأفضلها يوم النحر، وأما حديث: «أفضل الأيام يوم النحر ثم يوم القر»^(٢) وهو ثاني يوم النحر فإنه مشكل لأنه يقتضي بأنه أفضل من أيام العشر؛ لأنه ليس منها وهذا يقتضي بأن العشر لا يفضلها شيء من الأيام وإن فضل بعضها بعضاً ويجب أن المراد أن أفضل الأيام يوم النحر من أيام السنة التي تقدمت قبله ويوم القر أفضل الأيام التي بعد يوم النحر من سنته ما عدا يوم النحر الآتي من سنته لا منه.

والحاصل: أن يوم القر أفضل من أيام العشر غير يوم النحر فلا يلزم أن يكون أفضل من التسع قبله كما يرشد إليه العطف، وأما يوم الجمعة فتقدم أنه أفضل الأيام كلها حتى يوم النحر ويوم الفطر فالتفضيل للعشر على ما عداه ولك أن تحمل أفضل على عدم إرادة الزيادة كما قيل: إلا أنه خلاف وضعه (البزار عن جابر) وسنده حسن^(٣).

(١) أخرجه أيضاً: الدليمي (٣٥٨/١، رقم ١٤٤٣). قال المناوي (٥١/٢): فيه عبد الملك بن عبد ربه قال في الميزان (٤٠٢/٤): منكر الحديث. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٤) والسلسلة الضعيفة (٢٥١٤).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٨/٢، رقم ١١٢٨) قال الهيثمي (١٧/٤): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٣٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٤٠٧)، وابن حبان (٢٨١١).

١٢٩٦- «أفضل سور القرآن البقرة وأفضل آي البقرة آية الكرسي (البغوي في معجمه عن ربيعة الجرشي)».

(أفضل سور) جمع سورة مأخوذة من سور البلد (القرآن البقرة) فيه جواز إطلاق هذا اللفظ عليها، وفيه خلاف الأدلة على خلافه (وأفضل آي) جمع آية (القرآن آية الكرسي) فيه جواز تفضيل بعض الآيات على بعض كالسور وتقدم قريباً بيان وجه الأفضلية (البغوي في معجمه عن ربيعة) بن عمرو الدمشقي (الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء مختلف في صحبته^(١).

١٢٩٧- «أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم (عق، حل عن ربيعة بن كعب)».

(أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم) هذا التفضيل ليس بمعنى كثرة الثواب بل بمعنى أنه أحسنه مأكلاً وألذ وأهنأ وأنفعه في الدارين وليس حثاً على الاستكثار منه بل تنبيه على زيادة الشكر على أكله وأنه من الطيبات (عق حل عن ربيعة بن كعب) وإسناده ضعيف^(٢).

١٢٩٨- «أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن (هب عن النعمان بن بشير)».

(أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن) مع تدبر معانيه والعمل بما فيه وتقدم (هب عن النعمان بن بشير) سكت عليه المصنف وإسناده ضعيف^(٣).

(١) أورده الحافظ في الإصابة (٢/٤٧١) ترجمة ٢٦٢٠ ربيعة الجرشي وذكر الاختلاف في صحبته، ثم عزا الحديث للبغوي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٥).

(٢) أخرجه العقيلي (٣/٢٥٨)، ترجمة ١٢٦٤ عمرو بن بكر السكسكي عن أبي سنان الشيباني ولم يذكر له حديثاً غيره، وقال: حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به، ولا يثبت في هذا المتن عن النبي ﷺ شيء. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٣٦٢) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٢٦) رقم ١٣٤٠ من طريق العقيلي. قال المناوي (٢/٥٢) قال السخاوي: أخرجه أبو نعيم من طريق عمرو بن بكر السكسكي، وهو ضعيف جداً. وأورده الذهبي في المغني (٤٦٣٤) وقال قال ابن جريج واه وقال ابن عدي له مناكير. وقال الحافظ في التقريب (٤٩٩٣) متروك. وذكره الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٦)، والضعيفة (٢٥١٩) وقال: ضعيف جداً.

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٠٢٢) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٧) والسلسلة

١٢٩٩- «أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن نظراً (الحكيم عن عبادة بن الصامت)».

(أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن نظراً) في المصحف لحروفه لأن نظره طاعة وقد اختلف أيما الأفضل قراءته نظراً أم وحفظاً والمختار أن المقصود من التلاوة تدبر معانيه فمع أيهما كانت أكثر كانت أفضل (الحكيم عن عبادة بن الصامت)^(١).
١٣٠٠- «أفضل كسب الرجل ولده وكل بيع مبرور (طب عن أبي بردة بن نيار)».

(أفضل كسب الرجل ولده) أي كسب ولده أي ما كسبه ولد الرجل فهو من أفضل مال الأب كما يقتضيه عطف (وكل بيع مبرور) ويحتمل أن المراد أن الولد من أفضل ما يكسبه الرجل لأنه يعود نفعه عليه وتسمية الولد كسب للأب صحيح لأنه من سعيه وتقدم تفسير البيع المبرور (طب عن أبي بردة بن نيار) وفي إسناده مقال^(٢).

١٣٠١- «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون (حم، طب، ك عن ابن عباس)» (صح).

(أفضل نساء أهل الجنة) أي النساء من أهل الجنة أو نساء رجال الجنة (خديجة بنت خويلد) [١/ ٣٧٤] أم المؤمنين أول نسائه ﷺ وأم جميع أولاده ما عدا إبراهيم

الضعيفة (٢٥١٥).

(١) أخرجه الحكيم كما في الكنز (٣/ ٢٥٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٨) والسلسلة الضعيفة (٢٥١٥).

(٢) أخرجه الطبراني (٢٢/ ١٩٧)، رقم (٥٢٠). قال الهيثمي (٤/ ١٥٤): فيه جميع بن عمير ضعفه ابن عدي، وقال البخاري: من عتق الشيعة. وهو صالح الحديث. وأورده الذهبي في المغني في الضعفاء (١١٧٨) وقال رماه بعضهم بالكذب، وقال الحافظ في التقریب (٩٦٨) صدوق يخطف ويتشيع. وانظر الميزان (٢/ ١٥٣) وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٤٩) ضعيف جداً.

(وفاطمة بنت محمد) بضعة المصطفي وهي أفضل من أمها لأدلة أخرى، وأما هذا الحديث فلا دلالة فيه على تفضيل بعضهن على بعض، بل ربما دل التقديم على تفضيل خديجة (ومريم بنت عمران) التي أثنى الله عليها في كتابه (وآسية) بزنة فاعله (بنت مزاحم) بالزاي ثم حاء مهملة بزنة مقاتل (امراة فرعون) التي قالت: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحریم: ١١] الآية. وزاد ﷺ هذا الإبدال منها للتوضيح لأن اسمها ليس بالمشهور كقرائنها، وفيه فضل هؤلاء الأربع على سائر نساء أهل الجنة وليس فيه ما يدل على أفضلية إحداهن على الأخرى كما عرفت إلا التقديم ذكراً فإنه يدل على التقديم لكنه عارضه ما هو أدل منه (حم طب ك عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وأقره الذهبي^(١).

١٣٠٢ - «أفضلكم الذين إذا رؤوا ذكر الله لرؤيتهم (الحكيم عن أنس)».

(أفضلكم) أيها المخاطبون ومن يأتي من بعدكم (الذين إذا رأوا ذكر الله) يعني أن رؤيتهم وهيئتهم وسيماهم تذكر بالله، لما تدل عليه صورتهم من الإقبال على الله وعلى عبادته وذكره ولذا قال (لرؤيتهم) ويحتمل أن المراد أنهم يذكرون العباد بالله تعالى عند أن يروهم ويدلونهم عليه ويعظونهم ويناصحونهم ويعرفونهم بواجب حقوقه فيذكر الله بسبب تذكيرهم، والأول أقرب لأنه علله بمجرد الرؤية (الحكيم عن أنس)^(٢).

١٣٠٣ - «أفطر الحاجم والمحجوم (حم دن ه حب ك عن ثوبان)» (صح).

(أفطر الحاجم) إذا حجم وهو صائم (والمحجوم) قال في النهاية^(٣): أي

(١) أخرجه أحمد (٣١٦/١)، والطبراني (٣٣٦/١١)، رقم (١١٩٢٨)، والحاكم (٥٣٩/٢) وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه أيضاً: عبد بن حميد (٥٩٧)، والنسائي في الكبرى (٨٣٦٤)، وأبو يعلى (٢٧٢٢)، وابن حبان (٧٠١٠). قال الهيثمي (٢٢٣/٩): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح. وقال الحافظ في الفتح (٤٤٧/٦): إسناده حسن.

(٢) ذكره الحكيم (٤١/٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٠).

(٣) النهاية (٣٤٧/١).

تعرضاً للإفطار، وقيل: جاز لهما الإفطار، وقيل: هو على جهة التغليظ لهما والدعاء عليهما.

قال في الفتح^(١): وقد ورد ذكره في رواية الحسين وأبي هريرة وثوبان ومعقل بن يسار وعلي وأسامة وورد من طريق الحسن بن شداد ورافع بن خديج وعلق الشافعي في القديم القول به على الصحة وجزم في الجديد بعدم الفطر وأول الأكثرون الحديث على أن المراد تسبب للإفطار بالحجامة الموجبة له لضعف القوة فنزل الأمر إلى الفطر، وقال ابن حزم^(٢): هو منسوخ بحديث أبي سعيد: «أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم» أخرجه النسائي وابن خزيمة^(٣) وأخرجه الدارقطني^(٤) بلفظ: «أصرح في النسخ ولفظه: «أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم فمر به رسول الله ﷺ فقال: «أفطر هذان» ثم رخص بعد في الحجامة للصائم، ورواته ثقات، ذهب أحمد وإسحاق وغيرهما إلى أنهما يفطران بنفس الحجامة عملاً بظاهره وذهب آخرون إلى خلافه ولكنه يكره عملاً بهذا الحديث قالوا: ووجه الكراهة ما يؤدي إليه من الضعف وفي الحاجم إبعائه على ذلك، والذي حمل الأكثر مخالفتهم لظاهر الحديث حديث أبي سعيد عند الترمذي^(٥): «ثلاث لا تفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام»، وفي معناه غيره مثل حديث: «أنه احتجم وهو صائم» وقد رده ابن

(١) الفتح (٤/١٧٧).

(٢) انظر: المحلى لابن حزم (٦/٢٠٤، ٢٠٩).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣٢٤١) وابن خزيمة (١٩٦٧)، وقال الحافظ في الفتح

(٤/١٧٨): وإسناده صحيح، فوجب الأخذ به.

(٤) أخرجه الدارقطني (٢/١٨٢)، وقال: رواه كلهم ثقات ولا أعلم له علة، والبيهقي (٤/٢٦٨)،

وانظر الإرواء (٤/٧٢).

(٥) أخرجه الترمذي (٧١٩)، وقال: هذا حديث غير محفوظ وعبد الرحمن بن زيد الراوي يضعف في

الحديث.

القيم^(١) وقال: الثابت وهو محرم وقيل: أنه ﷺ قال: ذلك لما مر بهما وهما يغتابان الناس فقال ذلك زجراً لهما، والأقرب ما ذهب إليه أحمد وحديث أبي سعيد لا يقاومه كيف وقد قال المصنف: إن هذا متواتر (حم دن ٥ حب ك عن ثوبان) مثني ثوب رمز المصنف لصحته^(٢).

١٣٠٤ - «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ (٥ حب عن ابن الزبير)» (صح).

(أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار) هذا كان يقوله ﷺ لمن يفطر عنده أو من أكل عنده طعاماً مطلقاً وهو دعاء لهم بإجراء الخير على أيديهم من إطعام الأبرار وما يتفرع عليه من صلاة الملائكة عليهم وورد بصيغة الإخبار تفاعلاً كما قالوا: مات فلان رحمه الله على أحد احتمالية كما عرف في علم البيان ويحتمل أنه إخبار لهم وليس المراد الإخبار بذلك لأنهم عالمون به ولا لازم الفائدة فإنهم عالمون أنه عالم به بل الثناء عليهم وليعطف عليه ما يسبب عنه من الإخبار لهم بقوله (وصلت عليكم الملائكة) وفي غيره زيادة: وذكركم الله فيمن عنده. والأبرار جمع بار وهو يخص كثيراً بالعباد والأولياء والزهاد كما في النهاية^(٣)، إن قلت: فيه تركية النفس وقد نهى عنها.

(١) انظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٦/٣٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٧٦)، وأبو داود (٢٣٦٧)، والنسائي في الكبرى (٣١٣٤)، وابن ماجه (١٦٨٠)، والدارمي (١٧٣١)، وابن خزيمة كما في إتحاف المهرة (٣/٣٦، رقم ٢٤٨٩)، وابن الجارود (٣٨٦)، وابن حبان (٣٥٣٢)، والطبراني (٢/٩١، رقم ١٤٠٦)، وابن قانع (١/١١٩)، والحاكم (١/٥٩٠، رقم ١٥٥٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقي (٤/٢٦٥). وأخرجه أيضاً: عبد الرزاق (٧٥٢٢)، وابن أبي شيبة (٢/٣٠٧، رقم ٩٣٠١)، والطحاوي (٢/٩٨)، والطبراني في الأوسط (٤٧٢٠)، وفي مسند الشاميين (٢٠٨)، وابن عساكر (٣٣/٢٧٤). قال الحافظ في التلخيص (٢/١٩٣): قال علي بن سعيد النسوي سمعت أحمد يقول هو أصح ما روي فيه، وكذا قال الترمذي عن البخاري.

(٣) النهاية (١/١٦).

قلت: ما هو إلا تفاؤل باتصاف آكلين طعامهم بذلك أو لأنهم بصيامهم قد فعلوا ما يفعله الأبرار وتخلقوا بخلقهم واتصفوا بما اتصفوا به كأنه قيل: من تخلق بأخلاق الأبرار وعلى احتمال أنه دعاء فهو طلب لهم أن لا يأكل طعامهم إلا الأبرار فإنهم الذين يجازى على إطعامهم أحسن جزاء لحديث: «ولا يأكل طعامك إلا تقي» تقدم (٥ حب عن ابن الزبير) [٣٧٥ / ١] رمز المصنف لصحته^(١).

١٣٠٥ - «أف للحَمَامِ حجابٌ لا يستر وماء لا يُطَهَّرُ بنيان أو شاب للمشركين ومرج الكفار ومرج الشيطان لا يحل لرجل أن يدخله إلا بمنديل مروا المسلمين لا يفتنون نساءهم الرجال قوامون على النساء علموهن القرآن ومروهن بالتسييح (هب عن عائشة)» (ح).

(أف) بضم الهمزة وفيه لغات عدها صاحب القاموس^(٢) أربعين لغة ومعناه الاستقذار وقيل: الاحتقار والاستقلال وهو صوت إذا صوت به الإنسان علم أنه متضجر (للحمام) وكأنه قيل ما سبب التضجر فقال (حجاب لا يستر وماء لا يظهر) وكأنه إخبار عن من كان يدخله بغير مئزر ولذا قال (لا يحل لرجل أن يدخله إلا بمنديل) أراد به المئزر كما ورد في غيره بلفظه (مر) خطاب لكل من يصلح للخطاب (المسلمين لا يفتنون نساءهم الرجال قوامون على النساء) هو جمع قوام وفسره أئمة التفسير في قوله تعالى: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤] أي يقومون عليهن أمرين ناهين (علموهن) معالم الدين (ومروهن بالتسييح) تخصيص بعد التعميم لشرف التسييح أي بقول: سبحان الله أو

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٧). قال البوصيري (٧٩ / ٢): هذا إسناد ضعيف لضعف مصعب بن ثابت بن عبد الله بن عبد العزيز بن الزبير. وأخرجه ابن حبان (٥٢٩٦).
(٢) القاموس المحيط (ص ١٠٢٣).

مطلوبين به الرب تعالى بأن يعلموهن أدلة تنزيهه تعالى عن القبائح (هب عن عائشة)^(١) رمز المصنف لحسنه.

١٣٠٦ - «أفلق من رزق لباً (تخ ، طب عن قرّة بن هبيرة)» (صح).

(أفلق) في القاموس^(٢) الفلق محرّكة والفلاح الفوز والنجاة والبقاء في الخير (من رزق لباً) فيه أيضاً اللب العقل والمراد فاز ونجا من رزق عقلاً، وذلك لأن العقل يقوده إلى كل خير ويذوده عن كل ضير أو به ينظر أدلة موجدته فينظر في ملكوت السماء والأرض وما اشتمل عليه الكون من عجائب صنعه تعالى فتدله دلالة مبادئه بلسان الحال أن له رباً خالقاً عليمًا حكيمًا حقًا قديرًا سميعًا بصيرًا فالعقل حجة الله على عباده ولذا لم يكلف من لا عقل له وهو دليله إلى كل مكرمة دينية ودنيوية ولذا يخص الله بالخطاب في الكتاب أولي الألباب، ومن كلام النهج: العقل لا يجني على صاحبه قط والعلم من غير عقل يجني على صاحبه، ومن كلامه: أنفس الأعلاق عقل قرن به حظ (تخ طب عن قرّة) بضم القاف وتشديد الراء (ابن هبيرة) مصغر رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: فيه راو لم يسم وبقيّة رجاله ثقات^(٣).

١٣٠٧ - «أفلق من هُدَى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً ووقع به (طب ، ك عن فضالة بن عبيد)» (صح).

(أفلق من هدي إلى الإسلام) هداه الله إليه ويسره ليسرى (وكان عيشه كفافاً)

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٧٧٣) وقال: هذا متقطع. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٣).

(٢) القاموس المحيط (ص ٣٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٨١/٧)، والطبراني (٣٣/١٩)، رقم (٧٠). قال الهيثمي (٤٠١/٩): فيه راو لم يسم، وبقيّة رجاله ثقات. وأخرجه أيضاً: البيهقي في شعب الإيمان (٤٦٥٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٦).

تقدم ضبطه وتفسيره فإنه إذا كان كذلك لم يبطره الغنا ولم يحزنه الفقر بشرط القنوع ولذا قال (وقنع به) اكتفى به وشكر عليه وفسرت الحياة الطيبة في الآية بالقنوع بما أعطي (طب ك عن فضالة بن عبيد) مصغر عبد رمز المصنف لصحته^(١).

١٣٠٨ - «أَفْلَحْتَ يَا قَدِيمٌ إِنْ مِتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا (د عن

المقدم بن معدي كرب)» (صح).

(أفْلَحْتَ يَا قَدِيمٌ) تصغير مقدم تصغير الترخيم بحذف زوائده من الميم والألف لأنه من قدم والتصغير هنا للتلطف وحسن الخطاب من باب يا بني وهو خطاب للمقدم بن معدي كرب الراوي (إن مت ولم تكن أميراً) جملة حالية من فاعل مت أي مت والحال ما ذكر من عدم اتصافك بالإمارة والأمير من يلي أمور الناس يأمرهم وينهاهم فعيل بمعنى فاعل وإنما علق ﷺ فلاحه بموته ولم يلي الإمارة لما فيها من الخطر الذي لا يكاد يسلم منه أحد، وفي حديث أبي هريرة عند البيهقي: «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور»^(٢) ويأتي أيضاً في حديث أبي أمامة بزيادة: أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة، ويأتي زجر شديد في الإمارة (ولا كاتباً) للسلطان لما فيه من الخطر فإن كاتب الملك يده ولسانه بقلمه يراق الدماء وتؤخذ الأموال (ولا عريفاً) بعين مهملة وراء مكسورة مشددة ومثناة تحتية وألفاً في النهاية^(٣) أنه القيم بأمور القبيلة والجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم [٣٧٦/١] فعيل بمعنى فاعل انتهى. والحديث

(١) أخرجه الطبراني (٣٠٦/١٨، رقم ٧٨٧)، والحاكم (١٣٦/٤، رقم ٧١٤٤) وقال: صحيح الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٣٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩٥/١٠)، والطبراني في الأوسط (٦٢٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٥).

(٣) النهاية (٤٤٢/٣).

تحذير عن الإمارة ومقارنتها بالخدمة من كتابة أو عرافة (د عن المقدم بن معدي كرب) رمز المصنف لصحته^(١).

١٣٠٩ - «أفلا استرقيتم له فإن ثلث منايا أمتي من العين (الحكيم عن أنس)». (أفلا استرقيتم له) طلبتم له الرقية المشروعة للعين (فإن ثلث منايا) جمع منية وهي الموت (أمتي من العين) من الإصابة بها والثلث يحتمل الحقيقة ويحتمل أنه أراد به الكثرة ويأتي تحقيق رقية العين ما هي في حرف العين (الحكيم عن أنس)^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٣٣/٤)، وأبو داود (٢٩٣٣)، وابن السني (ص ١٥١ رقم ٣٩٥)، والبيهقي (٣٦١/٦). وأخرجه أيضاً: الطبراني في الشاميين (٢/٢٩٧ رقم ١٣٧٧)، قال البخاري: فيه صالح بن يحيى فيه نظر، وقال المنذري: فيه كلام لا يقدر. قلت: وصالح هذا أورده الذهبي في المغني (٢٨٥٠) والكاشف (٢٣٦٧) وقال قال البخاري: فيه نظر. وقال الحافظ في التقریب (٢٨٩٤) لين. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٥) والسلسلة الضعيفة (١١٣٣).

(٢) أخرجه الحكيم (٤٦/٣)، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (١/٣٨٣): وإسناده ضعيف لكن له شاهد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٤).

الهمزة مع القاف

١٣١٠ - «إِقَامَةُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي بِلَادِ اللَّهِ

(ابن ماجه عن ابن عمر)».

(إقامة حد من حدود الله) هو من قام بالأمر إذا شمر لأدائه ولم يكن فيه فتور ولا توان وهو أحد الوجهين في إقامة الصلاة، في النهاية^(١) الحدود محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب وأصل الحد المنع والفصل بين الشئيين فكل حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام فمنه ما لا يقرب كالحدود المحرمة، ومنه ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، ومنه ما لا يتعدى كالموارث المعينة وتزويج الأربع، ومنه ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] وفي القاموس^(٢): الحد تأديب المذنب وغيره من الذنب (خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) إنما خيره على المطر لأن المطر لإصلاح أهل الأرض بإخصابها وإرغادهم في معاشهم وإقامة الحد لإصلاحهم في الدنيا والدين لأنه إذا أقيم الحد كالقصاص وحد الزنا والسرقه زجر عن القتل والزنا والسرقه والقذف ونحوها وهذه كلها شرور فتركها وعدم وجودها من العباد فيها كمال صلاحهم في الدين لموافقة الله ورسوله وفي الدنيا سلامة دمائهم عن الإراقة وأنسابهم عن الاختلاط وأعراضهم عن التمزيق ولأن عدم هذه المعاصي من جوالب الأرزاق فلا جزم كان خيراً من يحظر هذه اللذة المعينة وأما تعيين عدد الأربعين ولم يخبره على أقل منه ولا أكثر فلحكمة مجهولة أو لأن أقل الحدود حد الشرب وأقله أربعون على الأصح فلوحظ في التخيير أقل الحدود عدداً (٥)

(١) النهاية (١/٣٥٢).

(٢) القاموس المحيط (ص ٣٥٢).

عن ابن عمر^(١) في سنده سعد بن سنان^(٢) ضعيف منكر الحديث لكن رواه النسائي عن جرير مرفوعاً بلفظ: الثلاثين ورواه ابن حبان بلفظ الأربعين.

١٣١١ - «اقلوا الكرامة وأفضل الكرامة الطيب أخفه محملاً وأطيبه ريحاً (قط

في الأفراد طس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين».

(اقلوا الكرامة) هي ما يفعل للإنسان لإكرامه من إخوانه وسلطانه (وأفضل الكرامة الطيب) فهو الذي ينبغي أن يكون به الإكرام (أخفه محملاً وأطيبه رائحة) ففيه حث على قبول الإكرام وإرشاد إلى أن خيره الطيب (قط في الأفراد طس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين^(٣).

١٣١٢ - «اقتدوا باللذنين من بعدي أبي بكرٍ وعمرَ (حم ت ٥ عن حذيفة»

(صح).

(اقتدوا) الاقتداء الاتباع يقال: اقتدى به إذا لازم طريقه (باللذنين من بعدي أبو بكر وعمر) بدل من اللذنين وبالأمر بالاقتداء بهما ذهب البعض إلى أنهما حجة في كل ما يصدر منهما وأنه يجب اتباعهما فيما صدر عنهما وأنهما كالإجماع وغيره من الأدلة وذهب الجمهور إلى خلاف ذلك وقالوا: إنما هو أمر لذوي التقليد باتباعهما كغيرهما من المجتهدين، وإنما نص عليهما تخصيصاً

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٧). قال البوصيري (١٠٢/٣): هذا إسناد ضعيف، وابن حبان في صحيحه (٤٣٩٨) ولفظه: حد يقام في الأرض خير من مطر أربعين صباحاً، ومثله أبو يعلى (٦١١١)، وأخرجه أحمد (٣٦٢/٢) ولفظه: حد يقام في الأرض خير للناس في أن يمتطروا ثلاثين أو أربعين صباحاً. ومثله عند الطبراني في الكبير (٣٣٧/١١) رقم (١١٩٣). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٣٩) والسلسلة الصحيحة (٢٣١).

(٢) قال الحافظ في التقریب (٢٢٣٨): صدوق له أفراد.

(٣) أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في أطراف ابن طاهر (٣٧٤/٥) رقم (٥٧٨٨) والطبراني في الأوسط (٦٢٨٩) وقال الهيثمي في المجمع (١٥٨/٥): فيه من لم أعرفهم. وفي إسناده أيضاً بشر بن عيسى بن مرحوم قال الحافظ في التقریب (٦٩٥) صدوق يخطئ. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٥٩) والسلسلة الضعيفة (٢٨٦٢).

وإلا فقد قال: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» على ضعفه وأحسن منه أنه أمر باتباعهما في الأوامر والنواهي عند إمارتهما وولاية أمر الأمة وهذا أيضاً تخصيص لهما وإلا فقد أمر ﷺ بطاعة الأمراء في غير معصية وخصصهما بها لما أجره الله على أيديهما من الفتح والحرب لأهل الردة ونحوه (حم ت ٥ عن حذيفة^(١)) رمز المصنف لصحته.

١٣١٣ - «اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكرٍ وعُمَرَ واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن مسعود (ت عن ابن مسعود، الروياني عن حذيفة، عد عن أنس)».

(اقتدوا باللذين) بصيغة التثنية أيضاً (من بعدي) هو متعلق باقتدوا فإن في حياته القدوة به (من أصحابي أبي بكر وعمر) هو كما سلف (واهدتوا) من الاهتداء (بهدي عمار) الهدي السيرة والطريقة والهيئة كما في النهاية^(٢) وعمار هو ابن ياسر الصحابي الجليل (وتمسكوا بعهد ابن مسعود)^(٣) قال في النهاية^(٤): أي ما يأمركم به ويوصيكم، وابن مسعود هو عبد الله من نبلاء الصحابة وسابقهم (ت عن ابن مسعود) وحسنه الترمذي (الروياني عن حذيفة) بن اليمان (عد عن أنس)^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٣٨٢/٥)، والترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧). وأخرجه أيضاً: البزار (٧/٢٤٨، رقم ٢٨٢٧)، والطبراني في الأوسط (٣٨١٦)، والحاكم (٧٩/٣)، والبيهقي (٥/٢١٢). وابن عساكر (٥/١٤). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٤٢) والسلسلة الصحيحة (١٢٣٣).

(٢) النهاية (٥/٢٥٢).

(٣) الإصابة (٤/٢٣٣).

(٤) النهاية (٣/٣٢٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٨٠٥) وقال: حسن غريب. والطبراني (٧٢/٩)، رقم ٨٤٢٦، والحاكم (٣/٨٠) قال الذهبي في التلخيص: سنده وإه. حديث حذيفة: أخرجه الحاكم (٣/٧٩)، والبيهقي (٨/١٥٣). وأخرجه أيضاً: الحميدي (٤٤٩)، والطبراني في الأوسط (٥٥٠٣)، وابن عساكر (٣٠/٢٢٧). حديث أنس: أخرجه ابن عدي (٢/٢٤٩)، ترجمة ٤٢٤ حماد بن دليل، وابن عساكر

١٣١٤- «اقتربت الساعة ولا تزداد منهم إلا قرباً» (طس عن ابن مسعود)

(ح)».

(اقتربت الساعة) أي قريت، والساعة جزء من أجزاء الجديدين والوقت الحاضر والقيامة أي الوقت الذي تقوم فيه القيامة قاله في القاموس^(١)، والمراد هنا بالقيامة وقتها (ولا تزداد منهم) من الناس وإن لم يتقدم لهم ذكر للعلم بأنهم المرادون (إلا قرباً) إخبار بأنه لا تأخير لها وأنها كائنة في كل حين تزداد قرباً إلا أنه قال الشارح: لفظ رواية الطبراني والحلية: ولا تزداد منهم إلا بعداً، قال: ولكل منهما وجه صحيح والمعنى على الأول: كل ما مرَّ بهم زمان وهم في غفلتهم ازدادت قرباً منهم، وعلى الثاني: كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة في البعد عنه (طس عن ابن مسعود)^(٢) ورجاله رجال الصحيح والمصنف رمز لحسنه.

١٣١٥- «اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً» (ك) عن ابن

مسعود».

(اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً) على الدنيا وإمساكها بها وشحابها ولا يزدادون من الله إلا بعداً، لأن من أثر الحرص على دنياه بعد عن الله (ك) عن ابن مسعود^(٣).

(١١٩/٣٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٤٤) والسلسلة الصحيحة (١٢٣٣).

(١) القاموس المحيط (٩٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني (١٣/١٠)، رقم ٩٧٨٧ وقال الهيثمي (٢٥٥/١٠): رجاله رجال الصحيح. وقال في موضع آخر (٣١١/١٠): رجاله رجال الصحيح، غير شيخ الطبراني، وهو ثقة ثبت. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٤٢) وقال: غريب تفرد به مخلد مرفوعاً موصولاً. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٤٥) والسلسلة الصحيحة (١٥١٠).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٣٥٩) انظر علل الدارقطني (٥/١١٥)، وحسنه الألباني في

١٣١٦ - «اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في الصلاة (طب عن ابن عباس)».
 (اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في الصلاة) وظاهره ولو بفعل كثير فإنها لا تبطل الصلاة ويحتمل أن المراد: أخرجوا منها لقتلها وسواء خيف ضرهما أم لا وسواء خشى خروج وقت الصلاة أم لا وهل الأمر للوجوب أم للندب حملوه على الثاني لحديث أبي يعلى^(١): «كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأساً»، (طب عن ابن عباس)^(٢) بإسناد ضعيف.

١٣١٧ - «اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب (د، ت، حب، ك عن أبي هريرة)» (صح).

(أقتلوا الأسودين) هما اسمان لما ذكر على أي صفة كانا (في الصلاة) وبالأولى في غيرها (الحية والعقرب) وكذلك تقتلان في حل وحرم (د ت حب ك عن أبي هريرة)^(٣) رمز المصنف لصحته.

١٣١٨ - «اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس مني (د ن عن ابن مسعود، (طب) عن جرير وعثمان بن أبي العاص)» (صح).

(اقتلوا الحيات كلهن) تعميم دفعاً لتوهم إرادة من يخاف ضرها (فمن خاف ثأرهن) الثأر طلب الدم أي من خاف طلبهن بدمه مدافعة عن أنفسهن (فليس مني) ليس من الذين يتصلون بي ويتصفون بصفتي (د ن عن ابن مسعود طب عن جرير وعثمان بن أبي العاص)^(٤) رمز المصنف لصحته.

صحیح الجامع (١١٤٦)، والصحیحة (١٥١٠).

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٧٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠ / ١٧٠) رقم (١٠٣٥٥). و صححه الألباني في صحیح

الجامع (١١٥١).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٢١)، والترمذي (٣٩٠) وقال: حسن صحیح. وابن حبان (٢٣٥٢)، والحاكم

(١ / ٣٨٦) وقال: صحیح. والبيهقي (٢ / ٢٦٦). و صححه الألباني في صحیح الجامع (١١٤٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٤٩) والنسائي (٦ / ٥١). وأخرجه أيضاً: الطبراني (١٠ / ١٧٠) رقم

١٣١٩ - «أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ اقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ (حم ق د ت ٥ عن ابن عمر)» (صح).

(اقتلوا الحيات) خص نوعاً منها زيادة في الحث على (قتله اقتلوا ذا الطفيتين) بضم الطاء تننية طفية في النهاية^(١) هي خوصة المقل في الأصل شبه الخطين الذين على ظهر الحية بخصوصيتين من خوص المقل (والأبتر) بالموحدة فمشاة فوقية فراء في القاموس^(٢): الحية الخبيثة، وفي المرقاة للمصنف: قال النضر بن شميل: الأبتر صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليها حامل إلا ألفت ما في بطنها (فإنها يطسان البصر) يخطفانه أو يطمسانه بخاصية في طباعهما إذا وقع بصرهما على بصر الإنسان، وقيل: إنهما يفسدان البصر بالنهش واللسع (ويستقطان الحبل) هكذا في نسخة قوبلت على خط المصنف، وقال الشارح: إنه لفظ الصحيحين مشيراً إلى أن نسخة الجامع: يسقطان كما هو الذي شرح عليه أي يطلبان إسقاط (الحبل) بالموحدة مصدر سمي به الجنين فهذا أمر بقتلهما لما فيهما من الضر، والحديث يحتمل أن كلا من النوعين يؤثر هذين التأثيرين أو أن كل واحد يؤثر كل واحد منهما وهذه قوة أودعها الله هذين النوعين كما أودع الإحراق في النار (حم ق د ت ٥ عن ابن عمر)^(٣).

١٠٣٥٥). قال المنذري (٣/ ٣٨١) رواه أبو داود والنسائي والطبراني بأسانيد رواها ثقات إلا أن عبد الرحمن بن مسعود لم يسمع من أبيه. وقال الهيثمي (٤/ ٤٦): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٤٩).

(١) النهاية (٣/ ١٣٠).

(٢) القاموس (ص ٥٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (٩/ ٢) واللفظ له، والبخاري (٣٢٩٧)، ومسلم (٢٣٣)، وأبو داود (٥٢٥٢)، والترمذي (١٤٨٣) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٥٣٥). وأخرجه أيضاً: الحميدي (٦٢٠)، وابن حبان (٥٦٣٨)، والطبراني (٥/ ٣٠، رقم ٤٤٩٨).

١٣٢٠ - «اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة (الطبراني عن ابن عباس)» (ح).
 (اقتلوا الوزغ) بالزاي مفتوحة كالواو والغين المعجمة جمع وزغة بالتحريك وهي التي يقال لها: سام أبرص [٣٧٨/١] وتجمع على أوزاغ ووزغات قاله في النهاية^(١)، وإنما أمر بقتلها لما ورد أنها كانت تنفخ النار على الخليل عليه السلام، وفي النهاية^(٢) عن عائشة: أنه لما أحرق بيت المقدس كانت تنفخه وهذه زيادة على الخمس الفواسق حكمها حكمها فمفهوم العدد منها غير معمول به، وقيل: قتل الحيات أفضل من قتل الوزغ لما سيأتي أن لقاتلها سبع حسنة ولقاتل الوزغ حسنة واحدة، ويأتي أن من قتل وزغاً كفر الله عنه سبع خطيئات (ولو في جوف الكعبة) فإنه لا حرمة لها (طب عن ابن عباس)^(٣) رمز المصنف لحسنه وفيه راوٍ ضعيفٌ.

١٣٢١ - «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم» (حم دت عن سمرة حم صح)».

(اقتلوا شيوخ المشركين) في النهاية^(٤) أراد بهم الرجال المسان أهل الجد والقوة على القتال ولم يرد الهرمي الذين إذا سيقوا لم ينتفع بهم في الجدية (واستبقوا شرخهم) بالشين المعجمة والراء ساكنة والخاء المعجمة في

(١) النهاية ١٨٠/٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه الطبراني (٢٠٢/١١)، رقم (١١٤٩٥). قال الهيثمي (٢٢٩/٣): فيه عمر بن قيس المكي، وهو ضعيف. وقال أحمد لا يساوي حديثه شيئاً وقال مرة متروك الحديث وكذلك قال النسائي والفلاس والأزدي والدارقطني وقال يحيى ليس بثقة وقال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث وقال ابن حبان يلقب الأسانيد يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، وقال الذهبي: هالك تركوا حديثه، وقال الحافظ: متروك. انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢١٤/٢) والميزان (٢٦٣/٢) والمغني (٤٥٢٦)، والتقريب (٤٩٥٩) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٢) وقال في السلسلة الضعيفة (٢٥٢٢) ضعيف جداً.

(٤) النهاية (٤٥٦-٤٥٧).

النهاية^(١) شرح الشباب أوله، وقيل: نضارته وقوته، وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين، وقيل: جمع شارخ مثل شارب وشرب انتهى. فهو أمر بقتل ذوي الجلد والقوة والنكاية للمسلمين واستبقاء من هم في أول الشباب والنضارة لينتفع بهم المسلمون إذا سبواهم (حم دت عن سمرة)^(٢) رمز الصنف لصحته.

١٣٢٢ - «اقرأ القرآن على كل حال إلا وأنت جنب» (أبو الحسن بن صخر

في فوائده عن علي).

(اقرأوا القرآن على كل حال) من طهارة وحدث أصغر (إلا وأنت جنب)

فلا تقرأه وهذا يفيد تحريم القراءة على الجنب وهل يلحق به الحائض وفيه

الخلاف المعروف والأكثر على منعها من قراءته وللفقهاء تفاصيل في ذلك (أبو

الحسن بن صخر) بالصاد المهملة والخاء المعجمة (في فوائده عن علي) قال

الشارح: وهو غريب^(٣).

(١) النهاية (٢/٤٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٠)، وأبو داود (٢٦٧٠) واللفظ لهما، والترمذي (١٥٨٣) وقال: حسن صحيح غريب. والطبراني في الكبير (٧/٢١٦ رقم ٦٩٠٠). وأخرجه أيضاً: الديلمي (١/١٠٩، رقم ٣٦٥). وقال ابن الملقن في البدر المنير (٩/٨٥) وفيه نظر فإن في إسناده سعيد بن بشير، والأكثر على تضعيفه... وفي إسناده أبي داود وأحمد حجاج بن أرطاة وقد ضعفه عبد الحق في «أحكامه» الحديث بهما. فقال: بعد هذا علة أخرى وهي الخلاف في سماع الحسن من سمرة. وأورده ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٤/١٦٧) وقال فيه: حجاج بن أرطاة وسعيد بن بشير لا يحتج بهما. وقال الزيلعي في نصب الراية (٣/٣٩٥) والحجاج بن أرطاة غير محتج به والحسن عن سمرة منقطع في غير حديث العقيدة على ما ذكره بعض أهل العلم بالحديث انتهى، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٣).

(٣) أخرجه أبو الحسن بن صخر في فوائده كما في الكتر (٢٧٧٠)، وأخرجه أيضا ابن عدي في الكامل (٣/٥٦) في ترجمة خارجة بن مصعب. وخارجة هذا قال الحافظ في التقريب (١٦١٢) متروك وكان يدلس عن الكذابين ويقال إن ابن معين كذبه. وقال المناوي (٢/٦٠): وهو غريب ضعيف، وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٥) والسلسلة الضعيفة (٢٨٦٣) ضعيف جدا.

١٣٢٣ - «اقرأ القرآن في كل شهر، اقرأه في عشرين ليلة، اقرأه في عشر، اقرأه في سبع، ولا على ذلك» (ق د) عن ابن عمر (صح)». في (اقرأ القرآن) جميعه (في كل شهر) بأن يجعل لكل يوم قسطاً من قراءته. (اقرأه في عشرين ليلة) إن أطقت ذلك (اقرأه في عشر) من الليالي (اقرأه في سبع) وكأن هذا خطاب لمن قال: إني أطيق أقرب من شهر ومن عشرين ومن عشر فبان له إلى سبع، وكأنه قال: إني أطيق أقرب من ذلك فقال (ولا تزد على ذلك) لا تقرأه في أقل منهما وقد عارضه: «اقرأ القرآن في ثلاث إن استطعت»^(١) والجمع أن النهي عن الزيادة لمن لم يستطع فلا يتكلف وأطلق لمن يطيق ذلك كما يرشد إليه قوله: «إن استطعت هذا» وقد ذهب إلى تحريم قراءته في أقل من ثلاث أبو محمد بن حزم كما في المحلى وشرحه^(٢) (ق د عن ابن عمرو)^(٣) وفي الحديث قصة.

١٣٢٤ - «اقرأ القرآن في أربعين (ت عن ابن عمرو)» (ح).

(اقرأ القرآن في أربعين) يوماً وهذا أبعد ما ورد من التقادير فلا تقرأه فيما هو أكثر منها إذ غاية ما ورد فيه هذا (ت عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه^(٤).
١٣٢٥ - «اقرأ القرآن في خمس هب عن ابن عمرو».

(اقرأ القرآن في خمس) هذا كله تخير له (هب عن ابن عمرو) سكت عليه المصنف وقال الشارح: رمز لضعفه^(٥).

(١) انظر: المحلى لابن حزم (٣/٥٤).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٥/٢٥)، والطبراني في الكبير (٦/٥١ رقم ٥٤٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٨٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٤٧) وقال: حسن. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١١٥٤) وفي السلسلة الصحيحة (١٥١٢).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٢١٦٥) والطبراني في الكبير، وأحمد (٢/١٩٥) والطيالسي (٢٢٥٦).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٥٦) وفي السلسلة الصحيحة (١٥١٣).

- ١٣٢٦ - «اقرأ القرآن في ثلاث إن استطعت (حم عن سعيد بن المنذر)».
- (اقرأ القرآن في ثلاث إن استطعت) قيده بالاستطاعة في هذا وكأنه أخر رتب تجزئته وليس المراد كل يوم ثلاث كما قيل: بل المراد إتمامه في الثلاث على أي أسلوب كان (حم عن سعيد بن المنذر)^(١) صحابي من أهل الصفة^(٢).
- ١٣٢٧ - «اقرأ القرآن ما نهاك فإن لم ينهك فلست تقرؤه (فر عن ابن عمرو)».
- (اقرأ القرآن ما نهاك) مدة انتهائك بنواهيه وائتمارك بأوامره فإنها داخله في العبارة فإنه بأمره لك بالواجب يلزم نهيك عن التفريط فيه (فإذا لم ينهك فلست تقرؤه) وإن قرأت ألفاظه فإنه ليس المراد فيه إلا العمل به والتدبر لمعانيه والانقياد لزاوجه ونواهيه (فر عن ابن عمرو)^(٣).
- ١٣٢٨ - «اقرأوا القرآن بالحزن فإنه نزل بالحزن (ع طس حل عن بريدة)».

(١) أخرجه أحمد، والطبراني (٥١/٦)، رقم ٥٤٨١. قال الهيثمي (٢/٢٦٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. وقال في (٧/١٧١): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف. وأخرجه أيضاً: ابن المبارك (١/٤٥٢)، رقم ١٢٧٤، وأبو نعيم في المعرفة (٣/١٢٦٤ رقم ٣١٨٣) من طريق الحسن بن سفيان.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٥٥) وفي السلسلة الصحيحة (١٥١٢).

(٢) انظر الإصابة (٣/١١٥).

(٣) أخرجه الديلمي من طريق الطبراني (١/١/٥٤) كما في السلسلة الضعيفة للألباني (٦/٣٤ رقم ٢٥٢٤). وأخرجه أيضاً: الطبراني في مسند الشاميين (٢/٢٨٢) (١٣٤٥) والقضاعي في مسند الشهاب (١/٢٤٥) (٣٩٢) بزيادة في أوله «رب حامل فقه غير فقيه ومن لم ينفعه فقهه علمه ضره جهله...» وقال أبو الفضل العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١/٢٢٣) سنده ضعيف. قال المنذري (١/٧٤، رقم ٢١٦): رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب أورده الذهبي في المغني (٢٨٠٣) وقال قال أبو حاتم ما هو بدون أبي الزبير وقال النسائي وغيره ليس بالقوي. وقال الحافظ في التقریب (٢٨٣٠) صدوق كثير الإرسال والأوهام. وفي سنده أيضاً عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي قال الحافظ في التقریب (٤١١١) ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٦) وفي السلسلة الضعيفة (٢٥٢٤).

(اقرأوا القرآن بالحزن) في القاموس^(١): القراءة بالتحزين ترقيق الصوت (فإنه نزل بالحزن) أي نزل ليحزن القلوب لما فيه من الوعيد [٣٧٩/١] وبما فيه من الوعد لأنه يحزن إذا كان ممن يحل به الأول ويفوته الثاني وبما فيه من أخبار القرون الأولى وما حل من عقوبات الذنوب (ع طس حل عن بريدة)^(٢) قال العراقي: إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن سيف.

١٣٢٩ - «اقرأ بالمُعَوِّذَاتِ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ (د ت طب عن عقبة بن عامر)

(صح).

(اقرأ المعوذات) بكسر الواو جمع معوذه اسم فاعل من عوذه، جعلها معوذه مجازاً لأنه يعوذ بها والمعوذ فاعل العوذة والمراد بهما سورة الفلق وسورة الناس والجمع يطلق على الاثنين مجازاً أو بناء على أنه أقل الجمع ويحتمل أنه أطلق عليه حقيقة لأن كل آية معوذة (في دبر كل صلاة) في القاموس^(٣): الدبر بالضم وبضممتين نقيض القبل ومن كل شيء عقبه والمراد هنا عقب الصلاة وظاهره عموم الفرض والنفل وإن كانت الإضافة عهدية والفرائض هي المعهودة (د ت طب عن عقبة بن عامر) رمز المصنف لصحته وقد صححه

(١) القاموس المحيط (ص ١٥٣٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/١٩٣، رقم ٢٩٠٢)، قال الهيثمي (٧/١٧٠): فيه إسماعيل بن

سيف، وهو ضعيف. وقال الذهبي في الميزان (١/٣٩١): بصري يروي عنه عبدان الأهوازي،

وقال: كانوا يضعفونه. وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث، روى عن الثقات أحاديث غير

محفوفة. قال الألباني: وهذا إعلال قاصر، فمن فوقه أسوأ حالاً منه، يعني (عون بن عمرو).

وقال المناوي في الفيض (٢/٦٢) فيه أيضاً عون بن عمرو أورده الذهبي في الضعفاء (٤٧٧٨)

وقال ابن معين: لا شيء، وقال البخاري: منكر الحديث مجهول. انظر الميزان (٥/٣٦٩)

وأبو يعلى كما في المطالب العالية (١٤/٣٦٩، رقم ٣٤٨٧)، وإتحاف الخيرة المهرة (٨/٢٥٧،

رقم ٨٠٢٣). وأخرجه أيضاً: الديلمي (٣١٣)، وأبو نعيم في الحلية (٦/١٩٦).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٤) والسلسلة الضعيفة (٢٥٢٣): ضعيف جداً.

(٣) القاموس المحيط (ص ٤٩٨).

الحاكم وحسنه الترمذي ورواه النسائي^(١).

١٣٣٠ - «اقرأوا القرآن ما ائْتَلَفْتُ عليه قُلُوبُكُمْ فإذا اختلفتم فيه فقوموا

(حم، ق، ن عن جندب)» (صح).

اقرأوا القرآن ما ائْتَلَفْتُ عليه قلوبكم) ما دامت قلوبكم ألفة لقراءته محبة لها آنسة بها (فإذا اختلفتم فيه) بأن صارت قلوبكم في فكر شيء يخرجكم عن تدبر معانيه (فقوموا عنه) فللقلوب إدبار وإقبال ويحتمل أن المراد اقرأوه مجتمعين ما دمتم غير متفرقين في معانيه أو حروف قراءته متجادلين فإذا اختلفتم وتجادلتم فقوموا عنه (حم ق ن عن جندب)^(٢).

١٣٣١ - «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيحاً لأصحابه اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف يحاجان عن أصحابهما اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة (حم م عن أبي أمامة)» (صح).

(اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شافعاً لأصحابه) هم الذين يقرأونه متدبرين له عاملين بما فيه ثم حث على قراءة سور معينة زيادة خصوصية في الشفاعة.

(اقرأوا الزهراوين) تشنية زهراء بمعنى منيرة والإنارة الإضاءة الكاملة جعلتا منيرتين أما لأنهما نور لأصحابهما في الآخرة أو لما فيهما من تنوير قلب قارئهما أو من المعاني المنيرة (البقرة وآل عمران) عطف بيان لما قبلهما (فإنهما يأتيان

(١) أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والطبراني (٢٩٤/١٧)، رقم (٨١١)، وابن حبان (رقم ٢٠٠٤). وأخرجه أيضاً: النسائي (٦٨/٣)، وابن خزيمة (٧٥٥)، والحاكم (٣٨٣/١) وقال: صحيح على شرط مسلم. والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٦٥). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٥٩) وفي السلسلة الصحيحة (١٥١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٣/٤)، والبخاري (٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦٦٧)، والنسائي في الكبرى (٨٠٩٨)، والدارمي (٣٣٦٠)، وأبو عوانة (٣٩٠٠)، وابن حبان (٧٣٢).

يوم القيامة كأنهما غمامتان) هو محمول على الحقيقة وأنه تعالى يجعل المعاني في النشأة الأخرى أعيانا وأجساما كما قدمنا الإشارة إلى ذلك ومن يأبى ذلك يحمله على التمثيل والغمامة: السحابة البيضاء (أو غيابتان) بالغين المعجمة فمثناة تحتية ثم ألف ثم مثناة تحتية ثم فوقية وهي كل ما أظل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغيرها ويحتمل أنه شك من الراوي هل قال هذا اللفظ أو هذا (أو كأنهما فرقان) بكسر الفاء وسكون الراء ثم قاف والفرق القطعة من الغنم أي كأنهما قطعتان (من طير) جمع طائر وقد يقع على الواحد وهو هنا جمع لوصفه بالجمع وهو (صواف) جمع صافة وهو الطائر الباسط جناحيه وإذا لم تكن الواو شك من الراوي في الثاني فالمراد أنهما يأتيان مشابهان لهذا وهذا وهذا (تجاجان عن أصحابهما) تجادلان عنهم بالشفاعة بدليل صدر الحديث أو تجادلان عنه عند السؤال إذا خرس لسانه وتقلصت شفتاه وضاعت معاذيره (اقرأوا سورة البقرة) تخصيص بعد تخصيص فإنه عم أولاً بقراءة القرآن ثم خصص الزهراوين ثم خص البقرة دلالة على عظم شأنها (فإن أخذها بركة) لقارئها (وتركها حسرة) يعرف العبد ذلك في الآخرة (ولا تستطيعها) أي قراءتها (البطلة) قيل: السحرة وذلك لما فيها من ذكر حديث السحر وتعليمه وقيل كل ذي باطل وعدم الاستطاعة عبارة [٣٨٠ / ١] عن الخذلان وانتفاء النشاط عن تلاوتها وعدم التوفيق لذلك (حم م عن أبي أمامة)^(١) رمز المصنف لصحته.

١٣٣٢ - «اقرأوا القرآن واعملوا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه ولا تأكلوا به

ولا تستكثروا به (حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل)».

(اقرأوا القرآن واعملوا به) فإنه لذلك أنزله الله تعالى (ولا تجفوا عنه) بالمثناة

الفوقية فجيم ساكنة من الجفاء وهو البعد عن الشيء أي تعاهدوه ولا تبعدوا

(١) أخرجه أحمد (٢٤٩/٥). ومسلم (٨٠٤).

عن تلاوته وتقدم أن أطول مدة أذن بالبعد في إتمامه أربعون يوماً (ولا تغلوا فيه) من الغلو وهو التشدد في الشيء ومجاوزة الحد وفي معناه: «حامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه»، قال في النهاية^(١): إنما قال ذلك لأن من أخلاقه وآدابه التي أمر بها التوسط في الأمور وخير الأمور أوساطها كلا طرفي قصد الأمور ذميم انتهى. ولعل المراد بالغلو المبالغة في تلاوته والمسارة في ختمه كما يرشد إليه الجفاء وهو البعد عنه (ولا تأكلوا به) لا تجعلونه مكسبا تأكلون به أموال الناس كما يفعله المرتزقة بتلاوته.

إن قلت: حديث البخاري: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»^(٢) يعارضه.

قلت: قيل ذلك أي حديث النهي عن الأكل به فيما إذا تعين عليه تعليمه فإنه لا تحل له الأجرة لأنها على واجب وعليه يحمل حديث أبي داود عن عبادة بن الصامت: أنه علم رجلاً من أهل الصفة فأهدى له قوساً فقال له ﷺ: «إن شرك أن يطوق بها طوقاً من» نار فاقبلها^(٣).

وأجاب من أجاز أخذ الأجرة مطلقاً بضعف الحديث، وقيل: التعليم على ثلاثة وجوه:

أحدها: للحسبة فلا يأخذ به عوضاً. الثاني: أن يعلم بالأجرة. الثالث: أن يعلم بغير شرط وإذا أهدى إليه قبل.

فالأول مأجور وعليه عمل الأنبياء والرسل، والثاني مختلف فيه والأرجح الجواز. والثالث يجوز مطلقاً لأنه ﷺ كان معلماً للخلق وكان يقبل الهدية، قال

(١) النهاية (١/ ٢٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٠٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤١٦).

المصنف في الإتيان^(١): فائدة ما اعتاده كثير من المشايخ القراء من امتناعهم من الإجازة إلا بأخذ مال في مقابلها لا يجوز إجماعاً بل إن علم أهليته وجب عليه الإجازة أو عدمها حرم عليه وليس الإجازة فيما يقابل المال ولا يجوز أخذه عليها والأجرة عليها (ولا تستكثروا به) الأخذ (حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل)^(٢) بكسر الشين المعجمة فموحدة ساكنة ورجاله ثقات.

١٣٣٣ - «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين وسيجيء قوم من بعدى يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم (طس هب عن حذيفة)».

(اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها) في النهاية^(٣): اللحن والألحان جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة والشعر والغناء ويشبه أن يكون أراد هذا الذي يفعله قراء الزمان من اللحن التي يقرءون بها النظائر في المحافل فإن اليهود والنصارى يقرءون كتبهم نحواً من ذلك انتهى.

(وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق) فلحن العرب وأصواتها التي لا تكلف فيها بإخراجها عن الطبع وأما حديث: «زينوا القرآن بأصواتكم»^(٤) وفي

(١) انظر: الإتيان (١/٢٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٢٨)، وأبو يعلى (١٥١٨)، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٤/٧٣)، قال الهيثمي (٤/٧٣): رواه أحمد، ورواه الطبراني في الكبير، ورجال الجميع ثقات. وقال في موضع آخر (٧/١٦٨): رواه أحمد، والبزار بنحوه، ورجال أحمد ثقات. وقال في موضع ثالث (٨/٣٦): رواه الطبراني وأحمد ورجالهما رجال الصحيح. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/٢٦٢٤). وقال المناوي (٢/٦٥): قال ابن حجر في الفتح (٩/١٠١): سنده قوي.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٦٨) والسلسلة الصحيحة (٢٦٠).

(٣) النهاية (٤/٢٤٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١/٣٤٨)، وابن ماجه (٢/١٣٤٢).

لفظ: «حسنوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً»^(١) والمراد تحسين الصوت السليقي الخلقي من غير تكلف لألحان تخرجه عن طبعه (فإنه سيحيى بعدى قوم يرجعون القرآن ترجيع الغناء) قال في حال القراءة: قد ابتدع الناس في قراءة القرآن أصوات الغناء، ويقال: إن أول ما غنى به من القرآن قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩] بعلو ذلك من تغنيهم بقول الشاعر:

أما القطة فإني سوف أنعتها نعتا يوافق عندي بعض ما فيها [٣٨١ / ١]

(والرهبانية) هو من الرهب الخوف كانوا يترهبون بالتخلي عن أشغال الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة عن أهلها ويعمد مشاقها حتى أن منهم من يخصي نفسه ويضع السلسلة في عنقه وغير ذلك من التعذيب (والنوح) ينوح به (لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة العلقمة حيث تراه نائياً من خارج الحلق وهو كناية عن كون التلاوة صادرة عن اللسان لا عن القلب فلا خشوع فيها ولا طلب وجه الله بها (مفتونة قلوبهم) إذ يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم (وقلوب من يعجبهم شأنهم) لغفلتهم عن المراد من التلاوة (طس هب عن حذيفة)^(٢).

قال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح ومثله قال غيره.

(١) أخرجه الدارمي (٣٥٠١)، وقال محققه: إسناده صحيح. والحاكم (٧٦٨/١)، والبيهقي في الشعب (٢١٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٢٣)، قال الهيثمي (١٦٩/٧): فيه راو لم يسم، وبقية [يعنى بن الوليد أحد الضعفاء المدلسين] أيضاً. وأخرجه ابن عدي (٧٨/٢) ترجمة ٣٠٢ بقية بن الوليد، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٤٩). وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٨/١): لا يصح وأبو محمد مجهول وبقية يروي عن حديث الضعفاء ويدلسهم. وقال الذهبي في الميزان (٣١٣/٢) والحافظ في اللسان (٣١٩/٢): تفرد به بقية ليس بمعتمد، والخبر منكر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٧).

١٣٣٤ - «اقرأوا القرآن فإن الله لا يعذب قلباً وعى القرآن (تمام عن أبي أمامة)».

(اقرأوا القرآن فإن الله لا يعذب قلباً) صاحب قلب (وعى القرآن) حفظه عاملاً به (تمام عن أبي أمامة)^(١).

١٣٣٥ - «اقرأوا القرآن وابتغوا به الله من قبل أن يأتي قوم يُقيمونه إقامة القِدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ (حم د عن جابر)» (صح).

(اقرأوا القرآن وابتغوا به وجه الله) فإن المراد من تلاوته المأمور بها بأن يقرأه لتدبر معانيه ولما أعد الله من الأجر لتاليه (من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح) بكسر القاف وسكون الدال المهملة وحاء مهملة هو السهم الذي كان يستقيمون به وهو أحد الأزلام أو الذي يرمى به عن القوس يقال له أول ما تقطع قطع ثم نحت ثم يبري وينتهي برياً ثم يقوم فيسمى قدحاً ثم يراش ثم يركب نصله فيسمى سهماً. أي يقيمون ألفاظه طلباً للعاجل من الجاه والمال (يتعجلونه ولا يتأجلونه) يأخذون به خط العاجلة دون الآجلة (حم د عن جابر)^(٢) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه تمام (١٦٩٠)، وابن عساكر (٧/٦٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٦٨) وقال في السلسلة الضعيفة (٢٨٦٥) ضعيف جداً. في إسناده مسلمة بن علي الخشني متروك كما قال الحافظ في التقریب (٦٦٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٥٧)، وأبو داود (٨٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٤٣). وأخرجه أيضاً: أبو يعلى (٢١٩٧). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٧) والسلسلة الصحيحة (٢٥٩).

فهرس الفوائد

الصفحة الفـوائـد

- ٦ قوله في مفهوم العتمة والتسمية بذلك.
- ٤٣ بحثه في تعدد الصلوات في اليوم الواحد وحمل أوجه التعارض بين الأحاديث.
- ٥٤ اختلاف رؤيا النبي ﷺ من رؤيا البشر وهي نوع من الوحي.
- ٦٢ تقيده نشد الضلالة في المسجد بضلالة الحيوان.
- ٦٣ ذمه لبائعي الكتب في المسجد الحرام واعتبارها من البيوع المحرمة وإنكاره ذلك.
- ٦٤ العمل بالقرائن والشهادة بها.
- ٦٦ بديعة لغوية في ﷺ: «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي».
- ٨٠ توضيحه لكيفية نزع الإيمان من العبد إذا زنى.
- ٨١ هل للعبد أن يسأل الله الرزق الحرام.
- ٨٣ مفهوم الشك والاستثناء في الإيمان.
- ١٠١ عدم صحة الإجماع في الترديد خلف المؤذن.
- ١٠٥ الجبلة في الأخلاق لا تنافي التعلم والخروج عنها.
- ١١١ تكلفة في اتباع التكبير بعد التسمية في الذبح.
- ١١٧ رده على المناوي في معنى قوله: إذا صلى أحدكم في قضية الدعاء وأن الصلاة ليست الصلاة الشرعية بل هو الدعاء.
- ١٤٧ تشبيه الشيء بشيء بصفيتين.
- ٢٠١ نقده للإمام أبي حامد الغزالي في سرد الأحاديث وحذف الأسانيد.

الصفحة الفوائد

- ٢١٠ النهي عن سب الأموات.
- ٢١٤ الزجر عن مدح الفاسق.
- ٢٣٤ الوعد يستعمل في الخير والشر.
- ٢٥٢ ذكر العدد في الأحاديث مجملاً ثم العدد مفصلاً نكتة بديعة.
- ٢٥٤ صفات المنافق قد توجد في المسلم فهل يحكم بكفره ودفع الإشكال من الشارح.
- ٢٦٠ كلامه عن قسوة القلب وأنواعه.
- ٢٦٣ رده على المناوي في قوله أربع من قبل الظهر ليس فيهن تسليم وكلامه مع التشهد الأوسط.
- ٢٧٤ إذا أطلق العلم فالمراد به العلم الشرعي.
- ٢٧٧ تحقيق لمذهب الأشاعرة وذلك ذم علم الكلام.
- ٢٧٩ صحة فعل الطاعة رجاء ثوابها.
- ٢٩٢ رقية النملة والإذن بها.
- ٢٩٣ الأمر بالتداوي ولا ينافي التوكل.
- ٣٠١ حقيقة الزهد وتفسيره.
- ٣٠٨ معنى الطهور شطر الإيمان.
- ٣١٦ اللسان مغرفة يغرف من القلب.
- ٣١٨ أقسام العقل.
- ٣٢٦ سهام العائن بمثابة السهام الحقيقية.
- ٣٣٦ أفضل الأعمال على الإطلاق.
- ٣٥١ الإنصاف من النفس من أشرف الخصال.
- ٣٧٣ تعريف الخشوع.

الصفحة الفـوائـد

- ٣٨٥ كراهة البلاء أمر طبيعي.
- ٣٩٠ الغضب المحمود هو ما كان في الله.
- ٣٩٨ الناس في الدنيا أربع طبقات.
- ٤١٢ قواعد الطب في حديث الحمية.
- الفرق بين الكذب والتورية.
- ٤١٧ جواز العزل عن الحرة والأمة.
- ٤١٩ الجبن غريزي فكيف ينهى عنه.
- ٤٢٦ أطفال المشركين وتحقيق المؤلف في رسالة مستقلة مع عالم المدينة أبي الحسن السندي.
- ٤٣٦ السؤال وحكمة الله في ربط الأسباب بالمسببات.
- ٤٤٠ رؤية النبي ﷺ للجنة في الدنيا وتحقيق ذلك.
- ٤٤٢ الشيطان يتلبس بالثوب إذا وجدته منشوراً.
- ٤٤٣ أطيب الكسب وأنواعه.
- ٤٤٦ لجودة الماء عشرة أوجه ، سردها و بين حكماتها.
- ٤٤٩ ما هو الوقت المحدد لقراءة القرآن وفي كم يختمه الإنسان.
- ٤٥٦ الاستدلال بالأسماء على المسميات.
- ٤٥٩ أم الولد يعتقها ولدها بمجرد الولادة.
- ٤٦١ الملبس يعطي وقاراً للرجل.
- ٤٦٦ الرد على السيوطي فيما جاء في كتاب الإتيان على الغريب وتفسيره.
- ٤٦٨ عرض الحديث على كتاب الله وتعريف الأصوليين له بحديث العرض.
- ٤٧١ معرفة علم النسب وصلة الرحم.
- ٤٨٣ بيان فوائد كتاب الإتيان للمصنف ، بين مرادها الشارح.

الصفحة الفوائد

- ٤٨٤ معنى: «نصرت بالرعب».
- ٤٨٩ معنى قوله ﷺ: «بعثت إلى الناس عامة وبيان ذلك».
- ٥٠٥ لماذا كانت الزلزلة أخوف آية في كتاب الله.
- ٥٢٢ حديث الافتراق ومفهوم السبعين فرقة.
- ٥٣٥ حياة الأنبياء في قبورهم.
- ٥٣٧ فوائد إفشاء السلام.
- ٥٤١ السؤال المطلق قد يجاب بالفرد الكامل.
- ٥٤٢ أوجه التوفيق في أحاديث أفضل الأعمال.
- ٥٤٥ فضل العلم وطلبه.
- ٥٤٩ مراتب الجهاد.
- ٥٥٤ قاعدة إذالم يقم دليل على تقدير الخاص قدر العام.
- ٥٥٥ مفهوم الدعاء.
- ٥٥٧ مخالفته للمناوي في شرح أفضل الرقاب أغلاها.
- ٥٦٠ التصدق بكل ما يحب الإنسان مع جعل ما يجعله لا يتكفف الناس بعد ذلك.
- ٥٦٨ أفضلية الصيام بعد رمضان.
- ٥٦٩ أيها أفضل طول القنوت أم السجود.
- ٥٧٥ أفضل الأعمال كثرة أجرها وحسن موقعها.
- ٥٧٧ معنى الصفح عمن ظلمك.
- ٥٧٨ أفضلية العفو الصفح.
- ٥٨٠ أفضل القرآن وأن في القرآن فاضلاً ومفضولاً.

الصفحة الفـ وائـد

- ٥٨٥ أفضل أيام الدنيا أيام العشر.
٥٨٧ أفضل نساء أهل الجنة.
٥٩٠ الدعاء لمن أفطر عندهم.
٥٩٥ إقامة الحدود وفضلها.
٦٠٢ تحريم القراءة على الجنب.
٦٠٨ أخذ الأجرة على تعلم القرآن.